القول البديع

في الصلاة على الحبيب الشفيع

تأليف

الحافظ شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي

المتوفى سنة ٩٠٢ هـ

حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه

بشير محمد عيون





بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين . الرحمن الرحيم . مالك يوم الدين ، إياك نعبد وإياك نستعين ، إهدنا الصراط المستقيم صراط الذيـن أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين .

اللهم صلّ على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل إبراهيم في العالمين إنك حميد مجيد ، وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل ابراهيم في العالمين إنك حميد مجيد .

وبعد فقد قال الله عز وجل ﴿ **إن الله وملائكته يصلّون على النبي ، يا أيها الذين آمنوا صلّوا عليه وسلموا تسليماً** ﴾ [الأحزاب : ٥٦] . وصلاة الله على النبي ذكره بالثناء في الملأ الأعلى وصلاة ملائكته دعاؤهم له عند الله سبحانه وتعالى ، ويا لها من مرتبة سنية حيث تردد جنبات الوجود ثناء الله على نبيه ، ويشرق الكون كله وتتجاوب به أرجاؤه ويثبت في كيان الوجود ذلك الثناء الأزلي القديم الأبدي الباقي .

وما من نعمة ولا تكريم بعد هذه النعمة وهذا التكريم ، وأين تذهب صلاة البشر وتسليمهم بعد صلاة الله العلي وتسليمه وصلاة الملائكة في الملأ الأعلى وتسليمهم ، إنما يشاء الله تشريف المؤمنين بأن يقرن صلاتهم إلى صلاته وتسليمهم إلى تسليمه ، وأن يصلهم عن هذا الطريق بالأفق العلوي الكريم الأزلي القديم[١] .

والاستجابة لهذا الأمر الرباني الكريم لا يتحقق من خلال إجتهاد شخصي وإلّا

(١) في ظلال القرآن .

وقع الناس في متاهات وأباطيل ما أنزل الله بها من سلطان ، وإنما يتحقق في الإتباع والإقتداء بسنة النبي صلى الله عليه وسلم فنصلّي عليه كما علّمنا ونسلّم عليه كما علّمنا ، نعظمه كما أراد الله سبحانه ، وكما أراد هو عليه الصلاة والسلام دون غلو فقد قال عليه الصلاة والسلام : « لا تطروني كما أطرت النصارى عيسى بن مريم »

وقد اهتم العلماء قديماً وحديثاً في موضوع الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وبيان أحكامها جملة وتفصيلاً وصنفوا المصنفات الجليلة في ذلك وأجمع هذه المصنفات هو كتاب : « القول البديع في الصلاة والسلام على الحبيب الشفيع » للحافظ شمس الدين محمد بن عبد الرحمن بن محمد السَّخاوي تناول فيه موضوع الصلاة على النبي من أطرافه وأراده مؤلفه أن يكون عمدة لمن رجع إليه ، وكفاية لمن عوّل عليه ووصف عمله بأنه غير مطيل في ذكر الأسانيد ليسهل تحصيله لكنه يعقب على كل حديث بعزوه لمن رواه مبيناً غالباً صحته أو حسنه أو ضعفه لدفع الإشتباه كما أنه ذكر نبذاً من الفوائد المأثورة والحكايات المسطورة مما تفيد في موضوع كتابه ، ومن خصائص هذا الكتاب أن مؤلفه اطلع على معظم المؤلفات التي سبقته واستفاد منها وقد ذكر أسماءها في خاتمة كتابه وبذلك حفظ لنا أسماء مراجعه وأسماء مصنفيها مع وصف وتقييم لها وهذه فضيلة تذكر له .

عملنا في الكتاب :

سبق أن طبع الكتاب طبعات عدة بالهند ، ومصر وبيروت لكنها كلها ناقصة نقصاً فاحشاً كما تبين لنا أثناء التحقيق وقد منّ الله تعالى علينا إذ أظفرنا بأصل نفيس من الكتاب نسخ في حياة الامام السخاوي وقرأ عليه وعليه إجازة بخطه (ستراها بعد المقدمة)

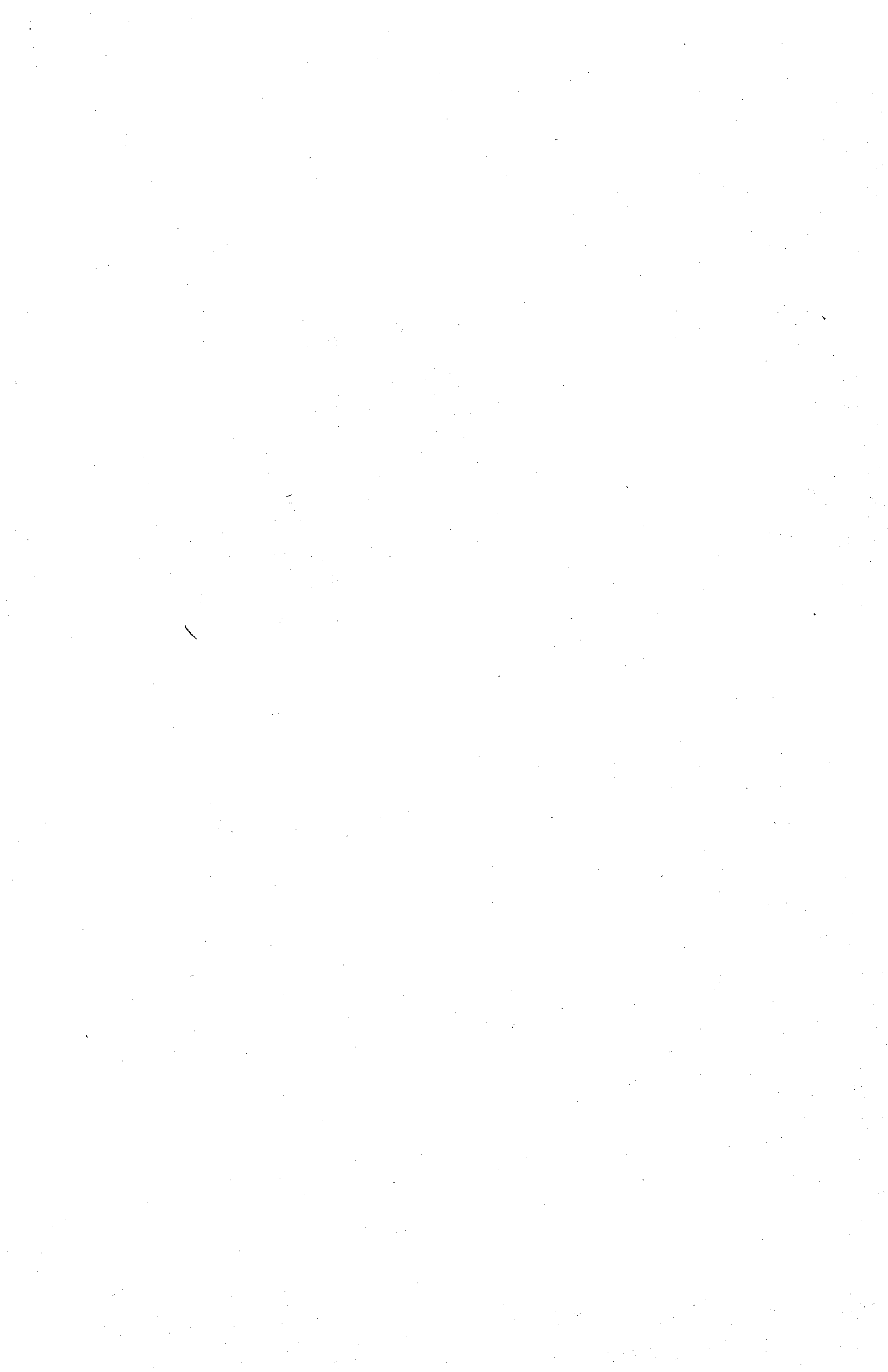
والمخطوط يقع في ١٥٠ ورقة من القطع الكبير ومكتوب بخط نسخي جيد نادر الخطأ وكاتبه هو شهاب الدين أحمد بن إبراهيم الحلبي الباحسيتي الشافعي البسطامي وتاريخ النسخ هو مستهل المحرم سنة ٨٨٢ هـ أي بعد الفراغ من تأليفه باثنتين وعشرين سنة تقريباً فالسخاوي قد ذكر في خاتمة كتابه أن فرغ منه في شهر رمضان سنة ستين وثمان مئة ويتبين من وصف الامام السخاوي للناسخ أنه كان عالماً مجيداً متفنناً فلا عجب أن جاءت النسخة في غاية الجودة والنفاسة لذا اعتمدنا المخطوط أصلاً وضبطنا الآيات

وعزوناها إلى مظانها في المصحف الشريف ، وكذلك قمنا بتخريج معظم أحاديث الكتاب مستعينين بدواوين السنة النبوية بمؤلفات الشيخين الفاضلين ناصر الدين الألباني وعبد القادر الأرنؤوط وزودَنا الكتاب بفهارس للأحاديث وللمواضيع .

وقد ساعد في تحقيق الكتاب الاستاذ حسن السماحي فجزاه الله خيراً ، وأسال الله عز وجل أن يتقبل منا صالح أعمالنا ويتجاوز عن سيّئها أنه سميع قريب ، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

دمشق ، غرة ربيع الأول ١٤٠٨

بشير عيون





بسم الله الرحمن الرحيم

وما توفيقي إلَّا باللَّه ، عليه توكلت ، وإليه أنيب .

الحمدُ للَّه الذي شرَّف قدْرَ سيدنا محمدٍ الرَّسول الكريم ، وخصَّهُ بالصَّلاة عليه ؛ وأمرنا بذلك في القرآن الحكيم ، ومَنَّ عَلَيْنا باتِّباع هذا النَّبي الرَّحِيم ، وَحبَّب إلينا اقتفاءَ آثاره في الحديثِ والقديمِ ، وخَصَّ أهل هذا الشأن بالخصال الجميلة والفضل الجَسيمِ ؛ وجعَلهم أَوْلىٰ الناسِ برسولِه السَّيِّد العظيم ، لإكثارِهم كتابةً وقراءةً وسماعاً من الصَّلاةِ عليه والتسليم .

اللَّهم صلِّ وسلِّم على سيدنا محمد وآله وصحبه أُوْلي الفضل العميم ، صلاةً وسلاماً دائمين يُضِيْءُ نورُهُما جُنْحَ الليل البهيم .

أما بَعْدُ ، فإنَّ اللَّه بقُدرتِهِ وسلطانِهِ ، ورأفتِهِ وإحسانِهِ ، ابتعث سيدنا محمداً ﷺ ، وشرَّف وكرَّم ، بالدينِ القويم ، والمنهجِ المستقيم ، والخُلُقِ العظيم ، والخَلْقِ السَّليم ، وأرسله رحمة للعالمين ، ونجاةً لمن آمنَ به من المُوَحِّدين ، وإماماً للمُتقين ، وحُجَّةً عَلَىٰ الخلائق أجمعينَ ، وشفيعاً في المحشر ، ومفخراً للمَعْشر ، ومُزيلاً للغُمَّة ؛ عَن جميع الأُمة ، أرسلَه على حين فترة من الرُّسُل ، فهدى به لأَقوم الطرق وأوضح السُّبُل ، وافترضَ على العباد طاعَتَهُ وتعزيرَه ، وتوقيره

ورعايتَهُ ، والقيامَ بحقوقِـهِ ، وامتثالَ مـا قرَّرهُ في مفهـومِهِ ومنـطوقه ، والصَّـلاَةَ عليهِ والتسليم ، ونَشْـرَ شريعَتِـهِ بالتَّعَلُّمِ والتَّعْليم ، وجعـلَ الطُّرُقَ مسـدودةً عن جَنَّتِهِ ، إلاَّ لمَن سلك طريقه ، واعْتَرَف بمحبته ، وشرحَ له صَدْرَهُ ، ورفَع لَه ذكرَه ، ووضع عنه وزرَه ، وجعل الذِّلةَ والصَّغارَ على من خالف أمره ، فيـا سَعْدَ من وُفِقَ لـذلك ، ويـا وَيْـحَ من قصَّر عن هـذه المسالـكِ ، وصلى اللَّه وسلم عليه ، وزادَهُ فَضـلاً وشـرفـاً لديه .

وكنت بحمد اللَّه في تحصيل سُنته ملازمـاً ، وبتتبع آثـاره وضبطهـا هائمـاً ، رجاءً لحصولِ الثواب، وقصداً لقرع الباب . وقد سألني بعض الأصدقاءِ المحبين ، من الفضلاء المعتقدين ، ممن يتعينُ إجابةُ سؤاله/ لتحقق فضله وكَثْرةِ أفضالِهِ ، أن أجمع كِتاباً في الصَّلاة على سيد البشر ، استجلاباً مِنَ اللَّهِ للصِّلاتِ والبِشَر ، يكون عُمدةً لِمَنْ رَجَعَ إليه ، وكفايةً لمن عوَّل عليه ، وعُدَّةً في الوسائـل ، وقربـةً للجميل مِنَ الخصائلِ ، ونجاةً من أهوال الدارين ، واكتساباً للمواهب السَّنِيَّة ، وما يندفِعُ به الشين ، غَيْرَ مطيـلٍ في ذلك بـالإسناد ، لِيَسْهُـلَ تحصيلُه لأُولي التوفِيق والسَّـداد ، ومعقبـاً كلَّ حديثٍ بَعْزوِهِ لمن رواه ، مبيناً ـ غالباً ـ صِحَّتَهُ أو حُسْنَهُ أو ضَعْفَهُ لـدفع الاشتباه ، ذاكراً لنبذةٍ يسيرةٍ مِنَ الفوائدِ المأثورةِ ، والنوادرِ المشهورة ، والحكـايات المَسْـطُورَةِ ، مِمّا يتضمَّنُ المعنى المـذكور ، المضـاعَفُ لفـاعِلِهِ الخيـرَ والأجـور ، سالكاً في ذلك كُلِّهِ مَسْلكَ الاختصار ، دون الهذر والإكثار ، فـاعتذرتُ لـه بمعاذيـرَ لم يلتفت إليهـا ، ولا عوَّل في العُـدُول عن مقصده عليهـا ، فعند ذلـك أخذت في سبب التَّنـقِير عن مدارك قصـده ، خشيـة التنفيـر عن مصـادقتـه وَوُدِّه ، فـإذا البحـر عميق ، والمَجْـدُ عَريق ، ومقـام النبوة بـالفضائـل حقيق ، ومن قال ، وجـدَ مكـان القـول ذا سَعة ، لكن أين اللسـان المطيق المنـطيق ، وأين العبارة التي تـذيق طعم الشفاءِ ولا تضيق ، غير أنهـا إضافـةٌ ونسبةٌ ، ورتبـة في التصنيف دون رتبة، وعـاجز وأعجز ، ولو وَعَـد أحدٌ من نفسـه استيفاءَ هـذا الباب لَمَـا أنجز ، لكن المـرجو من

٢/ب

فضل الله ذي المنّ والجود ، أن يكون هذا التأليف إماماً في كثرة الجمع ، وحائزاً الجُلّ المقصود .

وقد رتبته على مقدمة وخمسة أبواب وخاتمة :

أمّا المقدمة ففي : تعريف الصلاة لغة واصطلاحاً . وحُكمها . ومحلِّها . والمقصودِ بها ، وَخَتَمْتُها بِنُبْذَةٍ من فوائدِ الآيةِ الشريفة[1] التي هي أصل الباب .

وأما الأبواب :

فالباب الأول : في الأمر بالصلاة على رسول الله ﷺ ، وكيفية ذلك على اختلاف أنواعه ، والأمر بتحسين الصلاة عليه ؛ والترغيب في حضور المجالس التي يُصلَّىٰ فيها عليه ، وأن علامةَ أهل/ السُّنةِ الكثرةُ مِنها ، وأنّ الملائكةَ تصلّي عليه على الدَّوام ، وإمهارُ آدم لحوّاءَ عليهما السلام الصلاةَ عليه ، وأنَّ بكاءَ الصَّغير مدةً صلاةً عليه ، والأمر بالصلاة عليه إذا صُلِّي على غيره من الرُّسل ، وما ورد في الصلاة على غير الأنبياء والرُّسُل ، والخلافُ في ذلك ، وختمته بفائدة حسنة فِي أفضل الكيفيّات في الصَّلاة ، وفي غير ذلك ، وفصولٌ سبعة عشر مهمة . 1/3

والباب الثاني : في ثواب الصَّلاة على رسول الله ﷺ لمن صلّى عليه من صلاةِ الله عزَّ وجل وملائكتِهِ ورسولِهِ ، وتكفير الخطايا ، وتزكية الأعمال ، ورفع الدرجات ، ومغفرة الذنوب ، واستغفارها لقائلها ، وكتابة قيراط مثل أُحُدٍ من الأجرِ ، والكيل بالمكيال الأوْفَى ، وكفاية أَمْرِ الدنيا والآخرة لمن جعل صلاته كُلَّها صلاةً عليه ، ومَحْقِ الخطايا ، وفضلها على عتق الرِّقاب ، والنجاة بها من الأهوال ، وشهادة الرَّسول بها ، ووجوب الشفاعة ، ورضى اللَّه ورحمته ، والأمان من سخطه ، والدخول تحت ظل العرش ، ورجحان الميزان ، وورود الحوض ، والأمان من العطش ، والعتق من النار ، والجَواز على الصراط ، ورؤية المقعد

---

(1) وهي قوله تعالى : ﴿ إن الله وملائكته يصلون على النبي يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليماً ﴾ [الأحزاب: ٥٦] .

المقرّب من الجنة قبل الموت ، وكثرة الأزواج في الجنة ، ورجحانها على أكثر من عشرين غزوة ، وقيامها مقامَ الصَّدقة للمُعْسر ، وأنها زكاة وطهارة ، وينمو المال ببركتها ، وتُقْضىٰ بها مئة من الحوائج بل أكثر ، وأنها عبادة ، وأحب الأعمال إلى اللَّه ، وتزيّنُ المجالسَ ، وَتَنْفِي الفقر وضيق العيش ، ويُلْتَمسُ بها مظان الخير ، وأنَّ فاعلها أولى الناس به ، وينتفع هو وولده وولد ولده بها ، وأُهديت في صحيفته بثوابها . وتُقَرِّبُ إلى اللَّه عز وجل وإلى رسوله ، وأنها نور ، وتَنْصُرُ على الأعداء ، وتطهر القلب من النفاق ، والصدأ ، وتوجب محبة الناس ، ورؤية النبي ﷺ في المنام ، وتمنع من اغتياب صاحبها ، وهي من أبرك الأعمال وأفضلها ، وأكثرها نفعاً في الدين والدنيا ، وغير ذلك من الثواب المرغب/ للفَطِن الحريص على اقتناء ذخائر الأعمال ، واجتناء الثمرة من نضائر الآمال ، في العمل المشتمل على هذه الفضائل العظيمة ، والمناقب الكريمة ، والفوائد الجَمَّة العميمة ، التي لا توجد في غيره من الأعمال ، ولا تعرف لسواه من الأفعال والأقوال ، صلى اللَّه عليه وسلم تسليماً كثيراً ، وختمته بفصول مهمة . ٣ ب

* * *

والباب الثالث : في التحذير من ترك الصلاة عليه عندما يذكر ﷺ بالدعاء بالإبعاد ، والاخبار له بحصول الشقاء ، ونسيان طريق الجنة ودخول النار ، والوصف بالجفاء ، وأنه أبخل الناس ، والتنفير من ترك الصلاة عليه لمن جلس مجلساً ، وأنَّ من لم يصلِّ عليه لا دين له ، وأنه لا يَرىٰ وجهَه الكريم ، وغير ذلك . وختمته أيضاً بفوائد نفيسة .

* * *

والباب الرابع : في تبليغه صلى اللَّه عليه وسلم سَلامَ من يُسلِّمُ عليه ، وردِّهِ السلامَ ، وغير ذلك من الفوائد والتتمات .

* * *

والباب الخامس : في الصلاة عليه ﷺ في أوقات مخصوصة : كالفراغ من الوضوء ونحوه ، وفي الصلاة ، وعند إقامتها ، وعقبها ، وَتَأَكُّدُ ذلك بعد الصبح والمغرب وفي التشهد والقنوت ، وعند القيام للتهجد ، وبعده ، والمرور بالمساجد ، ورؤيتها ، ودخولها والخروج منها ، وبعد إجابة المؤذن ، ويوم الجمعة وليلتها ، وخطبة الجمعة ، والعيدين ، والاستسقاء ، والكسوفين ، وفي أثناء تكبيرات العيد ، وعلى الجنازة ، وعند إدخال الميت القبرَ ، وفي رجب وشعبان ، وعند رؤية الكعبة ، وفوق الصفا والمروة ، والفراغ من التلبية ، واستلام الحجر ، وفي الملتزم ، وعشية عرفة ، ومسجد الخيف ، وعند رؤية المدينة ، وزيارة قبره ، ووداعه ، ورؤية آثاره الشريفة ، ومواطئه ومواقفه مثل بدر وغيرها ، وعند الذبيحة ، وعقد البيع ، وكتابة الوصية ، والخطبة للتزويج ، وفي طرفي النهار ، وعند إرادة النوم ، والسفر ، وركوب الدابة ولمن قل نومه ، وعند الخروج إلى السوق ، والانصراف من دعوة ، ودخول المنزل ، وافتتاح الرسائل ، وبعد البسملة ، وعند الهم والكرب/ والشدائد والفقر ، والغرق ، والطاعون ، وفي أوّل الدعاءِ وأوسطه وآخره ، وعند طنين الأذن ، وخدر الرجل ، والعطاس ، والنسيان ، واستحسان الشيء ، ونهيق الحمير ، وأكل الفجل ، والتوبة من الذنب ، وما يعرض من الحوائج ، وفي الأحوال كلها ولمن اتُهِمَ وهو بريء ، وعند لقاء الإخوان ، وتفرق القوم بعد اجتماعهم ، وختم القرآن ولحفظه ، وعند القيام من المجلس، وفي كل موضع يجتمع فيه لذكر اللّه، وافتتاح كل كلام ،وعند ذكره ، ونشر العلم ، وقراءة الحديث ، والإفتاء ، والوعظ ، وكتابةُ اسمه ﷺ وثواب كتابتها ، وما قيل فيمن أغفله ، وغير ذلك ، ﷺ ، وفي أثناء ذلك فوائد حسنة وتنبيهات مهمة . ٤/أ

* * *

وأما الخاتمة : ففي جواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال وما يشترط في ذلك ، وفيها أمورٌ مهمةٌ

ثم أسرُدُ أسماءَ الكُتبِ المصنفةِ في هذا الباب ، وأبين ما وقفتُ عليه منها ،

ثُمَّ أذكر أسماء الكتب التي انتفعت بها في هذا التأليف ، المرجو حصول النفع به في الدارين ، وقصدت بجعله خمسة أبواب رجاء أن يحفظني اللَّهُ تعالى في الحواس الخمس ، وسميته « **القول البديع في الصلاة على الحبيب الشفيع** » .

واللَّهَ أسألُ أن ينفع به كاتبه ، وجامعه ، وناظره ، وسامعه ، وأن يَحُفَّني فيه بالإخلاص باطناً وظاهراً ، ويكون لي في الشدائد والكُرَبِ عوناً وناصراً ، ويحشرني في الزمرة المحمدية ، ويرزقني الفَهْمَ الصالح في الكتاب والسنة النبوية بمنه وكرمه وصلى اللَّه على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً .

* * *

المقدمة : في تعريف الصلاة اصطلاحاً وحكمها ومحلها والمقصود بها :

أما أصلها لغة : فيرجع إلى معنيين :

أحدهما : الدعاء والتبريك ، فمنه : ﴿ وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ ﴾[التوبة:١٠٣] وقوله : ﴿ وَصَلَوَاتِ الرَّسُولِ ﴾ [التوبة:٩٩] وقوله : ﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰ أَحَدٍ مِنْهُمْ ﴾ [التوبة:٨٤] . ومنه الصلاة على الجنازة ، أي الدعاء للميت . أنشدوا :

وَقَابَلَهَا الرِّيحُ فِي دَنِّهَا وَصَلَّىٰ عَلَىٰ دَنِّهَا وَارْتَسَمْ

/قال « أبو عمر النَّمري » ومنه قول « الأعشى » : ٤/ب

لَهَا حَارِسٌ لَا يَبْرَحُ الدَّهْرَ بَيْتَهَا وَإِنْ ذُبِحَتْ صَلَّىٰ عَلَيْهَا وَزَمْزَمَا

وسمي الدعاء صلاة ، لأنَّ قصدَ الداعي جميعَ المقاصد الحسنة الجميلة ، والمواهب السنيّة الرفيعة أولاً وآخراً ، ظاهراً وباطناً ، ديناً ودنيا ، بحسب اختلاف

السائلين ، ففيه معنى الجمعيّة كما سيأتي ، والله أعلم .

والمعنى الثاني : العبادة ، ومنه قوله عليه الصلاة والسلام : « إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَىٰ طَعَامٍ ، فَإِنْ كَانَ صَائِماً فَلْيُصَلِّ »[1] وقد فسر بالمعنى الأول أيضاً وهو الأكثر .

وقيل : إن الصلاة في اللغة الدعاء ، وهو على نوعين : دعاء عبادة . ودعاء مسألة . فالعابد داع كالسائل ، وبهما فُسِّرَ قوله تعالى : ﴿ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾ [غافر : ٦٠] فقيل : أطيعوني أثبكم ، وقيل : سلوني أعطكم .

وقوله : ﴿ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ ﴾ [البقرة:١٨٦] .

قال « ابن القيم » : « والصواب أن الدعاء يعم النوعين ، قال : وبهذا تزول الإشكالات الواردة على اسم الصلاةِ الشرعيّة ، هل هو منقولٌ عن موضوعه في اللغة ، فيكون حقيقةً شرعيّةً لا[2] مجازاً شرعياً . فعلى هذا تكون الصلاة باقيةً على مسماها في اللغة ، وهو الدعاء ، والدعاءُ دعاءُ عبادةٍ : ودعاءُ مسألَةٍ ، والمُصَلِّي من حين تكبيره إلى سلامه بين دعاءِ العبادةِ ؛ ودعاءِ المسألةِ ، فهو في صلاة حقيقةً لا مجازاً ولا منقولةً ، ولكن خُصَّ اسم الصَّلاة بهذه العبادة المخصوصة كسائر الألفاظ التي يخصُّها أهلُ اللغة والعرف ببعض مُسمّاها ، كالدَّابة والرأس ونحوهما ، فهذا غايتُهُ تخصيص اللفظ وقصرُهُ على بعض مَوْضوعِهِ ، وهذا لا يوجب نقلاً ولا خروجاً عن موضوعه الأصلي »[3] انتهى .

---

(١) رواه مسلم رقم (١٤٣١) في النكاح : باب الأمر بإجابة الداعي إلى دعوة ، وأبو داود رقم (٢٤٦٠) في الصوم : باب في الصائم يدعى إلى وليمة ، والترمذي رقم (٧٨١) في الصوم : باب ما جاء في إجابة الصائم للدعوة ، وأحمد في « المسند » ٢/٢٧٩ و ٤٨٩ و ٥٠٧ ، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه . انظر « الإرواء » رقم (١٩٥٣) .

(٢) في « جلاء الأفهام » : أو .

(٣) « جلاء الأفهام » : ص ١٠٨ .

ولما ذكر العلامة اللغويُّ مجدُ الدين اختلاف العلماء هل هي الدعاءُ أو مشتقة من الصِّلا بالقصر ، وهي النار ، أو الملازمة ، أو الترحم ، أو التعظم ، أو غير ذلك كما سأذكره[1] عن الحَليمي ، عَقَّبَ ذلك بقوله :

« ونحن بتأييد اللّٰه وتوفيقه لا نعرج على شيء مما ذكروه ، وعندنا فيها قول هو القول إن شاء اللّٰه تعالى :

5/أ وذلك أن مادة « ص ل و » ، و « ص ل ي » موضوعة لأصلٍ / واحد ، وملحوظةٌ لمعنى مفرد ، وهو الضم والجمع ، وجميع تفاريعها راجعة إلى هذا المعنى ، وكذلك سائر تقاليبها كيف ما تصرّفت وتقلبت ، كان مرجعها إلى هذا المعنى .

وبيان ذلك أن (ص ل و) .

منها الصَّلا وسط الظَهْر من الإنسان ، ومن كل ذي أربع ، وقيل : ما انحدر من الوَرِكَيْن كُل ذلك لما فيه من الانضمام والاجتماعِ .

ومنه صَلاه بالنار شواه ، لأنه ينضم وتجتمع أجزاؤه .

وصلا يده : سخنها وأدْفاها لانضمام الحرارة إليها .

وصلاه : خاتله وخدعه ، لأنه ينضم ويجتمع لخدعِهِ ، كانضمام الصياد .

ومنه الصلاية : لمدقِّ الطيب يجمع فيه الطيب .

والمُصَلّيّ : من أفراس الحلبة ، يجمع مع السابق .

والصلوات : كنائِسُ اليهود لاجتماعهم فيها .

ومنها ص و ل تقول منه :

---

(1) في « الصلات » : مما ذكره .

صال على قِرْنِهِ صولاً إذا سَطا عليه ووثب إليه .

والمصولة : المكنسة ، لأنه يجمع بها الكُناسَة .

والصِيْلة ـ بالكسر ـ عقدة في العَذْبة .

والمِصْول : شيء يجمع فيه الحنظل ، وينقع لتذهب مرارته .

والتصويل : كنس نواحي البيدر ، أي جمع ما تفرق منها .

والثالثة : ل و ص تقول : لاصَ لَوْصـاً إذا لمح من خلل البـاب كالمختفي ، وكذلك : لاوص مُلاوصَةً .

واللَّوص وَاللَّوَاصُ والمُلَوَّصُ : الفالوذق لانعقاده وانجماعه .

واللَّواص أيضاً : العسل لذلك ، أو لاجتماعه في الخلية .

وَلاَصَ : حاد عن الطريق ، كأنه طلب الاختفاء والانجماع ؛ وكذلك لَ يَ صَ .

والرابعة[1] **ل ص و ول ص ي** تقول :

لَصَاهُ يَلصُوهُ ، وَلَصَا إليه : إذا انضم إليه لريبة .

وكذلك لَصَى يَلصي ، كَرَمَى يَرْمِي ، وَلَصِيْ يَلْصَىٰ ، كَرَضِي يَرْضَىٰ .

والخامسة[1] : « **وَ صَ لَ** » وصَله وَصْلاً ، وصِلةً ووُصْلةً : لامه .

ووصـل الشيءَ ووصل إلى الشيءِ وصُـولاً ووَصلاً ، وصِلَةً : بلغـه ، واجتمع به ، وانتهى إليه .

ومنـه الوصيلة : للناقـة التي وصلت بين عشرة أبـطن ومن الشاة التي ولـدت

---

(١) في « الصلات » ومنها بدل قوله : الثالثة ، الرابعة ، الخامسة .

سبعة أبطن عناقين عناقين .

فظهر بذلك معنى الضمّ والجمع في جميع مواد الكلمة .

فسميت الأفعال المشروعة المخصوصة : « صلاةً » لما فيها من اجتماع الجوارح الظاهرة ، والخواطر الباطنة ، وإزَاحة[1]/ المصلي عن نفسه جميع المُفرِّقات والمُكَدِّرات ، وجمعه جميعَ المُهمّات المجمّعات للخاطر المسكنات ، أو لاشتمالها على جميع المقاصد والخيرات ، وكونها أصل العبادات وأم الطاعات »[2] انتهى . ٥/ب

وتستعمل الصلاة بمعنى الاستغفار أيضاً ، ومنه قوله ﷺ : « إِنِّي بُعِثْتُ إِلَىٰ أَهْلِ الْبَقِيعِ لِأُصَلِّي عَلَيْهِمْ » (٣) فإنَّه فسر في الرواية الأخرى « أُمِرْتُ أَنْ أَسْتَغْفِرَ لَهُمْ » .

وتستعمل بمعنى البركة ، ومنه قوله ﷺ : « اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ آلِ أَبِي أَوْفَىٰ »[4] .

---

(١) في « الصلات » : إزاحة بالراء .

(٢) « الصلات والبشر » ص ٦ - ٧ .

(٣) قال الألباني في « الأحاديث الصحيحة » رقم (١٧٧٤) : أخرجه أحمد (٩٢/٦) عن عبد العزيز بن محمد عن علقمة بن أبي علقمة عن أمه عن عائشة أنها قالت :

« خرج رسول الله ﷺ ذات ليلة ، فأرسلت بريرة في أثره لتنظر أين يذهب ، قالت : فسلك نحو بقيع الغرقد ، فوقف في أدنى البقيع ، ثم رفع يديه ثم انصرف ، فرجعت إليَّ بريرة ، فأخبرتني ، فلما أصبحت سألته ، فقلت يا رسول الله أين خرجت الليلة ؟ قال : فذكره .

وتابعه مالك في « الموطأ » (٥٥/٢٤٢/١) وعنه النسائي (٢٨٧/١) .

قلت (الألباني) : وهذا إسناد لا بأس به في الشواهد . انظر بقية كلامه حفظه الله .

(٤) البخاري رقم (١٤٩٧) في الزكاة : باب صلاة الإمام ودعائه لصاحب الصدقة ، ورقم (٤١٦٦) في المغازي : باب غزوة الحديبية ، ورقم (٦٣٣٢) في الدعوات : باب قول الله تعالى : ﴿ صل عليهم ﴾ ، ورقم (٦٣٥٩) باب هل يصلى على غير النبي ﷺ ، ومسلم رقم (١٠٧٨) في الزكاة : باب الدعاء لمن أتى بصدقة ، وابو داود رقم (١٥٩٠) في الزكاة : باب دعاء المصدق لأهل الصدقة ، والنسائي ٣١/٥ فيه : باب صلاة الإمام على صاحب الصدقة ، وابن ماجة رقم (١٧٩٦) فيه : باب ما يقال عن اخراج الزكاة ، واحمد في « المسند » ٣٥٣/٤ و ٣٨١ و ٣٨٣ ، من حديث عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه . انظر « الارواء » للألباني رقم (٨٥٣) .

وتستعمل بمعنى القراءة ، ومنه قوله : ﴿ لَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا ﴾ [الإسراء: ١١٠] .

وبمعنى الرحمة والمغفرة .

وأمّا قول الأعشى :

تَـرَاوَحَ مِنْ صَلَوَاتِ المَلِيـكَ طَـوْراً سُجُـوداً وَطَـوْراً حَـوارَا

فالمراد به الصلاة الشرعية التي فيها الركوع والسجود ، والحوار هنا الرجوع إلى القيام والقعود .

* * *

إذا تقرر هذا ، فليعلم أن الصلاة تختلف حالها بحسب حال المُصَلِّي ، والمُصَلَّى له والمُصَلَّى عَلَيْه ، ففي البخاري عن أبي العالية : أن معنى صلاة اللَّه على نبيه ثناؤه عليه عند ملائكته ، ومعنى صلاةِ الملائكة عليه الدعاءُ له ، وكذا روينا في أواخر الثامن من حديث الخرساني عن الربيع بن أنس في قوله : ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَىٰ النَّبِيِّ ﴾ [الأحزاب: ٥٦] قال : صلاة اللَّه عليه ثناؤه عند ملائكته ، وصلاة الملائكة عليه الدعاء له وقوله : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ ﴾ أدعوا له .

وعند ابن أبي حاتم في « تفسيره » عن سعيد بن جبير ، ومقاتل بن حيان ﴿ هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ ﴾ [الأحزاب: ٤٣] يغفر لكم ويأمر الملائكة أن يستغفروا لكم .

وعن ابن عباس أن معنى صلاة الملائكة الدعاء بالبركة . وقد علق ذلك البخاري عنه فقال : وقال ابن عباس يصلون يُبَرِّكُون .

ونقل الترمذي عن سفيان الثوري وغير واحد من أهل العلم ، قالوا : صلاة الرَّب : الرّحمة ، وصلاة الملائكة : الاستغفار . وهو منقول عن أبي العالية

والضحاك ، إلَّا أنهما قالا : صلاة الملائكة الدعاء .

/وقال الضحاك بن المزاحم أيضاً : صلاة اللّه رحمته ، وفي رواية عنه : ٦/أ مغفرته ، وصلاة الملائكة : الدعاء ، أخرجهما إسماعيل القاضي من طريقه ، فكأنه يريد الدعاء بالمغفرة ونحوها .

ورجح الشيخ شهاب الدين القرافي أَنَّ الصَّلاةَ مِنَ اللّه : المغفرة : وكذا فسرها الأُرمويُّ والبيضاوي . وقال الإمام فخر الدين الرازي والآمدي . إنها الرحمة .

وروى ابن أبي حاتم في « تفسيره » أيضاً ، عن الحسن : « أنَّ بني إسرائيل سألوا موسى : هل يصلّي ربُّك ؟ قال : فكأَنَّ ذلك كبر في صدر موسى ، فأوحى اللّه إليه : أخبرهم أني أصلّي ، وأنّ صلاتي أن رحمتي سبقت غضبي» .

وهو في معجمي الطبراني « الأوسط » والصغير » عن عطاء بن أبي رباح ، عن أبي هريرة رفعه قلت : **يا جبرائيل أيصلِّي ربك جل ذكره ؟ قال : نعم ، قلت : ما صلاته ؟ قال : سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ سبقت رحمتي غضبي**[1] .

وكذا رويناه في الأول من حديث ابن الشخير ، من حديث عمرو بن مُرَّة ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن أبي هريرة . وقال مرة عن جابر رفعه ، قلت : يا جبريل هل يصلي ربك وذكره .

وعند ابن أبي حاتم أيضاً من طريق عطاء المذكور في قوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَىٰ النَّبِيِّ ﴾ قال : صلاته تبارك وتعالى سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ سبقت رحمتي غضبي .

وقال المبرد : الصَّلاة من اللّه : الرحمة ، ومن الملائكة : رِقَّةٌ تَبْعث على

---

(١) قال الهيثمي في « المجمع » ١٠/٢١٣ : رواه الطبراني في « الصغير » و « الأوسط » ورجاله وثقوا .

استدعاء الرحمة . وتُعقِّبَ بأنَّ اللَّه تعالى غاير بين الصلاة والرحمة في قوله تعالى : ﴿ أُوْلَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ ﴾ [البقرة : ١٥٧] وكذلك فهم الصحابة المغايرة من قوله : ﴿ صَلُّوْا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوْا تَسْلِيْماً ﴾ حتى سألوا عن كيفية الصلاة مع ما تقدم من ذكر الرحمة في تعليم السلام ، حيث جاء بلفظ : السلام عليك أيها النبي ورحمة اللَّه وبركاته ، وأقرهم النبي ﷺ . فلو كانت الصلاة بمعنى الرحمة لقال لهم : قد علمتم ذلك في السلام .

وقد قال ابن الأعرابي : الصلاة من اللَّه الرحمة ، ومن الآدميين وغيرهم من الملائكة والجن : الركوع والسجود والدعاء والتسبيح ، ومن الطير والهوام : التسبيح ، قال / تعالى : ﴿ كُلٌّ قَدْ عَلِمَ صَلاَتَهُ وَتَسْبِيحَهُ ﴾ [النور : ٤١] ٦٠/ب
وقال ابن عطية : صلوات اللَّه على عبيده عفوُه ورحمتُه وبركتُهُ وتشريفُه إياهم في الدنيا والآخرة . وقال في قوله تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلاَئِكَتُهُ ﴾ [الأحزاب : ٤٣ صلاة اللَّه على العبد : هي رحمتُه له ، وبركتُه لديه ، ونشره الثناء الجميل عليه ، وصلاة الملائكة دعاؤهم . وقال غيره : صلاة الملائكة رقةٌ ودعاءٌ .

وقال الراغب : الصلاة في اللغة : الدعاء والتبريك والتحميد ، ومن اللَّه التزكية ، ومن الملائكة الاستغفار ، ومن الناس الدعاء .

وقال الزمخشري : لما كان من شأن المُصلّي أن يتعطف في ركوعه وسجوده استعير لمن يتعطف على غيره حنوّاً عليه وتَرؤفاً ، كعائد المريض في انعطافه عليه ، والمرأة في حنوها على ولدها ، ثم كثر حتى استعمل في الرحمة والترؤف . ومنه قولهم : صلى اللَّه عليك ، أي ترحَّم وتَرَأَفَ ، حكاه المجد اللغوي ، وقال بعده : فإن قلت هو الذي يصلي عليكم إن فسرته بترحم وترأف فما تصنع بقوله تعالى : ﴿ وَمَلاَئِكَتُهُ ﴾ قلت : هي مثل قولهم : اللهم صَلِّ على المؤمنين ، جعلوا لكونهم مستجابي الدعوة كأنهم فاعلون للرحمة والرأفة .

وقال الماوردي هو اسم مشترك لمعانٍ : فمن اللَّه - في أظهر الوجوه - : الرَّحمةُ ، ومن الملائكة : الاستغفار ، ومن المؤمنين : الدعاء ، وقال : إنما أكّدَها بالعطف مع اختلاف اللفظ لأنّهُ أبلغ . انتهى .

وجوز الحَليمي أن تكون الصلاة بمعنى السلام عليه ، قال شيخنا : وفيه نظر ، وحديث كعب وغيره يعني من الأحاديث الآتية يَرُدُّ على ذلك . وأولى الأقوال ما تقدم عن أبي العالية أن معنى صلاة اللَّه تعالى على نبيه : ثناؤه عليه وتعظيمه ، وصلاة الملائكة وغيرهم طلب ذلك له من اللَّه تعالى ، والمراد طلب الزيادة لا طلب أصل الصلاة . وقيل : صلاة اللَّهِ على خلقه تكون خاصةً وتكون عامةً ، فصلاته على أنبيائه هي ما تقدم من الثناء والتعظيم ، وصلاته على غيرهم الرحمة ، فهي التي وسعت كل شيء .

ونقل عياض/ عن بكر القشيري ، قال : الصلاة على النبي من اللَّه تشريفٌ وزيادة تكرمه ، وعلى من دون النبي رحمة . ٧/أ

وبهذا التقرير يظهر الفرق بين النبي ﷺ وبين سائر المؤمنين حيث قال اللَّه تعالى : ﴿ إنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَىٰ النَّبِيِّ ﴾ [الأحزاب : ٥٦] وقال قبل ذلك في السورة المذكورة : ﴿ هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ ﴾ [الأحزاب : ٤٣] .

ومن المعلوم أن القدر الذي يليق بالنبي ﷺ في ذلك أرفع مما يليق بغيره ، والإجماع منعقد على أن في هذه الآية من تعظيم النبي ﷺ والتنويه به ما ليس في غيرها . انتهى .

وجعل الحليمي ، أن معنى صلاة اللَّه تعالى على نبيه تعظيمه له ، فقال في « شعب الإيمان » له : أما الصلاة في اللسان فهي التعظيم ، وقيل : للصلاة المعهودة صلاة لما فيها من حَنْي الصَّلا وهو وسط الظهر ، لأن انحناء الصغير للكبير إذا رآه تعظيماً منه له في العادات . ثم سَمُّوا قراءتها أيضاً صلاةً إذ كان المراد من عامة ما في الصلاة من قيام وقعود وغيرهما تعظيم الرب ، ثم توسعوا فسموا كل

دعاء صلاة إذا كانَ الدعاء تعظيماً للمدعو بالرغبة إليه والتبؤس[١] له وتعظيماً للمدعو له بابتغاء ما يبتغي له من فضل اللَّه تعالى وجميل نظره . وقيل : الصلوات للَّه ، أي الأذكار التي يراد بها التعظيم المذكور ، والاعتراف له بجلالةِ القدر وعلو الرتبةِ ، وكلها للَّه تعالى ، أي هو مستحقها لا تليق بأحدٍ سواه ، فإذا قلنا : اللهم صلِّ على محمد ، فإنما نريد اللهم عظّم محمداً في الدنيا بإعلاء ذكره ، وإظهار دينه ، وإبقاء شريعته ، وفي الآخرة بتشفيعه في أمته ، وإجزال أجره ومثوبته ، وإبداء فضله للأولين والآخرين بالمقام المحمود ، وتقديمه على كافة المقربين والشهود .

قال : وهذه الأمور وإن كان اللَّه تعالى قد أوجبها للنبي ﷺ ، فإن كان شيء منها ذات درجاتٍ ومراتب ؛ فقد يجوز إذا صلى عليه واحدٌ مِن أمته فاستجيب دعاؤه فيه أن يزاد للنبي ﷺ بذلك الدعاء في كل شيء ، مما سميناه رتبة ودرجة .

٧/ب ولهذا كانت الصلاة مما يقصد بها قضاء حقه/ ، ويتقرب بأدائها الى اللَّه عز وجل، ويدل على أن قولنا: اللهم صلِّ على محمد صلاة منا عليه أنّا لا نملك إيصال ما يَعْظُمُ به أمرُه ويعلو به قدرُه إليه ، إنما ذلك بيد اللَّه تعالى ، فصح أن صلاتنا عليه الدعاء له بذلك ، وابتغاؤه من اللَّه جل ثناؤه .

قال : وقد يكون للصلاة على رسول اللَّه ﷺ وجه آخر ، وهو أن يقال : الصلاة على رسول اللَّه ﷺ كما يقال : السلام على رسول اللَّه ، والسلام على فلان ، وقد قال اللَّه عز وجل : ﴿ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ ﴾ [البقرة : ١٥٦] ومعناه لتكن ، أو كانت الصلاة على رسول اللَّه ﷺ ، كما يقال : صلى اللَّه عليه ، أي كانت من اللَّه عليه الصلاة أو لتكن الصلاة من اللَّه عليه.

ووجه هذا أن التَّمَنِّي على اللَّه سؤال ، ألا ترى أنه يقال : غفر اللَّه لك ورحمك ، فيقوم ذلك مقام اللهم اغفر له ، اللهم ارحمه ، واللَّه أعلم . انتهى كلام الحليمي .

---

(١) هو كناية عن شدة الحاجة . اهـ . من هامش الأصل .

وقوله : إن معنى الصلاة عليه التعظيم . قال شيخنا[1] لا يعكِر عليه عطف آله وأزواجه وذريته عليه ، فإنه لا يمتنع أن يُدعى لهم بالتعظيم ، إذ تعظيم كُل أحدٍ بحسب ما يليق به ، وما تقدم عن أبي العالية أظهر ، فإنه يحصل به استعمال لفظ الصلاة بالنسبة إلى اللَّه تعالى وإلى ملائكته وإلى المؤمنين المأمورين بذلك بمعنى واحد . ويؤيده أنه لا خلاف في جواز الترحم على غير الأنبياء . واختلف في جواز الصلاة على غير الأنبياء ولو كان معنى قولنا : اللهم صلِّ على محمد ، اللهم ارحم محمداً ، أو ترحّم على محمدٍ ، لجاز لغير الأنبياء . وكذا لو كانت بمعنى البركة ، وكذا الرحمة لسقط الوجوب في التشهد عند من يوجبه بقول المصلي في التشهد : السلام عليك أيها النبي ورحمة اللَّه وبركاته ، ويمكن الانفصال بأن ذلك وقع بطريق القصد فلا بد من الإتيان به ولو سبق الإتيان بما يدل عليه .

* * *

فائدة : روينا في « فضل الصلاة على النبي ﷺ »[2] لإسماعيل القاضي عن محمد بن سيرين أنه كان يدعو للصغير ـ يعني الميت ـ ويستغفر ، كما يدعو للكبير فقيل له : إن هذا ليس له ذنب ، فقال النبي ﷺ : « قَدْ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ/ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ ، وَقَدْ أُمِرْتُ أَن أُصَلِّي عَلَيْهِ » . ٨/أ

قلت : والحكمة في الثاني تؤخذ مما قدمناه قريباً ، وكذا مما سيأتي في المقدمة أيضاً قُبَيْل الكلام على تفسير الآية .

وقد قال الفاكهاني : إن الصلاة عليه عبادة لنا ، وزيادة حسنات في أعمالنا ، قال : وفيه نكتة أخرى بديعة ، وهي أنه أحب الخلق إلى اللَّه ، ونحن إنما نذكره بإذكار اللَّه لنا ، فهو الذاكر في الحقيقة ، ومن أحب شيئاً أكثر من ذكره . انتهى .

---

(١) يعني الحافظ ابن حجر العسقلاني رحمه الله تعالى .

(٢) رقم (٧٨) قال الألباني في تخريجه : اسناده صحيح موقوف .

أو نقـول : ونحن إذا صلينـا عليـه صلى اللّه علينـا ، فيستلزم إِكْثَـارَ صـلاتـه علينا ، ومن أحب شيئاً أكثر من ذكره . قاله شيخنا .

وأما الحكمة في طلب المغفرة للصغير مـع أنه لا يلحقـه إثم ، فهي كما قـال شيخنـا رحمـه اللّه إذا سئـل عن قـولهم في دعـاء الجنـازة « اللَّهُمَّ اغْفِـرْ لِصَغِيْـرِنَـا وَكَبِيْرِنَا » : يحتمل أوجهاً :

أحدها : أن يكون المراد بطلبها له ؛ تعليقها ببلوغه إذا بلغ ، وفعل ما يحتاج إليها .

وثانيها : أن يكون طالبها له ينصـرف إلى والديـه ، أو إلى أحدهمـا ، أو إلى من رباه .

ثالثها : أنه ينصرف إليه برفع منزلته مثلاً ، كما في البالغ الذي لا ذنب لـه إذا فُرِضَ ، كمن مات بعد بلوغه بقليل ، أو بعد إسلامه الخالص بقليل .

رابعها : أنه يتخرج على أحد أقـوال العلماء في الأطفـال والمراهقين ، وكـذا من بلغ العشرَ من السنين ، فإنّ كل ذلك محتمِـل لأنّ المسألـة اجتهاديـة ، فيحسن الدعاء لهم باعتبار ذلك ، واللّه أعلم .

* * *

وأما حكمها ، فقد قال شيخنا رحمه اللّه[1] : إن حاصل ما وقف عليه من كلام العلماء فيه عشرة مذاهب :

أولهـا : قول ابن جـرير الـطبري وغيـره: « إنهـا من المستحبـات » ، وادّعىٰ الطبري الإجماع على ذلك ، واعْتُرِضَ عليه في ذلك . وممن لمَّح بالاعتراض عليه أبو اليمن ابن عساكر حيث قال : « وَحَمَـلَ بعضُهُم ما ورد من الأمـر بذلـك في الآية على الندب لا على الوجوب ، ولا يُسلَّمُ لهذا القائل قوله، ولا يَسْلَم من الاعتـراض

---

(١) انظر « الفتح » ١١/١٥٢ ـ ١٥٣ .

عليه فيه ، فإنه ادّعى على ذلك الإجماع ، وهو محل النزاع » انتهى . وقد أوّل بعض العلماء هذا القول بما زاد على المرة الواحدة ، وهو متعين ، والله أعلم .

ثانيها : أنها واجبة في الجملة بغير حصر ، لكن أقل/ ما يحصل به الإجزاء مرّة، وادعى بعض المالكية الإجماع عليه ، وعبارة ابن القصار منهم : «المشهور أصحابنا أن ذلك واجب في الجملة على الإنسان ؛ وفَرْضٌ عليه أن يأتي بها مرة من دهره مع القدرة على ذلك » .   ٨/ب

ذكر الفاكهاني عقب هذا ما ملخصه : يحتمل أن يكون احترز بقوله « المشهور » عن قول الطبري يعني الماضي ، ويحتمل أن لا مفهوم لذلك ، وإنما أراد اشتهر من قول الأصحاب لا أنَّ ثَمَّ مخالفاً .

وقال القاضي أبو محمد ابن نصر : « الصلاة على النبي ﷺ واجبة في الجملة » .

وقال ابن عبد البر : « أجمع العلماء أن الصلاة على النبي ﷺ فرض على كل مؤمن لقوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيماً ﴾ [الأحزاب : ٥٦] .

ثالثها : تجب مرّة في العمر في صلاة أو في غيرها ، وهي مثل كلمة التوحيد ، وهو محكي عن أبي حنيفة ، وصرح به من مقلديه أبو بكر الرازي ، ونقل عن مالك ، والثوري ، والأوزاعي ، أعني وُجوبَها في العمر مرة واحدة ، لأن الأمْرَ مطلقٌ لا يقتضي تكراراً ، والماهيةُ تحصل بمرة . قال عياض : وابن عبد البر وهو قول جمهور الأمة ، انتهى .

وممن قال به ابن حزم أيضاً . وقال القرطبي المفسر : « لا خلاف في وجوبها في العمر مرّة ، وَأنها واجبة في كل حين ؛ وجوب السنن المؤكدة » وسبقه ابن عطيّة فقال : « الصلاة على النبي ﷺ في كل حال واجبة وجوب السنن المؤكدة التي لا يسع تركها ولا يغفلها إلاَّ من لا خير فيه » .

رابعها : تجب في القعود آخر الصلاة بين قول التشهد وسلام التحليل ، قاله الشافعي ومن تبعه . وتُعِقِّب من احتج لوجوبها في هذا المحل من الشافعية كابن خزيمة والبيهقي بحديث أبي مسعود الآتي ، حيث قال فيه - في بعض طرقه - : « إذا نحن صلينا عليك في صلاتنا » بأنَّه لا دلالة فيه على ذلك ، بل إنما يفيد إيجاب الإتيان بهذه الألفاظ على من صلى على النبي ﷺ في التشهد ، وعلى تقدير أن يدل على إيجاب أصل الصلاة ، فلا يدل على هذا المحل المخصوص . ولكن قرَّب البيهقي / ذلك بأن الآية لما نزلت وكان النبي ﷺ قد علمهم كيفية السلام عليه في التشهد ، والتشهد داخل الصلاة ، فسألوا عن كيفية الصلاة فعلّمهم . فدل على أن المراد بذلك إيقاع الصلاة عليه في التشهد بعد الفراغ من التشهد الذي تقدم تعليمه لهم . وأما احتمال أن يكون ذلك خارج الصلاة فهو بعيد ، كما قال عياض وغيره . لكن قال ابن دقيق العيد : « ليس فيه تنصيص على أن الأمر به مخصوص بالصلاة » . قال : « وقد كثر الاستدلال به على وجوب الصلاة عليه في الصلاة » .

١/٩

وقرّر بعضهم الاستدلال - بأن الصلاة عليه واجبة - بالإجماع ، وليست الصلاة عليه خارج الصلاة واجبة بالإجماع ، فتعين أنْ تجب في الصلاة . قال : وهذا ضعيف ، لأنّ قوله: « لا تجب في غير الصلاة بالإجماع » إن أراد به عيناً فهو صحيحٌ ، لكن لا يفيد المطلوب ، لأنه يفيد أنه يجب في أحد الموضوعين لا بعينه .

وزعم القرافي في « الذخيرة » أن الشافعي هو المستدل بذلك ، ورد بنحو ما ورد(*) به ابن دقيق العيد .

قال شيخنا : ولم يصب في نسبة ذلك للشافعي ، والذي قاله الشافعي في « الأم » : « فرض اللّٰه الصلاة على رسول اللّٰه ﷺ بقوله : ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيماً ﴾ [الأحزاب: ٥٦] فلم

(*) كذا في الأصل ولعل الصواب «ردَّ» ، والله أعلم .

يكن فَرْضُ الصلاة عليه في موضع أولى منه في الصلاة ، ووجدنا الدلالة على النبي ﷺ بذلك . ثم ساق حديث أبي هريرة وكعب الآتي ذكرهما[1] ، ثم قال الشافعي : فلما روي أن النبي ﷺ كان يعلّمهم التشهد في الصلاة ، وروي عنه أنه علمهم كيف يصلون عليه في الصلاة لم يجز أن نقول التشهد في الصلاة واجب ، والصلاة عليه فيه غير واجبة .

وقد تعقب بعض المخالفين هذا الاستدلال من أوجه :

أحدها : ضعف شيخ الشافعي في حديث أبي هريرة المشار إليه .

الثاني: على تقدير صحته ، فقوله فيه : يعني في الصلاة ، لم يصرح بالقائل يعني .

الثالث : قوله في حديث كعب الآتي « أنه/ كان يقول في الصلاة» وإن كان ظاهره أن المراد الصلاة المكتوبة ، لكنه يحتمل أن يكون المراد بقوله في الصلاة، أي في صفة الصلاة عليه ، وهو احتمال قوي ، لأن أكثر الطرق عن كعب تدل على أن السؤال وقع عن صفة الصلاة؛ لا عن محلها . ٩/ب

الرابع : أنه ليس في الحديث ما يدل على تعيين ذلك في التشهد خصوصاً بينه وبين السلام من الصلاة . وقد أطنب قوم في نسبة الشافعي في ذلك إلى الشذوذ ، منهم أبو جعفر الطبري ، وعبارته : « أجمع جميع المتقدمين والمتأخرين من علماء الأمة[2] ، على أن الصلاة عليه غير واجبة في التشهد ، ولا سَلَفَ للشافعي في هذا القول ولا سُنَّة يتبعها » . وكذا قال أبو جعفر الطحاوي ، وأبو بكر بن المنذر ، والخطّابي . وأورد عياض في « الشفاء » مقالاتهم ، وقال شارح

---

(١) في الباب الأول ص (٥٣) و (٦٣) .

(٢) في الأصل : الأئمة ، وما أثبتناه من المطبوع .

العمدة من كتب الحنفية : قيل : لم يقله أحد قبله ، وذكر ابن بطال في شرحه على البخاري : « إن كل من رَوى التشهد من الصحابة لم يذكروا الصلاة على النبي ﷺ . وعَلَّمَ أبو بكر وعمر التشهد على المنبر ، كذلك بحضرة المهاجرين والأنصار من غير نكير . فمن أوجب ذلك فقد رَدَّ الآثار ، وما مضى عليه السَّلف ، وأجمع عليه الخلف ، وروته الأمة عن نبيها ﷺ » انتهى .

وكل ذلك ليس بجيد فقد قال شيخ شيوخنا الحافظ أبو الفضل العراقي : « قد سمعت غير واحد من مشايخنا ينكرون على القاضي عياض إنكاره على الشافعي ، ونسبته إلى الشذوذ بذلك في كتاب موضوعه شرف المصطفى ، مع كونه يحكي في « الشفاء » الخلاف في طهارة بوله ودمه ، وَاسْتُحْسِنَ ذلك منه لزيادة شرفه بذلك ، فكيف ينكر قوله بوجوب الصّلاة عليه وهو زيادة شرف له » . انتهى .

على انه قد انتصر جماعة للشافعي فذكروا أدلة نقليةً ونظريةً ، ودفعوا دعوى الشذوذ ، فنقلوا القول بالوجوب عن جماعة من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من فقهاء الأمصار رضي اللّه عنهم .

١٠/أ فأما المحكي عن الصحابة والتابعين : فأصح ما ورد في ذلك/ عنهم ما سيأتي في الباب الأخير عن ابن مسعود موقوفاً[١] ، فإن ابن مسعود ذكر أن النبي ﷺ علّمهم التشهد في الصلاة، وأنه قال : « ثُمَّ لِيَتَخَيَّرْ مِنَ الدُّعَاءِ مَا شَاءَ » فلما ثبت عن ابن مسعود الأمر بالصلاة عليه قبل الدعاء ، دلّ على أنه اطلع على زيادة ذلك بين التشهد والدعاء ، واندفعت حجة من تمسك بحديث ابن مسعود في دفع ما ذهب إليه الشافعي ، مثل ما ذكر عياض حيث قال : « وهذا تشهد ابن مسعود الذي علّمه له النَّبي ﷺ ليس فيه ذكر الصلاة عليه ، وكذا قال الخطابي : إن في آخر حديث ابن مسعود : « إذَا قُلْتَ هَذَا فَقَدْ قَضَيْتَ صَلاَتَكَ » ، لكن رد عليه بأن هذه الزيادة مدرجة ، وعلى تقدير ثبوتها فيُحمل على أنّ مشروعية الصلاة عليه

---

(١) الباب الخامس ص (٢٥٤) .

وردت بعد تعليم التشهد ، ويتقوى ذلك بحديث عمر « إِنَّ الدُّعَاءَ مَوْقُوفٌ حَتَّىٰ يُصَلَّى عَلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ »[1] . وبقول ابن عمر : « لَا تَكُوْنُ صَلَاةٌ إِلَّا بِالصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ » . وبقول الشعبي كما سأذكر جميع ذلك في الباب الأخير - إن شاء اللَّه تعالى[2] - .

وذكر الماوردي عن محمد بن كعب القرظي وهو من التابعين ، كقول الشافعي بل قال شيخنا رحمه اللَّه ما نصه : « لم أرَ عن أحد من الصحابة والتابعين التصريح بعدم الوجوب إلَّا ما نُقِلَ عن إبراهيم النخعي مع أنه يُشعر بأن غيره كان قائلاً بالوجوب ، فإنه عبر بالإجزاء كما سيأتي ، واللَّه أعلم . أما فقهاء الأمصار فلم يتفقوا على مخالفة الشافعي في ذلك ، بل جاء عن أحمد روايتان، والظاهر أن رواية الوجوب هي الأخيرة ، فإنّ أبا زُرْعَة الدمشقي نقل في « مسائله » عنه ، قال : كنت أتهيب ذلك ، ثم تبيَّنت فإذا الصلاة على النبي ﷺ واجبة » . انتهى .

قال صاحب المغني » : « فظاهر هذا أنه رجع عن قوله الأول إلى هذا . وعن إسحاق بن راهويه الجزم به في العَمْدِ ، فقال : إذا تركها عمداً بطلت

---

(١) رواه الترمذي موقوفاً على عمر رضي الله عنه ، رقم (٤٨٦) في الصلاة : باب ما جاء في فضل الصلاة على النبي ﷺ من حديث النضر بن شميل عن أبي قرة الأسدي عن سعيد بن المسيب عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، قال : إن الدعاء . . . وأبو قرة الأسدي لا يعرف اسمه ولا حاله ، وليس له عند الترمذي ولا أصحاب السنن إلا هذا الموقوف ، وهو من رواية النضر بن شميل . قال الحافظ في « تخريج الأذكار » : وقد رواه معاذ بن الحارث عن أبي قرة مرفوعاً ، أخرجه الواحدي ، ومن طريقه عبد القادر الرهاوي في « الأربعين » ، وفي سنده أيضاً من لا يعرف رجاله نحوه موقوفاً ومرفوعاً عن علي رضي الله عنه ، فأخرج المرفوع البيهقي ، ولفظه قال : قال ﷺ : « الدعاء محجوب عن الله حتى يصلي على النبي محمد وآل محمد » ﷺ ، وهو حديث غريب ، وفي سنده ضعيفان ، وأخرجه الواحدي موقوفاً ، قاله الحافظ ، وأخرجه الطبراني في « الأوسط » موقوفاً ، وأخرج الحافظ من طريق اسماعيل بن اسحاق القاضي عن سعيد بن المسيب ، قال : : ما من دعوة لا يصلى على النبي ﷺ قبلها إلا كانت معلقة بين السماء والأرض . «الفتوحات » ٣/٣٣٤ - ٣٣٥ .
فالحديث ضعيف موقوف ، كما قال الألباني في « الإرواء » رقم (٤٣٢) .

(٢) الباب الخامس ص (٢٥١) .

صلاته ، أو سهواً رجوت أن تجزئه ، وهي آخر الروايتين عنه ، كما أشار إليه حرب في « مسائله » .

١٠/ب والخلاف أيضاً عند المالكية/ ذكرها ابن الحاجب في سنن الصلاة ثم قال : « على الصحيح » فقال شارحه ابن عبد السلام : « يريد أن في وجوبها قولين ، وهو ظاهر كلام ابن المَوَّاز منهم . واختاره القاضي أبو بكر ابن العربي . وأجاب ابن أبي زيد : بأن قول ابن المواز « بفرضيتها » ، يريد أنها ليست من فرائض الصلاة . وقد حكى ابن القصار والقاضي عبد الوهاب : أن ابن المواز يراها فريضة في الصلاة كقول الشافعي رضي اللّٰه تعالى عنه .

وحكى أبو يعلى العبدي المالكي عن مذهبهم ثلاثة أقوال : الوجوب ، والسنة ، والندب .

وألزم العراقي في « شرح الترمذي » أن من قال من الحنفية - بوجوب الصلاة عليه كلما ذكر - كالطحاوي - ونقل السُّروجي في « شرح الهداية » تصحيحه عن أصحاب «المحيط» و«التحفة» و«المفيد» و«الغُنْية» من كتبهم - أن يقولوا بوجوبها في التشهد لتقدم ذكره في آخر التشهد .

قال شيخنا : ولهم أن يلتزموا ذلك لكن لا يجعلونه شرطاً في صحة الصلاة . وروى الطحاوي أنّ حرملة انفرد عن الشافعي بإيجاب ذلك وانتصروا له ، وناظروا عليه . انتهى .

وقد نقل ابن عبد البَرّ في « الاستذكار » عن حرملة أنه حكي عن الشافعي : أنّ محلها في التشهد الأخير ، وأنّه إذا صلى قبل ذلك لم تجزئه . قال : ولا يكاد يوجد هذا القول عن الشافعي إلَّا من رواية حرملة ، وغيرُ حرملة إنما يروى عنه : أن الصلاة على النبي ﷺ فرض في كل الصلاة ، وموضوعها التشهد الأخير قبل التسليم ، ولم يذكروا إعادة فيمن وضعها قبل التشهد الأخير ، إلَّا أن أصحابه قد تقلدوا رواية حرملة ، ومالوا إليها ، وناظروا عليها .

قلت : واستدل ابن خزيمة ومن تبعه كالبيهقي للوجوب بحديث فضالة الآتي في الباب الأخير[1] ، وطعن ابن عبد البر في الاستدلال به لذلك فقال : « لو كان كذلك لأمر المُصَلِّي بالإعادة ، كما أمر المُسِيْءَ صلاتَه »[2] ، وكذا أشار إليه ابن حزم ، وأجيب باحتمال أن يكون الوجوب وقع عند فراغه ، ويكفي التمسك بالأمر في / دعوى الوجوب .

١١/أ

وقال جماعة منهم الجرجاني من الحنفية : « لو كان فرضاً للزم تأخير البيان عن وقت الحاجة ، لأنه عَلَّمَهم التشهد وقال فليتخير من الدعاء ما شاء ، ولم يذكر الصلاة عليه .

وأجيب باحتمال أن لا تكون فرضت حينئذ، وقال العراقي أيضاً : «وقد ورد هذا في الصحيح بلفظ « ثم ليتخير » و« ثم » للتراخي ، فدل على أنه كان هناك شيء بين التشهد والدعاء ، وأن الدعاء لا يَعْقُب التشهد ، بل أمره بما يعجب المصلي من الدعاء مُقتض لتقديم الصلاة على النبي ﷺ عليه كما ثبت ذلك في حديث فضالة المشار إليه .

واستدل بعضهم بما ثبت في « صحيح مسلم » من حديث أبي هريرة رفعه : « إِذَا فَرَغَ أَحَدُكُمْ مِنَ التَّشَهُدِ الأَخِيرِ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنْ أَرْبَعٍ » الحديث[3] .

---

(١) ص (٢٥٧) .

(٢) البخاري رقم (٧٥٧) في الأذان : باب وجوب القراءة للإمام والمأموم في الصلوات كلها في الحضر والسفر وما يجهر فيها وما يخافت ، ورقم (٧٩٣) باب أمر النبي ﷺ الذي لا يتم ركوعه بالاعادة ورقم (٦٢٥١) في الاستئذان : باب من رد فقال : عليك السلام ، ورقم (٦٦٦٧) باب إذا حنث ناسياً في الإيمان ، ومسلم رقم (٣٩٧) في الصلاة : باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة ، وأبو داود رقم (٨٥٦) في الصلاة : باب صلاة من لا يقيم صلبه في الركوع والسجود ، والترمذي رقم (٣٠٣) في الصلاة : باب ما جاء في وصف الصلاة ، والنسائي ١٢٥/٢ في الافتتاح : باب القول الذي يفتتح به الصلاة ، وابن ماجه رقم (١٠٦٠) في اقامة الصلاة: باب إتمام الصلاة ، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

(٣) مسلم رقم (٥٨٨) في المساجد : باب ما يستعاذ منه في الصلاة ، وأبو داود رقم (٩٨٣) في الصلاة : باب ما يقول بعد التشهد ، والنسائي ٥٨/٣ في السهو : باب نوع آخر من التعوذ في الصلاة ، وأحمد في « المسند » ٤٧٧/٢ ، والدارمي رقم (١٣٥٠) في الصلاة : باب الدعاء بعد التشهد .

وعلى هذا عَوَّل من جزم بإيجاب هذه الاستعاذة في التشهد ، وبكون الصّلاة على النبي ﷺ مستحبةً عقب التشهد لا واجبة ، وفيه ما فيه .

وممن انتصر للشافعي ابن القيم رحمهما اللّه ، فقال : أجمعوا على مشروعية الصلاة عليه في التشهد ، وإنما اختلفوا في الوجوب والاستحباب ، وفي تَمَسُّك من لم يوجبه بعمل السلف الصالح نَظَرٌ ، لأنّ عملهم كان بِوِفاقه ، إلَّا إنْ كان يريد بالعمل الاعتقاد ، فيحتاج إلى نقل صريح عنهم بأن ذلك ليس بواجب . قال : وأنى يوجد ذلك ؟! قال : وأما قول عياض : إن الناس شنعوا على الشافعي فلا معنى له ، فأي شناعة في ذلك ، لأنه لم يخالف نصاً ولا إجماعاً ولا قياساً ولا مصلحةً راجحةً ، بل القول بذلك من مَحَاسنِ مذهبه وللّه در القائل :

إذا مَحَاسِنِي اللَّاتِي أَدُلُّ بِهَا كَانَتْ ذُنُوبَاً فَقُلْ لِي كَيْفَ أَعْتَذِرُ(*)

وأما نقله الإجماع فقد تَقَدَّمَ رده ، وأما دعواه أَنَّ الشافعي اختار تشهد ابن مسعود فيدل على عدم معرفته باختيارات الشافعي ، فإنه اختار تشهد ابن عباس ثم إنّ ما احتج به جماعة من الشافعية من الأحاديث المرفوعة المصرحة في ذلك هي ضعيفة ، كحديث سهل بن سعد ، وعائشة ، وأبي مسعود ، وبريدة ، وغيرهم ، وقد استوعبها البيهقي/ في الخلافيات ، ولا بأس بذكرها للتقوية لا أنها تنهض بالحجة . انتهى . ١١/ب

والأحاديث المشار إليها ستأتي في محلها إن شاء اللّه تعالى .

تنبيه : ما قدمناه من وجوبها في التشهد الأخير هو المشهور .

وقد أغرب الجرجاني في « الشافي » و« التحرير » فحكي قولين للشافعي في وجوبها ، وقال بعدم الوجوب ابن المنذر أيضاً ، وهو معدود من الشافعية وقال أبو

(*) هو للبحتري، ديوانه : ٢/ ٤٣ .

اليمن ابن عساكر : ادّعىٰ أحد أئمة العصر من منتحي مذهب الإمام ولم أسمع ذلك منه أنه : ليس على وجوب الصلاة على رسول اللَّه ﷺ في تشهد الصلاة دلالة ، وأشاعت شيعته مقالته ونقلت عنه هذه المقالة ، ودعواه يخدش وجه تقليده لإمامه ويفت في عضد اقتدائه به وائتامه ، كيف وقد أورد الإمام في « مسنده » مسنداً ، وأوردنا سياق طرف حديثه المصرح به ، مما رواه أبو حاتم في « صحيحه » وأبو الحسن الدارقطني في « سننه » وحكم فيه بصحته ، مما ازداد به دليله في ذلك تأيداً وتأكداً ، وتكثير الأدلة في المستنبط من الحديث الأول ، ونقله ليس من عمل الراسخين في العلم ، بل السبيل إلى معرفة صحة ذلك أن تجمع طرق الحديث المصرح بذلك الحكم ، فإذا جمعت طرقه بمتصلات ألفاظه وزوائده ، ومتابعاته وشواهده صحت الدلالة به ، مع صحة مخارجه وظهرت بظهور فوائده ، واللَّه أعلم .

خامسها : تجب في التشهد ، وهو قول الشعبي وإسحاق بن راهويه .

سادسها : تجب في الصلاة من غير تعيين لمحل ، نُقِل ذلك عن أبي جعفر الباقر .

سابعها : يجب الإكثار منها من غير تقييد بعدد ، قاله أبو بكر بن بُكَيْر من المالكية وعبارته : « افترض اللَّه تعالى على خلقه أن يصلوا على نبيه ويسلموا ، ولم يجعل ذلك لوقت معلوم ، فالواجب أن يكثر المرء منها ولا يغفل عنها » .

قلتُ : استحسن هذا الشيخُ أبو عبد اللَّه بن النعمان حيث قال : فما أحسن هذا الكلام من هذا الإمام وأقربه إلى الأفهام ، وأنفعه لأهل الإسلام ، فالصلاة على النبي ﷺ بإجماع أهل العلم/ من أفضل الأعمال ، وبها ينال المرء الفوز في الحال |١٢/أ والمآل . انتهى .

وعن بعض المالكية قال : الصلاة على النبي ﷺ فرض إسلامي جُمليٌّ غير متقيد بعدد ، ولا وقت معين ، واللَّه أعلم .

ثامنها: كل ما ذُكِر قاله الطحاوي وجماعة من الحنفية والحليمي والشيخ أبو حامد الأسفرائيني وجماعة من الشافعية ، وقال ابن العربي من المالكية : إنه الأحوط . قلت : وعبارة الطحاوي « تجب كلما سَمِعَ ذكر النبي ﷺ من غيره أو ذكره بنفسه » . انتهى .

وجعل الحليمي في « شعب الإيمان » له : أن تعظيم النبي ﷺ من شعب الإيمان . وقرر أن التعظيم منزلة فوق المحبة ، ثم قال : فحقٌّ علينا أن نحبه ونبجله ونعظمه أكثر وأوفر من إجلال كل عبد سيِّده ، وكل ولد والده . قال : وبمثل هذا نطق الكتابُ ووردت أوامِر اللّه تعالى ، ثم ذكر الآيات والأحاديث وما كان من فعل الصحابة معه الدالّ على كمال تعظيمه وتبجيله في كل حال وبكل وجه . ثم قال : وهذا كان من الذين رُزقوا مشاهدته، وأما اليوم فمن تعظيمه الصلاةُ والسلام عليه كلما جرى ذكره ، قال اللّه تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ ﴾ الآية [الأحزاب : ٥٦] فأمر عباده بها بعد إخبارهم أن ملائكته يصلون لتنبيههم بأن الملائكة مع انفكاكهم عن التقيد بشريعته يتقربون إلى اللّه تعالى بالصلاة والتسليم عليه ، فنحن أولى وأحق وأحرى وأخلق .

قلت : وما قاله من انفكاك الملائكة عن التقيد بشريعته قد أقره البيهقي ، وليس بمتفق عليه ، نعم نقل الإمام فخر الرازي في « أسرار التنزيل » له الإجماعَ على أنّه ﷺ لم نكن مرسلاً إلى الملائكة ، وهذا قاله النسفي ، لكن نوزعا في هذا النقل بل رجح السبكي أنه كان مُرسلاً إليهم، واحتج بأشياء ليس هذا محلها ، واللّه أعلم .

ومما استدل به لهذا المذهب أعني وجوب الصلاة على النبي ﷺ كلما ذكر الآية الكريمة ، فإن الأمر للوجوب/ ويحمل على التكرار أبداً بناء على أن الأمر يدل عليه كما هو أحد الأقوال في الأمر المطلق .

وقد أنشد الشهاب ابن أبي حجلة من قصيدة له :

صَلُّوا عَلَيْهِ كُلَّمَا صَلَّيْتُمُ ... لِتَرَوا بِهِ يَوْمَ النَّجَاةِ نَجَاحا
صَلُّوا عَلَيْهِ كُلَّ لَيْلَةِ جُمْعَةٍ ... صَلُّوا عَلَيْهِ عَشِيَّةً وَصَبَاحا
صَلُّوا عَلَيْهِ كُلَّمَا ذُكِرَ اسْمُهُ ... فِي كُلِّ حَيْنٍ غُدْوَةً وَرَوَاحا
فَعَلَى الصَّحِيحِ صَلاَتُكُم فَرْضٌ إذا ... ذُكِرَ اسْمُهُ وَسَمِعْتُمُوهُ صُراحا
صَلَّى عَلَيْهِ اللَّهُ مَا شَبَّ الدُّجَى ... وَبَدَا مَشَيْبُ الصُّبْحِ فِيهِ وَلَاحا

. انتهى .

ولما ذكر الفاكهاني حديث « البَخِيلُ مَنْ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ »[1] قال : هذا يقوّي قَوْلَ من قال بوجوب الصلاة عليه كلما ذكر ، وهو الذي أميل إليه .

قلت : ونقل ابن بشكوال عن محمد بن فرج الفقيه ، أنه كان ينشد بيت حسان[2] :

هَجَوْتَ مُحَمَّداً وَأُجَبْتُ عَنْهُ ... وَعِنْدَ اللَّهِ فِي ذَاكَ الجَزَآءُ

ويزيد فيه ﷺ ، فيقال له : ليس يتزن هكذا فيقول : أنا لا أترك الصلاة على النبي ﷺ ، ثم عقبه ابن بشكوال بقوله : فَرحمه اللَّه لَقَدْ كَان يعجبني ما كان يفعله

---

(١) اسماعيل القاضي في « فضل الصلاة على النبي ﷺ» رقم (٣١ - ٣٢) : قال الألباني : حديث صحيح ، وقد أخرجه أحمد (١/ ٢٠١) ، والترمذي رقم (٣٥٤٠) وصححه ، والحاكم (١/ ٥٤٩) والطبراني في « الكبير » (١/ ١٣٩/ ٢) من طرق عن سليمان بن بلال به ، وقال الحاكم : صحيح الاسناد ، ووافقه الذهبي . قلت : ورجاله ثقات رجال مسلم غير عبد الله بن علي بن الحسين ، وقد روى عنه جماعة ووثقه ابن حبان ، وقد اختلف عليه في اسناده من رواية عمارة بن غزية عنه ، كما يأتي في الكتاب ، فبعضهم وصله وبعضهم أرسله ، والأكثر الوصل ، وهو الصواب إن شاء الله تعالى . اهـ .

(٢) هو في ديوانه (بشرح البرقوقي) ص ٦٤ .

نفع الله بنيته في ذلك . انتهى .

وقال أبو اليمن ابن عساكر : أقول ، والله يقول الحق الذي ينتهي إليه علمي ويتعقله من مفهوم هذه النصوص فهمي : إنّ الصلاة على رسول الله ﷺ سيد البشر واجبة على المكلف إذا سمع ذكره كلما ذكر ، لا كما قال من ادّعى : أن مَحْمَل الآية على النّدب ، ولا كمن زعم أنها تجب مرة في العمر ، وقائل هذه المقالة وإن كان قد فرّع ذلك عن أصل أصيل قد قرره في الأمر المطلق أئمة أهل الأصول ، فإن ما نحن بسبيله يتأكد وجوب تكراره بنصوص أخر ، قد ذُكر في هذا المختصر منها ما ذُكر . والدليل على ما قلته الحديث الذي قدمته في أمر جبريل للنبي ﷺ بالتأمين على الدعاء بالإبعاد لمن ترك الصلاة عليه عند ذكره تعظيماً لقدر رسول الله ﷺ وتفخيماً لأمره ، فإن معنى الإبعاد عن الله تعالى إبعادٌ من رحمته ، أو/ إبعاد من زلفتِهِ ، وإثابَتُهُ إذا أزلف المصلّي عليه تَبْعِدَتُهُ برفع درجاته وتكفير سيئاته ، وتضعيف حسناته ، وغير ذلك من أنواع كرامته ، وفي فوات ذلك فوات مراتب الإنعام . ومن اسْتُؤثِر عليه في الآخرة بهذه المآثر فقد قام من الحرمان أسوأ مقام ، وحَجْبُ العبد عن الرّب سبحانه ، وبُعدُه عنه أقصى رتب الانتقام . لذلك قدمه غلى ذكر العذاب للاحتفال بذكره والاهتمام ، قال الله تعالى : ﴿ كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَحْجُوبُونَ * ثُمَّ إِنَّهُمْ لَصَالُوا الْجَحِيمِ ﴾ [المطففين : ١٥-١٠] .

١١٣أ

ويؤكد ذلك أن تارك الصلاة على رسول الله ﷺ كلما ذكر قد نظم في سلك عقوق الأبوين ، والمستحل لانتهاك حرمة شهر الصوم الذي صومه وتعظيمه فرض عين ، وفي ذلك من تأكد الأدلة على ما قلته لمن أنعم النظر قرة عين .

وقد نبأني شيخنا أبو الحسن الهمذاني إمام وقته في « فنونه » رحمه الله تعالى عن شيخه إبراهيم بن جُبارة الإمام الأصولي عن شيخه إمام أهل عصره ومظهر مذهب السنة في أمصاره وقطره أبي بكر الطرطوشي : أن الأمر في ذلك يقتضي

التكرار ، فيجب أن يصلي على النبي ﷺ كلما ذكر ، وهو مذهب الشيخ أبي إسحاق الإسفراييني . انتهى .

ومن النكت الغريبة ما رواه الخطيب في « جامعه » من طريق الفربري عن علي بن خشرم ، قال : سمعت الفضل بن موسى يقول لرجل : ما كنيتك ، قال : أبو محمد ﷺ ، فقال له : ويحك وضعت الصّلاة على النبي ﷺ في غير موضعها ، واللَّه الموفق .

وقد اختلف القائلون بالوجوب كلما ذكر هل هو على العين فتجب على كل فردٍ فردٍ أو الكفاية ، فإذا فعل ذلك البعض سقط عن الباقين ، فالأكثرون قالوا بالأول ، ومن القائلين بالثاني أبو الليث السمرقندي من الحنفية في مقدمته المعروفة .

قال شيخنا : وقد تمسك القائلون بالوجوب كلما ذكر من حيث النقل بأن الأحاديث يعني الآتية [التي] فيها الدعاء بالرغم والإبعاد والشقاء والوصف بالبخل والجفاء[1] ، وغير ذلك مما يقتضي /الوعيد ، فإن الوعيد على الترك من علامات الوجوب ومن حيث المعنى بأن فائدة الأمر بالصلاةِ عليه مكافأته على إحسانه، وإحسانه مستمر ، فيتأكد إذا ذكره وتمسكوا أيضاً بقوله تعالى : ﴿ لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُوْلِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضاً ﴾ [النور : ٦٣] . فلو كان إذا ذكر لا يُصَلَّىٰ عليه لكان كآحاد الناس ، ويتأكد ذلك إذا كان المعنى بقوله : ﴿ دُعَاءَ الرَّسُوْلِ ﴾ كدعاء المتعلق بالرسول .

١٣/ب

قال الحليمي : وإذا قلنا بوجوب الصَّلاة كلما ذكر ، فإن اتّحد المجلس ، وكان مجلس علمٍ وروايةِ سننٍ ، احتمل أن يقال الغافل عن الصلاة عليه كلما جرى ذكره إذا ختم المجلس بها أجزاه ، لأنّ المجلس إذا كان معقوداً لذكره كان كله حالةً

---

(١) انظر الأحاديث في الباب الثالث ص (٢٠٧) وما بعدها .

واحدةً كالذكر المتكرر ، وإن لم يكن المجلس كذلك فإني أرى كلما ذكر أن يُصَلَّىٰ عليه ، ولا أرخّص في تأخير ذلك ، إذ ليس ذكره بأقل من حق العاطس ، قال : ومن ترك الصلاة عليه عند ذكره ثم صلى عليه في المستقبل بعد التوبة والاستغفار رجونا أن يُكَفَّر عنه ، ولا يطلق عليه اسم القضاء ، واللّٰه أعلم .

وأجاب من لم يوجب ذلك بأجوبة منها أنه قولٌ لا يعرف عن أحد من الصحابة ولا التابعين ، فهو قول مخترع ولو كان ذلك على عمومه لَلَزِم المؤذن إذا أذن وكذا سامعه ، وللزم القارىء إذا مَرَّ ذكرُه في القرآن ، وللزم الداخل في الإسلام إذا تلفظ بالشهادتين ، ولكان في ذلك من المشقة والحرج ما جاءت الشريعة السمحة بخلافه ، ولكان الثناء على اللّٰه كلما ذكر أحق بالوجوب ، ولم يقولوا به .

قلت: وفي هذا الأخير [نظر] فقد صرّح بوجوبه أيضاً منهم جماعة وفي بعض « شروح الهداية » أنه لو تكرر اسم اللّٰه في مجلس واحد يكفيه ثناء واحد ، وفي مجلسين يجب لكل مجلس ، وكذا لو تكرر ذكره ﷺ في مجلس كفاه أيضاً مرّة على الصحيح ، لكن في « المجتبى » يكرر الوجوب وفرَّق بينه وبين تكرر ذكر اللّٰه حيث يكفي ثناء واحد بأنه مأمور بالصلاة غير مأمور بالثناء ، ولذلك لو تركه لا يبقى ديناً عليه بخلاف/ الصلاة كذا قيل . قال : والفرق الصحيح أن يقال : إن كل وقتٍ وقتٌ لأداء الثناء ، لأنه لا يخلو عن تجدّدِ نِعَم اللّٰهِ تعالى الموجبة للثناء ، فلا يكون وقتاً للقضاء ، كقضاء الفاتحة في الأُخريين بخلاف الصلاة . ١٤/أ

قلت : وهذا الفرق ليس بظاهر كما صرّح به بعض شراح « الهداية » من محقق شيوخنا وفي « الجامع الكبير » من كتبهم لفخر الإسلام تِكرارُ اسمه واجبٌ لحفظ السنة ، إذ به قِوامُ الدين والشرائع ، وفي إيجاب الصلاة في كل ذلك حرجٍ فوجب وضعه ، ولأنه لو وجب عند ذكره لا نجد فراغاً من الصلاة عليه مُدَّةَ العُمُر إذ الصلاة عليه لم تخل عن ذكره .

وأجيب منهم أيضاً عن هذا بأنه إذا اتحد المجلسُ يجبُ التداخل ، كما في سجدة

التلاوة ، إلَّا أنه يُستحب ـ والحالة هذه ـ تكرارُ الصلاة دون السجود . انتهى .

ونسب إلى المتقدمين منهم القول بالوجوب مع عدم التداخل وفرقوا بينها وبين السجود بأن السجدة حق اللَّه فساغ فيها التداخل ، بخلاف الصلاة ، فإنها حق العبد ، فلم يَسُغ فيها التداخل ، لأن العبد ـ وإن عَظُمَتْ منزلتُهُ ـ لا يوازي حقُّه حقَ اللَّه تعالى في وضع الحرج لحاجته وغنى اللَّه تعالى ، ويحتاج إلى تأمل ، وقد اطلق القدوري وغيره من الحنفية أن القول بوجوب الصلاة عليه كلما ذُكر مخالف للإجماع المنعقد قبل قائله ، لأنه لا يحفظ عن أحد من الصحابة أنه خاطب النبي ﷺ ، فقال : « يا رسول اللَّه صلى اللَّه عليك » .

قلت : سيأتي في حديث أبي مسعود في أوائل الباب الأول ، قوله : « فَكيف نصلّي عليك إذا نحن صلينا في صلاتنا صلى اللَّه عليك »[(١)] ، وقول واثلة في أواخر الباب المذكور أيضاً : « فقلت : وأنا يا رسول اللَّه من أهلك صلى اللَّه عليك »[(٢)] ، قال ولأنه لو كان كذلك لم يتفرغ السَّامع لعبادة أُخرى .

وأَجابوا عن الأحاديث بأنها خرجت مخرج المبالغة في تأكيد ذلك وطلبه ، وفي حق من اعتاد ترك الصلاة دَيْدَناً .

وفي الجملة لا دلالة على وجوب تكرر/ ذلك بتَكرُّر ذِكْرِهِ ﷺ في المجلس الواحد . واحتج الطبريُّ لعدم الوجوب أصلاً مع وُرود صيغةِ الأمر بذلك بالاتفاق من جميع المتقدمين والمتأخرين من علماء الأمة ، على أن ذلك غير لازم فرضاً حتى يكون تاركه عاصياً . قال : فدل ذلك على أنَّ الأَمرَ فيهِ للندب ، ويحصل الامتثال لمن قاله ، ولو كان خارج الصلاة ، وما ادّعاه من الإجماع مُعَارَضٌ بدعوى غيره الإجماعَ على مشروعية ذلك في الصلاة ، إمّا بطريق الوُجوب ، وإمّا بطريق الندب ، ولا يعرف عن السلف لذلك مخالف ، إلَّا ما أخرجه ابن أبي شيبة ١٤/ب

---

(١) انظر الحديث ص (٥٢) .

(٢) انظر الحديث ص (٧٤) .

والطبري عن إبراهيم النَخعي أنه كان يرى أنّ قولَ المُصلّي في التشهد : السلام عليك أيها النبي ورحمةُ اللَّه وبركاتُهُ يُجْزِىء عن الصلاة . ومع هذا لم يخالف في أصل المشروعية ، وإنما ادعى اجزاءَ السلام عن الصلاة ، واللَّه أعلم .

[**تنبيه** : استدل بحديث كعب وغيره مما سيأتي على ان افراد الصلاة عن التسليم لا يكره ، وكذا العكس لأن تعليم السلام تقدم قبل تعليم الصلاة فأفرد التسليم مدة في التشهد قبل الصلاة عليه ، وقد صرح النووي رحمه اللَّه في الأذكار وغيره بالكراهة واستدل بورود الأمر بهما معاً في الآية . قال شيخنا : وفيه نظر ، نعم ، يكره أن يفرد الصلاة ولا يسلم أصلاً ، أما لو صلى في وقت وسلم في وقت آخر فإنه يكون ممتثلاً . انتهى . وقد كان عبد الرحمن بن مهدي يستحب أن يقول ﷺ ولا يقول عليه السلام ، لأن عليه السلام تحية الموتى . رواه ابن بشكوال وغيره واللَّه الموفق][1] .

تاسعها : في كل مجلس مرّةً ولو تكرر ذكره مراراً ، حكاه الزمخشري ، عن الأوزاعي في الكتاب يكون فيه ذِكرُ النبي ﷺ مراراً ، قال : إن صليتَ عليهِ مرّةً واحدةً أجزأك .

قلت : وحكى الترمذي عن بعض أهل العلم ، قال : إذا صلى الرَّجلُ على النبي ﷺ مرّة أَجْزأ عنه ما كان في ذلك المجلس صلى اللَّه عليه وسلم تسليماً . انتهى .

وقد تقدم قريباً ما يأتي ها هنا واللَّه الموفق .

عاشرها : في كل دعاء أيضاً .

قلت : وقد اختلف في وجوب الصلاة عليه أيضاً في مواطن ، وتتأكد في

---

١ زيادة من المطبوع .

أخرى ، كما سأذكر جميع ذلك مبيناً في الباب الأخير[1] إن شاء اللَّه تعالى .

ومما يستناد هنا شيْئَان :

أحدهما : أن الصلاة على النبي ﷺ تجب بالنذر ، لأنَّها من أعظم القُربات ، وأفضل العادات وأجمل الطاعات لقوله ﷺ : « مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعْهُ »[2] .

الثاني : لو خاطب النبيُّ ﷺ في عصره مصلياً لـزمه الجواب بالنطق في الحال ، لكن قال بعض المالكية : يحتمل أن يجيبه بقطع/ النافلة ، أو يجيبه بالصَّلاة عليه ، أو بلفظ القرآن ، وكل ذلك خلاف الظاهر ، واللَّه الموفق . ١٥/أ

***

لطيفـة : هل يجب على النبي ﷺ أن يصلي على نفسه أو لا ؟

في بعض شروح « الهداية » أنه لا يجب ، وعندنا أنها واجبة عليه في الصلاة . وباللَّه التوفيق .

***

وأما محلها : فيؤخذ مما أوردناه من بيان الآراء في حكمها ، وكذا من الباب الأخير .

***

---

(١) أي الباب الخامس ص (٢٤٨) وما بعدها .

(٢) البخاري رقم (٦٧٠٠) في الأيمان والنذور : باب النذر فيما لا يملك وفي معصيته ، وأبو داود رقم (٣٢٨٩) في الأيمان والنذور : باب ما جاء في النذر في المعصية ، والترمذي رقم (١٥٢٦) فيه : باب من نذر أن يطيع الله فليطعه ، والنسائي ١٧/٧ فيه : باب النذر في المعصية ، وأحمد في « المسند » ٣٦/٦ و ٤١ و ٢٢٤ ، من حديث عائشة رضي الله عنها .

قال الخطابي : في هذا بيان أن النذر في المعصية غير لازم ، وأن صاحبه منهي عن الوفاء به ، وإذا كان كذلك لم تجب فيه كفارة ، ولو كان فيه كفارة لأشبه أن يجري ذكرها في الحديث ، وأن يوجد بيانها مقروناً به ، وهذا على مذهب مالك والشافعي . وقال أبو حنيفة وأصحابه وسفيان الثوري : إذا نذر في معصية فكفارته كفارة يمين ، واحتجوا في ذلك بحديث الزهري وقد رواه أبو داود في هذا الباب برقم (٣٢٩٠) . اهـ .

وأمّا المقصود بها ، فقال الحليمي : المقصود بالصلاة على النبي ﷺ التقرُّبُ إلى اللّه تعالى بامتثال أمره ، وقضاء حقِّ النبي ﷺ علينا . وتبعه ابن عبد السلام فقال : ليست صلاتُنا على النبي ﷺ شفاعةً مِنّا له ، فإنَّ مِثلنا لا يَشفعُ لمثله ، ولكن اللّهَ أمرنا بالمكافأةِ لمن أحسن إلينا ، وأنعم علينا ، فإنْ عجزنا عنها كافئناهُ بالدعاء ، فأرشدنا اللّهُ لَمَّا عَلِمَ عَجْزَنَا عن مُكافأة نبيّنا إلى الصَّلاة عليه ، لتكون صلاتنا عليه مكافأةً بإحسانه إلينا وإفضاله علينا ، إذ لا إحسان أفضل من إحسانه ﷺ .

وقال أبو محمد المرجاني : صلاتك عليه في الحقيقة لما كان نفعها عائداً عليك ، صرت في الحقيقة داعياً لنفسك .

وقال ابن العربي : فائدة الصلاة عليه ترجع إلى الذي يصلي عليه ، لدلالة ذلك على نصوح العقيدة ، وخلوص النية ، وإظهار المحبة ، والمداومة على الطاعة ، والاحترام للواسطة الكريمة . انتهى .

وقال غيره : من أعظم شعب الإيمان الصلاة على النبي ﷺ محبة له ، وأداءاً لحقه ، وتوقيراً له ، وتعظيماً ؛ والمواظبة عليها من باب أداء شكره ﷺ ، وشكرُه واجب لما عَظُم منه من الإنعام ، فإنه سبب نجاتنا من الجحيم ، ودخولنا في دار النعيم، وإدرَاكنا[1] الفوزَ بأيسرِ الأسباب، ونيلنا السعادة من كل الأبواب، ووصولنا إلى المراتب السَنيَّةِ والمناقب العَليَّة بلا حجاب ، و ﴿ لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولاً مِنْ أَنْفُسِهِم يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الكِتَابَ وَالحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ ﴾ [آل عمران : ١٦٤] .

***

١٥/ب نبذة/ يسيرة من فوائد قوله تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا

---

(١) في الأصل « وإدراكَنا » ولا وجه له والصواب ما أثبتناه والله أعلم .

أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيماً ﴾ [الأحزاب : ٥٦] .

هذه الآية مدنية ، والمقصود منها أنّ اللّه تعالى أخبر عباده بمنزلة نبيه ﷺ عنده في الملأ الأعلى ، بأنه يُثْنِىْ عليه عند الملائكة المقربين ، وأنّ الملائكة يصلون عليه ، ثم أمر أهل العالم السُفلي بالصلاة عليه والتسليم ، ليجتمع الثناء عليه من أهلِ العالَمَيْن العُلْوِيّ والسُفْلِي جميعاً : (شعر)

حَلَلْتَ بِهَذَا حَلَّةً ثُمَّ حَلةً   بِهَذَا فَطَابَ الوَادِيَانِ كِلاَهُمَا

وفي « الكشاف » : روي أنه لما نزل قوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلاَئِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَىٰ النَّبِيِّ ﴾ قال أبو بكر : ما خصك اللّه يا رسول اللّه بشرف إلَّا وقد أشركنا فيه ، فنزلت . ولم أقف على أصله إلى الآن .

والآية بصيغة المُضَارَعَةِ الدالة على الدَّوام والاستمرار ، لتدل على أنه سبحانه وتعالى وجميع ملائكته يُصلُّون على نبيِّنا ﷺ دائماً أبداً . وغاية مطلوب الأولين والآخرين صلاةً واحدةً من اللّه تعالى ، وأَنَّىٰ لهم بذلك ، بل لو قيل للعاقل : أيّما أحب إليك أن تكون أعمال جميع الخلائق في صحيفتك ، أو صلاة من اللّه تعالى عليك ، لما اختار غير الصلاة من اللّه تعالى ، فما ظنك بمن يُصلي عليه ربُّنا سبحانه وجميع ملائكته على الدوام والاستمرار ، فكيف يَحسنُ بالمؤمن أن لا يكثر من الصلاة عليه ، أو يغفل عن ذلك ، قاله الفاكهاني .

ولعله نظر في أول كلامه الى أن ذلك سيق مساق الامتنان ، أو إلى أنَّ الجملة ذات الوجهين ، كما تدل بخبرها على التجدد والحدوث ، تَدُل بمبتدأها على الاستقرار والثبوت ، فحينئذ الجمع بينهما يدلُ على ما ذكر .

وقد ذكر أهل المعاني أن الحكمة في العدول عن مستهزىء في قوله تعالى : ﴿ اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ ﴾ [البقرة: ١٥] قصد استمرار الاستهزاء وتجدده وقتاً فوقتاً ، وأفاد أيضاً أنه ليس في القرآن ولا غيره فيما عُلِمَ صلاةً مِنَ اللّه على غير نبيّنا صلى اللّه عليه وآله وسلم ، فهي خصوصيّة اختصه اللّه بها دون سائر الأنبياء/ انتهى .   ١٦/أ

وقد ذكروا في هذه الآية الشريفة فوائد: منها ما رواه الواحدي عن أبي عثمان الواعظ سماعاً ، سمعت الإمام سهل بن محمد بن سليمان يقول : هذا التشريف الذي شرّف اللَّه تعالى به محمداً ﷺ بقوله : ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَىٰ النَّبِيِّ ﴾ الآية [الأحزاب:٥٦] أتم وأجمع من تشريف آدم عليه السلام بأمر الملائكة له بالسجود ، لأنه لا يجوز أن يكون اللَّه مع الملائكة في ذلك التشريف . وقد أخبر اللَّه تعالىٰ عن نفسه بالصلاة على النبي ﷺ ، ثم عن الملائكة فتشريف يَصْدُرُ عنه أبلغُ من تشريف يختص به الملائكة من غير أن يكون اللَّه تعالى معهم في ذلك .

ومنها أن من كان قليل النوم يقرؤها عند منامه ، فيقول : ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَىٰ النَّبِيِّ ﴾ الآية ذكره ابن بشكوال عن عَبْدُوس الرازي أنه وصفه بإنسان قليلٍ نومُه ، وسيأتي ذكره في الباب الأخير أيضاً إن شاء اللَّه تعالى[1] .

ومنها ما ذكره ابن أبي الدنيا ومن طريقه ابن بشكوال عن ابن أبي فُديك ، سمعتُ بعضَ من أدركت ، يقول: بلغنا أنّه مَن وقف عند قبر النبي ﷺ فتلا هذه الآية ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَىٰ النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيماً ﴾ ثم قال : صلى اللَّه عليك يا محمد ، حتى يقولها سبعين مرة ، ناداه ملك : صلى اللَّه عليك ، يا فلان لم تسقط لك حاجة .

ومنها ما أسنده ابن بشكوال عن أحمد بن محمد بن عمر اليماني ، قال : كنت بصنعاء فرأيت رجلاً والناس مجتمعونَ عليه ، فقلت : ما هذا ؟ قالوا : هذا رجل كان يؤم بنا في شهر رمضان ، وكان حسن الصوت بالقرآن ، فلما بلغ ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَىٰ النَّبِيِّ ﴾ قرأ يُصَلُّونَ عَلَىٰ عليٍّ النَّبِيِّ فخرس وجذم وبرص وعمي وأقعد ، فهذا مكانه .

ومنها ما قاله القاضي عياض نقلاً عن بعض المتكلمين في تفسير

---

(١) انظر ص (٣١٣) .

﴿ كهيعص ﴾ إن الكاف كافٍ ، أي من كفاية اللَّه تعالى لنبيه عليه الصلاة والسلام قال اللَّه تعالى : ﴿ أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُ ﴾ [الزمر : ٣٦] والهاء هدايته له قال : ﴿ وَيَهْدِيكَ صِرَاطاً مُسْتَقِيماً ﴾ [الفتح : ٢] والياء تأييده له قال اللَّه تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِي أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِ ﴾ [الأنفال : ٦٢] والعين عصمته له ، قال اللَّه تعالى : ﴿ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ ﴾ [المائدة:٦٧] والصاد صلاتُهُ عليه ، قال : ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ ﴾ الآية [الأحزاب:٥٦] .

ومنها ما حكاه في «الشِّفَا» أيضاً عن أبي بكر ابن فورك أن بعض العلماء تَأَوَّلَ قوله عليه الصلاة والسلام : «وَجُعِلَتْ /قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ»[1] أي في صلاة اللَّه عليَّ وملائكتِهِ وأمرِه الأُمَّةَ بذلك إلى يوم القيامة ، فتكون الألف واللَّامُ على هذا واقعة على معهود . ١٦/ب

قلت : وعبارة الإمام أبي بكر في جزء أفرده في الكلام على هذا الحديث : وقد اختلف في ذلك ، فقيل : إن هذه الصلاة هي الصلاة المفروضة التي هي التكبير والقراءة والركوع والسجود . وقيل : إنها هي التي ذكرها في قوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيماً ﴾ [الأحزاب:٥٦] .

فافتخر ﷺ بصلاة اللَّه عز وجل عليه وصلاة ملائكته ، وأتبعهما بالأمر للأمة بالصلاة عليه ، والصلاةُ من اللَّه عز وجل الرحمة ، ومعنى الرحمة : إرادة الإنعام والتمكين والتعظيم ، فلما قطع اللَّه عز وجل حكمه بالصلاة عليه ، وأخبر عن ملائكته بمثله تحقق ﷺ ذلك فاعتمده وقطع به ، وَقَرَّتْهُ عينُه فيها بأنه القطع بما له عند اللَّه من تمام معاني رحمته وكمال نعمه لديه وتوافر مننه عليه وأيادِيه عنده .

---

(١) أحمد في «المسند» ١٢٨/٣ و ١٩٩ و ٢٨٥ ، والنسائي ٦١/٧ في عشرة النساء : باب حب النساء ، من حديث أنس رضي الله عنه ، وهو حديث صحيح كما قال الألباني في «صحيح الجامع» رقم (٣١١٩) . ولفظه : «حُبِّبَ إليَّ من دنياكم : النساءُ والطيبُ ، وجعلت قرةُ عيني في الصلاة» .

ومنهم من قال : أراد بذلك أن قُرَّة عيني لم تجعل في الطيب والنساء ، وإن كانا قد حببا إليّ ، ولكن قرّة عيني فيما خصني بصلاته عليّ وملائكته وبما أمر الأمة أن يصلوا عليَّ إلى يوم القيامة في كل صلاة فرضٍ فرضَها عليهم لا تجوز لهم دون ذلك ، هذا من قرة عيني ، وقد جعل قرة عينه فيه لا أنه في ذلك بنفسه مُدّع فيه أو ناظر إليه من حيث هو ، وإذا كان قد جعل قرّة عينه فيه كان أبعد من أن يعجب به أو يسهو فيزلّ أو يعدل عن حق فيه ، وكما أنه حبب إليه من الدنيا ما حُرس فيه كذلك جُعِلتْ قرّة عينيه فيما عُظم به ليكون في ظاهر الدنيا والدين جميعاً محروساً محفوظاً ، منظوراً إليه مكلوءاً محوطاً ﷺ . انتهى كلامه .

وهومشعربترجيح الأول لتقديمه ، بل في كلامه بعد ذلك ما يقتضيه، ولذلك قال عياض أيضاً في « المشارق » : إنَّ أكثر الأقوال وأظهرها أنها الصلاةُ الشرعيةُ المعهودة لما فيها مِنَ المناجاةِ وكشف المعارج وشرح/ الصدر ، والله أعلم . ١٧/أ

ومنها ما ذكر الواحدي بسنده عن الأصمعي قال : سمعت المهدي على منبر البصرة يقول : إن الله أمركم بأمر بدأ فيه بنفسه وثَنّىٰ بملائكة قدسه ، فقال تشريفاً لنبيه وتكريماً : ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَىٰ النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيماً ﴾ [الأحزاب: ٥٦] آثره بها من بين الرسل الكرام ، وأتحفكم بها من بين الأنام ، فقابلوا نعمه بالشكر وأكثروا عليه من الصلاة في الذكر . انتهى .

وكان الخطباء سلكوا مسلكه في عادتهم الحسنة بإيراد ذلك في خطبهم ولو ذكروه تاماً لكان حسناً ، والله الموفق .

ومنها أنه عبر فيها بالله دون غيره من أسمائه ، إما لأنه قيل : إنه اسم الله الأعظم ، ولم يتسمَّ به أحدٌ غيرَ الله سُبحانه ، وبه فسر قوله تعالى : ﴿ هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا ﴾ [مريم: ٦٥] وإما لغير ذلك ، والله أعلم .

ومنها أنه عَبَّر فيها بالنبي ، ولم يقل على محمد ، كما وقع لغيره من الأنبياء

صلوات الله وسلامه عليهم ، كقوله : ﴿ يَا آدم اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ ﴾ [البقرة:٣٥] و﴿ يَا نُوحُ اهْبِطْ بِسَلَامٍ مِنَّا ﴾ [هود:٤٨] و﴿ يَا إبراهيم * قد صَدَّقْتَ الرؤيا ﴾ [الصافات:١٠٤-١٠٥]و﴿ يَا دَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ ﴾ [ص:٢٦] و﴿ يَا عِيسَى إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ ﴾ [آل عمران:٥٥]و﴿ يَا زَكَرِيَّا إِنَّا نُبَشِّرُكَ بِغُلَامٍ ﴾ [مريم:٧] و﴿ يَا يَحْيَىٰ خُذِ الْكِتَابَ بِقُوَّةٍ ﴾ [مريم:١٢] وأشباه هذا لما في ذلك من الفخامة والكرامة التي اختصّ بها عن سائر الأنبياء إشعاراً بعلوّ المقدار وإعلاماً بالتفضيل على سائر الرسل الأخيار .

ولما ذكر نَبِيّنا صلى الله عليه وآله وسلم مع الخليل ذكر الخليل باسمه ، وذكر الحبيب بلقبه ، فقال : ﴿ إِنَّ أَوْلَىٰ النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهَذَا النَّبِيُّ ﴾ [آل عمران:٦٨] وهذه فضيلة عظيمة قد نوّه العلماء بذكرها وشرفها ، وجعلها من المراتب العليّة ، وكل موضع سمّاه باسمه إنما هو لمصلحة تقتضي ذلك فافهمه والألف واللام فيه يحتمل أن تكون للعهد ، فقد تقدم ذكر النبي ﷺ قبل ، والأولى أن تكون للغلبة ، كالمدينة والنجم والكتاب ، فكأنه / المعروف الحقيق به ١٧/ب المقدم على سائر الأنبياء صلوات الله عليهم أجمعين وآل كلٍّ وسائر الصحابة أجمعين .

* * *

وهو أعني لفظ النبي بترك الهمز وبالهمز ، والأولى أعلا ، وقد قرىء بهما في السَّبعة ، والكلمةُ أما من النبأ وهو الخبر ، والمعنى أن الله تعالى أطلعه على غيبه وأعلمه أنه نبيه ، قال تعالى : ﴿ نَبِّيء عِبَادِي أَنِّي أَنَا الغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴾ [الحجر:٤٩] فهو فعيل بمعنى [فاعل] ، لأنه ينبيءُ الخَلقَ ، ويجوز أن يكون بمعنى مفعول ، قال تعالى : ﴿ فَلَمَّا نَبَّأَهَا بِهِ قَالَتْ مَنْ أَنْبَأَكَ هَذَا قَالَ نَبَّأَنِي العَلِيمُ الخَبِيرُ ﴾ [التحريم:٣] .

وقيل : اشتقاقه من النبوة ، وهي الرفعة ، سمى به لرفعة محله ، هكذا قاله

بعضهم . قال المجد اللغوي : وليس بشيء وإنما الصواب النبوة والنباوة المكان المرتفع .

قلت : وهكذا هو في « الشِّفا » حيث قال : وعند من لم يهمزه من النبوّة ، وهو ما ارتفع من الأرض ، معناه أن له رُتْبَةً شريفةً ومكانةً نبيهةً عند مولاه منيفة . انتهى .

ويحتمل أن يكون من النَبَإِ الذي هو الطريق المستقيم . قال ابن سِيْدَة : النبي المخبرُ عن اللَّه عز وجل . قال سيبويه : الهمز فيه لغةٌ رديئةٌ لقلة استعمالها ، لأنّ القياس يمنع من ذلك ، ألا ترى إلى قول رسول اللَّه ﷺ وقد قال له أعرابي : يا نبيء اللَّه ، من قولهم : نبأت من أرض إلى أرض إذا أُخرجت منها إلى أخرى . والمعنى : يا من خَرَجَ من مَكَّة إلى المدينة ، فأنكر عليه ﷺ الهَمْزَ ، وقال : « إنّا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ لاَ نُنْبَرُ » ويروى « لا تنبز باسمي ، فإنما أنا نبيُّ اللَّهِ » وفي لفظ « لَسْتُ نَبِيءَ اللَّهِ ، وَلَكِنْ نَبِيُّ اللَّهِ »[1] قال ابن سُيْدَة : أنكر عليه السلام الهمز في اسمه ، فردَّه على قائله ، لأنه لم يدر ما سماه فاشفق أن يمسك عن ذلك ، وفيه شيء يتعلق بالشرع ، فيكون بالإمساك عنه مُبيحَ محظورٍ أو حاظِرَ مباحٍ ، والجمعُ أنبياءُ ونُبَّاءُ وأنْبَاءُ .

قال العباس بن مرداس السلمي :

يا خاتِمَ النُّبَاءِ إنَّكَ مُرْسَلٌ ... بِالحَقِّ كُل هُدَى السَّبِيلِ هُدَاكَا
إنَّ الإلَهَ بَنَى عَلَيْكَ مَحَبَّةً ... فِي خَلْقِهِ وَمُحَمَّداً أَسْمَاكَا

١٨/أ / إذا تقرر هذا فلم تزل تتشعب القالة في الاختلاف والنزاع . للفرق بين النبي والرسول[2] ، فقال بعضهم : الرسول الذي أرسل للخلق بإرسال جبريل إليه

---

(١) انظر « اللسان » : نبر ٥/١٨٩ .
(٢) انظر « شرح العقيدة الطحاوية » ص ١٢١ - ١٢٢ بتحقيقنا .

عِياناً ومحاورته شفاهاً ، والنبي الذي تكون نبوته إلهاماً ومناماً ، فكل رسول نبي وليس كل نبيٍ رسولاً ، نقله الواحدي عن الفراء .

وقال النووي : في كلام الفراء نقص ، فإن ظاهره أن النبوة المجردة لا تكون برسالة ملك ، وليس كذلك . وحكى القاضي عياض قولاً انهما مفترقان من وجه إذ قد اجتمعا في النبوة التي هي الاطلاع على الغيب والإعلام بخواص النُّبوة أو الرِّفعة بمعرفة ذلك ، وحوز درجتها وافترقا في زيادة الرسالة التي للرسول ، وهو الأمر بالإنذار والإعلام . قال : وذهب بعضهم إلى أنّ الرسول من جاء بشرع مبتدأ ، ومن لم يأت به نبي غير رسول ، وإن أُمِرَ بالإبلاغ والإنذار . وقيل : الرسول من كان صاحب معجز وصاحب كتاب ونسخ شرع من قبله . ومن لم يكن مجتمعاً فيه هذه الخصال فهو نبي غير مرسل .

وقال الزمخشري : الرسول من الأنبياء من جمع إلى المعجزة الكتاب المنزل عليه ، والنبي غير الرسول من لم ينزل عليه كتاب ، وإنما أُمِرَ أن يدعو إلى شريعة من قبله . كل هذه الأقوال قد حكاها المجد اللغوي . قال : وأنا لا أذكر في ذلك إن شاء اللّه تعالى إلاّ قول من هجِّيراه التحقيق والتبيين ، وديدنه إزاحة القناع عن وجوه الدقائق بالكشف المبين .

* * *

قال ابن عبد السلام في « قواعده » : فإن قيل : أيهما أفضل النبوة أو الإرسال ؟ قلت : النبوة أفضل ، لأن النبوة إخبار عما يستحقه الرب سُبحانه من صفات الجلال ونعوت الكمال ، وهي متعلقة باللّه تعالى من طرفيها والإرسال دونها ، لأنه أمر بالإبلاغ إلى العباد ، فهو متعلق باللّه من أحد طرفيه وبالعباد من الطرف الآخر . ولا شك أن ما تعلق باللّه من طرفيه أفضل مما تعلق به من أحد طرفيه ، والنبوة سابقة على الإرسال ، فإن قوله سبحانه لموسى : ﴿ إِنِّي أَنَا اللَّه رَبُّ العَالَمِينَ ﴾ [القصص: ٣٠] متقدم على قوله : ﴿ اِذْهَبْ إلىٰ فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَىٰ ﴾ [طه: ٢٤]، فجميع ما تحدث/ به قبل قوله : ﴿ اذْهَبْ إلىٰ فِرْعَوْنَ ﴾ نُبوَّةٌ وما أمر به ١٨/ب

بعد ذلك من التبليغ فهو إرسال .

والحاصل أن النبوة راجعةٌ إلى التعريف بالإلـه وبما يجب لـلإله ، والإرسـال راجع إلى أمره الرسول بأن يبلغ عنه إلى عباده ، أو إلى بعضهم ما أوجبه عليهم من معرفتِهِ وطاعتِهِ واجتناب معصيته . انتهى ، ويحتاج إلى تأمل .

ومنها أنه عَبَّرَ فيها بقوله : ﴿ وَمَلَائِكَتَهُ ﴾ ولم يقل : والملائكة ، لعدم الفـرق بين الصيغتين ، فإنّ كلاً منهما يفيد العموم ، والأولى تعرفت بـالإضافـة التي جاءت للتشريف والتعظيم ، والثانية بأل . وقيل : إن في الآية حذفاً تقديـره أن اللّه يصلي وملائكته يصلون ، واللّه أعلم .

والمـلائكة لا يحصي عـددها إلاّ اللّه عـز وجل لأنّ منهم المـلائكة المقـرَّبين وحملة العـرش ، وسُكـانَ سبـع سمـوات ، وخـزنـة الجنـة والنـار ، والحفـظة على الأعمال وبني آدم ، كما في قوله : ﴿ يحفظونه من أمر اللّه ﴾ [الرعـد:١١] والموكلين بالبحار والجبال والسحاب والأمطار والأرحام والنطف والتصويـر ، ونفخ الأرواح في الأجساد ، وخلق النبات ، وتصريف الرياح وجري الأفلاك والنجوم ، وإبلاغ صلاتِنا على رسول اللّه صلى اللّه عـليه وسلم وكتابـةِ الناس يومَ الجمعـة ، والتأمين على قراءة المصلين ، وقول : ربنا ولك الحمـد، والداعين لمنتـظر الصلاة ، والـلاعنين لمن هجـرت فراش زوجهـا ، إلى غيـر ذلـك ممـا وردت بـه الأحـاديث الصحيحـة وغيرها ، وأكثر ذلك مـوجود في كتـاب « العظمـة » لأبي الشيخ ابن حيـان الحافظ ، وفي « تفسير الطبري » من طريق كنـانة العـدوي أن عثمان سـأل النبي ﷺ عن عدد المـلائكة المـوكلين بالآدمي ، فقـال : « لكل آدمي عشـرة ملائكـة بـالليـل وعشـرة بالنهار ، وواحد عن يمينه وآخر عن شماله ، واثنان من بين يديه ومن خلفه ، واثنان على شفتيه ليس يحفظان عليـه إلاّ الصلاة على محمـد ، واثنان على جبينـه ، وآخر قابض على ناصيته ، فإن تواضع رفعه وإن تكبر وضعه ، والعاشر يحرسـه من الحيّة أن تدخل فاه ، يعني إذا/ نام . ١٩/أ

وقيل : إن كل إنسـان معه ثـلاثمائـة وستون ملكـاً ، وليس في العالم العلويّ

والعـالم السُفلي مكان إلاّ وهـو معمور بـالملائكـة الذين لا يعصـون اللّه مـا أمـرهم ويفعلون ما يؤمرون .

وقـد ثبت في « المستدرك » للحـاكم من حديث عبـد اللّه بن عمـرو « إن اللّهَ جَزَّأَ الخَلْقَ عَشْرَةَ أَجْزَاءٍ ، فَجَعَلَ المَلاَئِكَةَ تِسْعَةَ أَجْزَاءٍ ، وَجَـزَّأَ سَائِـرَ الخَلْقِ . . . » الحديث[1] .

وفي حديث المعراج المتفق على صحته أن البيت المعمور يصلي فيه كل يوم سبعون ألف ملك إذا خرجوا لم يعودوا آخر ما عليهم[2] .

وفي حديث أبي ذر عند التـرمذي وابن مـاجة والبـزار مرفـوعاً « أطت السمـاء وحق لهـا أن تئط مـا فيهـا مـوضـع أربـع أصـابـع إلاّ وعليـه ملك واضـع جبهتـه ساجد . . . » الحديث[3] .

وفي حديث جابر مرفوعاً عند الطبراني ونحوه من حديث عائشة عند الـطبري « ما في السمـاوات السبع موضع قدم ولا شبر ولا كف ، إلاّ وفيه ملك قائم ، أو

---

(١) وهو موقوف الحاكم في «المستدرك» ٤/٤٩٠ وقال: هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي.
وتتمة الحديث « . . . وجزأ الملائكة عشرة أجزاء ، فجعل تسعـة أجزاء يسبحـون الليل والنهـار لا يفترون ، وجزء لرسالته ، وجزء الخلق عشرة أجزاء فجعل تسعة أجـزاء الجن وجزءاً بني آدم ، وجـزء بني آدم عشـرة أجزاء فجعـل تسعة أجـزاء يأجـوج ومأجـوج ، وجـزءاً سـائـر النـاس ، والسمـاء ذات الحبك ، قال : السماء السابعة والحرم بحياله العرش» .

(٢) البخاري رقم (٣٢٠٢) في بدء الخلق : باب ذكر المـلائكة ، وفي كتب أخـرى ، ومسلم رقم (١٦٤) في الإيمـان : باب الاسـراء برسـول الله ﷺ ، والترمـذي رقم (٣٣٤٣)في التفسير : باب ومن سـورة ﴿ألم نشرح﴾ ، والنسائي ١/٢١٧ و ٢١٨ في الصلاة : باب فرض الصلاة ، وأحمـد في « المسند » ٤/٢٠٤ و ٢١٠ ، من حديث أنس رضي الله عنه .

(٣) التـرمذي رقم (٢٣١٣) في الـزهد : بـاب قول النبي ﷺ : « لـو تعلمون مـا أعلم لضحكتم قليلاً » ، وابن ماجه رقم (٤١٩٠) فيه : باب الحزن والبكاء ، وأحمد في «المسند » ٥/١٧٣ ، من حديث أبي ذر رضي الله عنه ، وهو حديث حسن كما قال الألباني في « صحيح الجامع » رقم (٢٤٤٥) ،وأوله : « إني أرى ما لا ترون ، وأسمع ما لا تسمعون ، أطت السماء . . . » الحديث .

راكع أو ساجد »[1] .

ومعلوم أن الجميع يصلون على سيدنا رسول اللّه ﷺ بنص القرآن حيث كانوا وأين كانوا ، وهذا مما خصه اللّه به دون سائر الأنبياء والمرسلين .

وعن كعب أنه دخل على عائشة رضي اللّه عنها ، فذكروا رسول اللّه ﷺ ، فقال كعب : ما من فجر إلّا نزل سبعون ألفاً من الملائكة حتى يحفوا بالقبر ، يضربون بأجنحتهم ، ويصلون على النبي ﷺ ، حتى إذا أمسوا عرجوا ، وهبط سبعون ألفاً ، حتى يحفوا بالقبر ، يضربون بأجنحتهم فيصلون على النبي ﷺ سبعون ألفاً بالليل وسبعون ألفاً بالنهار ، حتى إذا انشقت عنه الأرض خرج في سبعين ألفاً من الملائكة يزفونه » . وفي لفظ « يُوقرونه » رواه إسماعيل القاضي[2] وابن بشكوال والبيهقي في « الشعب » والدارمي في باب ما أكرم اللّهُ تعالى به نبيه ﷺ بعد موته من « جامعه » وابن المبارك في الرقائق له . وقد كنت أثبتُه في الباب الأول ، ثم رأيت أنه هنا أنسب .

ومنها أنه تعالى قال فيها : الذين آمنوا ، ولم يقل الناس ، وإن كان الكفار

---

(١) قال الألباني في « الأحاديث الصحيحة » رقم (١٠٥٩) : أخرجه ابن نصر في « الصلاة » (١/٤٤) عن أبي معاذ الفضل بن خالد النحوي ، قال : حدثنا عبد بن سليمان الباهلي ، قال : سمعت الضحاك ابن مزاحم يحدث عن مسروق بن الأجدع عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : قال رسول الله ﷺ . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد حسن في الشواهد ، رجاله ثقات غير الفضل هذا ، فقد ترجمه ابن أبي حاتم (٣/٢/٦١) من رواية ثقتين عنه ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .

ثم روي من طريق مسلم بن صبيح عن أبي الضحى عن مسروق عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال . . . فذكره موقوفاً عليه باختصار ، وهو في حكم المرفوع واسناده صحيح . ا هـ .

(٢) رقم (١٠٢) قال الألباني : اسناده مقطوع ، ورجاله كلهم ثقات ، لكن سعيد ابن أبي هلال وإن كان احتج به الشيخان فقد قال أحمد : « ما أدري أي شيء ؟يخلط الأحاديث » . وابن لهيعة ضعيف إلا فيما رواه العبادلة عنه ، وهذا منه ، فإنه من رواية عبد الله بن المبارك عنه ، وخالد بن زيد هو الجمحي أبو عبد الرحيم المصري ، وهو ثقة من رجال الشيخين . والعبادلة هم ابن المبارك ، وعبد الله بن وهب ، وعبد الله بن يزيد المقرىء . اهـ .

مخاطبين بالفروع الإسلامية على الصحيح ، لأن الصلاة عليه ﷺ من أَجَلِّ القربِ ، فخص بها/ المؤمنون . ١٩/ب

قلت : وقد استثنى شيخ الإسلام البلقيني من قولهم الكفار مخاطبون بفروع الشريعة، مسائل : منها معاملتهم الفاسدة المقبوضة ، ومنها أنكحتهم الفاسدة ، ومنها عدم الحدّ في شرب الخمر ، ومنها كل خطاب جاء فيه ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ لا يدخل الكفار فيه ، واللَّه أعلم .

* * *

تنبيهان :

أحدهما قد كثر السؤال عن الحكمة في تأكيد التسليم بالمصدر دون الصلاة . وأجاب الفاكهاني بما حاصله : أن الصلاة مؤكدة بأنّ ، وكذا بإعلامه تعالى أنه يصلي عليه وملائكتُهُ ، ولا كذلك السلام فَحَسُنَ تأكيدُه بالمصدر ، إذ ليس ثمَّ ما يقوم مقامه .

وأجاب شيخنا رحمه اللَّه تعالى بجواب آخر ملخصه : أنه لما وقع تقديم الصلاة على السّلام في اللفظ ، وكان للتقديم مَزِيَّة في الاهتمام حَسُن أن يؤكد السَّلام لتأخر مرتبته في الذكر لئلا يتوهم قلة الاهتمام به لتأخره .

ورأيت في كتاب ابن بَنُون : أن السلام قد جاء ما يقتضي تأكيده مثل قوله عليه السلام : « إِنَّ للَّهِ مَلَائِكَةً سَيَّاحِينَ يُبْلِغُونِي عَنْ أُمَّتِي السَّلَامَ »[1] ، وقوله : « إِذَا سَلَّمَ

---

(١) اسماعيل القاضي في « فضل الصلاة على النبي ﷺ) رقم (٢٢) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه ، قال الألباني : اسناده صحيح ، رجاله رجال الصحيح ، وقد أخرجه أحمد والنسائي وابن حبان في « صحيحه » من طرق عن سفيان وهو الثوري به ، وصحح اسناده في « الجلاء » ص (٣١) . اهـ .

قلت : أخرجه النسائي ٤٣/٣ ، وابن حبان رقم (٢٣٩٣) ، والدارمي رقم (٢٧٧٧) والحاكم ٤٢١/٢ أحمد ٣٨٧/١ و ٤٤١ و ٤٥٢ .

عَلَيَّ أَحَدٌ رَدَّ اللَّهُ عَلَيَّ رُوحِي »[٢] وفي هذا نظر والعلم عند اللَّه تعالى .

الثاني : سئل شيخنا عن إضافة الصلاة إلى اللَّه تعالى وملائكتِهِ دون السلام وأمر المؤمنين بها وبالسلام .

فأجاب بأنه يحتمل أن يقال : السلام له معنيان : التحية والانقياد ، فأُمِرَ به المؤمنون لصحتهما منهم ، واللَّه وملائكته لا يجوز منهم الانقياد ، فلم يضف إليهم دفعاً للإيهام ، واللَّه أعلم .

* * *

(٢) أبو داود رقم (٢٠٤١) في المناسك : باب زيارة القبور ، وأحمد في « المسند » ٢/ ٥٢٧ ، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ، واسناده حسن كما قال الألباني في « صحيح الجامع » رقم (٥٥٥٥) ، ولفظه : « ما من أحد يسلم عليَّ إلا ردّ الله عليّ روحي حتى أرد السلام » .

الباب الأول

في الأمر بالصلاة على رسول الله ﷺ

وفي أي وقت كان . وكيفية ذلك على اختلاف أنواعه والأمر بتحسين الصلاة عليه ، والترغيب في حضور المجالس التي يُصَلّى فيها عليه ، وأن علامة أهل السنة الكثرة منها ، وأن الملائكة تصلي عليه على الدوام ، وإمهار آدم لحوّاء عليهما السلام الصلاة عليه ، وأن بكاء الصغير مُدَّةً صلاةٌ عليه ، والأمر بالصلاة عليه إذا صُلي على غيره من الرسل ، وما ورد في الصلاة على غير الأنبياء والرسل والخلاف/ في ذلك . ٢٠/أ

ذكر أبو ذر فيما نسبه شيخنا إليه من غير عزو أن الأمر بالصلاة على النبي ﷺ كان في السنة الثانية من الهجرة . وقيل : في ليلة الإسراء ، وفي « فضل شعبان » لابن أبي الصيف اليمني بلا إسناد ، أنه قيل : إن شعبان شهر الصلاة على محمد المختار ، لأن آية الصلاة عليه ﷺ نزلت فيه .

وعن ابن عمر وأبي هريرة رضي الله عنهم قالا : قال رسول الله ﷺ : « صَلُّوا عَلَيَّ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْكُمْ » أخرجه ابن عدي في « الكامل » والنميري من طريقه .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ : « صَلُّوا عَلَيَّ ، فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ عَلَيَّ زَكَاةٌ لَكُمْ » وسيأتي تخريجه في الباب الثاني[1] .

وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما رفعه « صَلُّوا [عَلَيَّ] ، فَإِنَّهَا لَكُمْ أَضْعَافٌ مُضَاعَفَةٌ » ذكره الديلمي بلا إسناد تبعاً لأبيه .

---

(١) انظر ص (١٨٧).

وعن أبي ذر رضي اللّه عنه ، قال : « أوصاني رسول اللّه ﷺ أَنْ أُصَلِّيهـا في السَّفَرِ وَالحَضَرِ - يعني صلاة الضحى - وَأَنْ لاَ أَنَامَ إِلاَّ عَلَىٰ وِتْرٍ ، وَبِالصَّلاَةِ عَلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ » أخرجه بقي بن مخلد وابن بشكوال من طريقه ، وفي سنده يعلى بن الأشدقِ وهو ضعيف .

ويُرْوَى عنه ﷺ مما لم أقف على سنده أنَّه قال : « أَكْثِرُوا مِنَ الصَّلاَةِ عَلَيَّ ، لِأَنَّ أَوَّلَ مَا تُسْأَلُونَ فِي القَبْرِ عَنِّي » ﷺ .

وعن أبي مسعود الأنصاري البدري ، واسمه عقبة بن عمرو رضي اللّه عنه ، قال : أتانا رسول اللّه ﷺ ونحن في مجلس سعد بن عبادة ، فقال له بشير بن سعد : أَمَرَنَا اللَّهُ أَن نُصَلِّيَ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَكَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ ؟ قال : فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّىٰ تَمَنَّيْنَا أَنَّهُ لَمْ يَسْأَلْهُ ، ثم قال رسول اللّه ﷺ : « قُولُوا اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ، وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَىٰ آلِ إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَىٰ آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ ، وَالسَّلاَمُ كَمَا قَدْ عَلِمْتُمْ » رواه مسلم ، وهو عند مالك في « الموطأ » وأبي داود والترمذي والنسائي والبيهقي/ في « الدعوات » بنحوه ، وزادوا فيه « فِي العَالَمِينَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ » وليس عند أبي داود « وَالسَّلاَمُ كَمَا قَدْ عَلِمْتُمْ » وقد ترجم عليه أبو داود والصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد[1] .

٢٠/ب

وقوله : « عَلِمْتُمْ » يروى بفتح العين وتخفيف اللام وبضم العين وتشديد اللام .

---

(١) مسلم رقم (٤٠٥) في الصلاة : باب الصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد ، و« الموطأ » ١/١٦٥ - ١٦٦ في قصر الصلاة : باب ما جاء في الصلاة على النبي ﷺ ، وأبو داود رقم (٩٨٠ - ٩٨١) في الصلاة : باب الصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد ، والنسائي ٣/٤٥ - ٤٦ في السهو : باب الأمر بالصلاة على النبي ﷺ وفي « عمل اليوم والليلة » رقم (٤٩) ، وأحمد في « المسند »٤/١١٨ - ١١٩ ، والدارمي رقم (١٣٤٩) في الصلاة : باب الصلاة على النبي ﷺ ، وابن حبان رقم (٥١٥) « موارد » .

وهـذا الحديث لفـظه عنـد أحمـد وابن حبـان في « صحيحـه » والـدارقـطني والبيهقي في « سننـهمـا » : أقبل رجـل حتى جلس بين يـدي رسـول اللّه ﷺ ونحن عنده ، فقال : يا رسول اللّه ! أما السلام عليـك فقد عـرفناه فكيف نصلي عليـك ، إذا نحن صلينـا في صلاتنـا صلى اللّه عليك ؟ قـال : فصمت رسـول اللّه ﷺ حتى أحببنـا أن الرجـل لم يسألـه ، فقـال : « إِذَا أَنْتُمْ صَلَّيْتُمْ فَقُـولُـوا : اللَّهُمَّ صَـلِّ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ الأُمِّي وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَعَلَىٰ آلِ إِبْـرَاهِمَ ، وَبَـارِكْ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ الأُمِّيِّ ، وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّـدٍ كَمَا بَـارَكْتَ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَعَلَىٰ آلِ إِبْـرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيـدٌ مَجِيدٌ » وصححـه الترمـذي وابن خزيمـة والحاكم ، وقـال الـدارقطني : إسنـادٌ حسن متصـل ، وقـال البيهقي : إسنـادٌ صحيـح . قلت : وفيه ابن اسحاق ،لكنه قد صرح بالتحديث في روايته فصار حديثه مقبولاً صحيحاً على شرط مسلم ، كما ذكره الحاكم .

وعنـد إسمـاعيـل القـاضي [في « فضـل الصـلاة » لـه] مـن طـرق عـن عبـد الرحمن بن بشير بن مسعـود مرسـلاً ، قال : قيـل : يا رسـول اللّه ! أمرتنا أن نُسَلِّم عَلَيْكَ وَأن نُصَلي عليك فقد علمنا كيف نسلم عليك ، فكيف نصلي عليك ؟ قال : « تَقُولُونَ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَىٰ آلِ إِبْرَاهِيمَ ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَىٰ آلِ إِبْرَاهِيمَ »[1] وفي بـعض طـرقه عنـد اسماعيل « قلنا أو قيل » بالشك ، واللّه أعلم .

وعن عبـد الـرحمن بن أبي ليلى ، قـال : لقيني كعب بن عُجـرة رضي اللّه عنـه ، فقـال : ألا أهـدي لـك هـديـةً ، إنَّ النَّبِيَّ ﷺ خـرج علينـا ، فقلنـا : يـا

---

(١) « فضل الصلاة » رقم (٧١ و ٧٢ و ٧٣) اسنـاده مرسـل صحيح رجـاله كلهم رجـال مسلم ، كما قـال الألباني في التخريج .

رسـول اللَّه ! قَدْ عَلِمْنَـا كَيْفَ نُسَلِّمَ عَلَيْكَ فَكَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْـكَ ، قـال : « قُـولُـوا : اللَّهُمَّ صَـلِّ عَلَىٰ مُحَمَّـدٍ وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّـدٍ ، كَمَـا صَلَّيْتَ عَلَىٰ آلِ إِبْـرَاهِيمَ ، إِنَّـكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِ مُـحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَىٰ آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ » متفق عليه[1] .

٢١/أ وفي لفظ/ للبخـاري « عَلَىٰ إِبْـرَاهِيمَ وَعَلَىٰ آلِ إِبْـرَاهِيمَ » في المـوضعين . ونحو ذلك عند الطبري .

ورواه الحـاكم في « المستدرك » بلفظ : « كيف الصـلاة عليكم أهل البيت ؟ قال : قولوا . . . وذكره .

وأخـرج الحديث أحمد والأربعة إلا أَنَّ أبا داود والترمذي لم يـذكرا الهـدية . وأول حديثهما أن كعب بن عجـرة قال : يـا رسول اللَّه ! . . . وذكـر الحديث ، وفي رواية الترمذي من الزيادة قال عبد الرحمن : ونحن نقـول وعلينا معهم . وكـذا هي عند السَّراج من الطريق التي عند الترمذي .

وعنـد إسماعيل القـاضي من طـريقين آخرين عن يـزيد بن أبـي زيـاد عـن عبد الرحمن .

---

(١) البخـاري رقم (٣٣٧٠) في الأنبياء : بـاب يزفـون : النسـلان في المشي ، ورقم (٤٧٩٧) في تفسيـر سـورة الأحـزاب : بـاب ﴿ إن الله ومـلائكتـه يصلون على النبي . . . ﴾ ، ورقم (٦٣٥٧) فـي الـدعـوات : بـاب الصـلاة على النبي ﷺ ، ومسلم رقم (٤٠٦) في الصـلاة : بـاب الصـلاة على النبي ﷺ بعد التشهد ، وأبو داود رقم (٩٧٦) في الصلاة : باب الصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد ، والترمذي رقم (٤٨٣) في الصلاة : باب صفة الصلاة على النبي ﷺ ، والنسـائي ٤٧/٣ في السهو : باب نوع آخر من الصلاة على النبي ﷺ ، وفي « عمل اليوم والليلة » رقم (٥٤) و (٣٥٩) وابن السني فيه رقم (٩٤) ، وأحمد في « المسنـد » ٢٤١/٤ و٢٤٣ و ٢٤٤ ، وابن ماجه رقم (٩٠٤) في إقامـة الصـلاة : باب الصـلاة على النبي ﷺ ، والـدارمي رقم (١٣٤٨) في الصـلاة : بـاب الصـلاة على النبي ﷺ ، واسماعيل القاضي في « فضل الصلاة » رقم (٥٦ و ٥٧) ، وعبد الرزاق في «المصنف» رقم (٣١٠٥ ـ ٣١٠٧) ، والحاكم ١٤٨/١ .

وأخرجها أحمد في « المسند » من حديث يزيد وزاد في آخره ، قال يزيد : فلا أدري أشيء زاده عبدُ الرحمن من قبل نفسِهِ أو رواه كعب، ويزيد استشهد به مسلم .

وهذه الزيادة أيضاً عند الطبراني من طريق الحكم بسند رواته موثقون بلفظ « تَقُولُونَ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ » إلى قوله : « وَآلِ إِبْرَاهِيمَ ، وَصَلِّ عَلَيْنَا مَعَهُمْ » وبارك مثله . وفي آخره « وَبَارِكْ عَلَيْنَا مَعَهُمْ » .

وللشافعي عن كعب عن النبي ﷺ أنه كان يقول في الصَّلاة : « اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ ، وَبَارِكْ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ » أخرجه البيهقي من طريقه .

وفي بعض طرق الحديث عند سعيد بن منصور وأحمد والترمذي وإسماعيل القاضي والسّراج وأبي عَوانة والبيهقي والخِلَعي والطبراني بسند جيد . سبب لهذا السؤال ولفظه : لما نزلت ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَىٰ النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيماً ﴾ [الأحزاب:٥٦] جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : يا رسول اللَّه ! هذا السلام عليك قد عرفناه فكيف الصلاة عليك . . . الحديث .

وهو عند إسماعيل القاضي أيضاً عن الحسن مرسلاً لما نزلت ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَىٰ النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيماً ﴾ قالوا : يا رسول اللَّه ! هذا السلام عليك قد علمنا كيف هو ، فكيف تأمرنا أن نصلي عليك ؟ قال : « تَقُولُونَ اللَّهُمَّ اجْعَلْ صَلَوَاتِكَ/ وَبَرَكَاتِكَ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ كَمَا جَعَلْتَهَا عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ »[1] . ٢١/ب

---

(١) رقم (٦٥) قال الألباني : اسناده مرسل صحيح ، والحسن هو ابن أبي الحسن يسار البصري .

ورواه ابن أبي شيبة وسعيد بن منصور نحوه ، وزاد « آل » في الموضعين .

وعند إسماعيل أيضاً عن إبراهيم ـ هو ابن يزيد النخعي ـ مرسلاً أنهم قالوا : يا رسول اللَّه ! قد علمنا السلام عليك ، فكيف الصلاة عليك ؟ قال : « قُولُوا : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ وأَهْلِ بَيْتِهِ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ »[1] .

وعن أبي سعيد الخدري ـ واسمه سعد بن مالك بن سنان ـ رضي اللَّه عنه ، قال : قلنا : يا رسول اللَّه ! هذا السلام عليك قد عرفناه فكيف نصلي عليك ؟ قال : « قُولُوا اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ ، وَبَارِكْ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ »[2] وفي رواية «وَآلِ إِبْرَاهِيمَ » أخرجه البخاري وأحمد والنسائي وابن ماجة والبيهقي وابن أبي عاصم .

وعن أبي حميد السَّاعدي ـ واختلف في اسمه ـ رضي اللَّه عنه ، قال : قالوا : يا رسول اللَّه ! كيف نصلي عليك ؟ قال : « قُولُوا : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ أَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَتِهِ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَىٰ آلِ إِبْرَاهِيمَ ، وَبَارِكْ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَتِهِ ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ» متفق عليه[3] . وأخرجه مالك

---

(١) رقم (٦٤) ، قال الألباني : اسناده مرسل صحيح .

(٢) البخاري رقم (٤٧٩٨) في تفسير الأحزاب : باب قوله تعالى : ﴿ إن الله وملائكته يصلون على النبي ﴾ ورقم (٦٣٥٨) في الدعوات : باب الصلاة على النبي ﷺ . وأحمد في « المسند » ٤٧/٣ ، والنسائي ٤٩/٣ في السهو : باب نوع آخر من الصلاة على النبي ﷺ ، وابن ماجه رقم (٩٠٣) في إقامة الصلاة : باب الصلاة على النبي ﷺ ، واسماعيل القاضي في « فضل الصلاة على النبي ﷺ » رقم (٦٦ ـ ٦٧) .

(٣) البخاري رقم (٣٣٦٩) في الأنبياء : باب قوله تعالى : ﴿ واتخذ الله ابراهيم خليلا ﴾ ، ورقم (٦٣٦٠) في الدعوات : باب هل يصلى على النبي ﷺ ، ومسلم رقم (٤٠٧) في الصلاة : باب الصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد ، و« الموطأ » ١٦٥/١ في قصر الصلاة : باب ما جاء في الصلاة على النبي ﷺ ، وأبو داود رقم (٩٧٩) في الصلاة : باب الصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد ، والنسائي ٤٩/٣ في السهو : باب نوع آخر من الصلاة على النبي ﷺ ، وأحمد في « المسند »

وأحمد وأبو داود والنسائي وابن ماجة وغيرهم . لكن عند أحمد وأبي داود « عَلَىٰ آلِ إِبْرَاهِيمَ » في الموضعين . وعند ابن ماجة « كَمَا بَارَكْتَ عَلَىٰ آلِ إِبْرَاهِيمَ فِي العَالَمِين » .

وعن عبد اللّه بن مسعود رضي اللّه عنه ، عن النبي ﷺ ، قال : « إِذَا تَشَهَّدَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلاَةِ فَلْيَقُلْ : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ ، وَبَارِكْ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ ، وَارْحَمْ مُحَمَّداً وَآلِ مُحَمّدٍ ، كَمَا صَلَّيْتَ وَبَارَكْتَ وَتَرَحَّمْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ »[1] أخرجه الحاكم في « المستدرك » ، شاهداً ، واغتر قوم بذلك فصححوه ووهموا ، فإنه من رواية يحيى بن السبَّاق وهو مجهول عن رجل مبهم .

وأخرجه البيهقي عن الحاكم ، وهو عند الدارقطني وأبي حفص ابن شاهين بسند فيه عبد الوهاب بن مجاهد وهو ضعيف بلفظ « عَلَّمَنِي رَسُولُ اللّهِ ﷺ التَّشَهُّدَ /كَما كَانَ يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ القُرْآنِ : التَّحِيَّاتُ للّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ ، السَّلاَمُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلاَمُ عَلَيْنَا وَعَلَىٰ عِبَادِ اللّهِ الصَّالِحِينَ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلاَّ اللّهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ ، وَعَلَىٰ آلِ بَيْتِهِ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَىٰ آلِ إِبْرَاهِيمَ ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْنَا مَعَهُمْ ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ أَهْلِ بَيْتِهِ ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَىٰ آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَيْنَا مَعَهُمْ صَلاَةُ اللّهِ وَصَلَوَاتُ المُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ الأُمِّيِّ ، السَّلاَمُ عَلَيكُمْ وَرَحْمَةُ اللّهِ وَبَرَكَاتُهُ »[2] . ٢٢/أ

ورواه ابن أبي عاصم بلفظ قلنا : يا رسول اللّه ! قد عرفنا السلام عليك

٤٢٤/٥ ، وابن ماجه رقم (٩٠٥) في إقامة الصلاة : باب الصلاة على النبي ﷺ ، واسماعيل القاضي في « فضل الصلاة » رقم (٧٠) .

(١) الحاكم في « المستدرك » ١/ ٢٦٩ ، والبيهقي ٢/ ٣٧٩ .

(٢) الدارقطني ١/ ٣٥٤ .

فكيف نصلي عليك ، قال : « قُولُوا اللَّهُمَّ اجْعَلْ صَلَوَاتِكَ وَرَحْمَتَكَ وَبَرَكَاتِكَ عَلَىٰ سَيِّدِ المُرْسَلِينَ وَإِمَامِ المُتَّقِين ، وَخَاتِمِ النَّبِيِّينَ مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ ، إِمَامِ الخَيْرِ وَرَسُولِ الرَّحْمَةِ . اللَّهُمَّ ابْعَثْهُ مَقَاماً مَحْمُوداً ، يَغْبِطُهُ بِهِ الأَوَّلُونَ وَالآخَرُونَ . اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَأَبْلِغْهُ الوَسِيلَةَ وَالدَّرَجَةَ الرَّفِيعَةَ مِنَ الجَنَّةِ . اللَّهُمَّ اجْعَلْ فِي المُصْطَفَيْنَ مَحبَّتَهُ وَفِي المُقَرَّبِينَ مَوَدَّتَهُ ، وَفِي الأَعْلَيْنَ ذِكْرَهُ - أو قَالَ دَارَهُ - وَالسَّلَامُ عَلَيْهِ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ . اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ . اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ »[1] وفيه المسعودي وهوثقة ، ولكنه اختلط .

وعن عبد اللّه بن عباس رضي اللّه عنهما ، قال : قالوا : يا رسول اللّه ! قد عرفنا السَّلام عليك فكيف الصَّلاة عليك ؟ قال : « قُولُوا اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ وَبَارِكْ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا صَلَّيْتَ وَبَارَكْتَ عَلَىٰ آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ » أخرجه النميري في « فضل الصلاة » له ، وقال : إنه غريب .

قلت : وهو عنده من وجه آخر عن يونس بن خَبّاب أنه خطبَ بِفارِسَ ، فقال : ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَىٰ النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيماً ﴾ [الأحزاب:٥٦] فقال : أنبأني من سَمِعَ ابن عباس يقول : هكذا أُنزل ،

---

(١) « فضل الصلاة على النبي ﷺ » للقاضي رقم (٦١) قال الألباني : اسناده ضعيف ، فإن المسعودي واسمه عبد الرحمن بن عبد الله ضعيف لاختلاطه ، وأبو فاختة اسمه سعيد بن علاقة الهاشمي الكوفي وهو ثقة ، والاسود هو ابن يزيد ، والحديث أخرجه ابن ماجه رقم (٩٠٦) من طريق أخرى عن المسعودي به ، وقال الحافظ ابن حجر : اسناده ضعيف ، ذكر ذلك في فتوى له في عدم مشروعية وصفه ﷺ بالسيادة في الصلاة عليه ﷺ ، وهي فتوى مهمة جرى الحافظ فيها على طريقة السلف في الاتباع ، وترك الابتداع ، وقد نشرتها بتمامها في التعليق على صفة صلاة النبي ﷺ ١٥٠ - ١٥٤ الطبعة الثالثة ، فليراجعها من شاء . اهـ .

فَقُلْنَا ـ أو فقالوا ـ : يا رسول اللّه ! عَلِمْنَا السَّلام عليكَ فكيف الصَّلاةُ عليك ؟ فقال : « اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ/ آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَىٰ إبْرَاهِيمَ آلِ إبْرَاهِيمَ إنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ . وَارْحَمْ مُحَمَّداً وَآلَ مُحَمَّدٍ ، كَمَا تَرَحَمْتَ عَلَىٰ إبْرَاهِيمَ إنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ ، وَبَارِكْ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَىٰ إبْرَاهِيمَ إنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ » رواه ابن جرير أيضاً وسنده ضعيف ، لضعف بعض رواته ، ولأن يونس لم يُسَمِّ مَنْ حَدَّثَهُ عن ابن عباس ، ولم يأت بهذا اللفظ إلَّا مِن هذا الطريق .

٢٢/ب

وعن علي بن أبي طالب رضي اللّه عنه ، قال : عَدَّ رسولُ اللّه ﷺ فيِ يَدي ، وقال : « عَدَّ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي يَدِي ، وَقَالَ جِبْرِيلُ : هَكَذَا نَزَلْتُ بِهُنَّ مِنْ عِنْدِ رَبِّ العِزَّةِ جَلَّ وَعَزَّ : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَىٰ إبْرَاهِيمَ وَعَلَىٰ آلِ إبْرَاهِيمَ ، إنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَىٰ إبْرَاهِيمَ وَعَلَىٰ آلِ إبْرَاهِيمَ إنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ . اللَّهُمَّ وَتَرَحَّمْ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا تَرَحَّمْتَ عَلَىٰ إبْرَاهِيمَ وَعَلَىٰ آلِ إبْرَاهِيمَ ، إنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ . اللَّهُمَّ وَتَحَنَّنْ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا تَحَنَّنْتَ عَلَىٰ إبْرَاهِيمَ وَعَلَىٰ آلِ إبْرَاهِيمَ إنكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ . اللَّهُمَّ وَسَلِّمْ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا سَلَّمْتَ عَلَىٰ إبْرَاهِيمَ وَعَلَىٰ آلِ إبْرَاهِيمَ إنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ » أخرجه ابن بشكوال في « القُربة » مسلسلاً بالعَد وابن مسدي في مسلسلاته من طريق حرب بن الحسن الطائي عن عمرو بن خالد الواسطي ، عن زيد بن علي بن الحسين ، عن أبيه ، عن جده ، عن أبيه علي بن أبي طالب به .

وقال ابن مسدي أنه سقط بين حرب وعمرو يحيى بن المساور ، ولا يتصل بدون ثبوته ـ إن شاء اللّه ـ وقد رواه بإثباته الحاكم في « علوم الحديث » له ، ومن طريقه أبو القاسم التيمي في « مسلسلاته » ، والقاضي عياض في « الشِّفا » وابن بشكوال ، وكذا رواه ابن مسدي وهَنّاد النسفي وغيرهما .

قال النميري : وهذا الحديث لا يحفظ عن علي إلَّا من هذا الوجه ، وإسناده ذاهب ، وعَمْروٌ راويه عن زيد متروك الحديث ، قالوا : يضع على أهل البيت . وحرب ويحيى مجهولان ، ولم نجده من غير طريقهما عن عَمْرو ، وكذا قال وقد رواه أبو الربيع الكلاعي فيما أورده ابن مَسْدِي من طريق محمد بن المظفر الجوزجاني عن عمرو، قال ابن مسدي/ : وهو غريب من حديث زيد عن آبائه، هو أبو عمرو ، ولا نعلمه بهذا الإسناد إلَّا من هذا الوجه .

١/٢١

قال : وقد روي أيضاً هذا المعنى مسلسلاً بنحوه من حديث حميد عن أنس ، ثم ساقه بلفظ « عدَّهُنَّ في يدي رسول اللَّه ﷺ ، وقال عَدَّهُن في يدي جبريل ، وقال : عدّهن في يدي ميكائيل ، وقال : عدّهن في يدي إسرافيل ، وقال عدّهن في يدي ربُّ العالمين جل جلاله » ثم ذكر نحوه ، وقال : إنه غريب من هذا الوجه .

قال : وقد رُوي بمعناه بدون تسلسل من حديث عبد اللَّه بن عمرو بن العاص، ثم ساقه من حديث أبي كبشة أن عبد اللَّه بن عمرو حدَّثه أنّ رجلاً قام ، فقال : يا رسول اللَّه ! أمرنا اللَّه أن نسلّم عليك ، فسلّمنا ، فكيف نصلّي عليك ؟ قال: « قُولُوا : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَىٰ إبْرَاهِيمَ . وَبَارِكْ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَىٰ إبْرَاهِيمَ . وَسَلِّمْ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا سَلَّمْتَ عَلَىٰ إبْرَاهِيمَ . وَتَحَنَّنْ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ كما تَحَنَّنْتَ عَلَىٰ إبْرَاهِيمَ وَآلِ إبْرَاهِيمَ ، إنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ » وقال : إنه من أغرب ما رآه ، وأحسِبُ العلة من تركيب هذا المتن على هذا الإسناد متأخرة على أنه قد أغفل منه ذكر الرحمة ، وهي قد جاءت من حديث عائشة رضي اللَّه عنها ، ثم ساقه بلفظ : قالت : قال أصحاب النبي ﷺ : يا رسول اللَّه أمرتنا أن نكثر الصلاة عليك في الليلة الغراء ، واليوم الأزهر ، وأحبُّ ما صلينا عليك أن نصلي كما تحب ، فقال: « قُولُوا : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا

صَلَّيْتَ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ ، وَارْحَمْ مُحَمَّداً وَآلَ مُحَمَّدٍ ، كَمَا رَحِمْتَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ إِبْرَاهِيمَ ، وَبَارِكْ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَىٰ ابْرَاهِيمَ وَآلِ ابْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ ، وَأَمَّا السَّلَامُ فَقَدْ عَرَفْتُمْ) قال : وهو غريب .

قلت : وبالجملة فحديث العَدِّ في رجال سَنده من اتّهم بالكذب والوضع فهو بسبب ذلك تالف ، وعند النسائي والخطيب وغيرهما عن علي رضي اللَّه عنه أنّهم قالوا : يا رسول اللَّه ! كيف نُصَلِّي عَلَيك ، قال : « قُولُوا : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وآلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وآلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ » وفي إسناده اختلاف على راويه حِبّان بن يسار ، /فروي عنه عن عبيد اللَّه بن طلحة ، عن محمد بن علي ، عن نعيم المجمر ، عن أبي هريرة أخرجه أبو داود ، وفيه « اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ الأُمِّيِّ وَأَزْوَاجِهِ أُمَّهَاتِ [المؤمنين] وَذُرِّيَتِهِ وَأَهْلِ بَيْتِهِ » ورُوي عنه عن عبد الرحمن بن طلحة ، عن محمد بن الحنفية ، عن أبيه علي بن أبي طالب ، كما سُقْنَاه ، أخرجه النسائي ، والأولى أرجح ، ويحتمل أن يكون للحِبّان فيه سَنَدَانِ ، وسيأتي بلفظ آخر قريباً . ٢٣/ب

وعن موسى بن طلحة بن عبيد اللَّه التيمي ، عن أبيه رضي اللَّه عنه أنّ رجلاً أتى النبي ﷺ ، فقال : كيف نصلي عليك يا نبي اللَّه ؟ قال : « قُولُوا اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ ، وَبَارِكْ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ » أخرجه أحمد والطبري ولفظه : أتى رجل النَّبيَّ ﷺ ، فقال : سمعت اللَّه تعالى يقول : ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَىٰ النَّبِيِّ ﴾ الآية فكيف الصَّلاةَ عَلَيْكَ ؟ وأخرجه أبو نعيم في « الحلية » وسنده صحيح ، لكنه معلول ، فَقد رُوي عن موسى ، عن زيد بن حارثة ، وقيل : ابن خارجة وهو الصحيح ، وهذه الرواية عند الطحاوي والنسائي

وأحمد[1] والبغوي في « معجم الصحابة» وأبي نعيم والديلمي ، ولفظها : عن زيد سألت رسول اللَّه ﷺ فقال : « صَلُّوا عَلَيَّ وَاجْتَهِدُوا فِي الدُّعَاءِ ، ثُمَّ قُولُوا : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ » وفي رواية « اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ » ورجحها ـ أعني رواية زيد ـ عليُّ بن المديني والإمام أحمد وغيرهما ، وأخرجها سَمُّوَيَة أيضاً بلفظ : سألت رسول اللَّه ﷺ قال : « صَلُّوا عَلَيَّ ثُمَّ قُولُوا :[اللَّهُمَّ]بَارِكْ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ » .

ورواه ابن أبي عاصم من طريق موسى ، فقال : عن خارجة بن زيد وهو مقلوب ، ووقع في رواية للبغوي يزيد بن خارجة بزيادة ياء في أوله ، وفي أخرى لأبي نعيم يزيد بن جارية ، وكلاهما وهم .

قلت : وصنيع الترمذي يُشعر بأن لموسى فيه سَنَدَيْن : أحدهما عن أبيه ، والآخر عن زيد ، فإنه قال : وفي الباب / عن طلحة بن عبيد اللَّه وزيد بن خارجة ، ويقال له : حارثة ، فدل على أن كلاً من حديث طلحة وزيد محفوظ ، ويقوي ذلك أن في أحد الحديثين زيادة على الآخر . ١/٢٤

وقد أخرج النسائي[2] الحديث من الوجهين معاً من غير تغليب لأحدهما على الآخر ، فكأنهما استويا عنده ، وهو الظاهر من مذهب الدارقطني ، فإنه لم يحكم لإحدى الجهتين على الأخرى ، واللَّه أعلم .

وعن أبي هريرة رضي اللَّه عنه ـ وفي اسمه اختلاف كثير ـ أنه قال : يا

---

(١) أبو نعيم في « الحلية » ٤/٣٧٣ ، والنسائي ٣/٤٩ في السهو : باب نوع آخر من الصلاة على النبي ﷺ . وأحمد في « المسند » ١/١٩٩ ، واسماعيل القاضي في « فضل الصلاة على النبي ﷺ » رقم (٦٩) ، واسناده صحيح كما قال الألباني .

(٢) النسائي ٣/٤٨ في السهو : باب الصلاة على النبي ﷺ ، وفي « عمل اليوم والليلة » رقم (٥٢) ، واسناده حسن .

رسول الله ! كيف نصلي عليك ؟ ـ يعني في الصلاة ـ قال : « تَقُولُونَ : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَبَارِكْ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ ، ثُمَّ تُسَلِّمُونَ عَلَيَّ » أخرجه الشافعي ، وشيخه فيه ضعيف[1]، وقد سلف الكلام عليه في المقدمة، وهو عند البزار والسَّراج من وجه إسناده صحيح على شرط الشيخين ، وعند الطبري من وجه آخر عن أبي هريرة رضي الله عنه ، أنهم سألوا رسول الله ﷺ كيف نصلي عليك ؟ قال : « قُولُوا : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ ، وَبَارِكْ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا صَلَّيْتَ وَبَارَكْتَ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ فِي العَالَمِينَ ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ ، وَالسَّلَامُ كَمَا قَدْ عَلِمْتُمْ » .

وعند البخاري في « الأدب المفرد » وأبي جعفر الطبري في « تهذيبه » والعُقَيْلي بلفظ : « مَنْ قَالَ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وآلِ إِبْرَاهِيمَ ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وآلِ إِبْرَاهِيمَ ، وَتَرَحَّمْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا تَرَحَّمْتَ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ ، شَهِدْتَ لَهُ يَوْمَ القِيَامَةِ بِالشَّهَادَةِ ، وَشَفَعْتُ لَهُ » ﷺ[2] ، وهو حديث حسن ، ورجاله رجال الصحيح ، لكن فيهم سعيد بن عبد ن مولى آل سعيد بن العاص الراوي له عنه حنظلة ، وهو مجهول لا نعرف فيه ر لا تعديلاً ، نعم ذكره ابن حبان في الثقات على قاعدته .

وأخرجه ابن أبي عاصم من وجه آخر ضعيف ، بلفظ : إنه قيل له : إنَّ اللَّه قد أمرنا بالصلاة عليك فكيف الصلاة عليك ؟ قال: «قُولُوا : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ/ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ وَارْحَمْ مُحَمَّداً وَآلَ ٢٤/ب

---

(١) هو ابراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي ، وهو متروك كما قال الحافظ ابن حجر في « التقريب » ٦٣ . انظر « الإرواء » ٤٩ ـ ٥٠ .

(٢) البخاري في « الأدب المفرد » رقم (٦٤١) .

مُحَمَّدٍ ، كَمَا رَحِمْتَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَالسَّلاَمَ كما قَدْ عَلِمْتُمْ » .

وعن بريدة بن الحُصَيْبِ الأَسْلَميّ رضي اللّه عنه ، قال : قلنا : يا رسول اللّه ! قد علمنا كيف نسلم عليك فكيف نصلي عليك ؟ قال : « قُولُوا : اللَّهُمَّ اجْعَلْ صَلَوَاتِكَ وَرَحْمَتَكَ وَبَرَكَاتِكَ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا جَعَلْتَهَا عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَعَلَىٰ آلِ إِبْرَاهِيمَ ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ » رواه أبو العباس السّراج وأحمد بن منيع وأحمد بن حنبل وعبد بن حميد في مسانيدهم ، والمعمَري وإسماعيل القاضي كلهم بسند ضعيف ، وكذا رويناه في ثامن حديث الخراساني .

وعن جابر بن عبد اللّه الأنصاري رضي اللّه عنهما نحو حديث كعب الماضي ، وفيه « وَعَلَيْنَا مَعَهُمْ » أخرجه البيهقي في « شعب الإيمان » له ، وهو ضعيف .

وعن زيد بن ثابت رضي اللّه عنه ، قال : خرجنا مع رسول اللّه ﷺ حتى وقفنا في مجمع طرق ، فطلع أعرابي ، فقال : السلام عليك يا رسول اللّه ! ورحمة اللّه وبركاته ، فقال له : « وَعَلَيْكَ السَّلاَمُ ، أي شَيْءٍ قُلْتَ حِينَ حَيَّيْتَنِي ؟ » قال : قلت : اللَّهم صلِّ على محمد حتى لا تبقى صلاةٌ ، اللهم بارك على محمد حتى لا تبقى بركةٌ ، اللهم سلّم على محمد حتى لا يبقى سلامٌ ، وارحم محمداً حتى لا تبقى رحمةٌ ، فقال رسول اللّه ﷺ : « إِنِّي أَرى المَلاَئِكَةَ قَدْ سَدُّوا الأُفُقَ » أخرجه كذا(*) . . . . بسندٍ هالك .

وعن عبد اللّه بن عُمَرَ رضي اللّه عنهما أَنَّ رجلاً قال له : كيف الصلاة على النبي ﷺ ؟ فقال : « اللَّهُمَّ اجْعَلْ صَلَوَاتِكَ وَبَرَكَاتِكَ وَرَحْمَتَكَ عَلَىٰ سَيِّدِ المُرْسَلِينَ وَإِمَامِ المُتَّقِينَ وَخَاتَمِ النَّبِيِّينَ ، مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ ، إمامِ الخَيْرِ وَقَائِدِ الخَيْرِ . اللَّهُمَّ ابْعَثْهُ يَوْمَ القِيَامَةِ مَقَاماً مَحْمُوداً يَغْبِطُهُ الأَوَّلُونَ وَالآخِرُونَ . وَصَلِّ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ

(*) بياض بالأصل مقدار كلمة .

وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ » رواه أحمد بنُ منيع في « مسنده » وبسطه البغوي في « فوائده » عنه . ومن طريقه النُميري بسند ضعيفٍ ، وهو عند إسماعيل القاضي[1] عن ابن عمر أو ابن عمرو بالشك فاللّه أعلم ، وقد سلف من حديث ابن مسعود أيضاً .

وعن رجل من الصحابة رضوان اللّه عليهم أَنَّهُ/ كان يقول : « اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ أَهْلِ بَيْتِهِ ، وَعَلَىٰ أَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَتِهِ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ ، وَبَارِكْ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ أَهْلِ بَيْتِهِ وَعَلَىٰ أَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَتِهِ ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ » أخرجه عبد الرزاق في « جامعه »[2] من طريق ابن طاوس عن أبي بكر ابن محمد بن عمرو بن حزم عن رجل بهذا وقال : قال ابن طاووس : وكان أبي يقول مثل ذلك . ٢٥/أ

وعن رُوَيْفِع بن ثابت الأنصاري رضي اللّه عنه ، قال : قال رسول اللّه ﷺ : « مَنْ قَالَ : اللَّهُمَّ صَلِّ [عَلَىٰ] مُحَمَّدٍ وَأَنْزِلْهُ المَقْعَدَ المُقَرَّبَ عِنْدَكَ يَوْمَ القِيَامَةِ ، وَجَبَتْ لَهُ شَفَاعَتِي» رواه البزار وابن أبي عاصم وأحمد بن حنبل وإسماعيل القاضي والطبراني في « معجمه الكبير والأوسط » وابن بشكوال في « القربة » وابن أبي الدنيا في « الدعاء » بلفظ : «المقرَّب عِنْدَكَ فِي الجَنَّةِ ، حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ القِيَامَةِ » . وبعض أسانيدهم حسن ، قاله المنذري[3] .

---

(١) فضل الصلاة على النبي ﷺ رقم (٦٢) قال الألباني : اسناده ضعيف ، يونس مولى بني هاشم لم أعرفه ، وأبو بلح اسمه يحيى بن سليم أو ابن أبي سليم وهو صدوق ربما أخطأ ، والحماني اسمه يحيى بن عبد الحميد اتهموه بسرقة الحديث . اهـ .

(٢) رقم (٣١٠٣) ، وأخرجه أحمد ٥/٣٧٤ من طريق عبد الرزاق ورجاله ثقات .

(٣) فضل الصلاة على النبي ﷺ رقم (٥٣) ، وأحمد في « المسند » ٤/١٠٨ ، قال الألباني : اسناده ضعيف من أجل ابن لهيعة ـ واسمه عبد الله ـ وقد رواه البزار والطبراني في « الأوسط » و « الكبير » قال المنذري ٢/٦٨٢ والهيثمي ١٠/١٦٣ : واسانيدهم حسنة ، قلت (الألباني) : وغالب الظن =

تنبيــه : رأيت هـذا الحـديث في عـدة نسـخ من « الشِّفـا » للقـاضي عيـاض منسـوباً لـزيد بن الحُبـاب سَمِعْتُ رسـول اللَّه ﷺ ، وهـذا خلط ، وزيـد ليست لـه صحبةٌ ، بل ولا هو من التابعين ، بـل ولا من أتباعهم ، وإنمـا روي هذا الحـديث عن ابن لَهِيعــة عن بكـر بن سَــوادة ، عن زيــاد بن نعيم ، عن وفــا بن شــريــح الحضرمي ، عن رويفع ؛ فأحببت التنبيه عليه لئلا يُغْتَرَّ به ، واللَّه المستعان .

و « المقعد المُقَرَّب » يحتمل أن يُراد بـه الوَسيلة أو المقـام المحمود وجلوسـه على العرش ، أو المنزل العالي ، والقدرُ الرفيع ، واللَّه أعلم .

وعن ابن عبـاس رضي اللَّه عنهما ، عن النبي ﷺ ، قـال : « مَنْ قَـالَ جَـزَىٰ اللَّهُ عَنَّا مُحَمَّداً ﷺ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ أَتْعَبَ سَبْعِينَ مَلَكـاً أَلْفَ صَبَاحٍ » رواه أبـو نعيم في «الحلية»[1] وابن شاهين في «الترغيب» له ، وأبـو الشيخ والخلعي في « فوائده» والـطبراني في « المعجم الكبيـر » و « الأوسط » ، وابن بشكوال والـرشيد العـطار ، وفي سنده هانىء بن المتوكل وهو ضعيف . وأخرجه أبو القاسم التيمي في «ترغيبه» وعنه أبو القاسم ابن عساكر ، ومن طريقه أبو اليمن من غير طريق هـاني / ، لكن فيه رِشْـدين بن سعد وهـو ضعيف أيضاً ، وتـابعهم أحمـد بن حمـاد وغيـره ، كلهم عن معاوية بن صـالح ، والحـديث مشهور بـه ، كما قـال أبو اليمن ، قـال : وكان على قضاء الأندلس .

٢٥/ب

والضميـر في قولـه : « أَهْلُهُ » يحتمل أن يكـون راجعاً إلى اللَّه تعـالى أو إلى محمد ﷺ ، كما قاله المجد اللغوي .

= عنـدهم من طريق ابن لهيعـة فإن كـان كـذلـك ففي التحسين نـظر ، ثم رأيت ابن القيم في « جـلاء الأفهام » ص (٦٢) قد ساق اسناد الطبراني فيه ، فإذا هو من هذه الطريق .

(١) « الحلية » ٢٠٦/٣ ، وقال : هذا حديث غريب من حديث عكـرمة وجعفـر ومعاويـة تفرد بـه هاني بن المتـوكل الاسكنـدراني . اهـ . وذكر الحـديث الذهبي في « الميـزان » وعـدّه من منـاكيـر هـانىء بن المتوكل .

ويُروى عنه ﷺ أنَّهُ قَالَ : « مَنْ صَلَّىٰ عَلَىٰ رُوحِ مُحَمَّدٍ فِي الأَرْوَاحِ ، وَعَلَىٰ جَسَدِهِ فِي الأَجْسَادِ ، وَعَلَىٰ قَبْرِهِ فِي القُبُورِ ، رَآنِي فِي مَنَامِهِ ، وَمَنْ رَآنِي فِي مَنَامِهِ رَآنِي يَوْمَ القِيَامَةِ ، وَمَنْ رَآنِي يَوْمَ القِيَامَةِ شَفَعْتُ لَهُ ، وَمَنْ شَفَعْتُ لَهُ شَرِبَ مِنْ حَوْضِي وَحَرَّمَ اللَّهُ جَسَدَهُ عَلَىٰ النَّارِ » ذكره أبو القاسم السبتي[1] في كتابه « الدر المنظم في المولد المعظم » له لكني لم أقف على أصله إلى الآن .

وعن أبي هريرة رضي اللَّه عنه ، قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَكْتَالَ بِالمِكْيَالِ الأَوْفَىٰ إِذَا صَلَّىٰ عَلَيْنَا أَهْلَ البَيْتِ ، فَلْيَقُلْ : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ وَأَزْوَاجِهِ أُمَّهَاتِ المُؤْمِنِينَ وَذُرِّيَّتِهِ وَأَهْلِ بَيْتِهِ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ »[2] أخرجه أبو داود في «سننه»، وعبد بن حُميد في «مُسْنَدِهِ» وأبو نعيم عن الطبراني ، كلهم من طريق نُعيم المجمر عنه ، وكذا هو عندنا في حديث ابن عَلَمِ الصَّفَّار عن أبي بكر بن أبي خيثمة ، ورويناه من طريق مالك عن نعيم عن محمد بن عبد اللَّه بن زيد ، عن أبي مسعود ، وقال البخاري وأبو حاتم : إنه أصح ، وفيه خلاف آخر مذكور في الذي بعده .

وعن علي رضي اللَّه تعالى عنه ، قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « مَنْ سَرَّهُ أَن يَكْتَالَ بِالمِكْيَالِ الأَوْفَىٰ إِذَا صَلَّىٰ عَلَيْنَا أَهْلَ البَيْتِ ، فَلْيَقُلْ : اللَّهُمَّ اجْعَلْ صَلَوَاتِكَ وَبَرَكَاتِكَ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ وَأَزْوَاجِهِ أُمَّهَاتِ المُؤْمِنِينَ وَذُرِّيَّتِهِ وَأَهْلِ بَيْتِهِ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَىٰ آلِ إِبْرَاهِيمَ ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ » رواه ابن عدي في « الكامل » وابن عبد البر والنسائي في مسند علي ، وفي سنده راو مجهول ، وآخر اختلط في آخر عمره ، وللحديث علة أخرى رواه عمرو بن عاصم عن حِبَّان ، هكذا جعله من

---

(١) هو محمد بن عثمان بن أيوب اللؤلؤي الدمشقي المتوفى ٨٦٧هـ .

(٢) أبو داود رقم (٩٨٢) في الصلاة : باب الصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد ، وفي سنده حبان بن يسار الكلابي أبو رويحة ، وهو صدوق اختلط كما قال الحافظ في « التقريب » . فالحديث ضعيف ، كما قال الألباني في « ضعيف الجامع » رقم (٥٦٣٨) .

مسند علي ، ورواه موسى بن إسماعيل عن حِبَّان فجعله من مُسند أبي هريرة ، كما تقدم قريباً . /٢٦/أ

قلت : وبين عمرو وموسى من الاختلاف غير ذلك ، ورواية موسى أرجح لأنه أحفظ من عمرو ، ولغير ذلك ؛ وقد تقدم حديث عليّ هذا بلفظ آخر قبل بيسير .

وأخرج ابنُ زَنْجَويه من حديث علي موقوفاً « مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَكْتَالَ بِالمِكْيَالِ الأَوْفَىٰ فَلْيَقْرَأْ هَذِهِ الآيَةِ ﴿ سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ العِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ * وَسَلَامٌ عَلَىٰ المُرْسَلِينَ * وَالحَمْدُ للَّهِ رَبِّ العَالَمِينَ ﴾ [الصافات: ١٨٠-١٨٢] .

ويروى عنه ﷺ مما لم أقف عليه أنه قال : « الصَّلاَةُ عَلَيَّ نُورٌ يَوْمَ القِيَامَةِ عِنْدَ ظُلْمَةِ الصِّرَاطِ ، وَمَنْ أَرَادَ أَنْ يُكْتَالَ لَهُ بِالمِكْيَالِ [الأَوْفَى] يَوْمَ القِيَامَةِ فَلْيُكْثِرْ مِنَ الصَّلَاةِ عَلَيَّ » ذكره صاحب « الدر المنظم » .

وعن يزيد بن عبد اللَّه أنهم كانوا يستحبون أن يقولوا : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ الأُمِّي عليه السلام أخرجه إسماعيل القاضي (١) .

وعن سلامة الكندي ، قال : كان علي بن أبي طالب رضي اللَّه عنه يُعلِّمُ الناسَ الصَّلاة على النبي ﷺ ، فيقول : « اللَّهُمَّ دَاحِي المَدْحُوَاتِ ، وَبَارِي المَسْمُوكَاتِ ، وَجَبَّارَ القُلُوبِ عَلَىٰ فِطْرَتِهَا شَقِيِّها وَسَعِيدِها ، اجْعَلْ شَرَائِفَ صَلَوَاتِكَ وَنَوَامِيَ بَرَكَاتِكَ وَرَأْفَةَ تَحَنُّنِكَ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ ، الخَاتِمِ لِمَاسَبَقَ ، وَالفَاتِحِ لِمَا أُغْلِقَ ، وَالمُعْلِنِ الحَقَّ بِالحَقِّ ، والدَّامِغِ لِجيشَاتِ الأباطِيلِ ، كَمَا حُمِّلَ ، فَاضْطَلَعَ بِأَمْرِكَ بِطَاعَتِكَ مُسْتَوْفِزاً فِي مَرْضَاتِكَ لِغَيْرِ نُكْلٍ عَنْ قَدَمٍ ، وَلَا وَهْنٍ فِي عَزْمٍ ، وَاعِياً لِوَحْيِكَ ، حَافِظاً لِعَهْدِكَ ، مَاضِياً على نَفَاد أَمْرِكَ حَتَّىٰ

---

(١) قال الألباني في تخريج « فضل الصلاة على النبي ﷺ » رقم (٦٠) : اسناده صحيح ، وهو مقطوع ، ويزيد بن عبد الله هو ابن الشخير .

أَوْرَىٰ قَبساً لِقَابِسٍ آلاءُ اللَّهِ تَصِلُ بِأَهْلِهِ أَسْبَابُهُ ، بِهِ هُدِيَتِ القُلُوبُ بَعْدَ خَوْضَاتِ الفِتَنِ وَالإِثْمِ ، وَأَنْهَجَ مُوْضِحَاتِ الأَعْلَامِ وَمُنِيرَاتِ الإِسْلَامِ ، وَدَابِرَاتِ الأَحْكَامِ ، فَهُو أَمِينُكَ المَأْمُونُ ، وَخَزَّانُ عِلْمِكَ المَخْزُون ، وَشَهِيدُكَ يَوْمَ الدِّينِ ، وَبعِيثُكَ نِعْمَةً وَرَسُولُكَ بِالحَقِّ رَحْمَةً . اللَّهُمَّ افْسَحْ لَهُ مَفْسَحاً فِي عَدْنِكَ ، واجْزِهِ مُضَاعَفَاتِ الخَيْرِ مِنْ فَضْلِكَ ، مُهَنِّئَاتٍ لَهُ غَيْرَ مُكَدَّرَاتٍ مِنْ فَوْزِ ثَوَابِكَ المَضْنُونِ ، وَجَزِيلِ عَطَائِكَ المَعْلُولِ . اللَّهُمَّ اعْلِ عَلَىٰ بِنَاءِ البَانِيْنَ بَنَاءَه ، وأَكْرِمْ مَثْوَاهُ لَدَيْكَ وَنُزُلَهُ ، وَأَتْمِمْ لَهُ نُورَهُ وَأَجْزِهِ مِنْ ابْتِعَاثِكَ لَهُ ، مَقْبُولَ/ الشَّهَادَةِ وَمَرْضِي المَقَالَةِ ، ذَا مَنْطِقٍ عَدْلٍ ، وَخُطَّةٍ فَصْلٍ ، وَحُجَّةٍ ، وَبُرْهَانٍ عَظِيمٍ ﷺ » .

٢٦/ب

أخرجه الطبراني وابن أبي عاصم وسعيد بن منصور والطبري في مسند طلحة من « تهذيب الآثار » له ، وأبو جعفر أحمد بن سنان القطان في « مسنده » ، وعنه يعقوب بن شيبة في « أخبار علي » وابن فارس وابن بشكوال هكذا موقوفاً بسند ضعيف ، وقد قال الهيثمي[1] : إن رجاله رجال الصحيح ، لكن أعله بأن رواية سلامة عن علي مرسلة . انتهى .

وأخرجه النخشبي في العاشر من الحنّايّاتِ ، وقال: لا نعرف سماع سلامة من علي ، والحديث مرسل . وقال ابن كثير : هذا مشهور من كلام علي ، وقد تكلم عليه ابن‌قتيبة في « مشكل الحديث » وكذا أبو الحسين أحمد بن فارس اللغوي في جزء جمعه في فضل الصلاة على النبي ﷺ إلاَّ أن في إسناده نظر .

وقد قال الحافظ أبو الحجاج المزّي : سلامة الكِندي هذا ليس بمعروف ولم يدرك علياً ، كذا قال ، والعلم عند اللَّه تعالى ، وهو عند ابن عبد البر من طريق أبي بكو بن أبي شيبة بسند فيه من لم يعرف بنحوه، وزاد في آخره « اللَّهُمَّ اجْعَلْنا

---

(١) « مجمع الزوائد » ١٠/١٦٤ وقال : رواه الطبراني في « الأوسط » وسلامة الكندي روايته عن عليٍّ مرسلة ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

سَامِعِينَ مُطِيعِينَ ، وَأَوْلِيَاءَ مُخْلِصِينَ ، وَرُفَقَاءَ مُصَاحِبِينَ ، اللَّهُمَّ أَبْلِغْهُ مِنَّا السَّلَامَ وَأَرْدُد عَلَيْنَا مِنْهُ السَّلَامَ » .

قلت : وسيأتي ضَبْطُ ما فيه من مشكل في الفصل السادس عشر من هذا الباب إن شاء اللَّه تعالى[1] .

وعن عليٍّ أيضاً رضي اللَّه عنه في الصلاة على النبي ﷺ ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَىٰ النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيماً ﴾ [الأحزاب: ٥٦] « لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ رَبِّي وَسَعْدَيْكَ ، صَلَوَاتُ اللَّهِ ، الْبَرِّ الرَّحِيمِ ، وَالمَلَائِكَةِ المُقَرَّبِينَ وَالنَّبِيِّينَ والصِّدِيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ ، وَمَا سَبَّحَ لَكَ مِنْ شَيْءٍ يَا رَبَّ العَالَمِينَ عَلَىٰ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِ اللَّهِ خَاتِمَ النَّبِيِّينِ ، وَسَيِّدِ المُرْسَلِينَ ، وَإِمَامِ المُتَّقِينَ ، وَرَسُولِ رَبِّ العَالَمِينَ ، الشَّاهِدِ/ البَشِيرِ ، الدَّاعِي إِلَيْكَ بِإِذْنِكَ السِّرَاجِ المُنِيرِ وَعَلَيْهِ السَّلَامُ » رويناه من حديثه في « الشفاء » لكن لم أقف على أصله . ٢٧/أ

ويُرْوى عنه ﷺ مما لم أقف على إسناده « لَا تُصَلُّوا عَلَيَّ الصَّلَاةَ البَتْرَاءِ » قالوا : وما الصلاة البتْرَاءِ يا رسول اللَّه ؟ قال : « تَقُولُونَ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ ، وَتُمْسِكُونَ ، بَلْ قُولُوا : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ » أخرجه أبو سعد في « شرف المصطفى » .

وعنده عن بعضهم، قال : رأيت ديناراً النُوبي بالبصرة في المسجد الجامع ، وهو يقول : سألت أنسَ بن مالك ، هل سألت النبي ﷺ كيف الصّلاةُ عليك تامَّةً ؟ فقال : « نَعَمْ ، اللَّهُمَّ صَلِّ [عَلَىٰ] مُحَمَّدٍ كَمَا أَمَرْتَنَا أَنْ نُصَلِّي عَلَيْهِ ، وَصَلِّ عَلَيْهِ كَمَا يَنْبَغِي أَنْ يُصَلَّىٰ عَلَيْهِ » . ودينارٌ تالف .

وعن ابن عباس رضي اللَّه عنهما أنَّه كان إذا صلى على النَّبي ﷺ قال : « اللَّهُمَّ تَقبَلْ شَفَاعَةَ مُحَمَّدٍ الكُبْرَىٰ ، وَارْفَعْ دَرَجَتَهُ العُلْيَا ، وَاعْطِهِ سُؤْلَهُ فِي الآخِرَةِ

---

(١) انظر ص (١٤٥) .

وَالأُولَىٰ ، كَمَا آتَيْتَ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَىٰ»[1] رواه عبد بن حميد في « مسنده » وعبد الرزاق وإسماعيل القاضي ، وإسناده جيد ، قوي صحيح .

وعن الحسن ـ هو البصري ـ أَنَّه كانَ إذا صَلَّىٰ على النبي ﷺ يقول : اللَّهُمَّ اجْعَلْ صَلَوَاتِكَ وَبَرَكَاتِكَ عَلَىٰ أَحْمَد ، كَمَا جَعَلْتَهَا عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ رواه النميري .

وفي لفظ له من وجه آخر « عَلَىٰ مُحَمَّدٍ » وزاد « السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، وَمَغْفِرَةُ اللَّهِ وَرِضْوَانُهُ . اللَّهُمَّ اجْعَلْ مُحَمَّداً مِنْ أَكْرَمِ عِبَادِكَ عَلَيْكَ، وَمِنْ أَرْفَعِهِمْ عِنْدَكَ دَرَجَةً ، وَأَعْظَمِهِمْ خَطَراً ، وَأَمْكَنِهِمْ عِنْدَكَ شَفَاعَةً ، اللَّهُمَّ أَتْبِعْهُ مِنْ أُمَّتِهِ وَذُرِّيَّتِهِ مَا تَقَرُّ بِهِ عَيْنُهُ ، وَاجْزِهِ(*) عَنَّا خَيْرَ مَا جَزَيْتَ نَبِيّاً عَنْ أُمَّتِهِ ، وَاجْزِ الأَنْبِيَاءَ كُلَّهُمْ خَيْراً ، وَسَلَامٌ عَلَىٰ الْمُرْسَلِينَ ، وَالحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ العَالَمِينَ » .

وعنه أيضاً أَنَّهُ كَانَ إذا صلى على النبي ﷺ يقول : « اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ وَأَصْحَابِهِ وَأَوْلَادِهِ وَأَهْلِ بَيْتِهِ وَذُرِّيَّتِهِ وَمُحِبِّيهِ وَتُبَاعِهِ وَأَشْيَاعِهِ وَعَلَيْنَا مَعَهُمْ أَجْمَعِينَ ، يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ » ورواه النميري أيضاً .

وعنه أيضاً قال : « مَنْ أَرَادَ أَنْ يَشْرَبَ بِالكَأْسِ / الأَوْفَىٰ مِنْ حَوْضِ المُصْطَفَىٰ ، فَلْيَقُلْ : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِهِ ، وَأَصْحَابِهِ ، وَأَوْلَادِهِ ، وَأَزْوَاجِهِ ، وَذُرِّيَّتِهِ ، وَأَهْلِ بَيْتِهِ ، وَأَصْهَارِهِ وَأَنْصَارِهِ وَأَشْيَاعِهِ وَمُحِبِّيهِ وَأُمَّتِهِ ، وَعَلَيْنَا مَعَهُمْ أَجْمَعِينَ ، يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ » وذكره القاضي عياض في « الشفاء » . ٢٧/ب

---

(١) « المصنف » رقم (٣١٠٤) ، و« فصل الصلاة على النبي ﷺ » رقم (٥٢) ، وقال الألباني : اسناده صحيح موقوف .

(*) أي قدراً ومنزلة . هامش الأصل .

وعند النميري وابن بشكوال من طريق أبي الحسن ابن الكرخي ، صاحب معروف أنّه كان يقول في الصلاة على النبي ﷺ : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ مِلْءَ الدُّنْيَا وَمِلْءَ الآخِرَةِ ، وَبَارِكْ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ مِلْءَ الدُّنْيَا وَمِلْءَ الآخِرَةِ وَارْحَمْ مُحَمَّداً مِلْءَ الدُّنْيَا وَالآخِرَةَ ، وَسَلِّمْ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ مِلْءَ الدُّنْيَا وَالآخِرَةَ .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ أَنَّـهُ قَالَ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ يَا اللَّهُ ، يَا رَحْمَنُ ، يَا رَحِيمُ ، يَا جَارَ الْمُسْتَجِيرِينَ ، يَا مَأْمَنَ الخَائِفِينَ ، يَا عِمَادَ مَنْ لاَ عِمَادَ لَهُ ، يَا سَنَدَ مَنْ لاَ سَنَدَ لَهُ ، يَا ذُخْرَ مَنْ لاَ ذُخْرَ لَهُ ، يا حرز الضعفاء يا كنز الفقراء يا عظيم الرجاء يا منقذ الهلكى يا منجي الغرقى يَا مُحْسِنُ ، يَا مُجْمِلُ ، يَا مُنْعِمُ ، يَا مُفْضِلُ ، يَا عَزِيزُ ، يَا جَبَّارُ ، يَا مُنِيرُ ، أَنْتَ الَّذِي سَجَدَ لَكَ سَوَادُ اللَّيلِ وَضَوْءُ النَّهَارِ وَشُعَاعُ الشَّمْسِ ، وَحَفِيفُ الشَّجَرِ وَدَوِيُّ المَاءِ وَنُورُ القَمَرِ ، يَا اللَّهُ أَنْتَ اللَّهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ ، أَسْأَلُكَ أَنْ تُصَلِّي عَلَىٰ مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ ، وَعَلَ آلِ مُحَمَّدٍ » .

وعن واثلة بن الأسقع رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ ـ لما جَمَعَ فاطمة وعلياً والحسن والحسين تحت ثوبه ـ : « اللَّهُمَّ قَدْ جَعَلْتَ صَلَوَاتِكَ وَرَحْمَتِكَ وَمَغْفِرَتَكَ وَرِضْوَانَكَ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ ، اللَّهُمَّ إِنَّهُمْ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ ، فَاجْعَلْ صَلَوَاتِكَ وَرَحْمَتِكَ وَمَغْفِرَتِكَ وَرِضْوَانِكَ عَلَيَّ وَعَلَيْهِمْ » قال واثلة : وكنت واقفاً على الباب ، فقلت : وعلي يا رسول الله ! بأبي أنت وأمي ، فقال : « اللَّهُمَّ وَعَلَىٰ وَاثِلَةَ » أخرجهما الديلمي في « مسنده » ، وهما ضعيفان .

وثانيهما عند ابن جرير في تفسيره ، لا على هذا السِّياق ، وإنما هو في لَفِّ النبي ﷺ عليًّا وفاطمة والحسن والحسين في كسائه، وتلاوة قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا يُرِيد اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِجْسَ أَهْلَ البَيْتَ ﴾ الآية [الأحزاب : ٣٣] قال واثلة : فقلت : وأنا يا رسول/ الله ! من أهلك صلى الله عليك ، قال : « وَأَنْتَ مِنْ ٢٨/أ

أَهْلِيَ » . قال واثلة : إنّها من أرجى ما أرتجي .

وفي لفظ آخر عنده : « فوالله إنها لأوثق عملٍ عندي » . وهو حديث ضعيف .

ويروى عن أبي الحسن البكري وأبي عمارة بن زيد المدني ومحمد بن إسحاق المطلبي ، قالوا : بينما رسول الله ﷺ في المسجد إذا برجل ملثمٍ بلثام ، فأسفر عن لِثامه وأفصح عن كلامه ، وقال : السلام عليكم يا أهل العِزِّ الشامخ والكرم الباذخ(*) ، فأجلسه النبي ﷺ بينه وبين أبي بكر ، فنظر أبو بكر إلى الأعرابي ، وقال : يا رسول الله ! أتجلسه بيني وبينك ولا أعلم على الأرض أحبَّ إليك مني ؟ فقال له : « إنَّ الأَعْرَابِي أَخْبَرَنِي عَنْهُ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ يُصَلِّي عَلَيَّ صَلَاةً لَمْ يُصَلِّهَا عَلَيَّ أَحَدُ قَبْلَهُ » فَقَالَ : يا رسول الله ! كيف يصلي عليك حتى أصلي عليك مثله ، فقال النبي ﷺ : « يَا أَبَا بَكْرٍ إِنَّهُ يَقُولُ : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ ، في الأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ ، وفِي المَلإِ الأَعْلَىٰ إِلَىٰ يَوْمِ الدِّينِ » فقال : يا رسول الله ! فما ثواب هذه الصلاة ، قال : « يَا أَبَا بَكْرٍ لَقَدْ سَأَلْتَنِي عَمَّا لَا أَقْدِرُ أَنْ أُحْصِيَهُ ، فَلَوْ كَانَتِ البِحَارُ مِدَاداً ، والأَشْجَارُ أَقْلَاماً ، وَالمَلَائِكَةُ كُتَّاباً يَكْتُبُونَ لَفَنِيَ المِدَادُ وَتَكَسَّرَتِ الأَقْلَامُ وَلَمْ تَبْلُغِ المَلَائِكَةُ ثَوَابَ هٰذِهِ الصَّلَاةَ » رواه أبو الفرج في « كتاب المطرب » وهو منكر ، بل موضوع .

وفي « الشِّفا » لابن سبع مما لم أقف على سنده أنّ النبي ﷺ كان لا يجلس بينه وبين أبي بكر أحد ، فجاء رجل يوماً فأجلسه عليه الصلاة والسلام بينهما ، فعجب الصَّحَابَةُ من ذلك ، فلما خرج ، قال النبي ﷺ : « هَذَا يَقُولُ فِي صَلَاتِهِ عليَّ : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ كَمَا تُحِبُّ وَتَرْضَىٰ لَهُ » أو نحو هذا .

قلت : وعلى تقدير ثبوت هذا ، فلعله ﷺ أراد تأليف قلب ذلك الرجل

(*) هو بالذال المعجمة ، قال في « الصحاح » : وشرف باذخ : أي عال .

واستمراره على الإسلام ، واستقامة أمره ، أو ترغيب الحاضرين في الصلاة عليه بتلك الكيفية ، أو غير ذلك مما لا يستلزم أنَّ غير أبي بكر رضي اللَّه عنه أقرب منه ولا أحبُّ ، وللَّه الفضل .

وروي ابن أبي عاصم في بعض تصانيفه بسند لم أقف عليه عن كذا(*) .

٢٨/ب مرفوعاً : « مَنْ قَالَ : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ صَلاَةً/ تَكُونُ لَكَ رضا وَلِحَقِّهِ أَدَاءً ، واعْطِهِ الوَسِيلَةَ وَالمَقَامَ الَّذِي وَعَدْتَهُ ، وَاجْزِهِ عَنَّا مَا هُوَ أَهْلُهُ ، وَاجْزِهِ عَنَّا مِنْ أَفْضَلِ مَا جَزَيْتَ نَبِيّاً عَنْ أُمَّتِهِ ، وَصَلِّ عَلَىٰ جَمِيعِ إِخْوَانِهِ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصَّالِحِينَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ . مَنْ قَالَهَا فِي سَبْعِ جُمَعٍ فِي كُلِّ جُمْعَةٍ سَبْعَ مَرَّاتٍ ، وَجَبَتْ لَهُ شَفَاعَتِي .

وعن أبي محمد عبد اللَّه الموصلي المعروف بابن المُشْتَهِر ، وكان فاضلاً أنه قال : من أَحَبَّ أن يحمد اللَّه تعالى بأفضل ما حمده أحد من خلقه من الأولين والآخرين والملائكة المقربين ، وأهل السموات والأرضين ، ويصلي على محمد ﷺ أفضل ما صلى عليه أحد ممن ذكره غيرُهُ ، ويسأل اللَّه أفضل ما سأله أحد من خلقه ، فليقل : اللَّهُمَّ لَكَ الحَمْدُ كَمَا أَنْتَ أَهْلُهُ ، فَصَلِّ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ كَمَا أَنْتَ أَهْلُهُ ، وَافْعَلْ بِنَا مَا أَنْتَ أَهْلُهُ ، فَإِنَّكَ أَهْلُ التَّقْوَىٰ وَأَهْلُ المَغْفِرَةِ . أخرجه النميري .

وعن ابن مسعود رضي اللَّه عليه قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « إِذَا صَلَّيْتُم عَلَيَّ فَأَحْسِنُوا الصَّلاَةَ ، فَإِنَّكُمْ لاَ تَدْرُونَ لَعَلَّ ذَلِكَ يُعْرَضُ عَلَيَّ قُولُوا : اللَّهُمَّ اجْعَلْ صَلاَتِكَ وَرَحْمَتَكَ وَبَرَكَاتِكَ عَلَىٰ سَيِّدِ المُرْسَلِينَ وَإِمَامِ المُتَّقِينَ وَخَاتِمَ النَّبِيِّينَ ، عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ إمامِ الخَيْرِ وَقَائِدِ الخَيْرِ وَرَسُولِ الرَّحْمَةِ ، اللَّهُمَّ ابْعَثْهُ المَقَامَ المَحْمُودَ يَغْبِطُهُ بِهِ الأَوَّلُونَ وَالآخِرُونَ » أخرجه الديلمي في « مسند الفردوس » له

(*) كذا الأصل .

هكذا ، ورواه ابن أبي عاصم كما تقدم في حديث التشهد[1] .

قلت : وقد قال أبو موسى المديني في « الترغيب » له : هذا حديث مختلف في إسناده . انتهى . والمعروف أنه موقوف كذلك أخرجه ابن ماجة في « سننه » والطبري في « تهذيبه » وعبد في « مسنده » والبيهقي في « الدعوات » و« الشعب » والمعمري في « اليوم والليلة » والدارقطني في « الافراد » وَتَمَّامٌ في « فوائده » وابن بشكوال في « القربة » وفي آخره : « اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَىٰ إبْرَاهِيمَ وآلِ إبْرَاهِيمَ ، إنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَىٰ إبْرَاهِيمَ وَعَلَىٰ آلِ إبْرَاهِيمَ إنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ » .

وإسناد الموقوف حسن ، بل قال الشيخ علاء الدين مغلطاي : إنه صحيح ، لكن قد/ تعقب بعض المتأخرين على المنذري حيث حَسَّنَهُ بما حاصله: كيف يكون حسناً وفي إسناده المسعودي ، وقد قال ابن حبان : إنه اختلط بآخِرَة ولم يتميز حديثه الأول من الآخر ، فاستحق الترك[2] . ٢٩/أ

وعند عبد الرزاق[3] من طريق مجاهد رفعه مرسلاً «إنَّكُمْ تُعْرَضُونَ عَلَيَّ بِأَسْمَائِكُمْ وَسِيمَاكُمْ ، فَأَحْسِنُوا الصَّلاَةَ عَلَيَّ » أخرجه النميري من طريقه .

ويروى عن زين العابدين علي بن الحسين مما لم أقف على سنده أنه كان إذا صلى على جده ﷺ يقول ـ والناس يسمعونه ـ : اللّهم صل على محمد في الأولين ، وصل على محمد في الآخرين ، وصل على محمد إلى يوم الدين . اللهم صل على محمد شاباً فتياً ، وصل على محمد كهلاً مرضياً ، وصل على محمد رسولاً نبياً ، اللهم صل على محمد حتى ترضى ، وصل على محمد بعد الرضى ، وصل على محمد أبداً أبداً ، اللهم صل على محمد كما أمرتَ بالصَّلاة

---

(١) تقدم ص (٥٧ ـ ٥٨) .

(٢) تقدم تخريجه ص (٥٨) .

(٣) « المصنف » رقم (٣١١١) .

عليه ، وصل على محمد كما تحب أن يُصلى عليـه ، وصل على محمـد كما أردتَّ أن يصلى عليـه ، اللهم صل على محمـد عدد خلقـك ، وصـل على محمـد رضى نفسـك ، وصل على محمـد زنةَ عرشك، وصـلِ على محمد مـداد كلماتِـك التي لا تنفد . اللهم وأعطِ محمداً الوسيلة والفَضْلَ والفضيلة والدرجة الرفيعة . اللهم عظم بـرهانـه وأفلج حُجّتَهُ وأبلغـه مأمـوله في أهـل بيتـه وأمتـه . اللهم اجعـل صلواتِـك وبـركاتِـك ورأفتَكَ وَرحمَتَـكَ على محمد حبيبـك وصفيك وعلى أهـل بيته الـطيبين الطاهرين ، اللهم صـلِ على محمد بـأفضل مـا صليت على أحد من خلقـك وبارك على محمد مثل ذلك ، وارحم محمداً مثل ذلك ، اللهم صل على محمد في الليل إذا يغشى ، وصل على محمد في النهـارِ إذا تجلى ، وصل على محمـد في الآخرة والأولى ، اللهم صل على محمد الصلاة التامة ، وبارك على محمد البركة التامـة ، وسلم على محمـد السلام التـام ، اللهم صل على محمـد إمام الخيـر وقائـد الخير ورسـول الرحمة ، اللهم صل على محمد أبد الآبدين ودهـر الداهـرين ، اللهم صل على محمـد النبي الأمي العـربي القـرشي الهـاشمي الأبـطحي التهـامي المكي ، صاحب التاج والهراوة والجهاد / والمغنم ، صاحب الخير والمير ، صاحب السَّـرايا والعطايا والآيـات المعجزات، والعـلامات البـاهرات ، والمقـام المشهود والحـوض المورود والشفاعة والسجود للرب المحمود ، اللهم صل على محمد بعدد من صلى عليه وعدد من لم يصل عليه .

٢٩/ب

ورُوينا عن الطبراني في « الدعاء » له أَنَّه رأى النبي ﷺ في المنام[1] ، في

(١) رؤيا النبي ﷺ في المنام حق ، لأن الشيطان لا يتمثل به ، كما ثبت ذلك في الأحاديث الصحيحة ، ولا وحي بعد وفاة رسولنا محمد ﷺ ، بل إن النائم إذا رأى النبي ﷺ يأمره بشيء ، في منامه ، يجب عليه أن يعرضه على الشرع الظاهر ، فإن وافقه فهو حق ، وإن خالفه فلا يلتفت إليه ، وكذلك رؤيته ﷺ في المنام يجب أن تكون مطابقة لأوصافه الكريمة ، روى الحافظ في « الفتح » ١٣/ ٣٨٤ : كان محمد بن سيرين إذا قـص عليه أحد أنه رأى النبي ﷺ في منامه قال : صف لي الذي رأيته ، فإن وصف له صفة لا يعرفها قال : لم تره ، وسنده صحيح ، ووجدت له ما يؤيده فـأخرج الحـاكم من طريق عـاصم بن كليب حدثني أبي قال : قلت لابن عباس : رأيت النبي ﷺ في المنام قال : صفة لي ، قال : ذكرت الحسين بن علي فشبهته به ، قـال : قد رأيته ، وسنده جيد . ا هـ . انظر « فتح الباري ١٣/ ٣٨٣ ـ ٣٨٩ .

صفته التي اتصلت بنا ، فقال له : السلام عليك أيها النبي ورحمة اللّه وبركاته يا رسول اللّه ، قد ألهمني اللّه تعالى كلمات أقـولهن ، قال : ومـا هنَّ ، قال : اللهم لك الحمد بعدد من حمدك ، ولك الحمد بعدد من لم يحمدك ، ولك الحمد كمنا تحب أن تحمد . اللهم صل على محمد بعدد من صلى عليـه ، وصل على محمـد بعـدد من لم يصل عليـه ، وصـل على محمـد كمـا تحب أن يُصَلَّىٰ عليـه . فتبسم رسول اللّه ﷺ حتى بدت ثناياه ، ورأي النـور يخرج من التفليج الذي بين ثنـاياه ، في منام طويل اقتصرت منه على المراد منه هنا .

وذكر الفاكهاني أنه ألهم كيفيةً ذكرها وهي اللهم صل على سيدنا محمد الذي أشرقت بنوره الظلم ، اللهم صل على سيـدنا محمـد المبعوث رحمـة لكل الأمم ، اللهم صـل على سيدنـا محمد المختـار للسِّيادة والـرسالـة قبل خلق اللوح والقلم ، اللهم صل على سيدنا محمد الموصوف بأفضل الأخـلاق والشيم ، اللهم صل على سيدنا محمد المخصوص بجوامع الكلم ، وخواص الحِكْمَ ، اللهم صل على سيدنا محمـد الذي كـان لا تُنْتَهَكُ في مجالسـه الحَـرَم، ولا يُغضي عن من ظلم ، اللهم صل على سيدنا محمد الذي كان إذا مشى تظلله الغمامة حيث ما يمم ، اللهم صل على سيدنا محمد الذي انشق له القمر وكلمـه الحجر وأقـر برسـالته وصمم . اللهم صـل على سيدنـا محمد الـذي أثنى عليه رب العـزة نصاً في سـالف القدم ، اللهم صل على سيدنا محمد الذي صلى عليه ربنـا في محكم كتابـه وأمر أن يصلى عليـه ويسلم ، صلى اللّه عليه وعلى [آله] وأصحابه وأزواجه ما انهلّت الدِّيَمْ ، وما جُرَّت على المذنبين أذيال الكرم ، وسلم تسليماً وَشَرَّفْ وَكَرِّمْ ، انتهى .

قال وكتبها جماعة وحفظوها ثم أُخْبِرْتُ بَعْدَ ذَلِكَ أن بعضَ/ الطلبـة المباركين من أصحابنا المالكية رأى في المنام أنّه يصلي بها على منبر رسول اللّه ﷺ والحمد للّه. ٣٠/أ

قلت : وسيأتي في الباب الأخير كيفيات أخر من الصلاة على سيـد المرسلين وحبيب رب العالمين ، ثم وقفت على كيفية أُخرى أفاد بعض المعتمدين من شيوخنا أنَّ لهـا قصة تفيـدُ أن كـل مـرّةٍ منهـا بعشـرة آلاف صـلاةٍ ، إلَّا أنـه لم يبين القصـة

المذكورة . وصفتها : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ سَيِّدَنَا مُحَمَّدٍ السَّابِقِ لِلْخَلْقِ نُورُهُ وَالرَّحْمَةِ لِلْعَالَمِينَ ظُهُورُه ، عَدَدَ مَنْ مَضَى مِن خَلْقِكَ وَمَنْ بَقِي ، وَمَنْ سَعُدَ مِنْهُمْ وَمَنْ شَقِيَ صَلَاةً تَسْتَغْرِقُ العَدَّ ، وَتُحِيطُ بِالحَدِّ ، صَلَاةً لَا غَايَةَ لَهَا وَلَا انْتِهَاءَ ، وَلَا أَمَدَ لَهَا وَلَا انْقِضَاءَ ، صَلَاةً دَائِمَةً بِدَوَامِكَ ، وَعَلَىٰ آلِهِ وَصَحْبِهِ كَذَلِكَ وَالحَمْدُ لِلَّهِ عَلَىٰ ذَلِكَ .

وذكر الرّشيد العطار وأسنده التيمي في « ترغيبه » وأبو اليمن ابن عساكر من جهته إلى سعدٍ الزِنْجاني ، قال : كان عندنا بمصر شخص زاهد يسمى أبا سعيد الخيّاط ، وكان لا يختلط بالناس ولا يحضر المجالس ، ثم إنّه داوم على حضور مجلس ابن رَشِيق ، فتعجَّب الناسُ ، فسألوه ، فقال : رأيت النبي ﷺ في المنام فقال : احضر مجلسه ، فإنه يكثر فيه الصلاة عليَّ ﷺ .

وروى أبو القاسم التيمي في « الترغيب » له عن طريق علي بن الحُسين بن علي ، قال : علامة أهل السنة كثرة الصلاة على رسول اللّه ﷺ .

قلت : وصلاة الملائكة عليه ﷺ على الدّوام ، تقدم الكلام على آية الباب من المقدمة .

وذكر ابن الجوزي في كتابه « سلوة الأحزان » قصة طويلة لم أقف عليها مسنده في تزويج أبينا آدم عليه الصلاة والسلام بحوّاء ، وأنه لما رام القُربَ منها طلبت منه المهر ، فقال : يا ربِّ ! ماذا أعطيها ؟ ، قال : يا آدم ! صلِّ على صفيّي محمد بن عبد اللّه عشرين مرّة ، ففعل صلى اللّه وسلم عليهما وعلى سائر الأنبياء والمرسلين(*) .

وعن ابن عمر رضي اللّه عنهما رفعه بكاء الصبي إلى شهرين شهادة أن لا إِلَه إلَّا اللّه ، وإلى أربعة أشهر الثقة باللّه ، وإلى ثمانية أشهر الصلاة على النبي ﷺ ، ولسنتين استغفار لوالديه ، فإذا/ استسقى انبعَ اللّهُ له من ضرع أمه عيناً من الجنة ٣٠/ب

(*) من هامش الأصل بخط المؤلف : « الحمد لله بلغ سيدنا الشيخي العددي المرشدي المسلكي الإمامي الديني أبو بكر الحلبي نفعنا الله ببركاته سماعاً . . . . » .

فيشرب ، فتجزئه من الطعام والشراب . أخرجه الديلمي بسند ضعيف .

وهو عند أبي إسحاق المستملي في «طبقات البلخيين» بلفظ «بكاء الصبي إلى شهرين شهادة أن لا إلّه إلاّ اللّه وأن محمداً رسول اللّه ، وإلى أربعة أشهر اليقين باللّه ، وإلى ثمانية أشهر الصلاة عليَّ ، وإلى سنتين استغفارٌ للوالدين ، وكلما استسقى شربة من الوالدة أنبع اللّه في صدرها عيناً من الجنة ، فتخرج إلى ثدييها من بين فرث ودمٍ فيشرب .

وفي لفظ لغيره : « لا تضربوا أطفالكم على بكائهم سنةً ، فإن أربعة أشهر منها يشهد أن لا إلّه إلاّ اللّه ، وأربعة أشهر يصلي عليَّ ، وأربعة أشهر يدعو لوالديه ، وفي آخر بكاء الصبي في المهد أربعة أشهر توحيد ، وأربعة أشهر صلاة على نبيكم ، وأربعة أشهر استغفار لأبويه .

وعن أنس بن مالك رضي اللّه عنه ، قال : قال رسول اللّه ﷺ : « إِذَا صَلَّيْتُمْ عَلَىٰ الْمُرْسَلِينَ فَصَلُّوا عَلَيَّ مَعَهُمْ فَإِنِّي رَسُولٌ مِنَ الْمُرْسَلِينَ » أخرجه الديلمي في « مسند الفردوس » له، وأبو يعلى الصابوني في « فوائده » في حديثٍ ،كما سيأتي في الباب الثاني .

وقيل : عن أنس عن أبي طلحة رواه ابن أبي عاصم في كتابه ، كما هنا ، وبلفظ آخر « إِذَا سَلَّمْتُمْ عَلَيَّ فَسَلِّمُوا عَلَى الْمُرْسَلِينَ » وذكر المجد اللغوي أد إسناده صحيح محتج برجاله في « الصحيحين » فاللّه أعلم . ورواه أبو نعيم في الأحمدين من « تاريخ أصبهان » من طريق أبي العوام : عن قتادة عن أنس رضي اللّه عنه ، قال : قال رسول اللّه ﷺ : « إِذَا سَلَّمْتُمْ عَلَيَّ فَسَلِّمُوا عَلَىٰ الْمُرْسَلِينَ ، فَإِنَّمَا أَنَا رَسُولٌ مِنَ الْمُرْسَلِينَ » وقال بعده : قال أبو العوام وكان قتادة يذكر هذا الحديث إذا تلا هؤلاء الآيات : ﴿ سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ العِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ * وَسَلَامٌ عَلَىٰ الْمُرْسَلِينَ * وَالحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ العَالَمِينَ ﴾ [الصافات: ١٨٠-١٨٢] .

وعن قتادة ، عن النبي ﷺ أنه قال : « إِذَا صَلَّيْتُمْ عَلَىٰ الْمُرْسَلِينَ فَصَلُّوا عَلَيَّ

مَعَهُمْ ، فَـإِنِّي رَسُولٌ مِنَ المُـرْسَلِينَ » رواه ابن أبي عاصم ، وإسنـاده حسن جيـد ، لكنه مرسل .

وعن أبي هـريرة رضي اللَّه عنـه أن رسول اللَّه ﷺ قـال : « صَلُّوا عَلَىٰ أَنْبِيَـاءِ اللَّهِ/ وَرُسُلِهِ ، فَـإِنَّ اللَّهَ بَعَثَهُمْ كَمَا بَعَثَنِي » صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْـهِ وَعَلَيْهِمْ وَسَلَّمَ تَسْلِيماً ٣١/أ أخرجه العدني وأحمد بن منيع والطبراني وإسماعيل القاضي ، ورويناه في « فوائـد العيسـوي » و « الترغيب » للتيمي ، وفي سنـده مـوسى بن عُبَيْـدَةَ ، وهـو وإن كـان ضعيفاً فحديثه يُستأنسُ به .

قلت : والراوي عنه عمر بن هارون أيضاً ضعيف ، لكن قد رواه عبـد الرزاق من طريق الثوري عن موسى ، ولفظه مـرفوعـاً « إِذَا قَالَ الـرَّجُلُ لِأَخِيـهِ : جَزَاكَ اللَّهُ خَيْـراً فَقَـدْ أَبْلَغَ فِي الثَّنَـاءِ » قـال : وقـال رسـول اللَّه ﷺ : « صَلُّوا عَلَىٰ أَنْبِيَـاءِ اللَّهِ وَرُسُلِهِ ، فَإِنَّ اللَّهَ بَعَثَهُمْ كَمَا بَعَثَنِي »[1] .

ومن حديث الثوري رويناه في أول حديث علي بن حرب عن أبي داود عنه ، ورواه أبو القاسم التيميّ في « ترغيبه » عن طـريق وكيع وأبـو اليمن ابن عساكـر عن طـريق المُعَـافَىٰ بن عمـران ، كـلاهمـا عن مـوسى أيضـاً . وروينـا في رابـع «المُخَلِّصيَّات» . من طريق عَمْرُو بن ميمون ، عن عبد اللَّه ـ هو ابن مسعـود ـ رضي اللَّه عنه، قال : أتيت الشجرة التي نُودي منهـا موسى عليـه السلام ، فَـذُكِرَتْ لي ، فإذا هي شجرةُ سَمُرٍ خضراءَ ، فسلمتُ على موسى وصليت على محمد ﷺ .

وعن ابن عباس رضي اللَّه عنهما ، قـال : قال رسـول اللَّه ﷺ : « إِذَا صَلَّيْتُمْ عَلَيَّ فَصَلُّوا عَلَىٰ أَنْبِيَـاءِ اللَّهِ ، فَإِنَّ اللَّهَ بَعَثَنِي كَمَـا بَعَثَهُمْ » أخرجـه الطبـراني ، وفي سنده موسى أيضاً .

وعن علي رضي اللَّه عنه في حديث الـدعاء لحفظ القـرآن ففيه « وَصَـلِّ عَلَيَّ

---

(١) « فضل الصلاة على النبي ﷺ » رقم (٤٥) ، و « المصنف » رقم (٣١١٨) ، قال الألباني : اسناده واهٍ جداً ، عمر بن هارون هو البلخي متروك ، وشيخه موسى بن عبيدة مثله ، أو أقل منه ضعفاً . ا هـ .

وَعَلَىٰ سَائِرِ النَّبِيِّينَ » أخرجه الترمذي والحاكم ، وسيأتي في الباب الأخير إن شاء الله تعالى .

وعن بريدة رضي الله عنه مرفوعاً : « لَا تَتْرُكَنَّ فِي التَّشَهدِ الصَّلَاةَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ » أخرجه البيهقي بسند واه ، وسيأتي هناك أيضاً .

وقال الحافظ أبو موسى المديني : وبلغني بإسناد عن بعض السلف أنَّه رأى آدم عليه السلام في المنام كأنه يشكو قلة صلاة بنيه عليه صلى الله عليه وعلى جميع الأنبياء والمرسلين وسلّم .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : ما أعلم الصلاة تنبغي على أحدٍ من أحد إلَّا/ عَلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ ، ولكن يدعى للمسلمين والمسلمات بالاستغفار . أخرجه ٣١/ب ابن أبي شيبة وإسماعيل القاضي في « أحكام القرآن والصلاة النبوية » له والطبراني والبيهقي وسعيد بن منصور وعبد الرزاق بلفظ « لَا تَنْبَغِي الصَّلَاةِ مِن أَحدٍ عَلَىٰ أَحَدٍ إلَّا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ» ورجاله رجال الصحيح[1]، ولفظ اسماعيل «لَا تَصْلُحُ الصَّلَاةَ عَلَىٰ أَحَدٍ إلَّا عَلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ ، وَلَكِنْ لِلْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ الاسْتِغْفَارُ » ورويناه في الأول من « أمالي الهاشمي » بلفظ « لَا يَنْبَغِي أَن يُصَلَّىٰ عَلَىٰ أَحَـدٍ إلَّا عَلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ » .

وقال سفيان الثوري : يكره أن يُصَلَّىٰ على غيرِ النبي ﷺ أخرجه البيهقي .

وفي رواية أخرجها هو وعبد الرزاق أيضاً يكره أن يُصَلَّىٰ إلَّا عَلَىٰ نبي .

وجاء عن عمر بن عبد العزيز فيما رويناه في « فضل الصلاة » لإسماعيل

---

(١) « المصنف » رقم (٣١١٩) ، و « فضل الصلاة » رقم (٧٥) قال الألباني في « تخريجه » : اسناده صحيح رجاله ثقات ، وعبد الرحمن بن زياد ، الظاهر أنه الرصاصي ، قال ابن أبي حاتم (٢/٢/٢٣٥) عن أبيه : صدوق . اهـ .
قال الحافظ في « الفتح » ٨/٥٣٤ : روى اسماعيل بن اسحاق في كتاب « أحكام القرآن » له عن ابن عباس باسناد صحيح . . . فذكره .
قال الهيثمي في « المجمع » ١٠/١٦٧ : رواه الطبراني موقوفاً ورجاله رجال الصحيح .

القاضي و « أحكام القرآن » له من طريق أبي بكر بن أبي شيبة بإسناد حسن أو صحيح ، أن عمر كتب : أما بعد ، فإنّ ناساً من الناس قد التمسوا عمل الدنيا بعمل الآخرة ، وإنّ ناساً من القُصَّاصِ قد أحدثوا في الصَّلاة على خلفائهم وأمرائهم عِدْلَ صَلاتهم على النبي ﷺ ، فإذا جاءك كتابي فمرهم أن تكون صلاتُهُم على النبيين خاصة ، ودعاؤهم للمسلمين عامة ، وَيَدَعُوْا ما سوى ذلك[1] .

قلت : وقد قال عياض : في هذه المسألة ـ أعني هل يصلي على غير الأنبياء عامة ـ أهل العلم على الجواز ، ووجدت بخط بعض شيوخي : مذهب مالك لا يجوز أن يصلي إلاَّ على محمد ؛ وهذا غير معروف عن مالك ، وإنما قال : أكره الصلاة على غير الأنبياء ، وما ينبغي لنا أن نتعدى ما أمرنا به . وخالفه يحيى بن يحيى ، فقال : لا بأس به ، واحتج بأن الصلاة دعاء بالرحمة ، فلا تمنع إلاَّ بنص أو إجماع . قال عياض : والذي أميل إليه قول مالك وسفيان وهو قول المحققين من المتكلمين والفقهاء ، قالوا : يذكر غير الأنبياء بالرِّضَىٰ والغفران ، والصلاة على غير الأنبياء يعني استقلالاً لم تكن من الأمر بالمعروف ، وإنما أحدثت في دولة بني هاشمٍ انتهى .

٣٢/أ وما حكي عن مالك من أنّه لا يُصَلَّىٰ / على غيره من الأنبياء أَوَّله أصحابه بمعنى : أنَّا لا نتعبد بالصَّلاة على غيره من الأنبياء ، كما تعبّدنا بالصلاة عليه ﷺ .

إذا عرف هذا فقد ، قال شيخنا : إنّه لا يعرِف في الصلاة على الملائكة حديثاً نصاً ، وإنما يؤخذ ذلك من الذي قبله ، يعني صلوا على أنبياء اللّه ورسله إن ثبت ، لأن اللّه تعالى سمّاهم رُسُلاً .

نعم قد اختلف في الصلاة على المؤمنين ، فقيل : لا تجوز إلاَّ على النبي

---

(١) « فضل الصلاة » رقم (٧٦) ، قال الألباني : اسناده مقطوع صحيح . وذكره الحافظ في « الفتح » ٨/٥٣٤ وحسن اسناده .

ﷺ خاصة . حكي عن الإمام مالك كما تقدم .

وقالت طائفة : لا تجوز مطلقاً استقلالاً وتجوز تبعاً فيما ورد به النص أو ألحق به ، لقوله تعالى : ﴿ لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضاً ﴾ [النور: ٦٣] ، ولأنه لما علَّمهم السَّلامَ قال : « السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَىٰ عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ » ولما علّمهم الصلاة قصر ذلك عليه وعلى أهل بيته .

وهذا القول اختاره القرطبي في « المفهم » وأبو المعالي من الحنابلة ، وهو اختيار ابن تيمية من المتأخرين ، فحينئذ لا يقال : قال أبو بكر صلى اللَّه عليه ، وإن كان معناه صحيحاً ، ويقال صلى اللَّه على النبي وعلى صدّيقه أو خليفته ونحو ذلك ، وقريب من هذا أنه لا يقال : قال محمد عز وجل ، وإن كان معناه صحيحاً لأن هذا الثناء صار شعاراً للَّه سبحانه ، فلا يشاركه غيره فيه .

وقالت طائفة : يكره استقلالاً لا تبعاً ، وهي رواية عن أحمد ، وقال النووي : هو خلاف الأولى .

وقالت طائفة : يجوز تبعاً مطلقاً ، ولا يجوز استقلالاً ، وهذا قول أبي حنيفة وجماعته .

قال أبو اليمن ابن عساكر : والصلاة اسم لمسميات شتى ، والمراد بها هنا الرحمة ، وقد صار هذا الإسم شعاراً للتعظيم والتوقير لرسول اللَّه ﷺ ، فإذاً لا يطلق على غيره إلَّا على سبيل التبعية ، كما في هذا الموضع ، وقال بعد هذا أيضاً : وقد اختص الأنبياء صلى اللَّه على جميعهم وسلَّم بهذا الصلاة يوقرون لها ويعزرون ، كما آختص اللَّه سبحانه عند ذكره بالتنزيه والتقديس وغير ذلك من أنواع التمجيد سبحانه وبحمده . فينبغي أن لا يشركهم فيه غيرهم . هذا مذهب أهل التحقيق ، وما ورد من الصلاة على الآل والأزواج والذرية فعلى الإضافة والتبعية . انتهى .

وقالت طائفة يجوز مطلقاً وهو مقتضى صنيع البخاري حيث صَدَّر بالآية ،

٣٢/ب وهي قوله تعالى : ﴿ وَصَلِّ عَلَيْهِمْ ﴾ [التوبة:١٠٣] ثم علق الحديث/ الدال على الجواز مطلقاً ، وعقبه بالحديث الدال على الجواز تبعاً) وذلك لَمَّا ترجم : بابٌ هل يصلى على غير النبي ﷺ ، أي استقلالاً أو تبعاً ، فدخل في الغير الأنبياء والملائكة والمؤمنون ، قاله شيخنا ، وأشار بالحديث الدال على الجواز إلى حديث عبد اللّٰه بن أبي أوفى في قوله ﷺ : «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ آلِ أَبِي أَوْفَى»[١]، فسأل اللّٰه عز وجل أن يبارك لهم في أموالهم التي زكّوها ، ويخلف عليهم ما أخرجوه منها ، ويرحمهم ويجزيهم على الزكاة التي يزكوها .

وقد وقع مثله عن قيس بن سعد بن عبادة أن النبي ﷺ رفع يديه وهو يقول : « اللَّهُمَّ اجْعَلْ صَلَوَاتِكَ وَرَحْمَتَكَ عَلَىٰ آلِ سَعْدِ بنِ عُبَادَةٍ » أخرجه أبو داود والنسائي ، وسنده جيد[٢] .

وفي حديث جابر أن امرأة قالت للنبي ﷺ : صلِّ عليَّ وعلى زوجي ففعل . أخرجه أحمد مطولاً ومختصراً ، وصححه ابن حبان[٣] .

وروينا في « فوائد الخلعي » من حديث ابن يخامر السَكسَكي مُعْضَلاً ، أن

---

(١) تقدم تخريجه ص (١٣) رقم (١٤) .

(٢) أبو داود رقم (٥١٨٥) في الأدب : باب كم مرة يسلم الرجل في الاستئذان ، والنسائي في « عمل اليوم والليلة » رقم (٣٢٥) ، من حديث محمد بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة عن قيس بن سعد ، واسناده منقطع .

قال أبو داود : رواه عمر بن عبد الواحد ، وابن سماعة عن الأوزاعي مرسلاً ، ولم يذكرا قيس بن سعد .

وقال الحافظ في « التهذيب » ٢٩٦/٨ في ترجمة قيس بن سعد : روى عنه محمد بن عبد الرحمن ابن سعد بن زرارة ، والصحيح أن بينهما رجل .

وقال المنذري في « مختصر سنن أبي داود » : وأخرجه النسائي مسنداً ومرسلاً .

(٣) رواه أحمد في « المسند » ٣٩٨/٣ والدارمي رقم (٤٦) في المقدمة : باب ما أكرم به النبي ﷺ في بركة طعامه مطولاً ، وأحمد ٣٠٣/٣ ، وابن حبان رقم (١٩٥٠) مختصراً ، من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما .

رسـول اللّه ﷺ قال : « اللَّهُمَّ صَـلِّ عَلَىٰ أَبِي بَكْرٍ ، فَـإِنَّهُ يُحِبُّـكَ وَيُحِبُّ رَسُولَـك . اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ عُمَرَ ، فَإِنَّهُ يُحِبُّكَ ويُحِبُّ رَسُولَكَ . اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ عُثْمَانَ ، فَإِنَّـهُ يُحِبُّكَ ويُحِبُّ رَسُولَكَ . اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ عَلِيٍّ فَإِنَّهُ يُحِبُّـكَ وَيُحِبُّ رَسُولَـك ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ أَبِي عُبَيْدَةَ بنِ الجَرَّاحِ ، فَإِنَّـهُ يُحِبُّكَ وَيُحِبُّ رَسُولَكَ ، اللَّهُمَّ صَـلِّ عَلَىٰ عَمْـرِو بنِ العَاصِ ، فَـإِنَّهُ يُحِبُّـكَ وَيُحِبُّ رَسُـولَـكَ » وهـذا القـول جاء عن الحسن ومجاهد ، ونص عليـه أحمد في روايـة أبي داود ، وبه قـال إسحاق وأبـو ثور وداود والـطبري . واحتجـوا بقـولـه تعـالى : ﴿ هُـوَ الَّـذِي يُصَلِّي عَلَيْكُـمْ وَمَـلَائِكَتُـهُ ﴾ [الأحزاب : ٤٣] .

وفي « صحيح مسلم » من حديث أبي هـريرة مـرفوعـاً : « إِنَّ المَلَائِكَةَ لَتَقُولُ لِرُوحِ المُؤْمِنِ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْكَ وَعَلَىٰ جَسَدِكَ »[1] .

وقال الأعشى يخاطب ابنته :

تَقُـولُ بِنْـتِي وَقَـدْ قَـرَّبْـتُ مُـرْتَحَـلاً	يَـا رَبِّ جَنِّبْ أَبِيْ الأَوْصَـابَ وَالـوَجَعَـا
عَلَيْكِ مِثْـلُ الَّـذِي صَلَّيْتِ فَـاغْتَمِضِي	عَيْنـاً ، فَـإِنَّ لِجَنْبِ المـرءِ مُضْـطَجَعَـا

والمـراد بالصـلاة هنا : الـدعاءُ ، وفي « الشِّفـا » قال : وروى ابن وهب عن أنس بن مالك رضي اللّه عنه ، قال : كنا ندعو لأصحابنا بالغيب ، فنقول : « اللَّهُمَّ اجْعَـلْ مِنْكَ عَلَىٰ فـلانٍ صَلَوَاتِ قَوْمٍ أَبـرارِ ، الَّذِينَ يَقُـومُونَ بِـاللَّيْـلِ وَيَصُـومُـونَ بِالنَّهَارِ » . ٣٣/أ

وأجاب المانعون عن ذلك كله بأن ذلك صدر من الله ورسوله ، ولهما أن يخصا من شاءا بما شاءا ، وليس ذلـك لأحد غيرهما ، إلا بإذنهما ، ولم يثبت عنهما إذن في ذلك .

---

(١) لم أجده في مسلم .

وقد ذكر القاضي الحسين في الزكاة من تعليقه ، والمُتولي في باب الجمعة أنه ﷺ كان له أن يصلي على غيره مقصوداً ، كما فعل في قصة ابن أبي أوفى امتثالاً لقوله تعالى : ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبة:١٠٣] وأنّه لا يجوز لغيره ذلك إلا إذا كان المصلي عليه تبعاً للأنبياء لا مقصوداً ، وحكاه الشاشي في « المعتمد » عن الخُراسانيين في باب الجمعة ، ثم قال : وفيه نظر ، لأن معنى الصلاة هو الدعاء ، وهي من الله بمعنى الرحمة ، وليس فيه ما يقتضي التحريم ، وأدنى مراتب فعله ﷺ الجواز ، وليس معه دليل يدل على الخصوصية .

* * *

وممن وافق الأوّلين أبو اليمن بن عساكر ، فقال عقب كلامه الأول الماضي قريباً : هذا ما يتعلق بأحدنا إذا صلى عليه ﷺ ، وأما هو ﷺ فله أن يصلي على من يشاء مفرداً وجامعاً ، كما ورد في حديث ابن أبي أوفى ، لأنه حقّه ومنصبه ، فله التصرف فيه كيف شاء ، بخلاف أمته إذ ليس لهم أن يُؤثروا غيره بما هو له .

وقال البيهقي رحمه الله عقب حديث ابن العباس : وقول الثوري بالمنع ما نصه : وإنما أرادوا ـ والله أعلم ـ إذا كان ذلك على وجه التعظيم والتكريم عند ذكره تحيةً ، فإنما ذلك للنبي ﷺ خاصة ، فأما إذا كان ذلك على وجه الدعاء والتبرك ، فإن ذلك جائز لغيره . انتهى . هذه عبارته في « الشعب » وقال نحوه في « السنن الكبرى » .

قال ابن القيم : وفصل الخطاب في هذه المسألة أن الصلاة على غير النبي ﷺ إما أن تكون على آله وأزواجه وذريته أو غيرهم ، فإن كان الآل فالصلاة عليهم مشروعة مع الصلاة على النبي ﷺ وجائزة مفردة ، وأما الثاني فإن كان الملائكة وأهل الطاعة عموماً الذين يدخل فيهم الأنبياء وغيرُهم جاز ذلك أيضاً ، كأن يقال اللهم صلِّ على ملائكتك المقربين وأهل طاعتك أجمعين، وَإن كان شخصاً معيناً أو طائفة معينةً/ كُرِهَ ، ولو قيل بتحريمه لكان له وجهٌ ، ولا سيما إذا جعله شعاراً له ومنع منه نظيره ، أو من هو خيرٌ منه كما تفعل الرافضة لعلي رضي الله عنه . أمّا إذا ٣٣/ب

صلى عليه أحياناً بحيث لا يجعل ذلك شعاراً ، كما يُصَلّى على دافع الزكاة ، وكما صلى النبي ﷺ على المرأة وزوجها ، وكما روي عن علي من صلاته على عمر ، فإنه دخل عليه وهو مسجىً ، فقال صلى اللّه عليك . . . » الحديث في ترجمة جابر عن علي من « مسنده » . فهذا لا بأس به ، وبهذا التفصيل تتفق الأدلة وينكشف وجه الصواب ، واللّه الموفق .

وقد اختلفوا في السّلام هل هو في معنى الصّلاة فيكره أن يقال عن علي عليه السلام وما أشبه ذلك ، فكرهه طائفة منهم أبو محمد الجويني ، ومنع أن يقال عن علي عليه السلام . وفرق آخرون بينه وبين الصّلاة بأن السَّلام يشرع في حقِّ كل مؤمن من حيٍّ وميّتٍ وغائب وحاضر ، وهو تحية أهل الإسلام ، بخلاف الصلاة فإنها من حقوق الرسول صلى اللّه عليه وسلم وآله ، ولهذا يقول المصلي : السلام علينا وعلى عباد اللّه الصالحين ، ولا يقول الصلاة علينا ، فعلم الفرق ولله الحمد .

* * *

فائدة : استدل بتعليمه ﷺ لأصحابه كيفية الصلاة عليه بعد سؤالهم عنها أنها أفضل الكيفيات في الصلاة عليه ، لأنه لا يختار لنفسه إلَّا الأشرف والأفضل ، ويترتب على ذلك لو حلف أن يصلي عليه أفضل الصلاة ، فطريق البر أن يأتي بذلك ، هكذا صوَّبه النووي في « الروضة » بعد ذكر حكاية الرافعي عن إبراهيم المروذي أنه يبر بهذه الصورة ، وهي أن يقول : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ كُلَّمَا ذَكَرَهُ الذَّاكِرُونَ ، وَكُلَّمَا سَهِيَ عَنْهُ الغَافِلُونَ قال النووي : وكأنه أخذ ذلك من كون الشافعي رضي اللّه عنه ذكر هذه الكيفية ، ولعله أولُ من استعملها . انتهى .

قال شيخنا وهي في خطبة « الرسالة » لكن بلفظ « غَفَلَ » بدل « سَهِيَ » .

قلت : وقد قال الأذرعي رحمه اللّه كلام الأصحاب الذين ذكروا مسألة الصلاة على النبي ﷺ كإبراهيم المّروذي ظاهر في أن الضَّمير راجع في « ذَكَرَهُ

٣٤/أ وَغَفَلَ عَنْ ذِكْرِه » إلى النبي / ﷺ ، يعني أنّـه لا يحسن أن يعاد على اللّه تعـالى من باب الالتفات ، فليس هذا موضع التفات . قال : والذي أظنه أن الوجه إعادتُـه إلى اللّه تعالى ، وأنه الأقرب إلى كلام الشافعي في « كتاب الرسالة » انتهى .

وذكـر شيخنا أيضـاً نحو ذلـك ، فقال : ظـاهر كـلام الشافعي أن الضميـر للّه تعالى ، فإن لفظه : فَصَلَّىٰ اللّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَىٰ نَبِيِّنَا كُلَّمَـا ذَكَرَهُ الـذَّاكِرُونَ وَغَفَـلَ عَنْ ذِكْرِهِ الغَافِلُونَ ، فكان حقٌّ من غير عبـارته أن يقـول : اللّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ مُحَمَّـدٍ كُلَّمَا ذَكَرَكَ الذَّاكِرُونَ . إلى آخره .

قلت :بقية صلاة الشافعي : « وصَلِّ عليه في الأولين والآخرين أفضل وأكثر وأزكى ما صلى على أحـد من خلقه وزكانا وإياكم بالصلاة عليه أفضل ما زكا أحـداً من أمتـه بالصـلاة والسلام عليـه ، ورحمة اللّه وبـركاتـه ، وجزاه اللّه عـز وجل عنـا أفضل ما جزى مرسلاً عمـن أرسل إليه ، فإنه أنقذنا به من الهلكة وجعلنا في خيـر أمة أخرجت للناس دائنين بدينه الذي ارتضى واصـطفى به مـلائكته ومن أنعم عليـه من خلقه ، فلم تُمْسِ بنا نـعمة ظهرت ولا بطنت نلنا بهـا حظاً في دين اللّه ودنيـا، ورفع عَنّا بها مكروه فيهما وفي واحد منهما، إلاّ ومحمد ﷺ سببها القائد إلى خيرها، والهادي إلى أرشدها ، الذائـد عن الهلكة ومـوارد السوء في خـلاف الرُّشـد المُنَبِّهَةُ للأسباب التي تورد الهلكة ، القائم بالنصيحة في الإرشاد والإنذار منها . فصلى اللّه على سيدنـا محمد وآله وسلـم ، كما صـلى على إبـراهيم وآل إبراهيم ، إنَّكَ حميد مجيد . انتهى .

وأوَّل بعضهم كلام الشافعي بأن الرب سبحانه هو الذي يـوصف بكثرة الـذكر عادةً ، وكذلك غفلة الذكـر عنه ، وإن كـان الكل صحيحـاً ، والمعنى لا يختلف ، ولو استحضر المصلي الأمرين جميعاً لكان حسناً ، وأفاد غيره أن ذاكر النبي ﷺ يعد من الذاكرين اللّه كثيراً والذاكرات ، والغافل عـن ذكره يعد من الغافلين . انتهى .

وذكر الأذرعي أن إبراهيم المذكور كثير النقل من تعليقة القاضي حسين ، ومع

ذلك فالقاضي قال في طريق البر أن يقول اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ كَمَا هُوَ أَهْلُهُ وَمُسْتَحِقُّه ، وكذا قال غيره . وقال البارزي : عندي إن البرَّ يحصل بأن يقول : /اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ أَفْضَلَ صَلَوَاتِكَ، عَدَدَ مَعْلُومَاتِكَ فإنه أبلغ ٣٤/ب فيكون أفضل ، ونقل المجد اللغويُّ عن بعضهم : لو حلف إنسان أن يصلي أفضل الصّلاة على النبي ﷺ يقول : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ الأُمِّيِّ وَعَلَىٰ كُلِّ نَبِيٍّ وَمَلَكٍ وَوَلِيٍّ عَدَدَ الشَّفْعِ وَالوِتْرِ وَعَدَدَ كَلِمَاتِ رَبِّنَا التَّامَّاتِ المُبَارَكَاتِ . وعن بعضهم بل يقول : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَنَبِيِّكَ وَرَسُولِكَ النَّبِيِّ الأُمِّيِّ ، وَعَلَىٰ آلِهِ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ وَسَلِّمْ عَدَدَ خَلْقِكَ وَرِضَىٰ نَفْسِكَ وَزِنَةَ عَرْشِكَ وَمِدَادَ كَلِمَاتِكَ .

قلت : ومال إليها شيخنا فيما بلغني عنه(*) حيث قال : هي أبلغ ، وإن كان قد رجح كيفيةَ غيرها كما سيأتي قريباً .

قال المجد : واختار بعضهم من الكيفيات اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ صَلاَةً دَائِمَةً بِدَوَامِكَ . وبعضهم اللَّهُمَّ يَا رَبَّ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ صَلِّ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ وَاجْزِ مُحَمَّداً ﷺ مَا هُوَ أَهْلُهُ إلى غير ذلك من الألفاظ التي فيها دليل على أن الأمر فيه سعة من الزيادة والنقص ، وأنها ليست مختصة بألفاظ مخصوصة وزمان مخصوص ، لكن الأفضل الأكمل ما عَلَّمْنَاه ﷺ كما قدمناه . انتهى .

قال الإمام عفيف الدين اليافعيُّ : ينبغي أن يجمع بين الكيفيَّات الثلاث فيقول : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ . وَبَارِكْ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَآلِ

(*) في هامش الأصل : قال الشيخ عز الدين السنباطي : سمعته يقول : هذه الكيفية من جوامع الكلم .

إِبْرَاهِيمَ ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ ، أَفْضَلَ صَلَوَاتِكَ عَدَدَ مَعْلُومَاتِكَ ، كُلَّمَا ذَكَرَهُ الذَّاكِرُونَ وَغَفَلَ عَنْ ذِكْرِهِ الغَافِلُونَ ، زاد بعضهم : وَسَلِّمْ تَسْلِيماً .

وأفاد شيخنا أنه لو جمع بين ما في الحديث وأثر الشافعي وما قاله القاضي حسين لكان أشمل . قال : ويحتمل أن يقال : يعمد إلى جميع ما اشتملت عليه الروايات الثابتة ، فيستعمل منها ذكراً يحصل به البرُّ، قال : والذي يرشد إليه الدليل أن البرَّ يحصل بما في حديث أبي هريرة الماضي ، لقوله ﷺ : « مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَكْتَالَ بِالمِكْيَالِ الأَوْفَىٰ فَلْيَقُلْ : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ وَأَزْوَاجِهِ أُمَّهَاتِ المُؤْمِنِينَ وَذُرِّيَّتِهِ وَأَهْلِ بَيْتِهِ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَىٰ / إِبْرَاهِيمَ . . . » الحديث . ٣٥/أ

وذكر العلامة كمال الدين ابن الهُمَام من محققي شُيُوخنا فيما بلغني عنه كيفية أخرى ، أفاد أنّ كل ما ذُكر من الكَيْفِيَّاتِ مَوجودٌ فِيها ، وهي : اللَّهُمَّ صَلِّ أَبداً أَفْضَلَ صَلَوَاتِكَ عَلَىٰ سَيِّدِنَا عَبْدِكَ ، نَبِيِّكَ ، رَسُولِكَ ، مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَسَلِّمْ عَلَيْهِ تَسْلِيماً ، وَزِدْهُ شَرَفاً وَتَكْرِيماً ، وَأَنْزِلْهُ المَنْزِلَ المُقَرَّبَ عِنْدَكَ يَوْمَ القِيَامَةِ ، فاللَّه أعلم .

وقرأت في « الطبقات » للتاج السبكي نقلاً عن أبيه ما نصه ، أحسن ما يُصَلَّىٰ على النبي ﷺ بهذه الكيفية ، يعني كيفية التشهد ، ومن أتى بها فقد صلى على النبي ﷺ بيقين ، وكان له الجزاء الوارد في أحاديث الصلاة بيقين ، وكل من جاء بلفظ غيرها فهو من إتيانِهِ بالصَّلاة المطلوبة في شك ، لأنهم قالوا : كيف نصلي عليك قال : قولوا . . . فجعل الصلاة عليه منهم هي قول ذا ، ثم قال : وكان لا يفتر لسانه عن الإتيان بهذه الصلاة ، واللَّه الموفق .

وقد روينا عن ابن مَسْدي ما نصه : وقد روي في كيفية الصلاة على النبي ﷺ أحاديث كثيرة ، وصنّف في ذلك جماعة جمعوا الأبواب وهذه التراجم ، وذهب جماعة من الصحابة فمن بعدهم إلى أن هذا الباب لا يوقَف فيه مع المنصوص ، وأن من رزقه الله بياناً فأبان عن المعاني بالألفاظ الفصيحة المباني ، الصريحة المعاني ، مما يُعربُ عن كمال شرفه ﷺ وعظيم حرمته ، كان ذلك واسعاً . واحتجوا بقول ابن مسعود رضي اللَّه عنه : أحسنوا الصلاة على نبيّكم فإنكم لا تدرون لعلّ ذلك يُعرضُ

عليه ؛ ثم أورد بعض الكيفيات الواردة ، وقال عقبها : وهذه الكيفية من هذا الوجه تدل على أنها توقيف لا من قبيل المرْويّ بتوارُدِ الرّوايات وشهادتها باختلاف أكثرها في تنويع الكيفيات .

ولا خلاف أن من صلى على ﷺ بكيفية من الكيفيات المَرْوِيّة الصحيحةِ الرواية عنه ﷺ في ذلك فقد أدّى فرض الصلاة عليه ﷺ . وهذا الإجماع يشهد أنها على التخيير ، ويجب عند أهل النظر أن يتخير الإنسان للصلاة عليه أصحها إسناداً ، ومن أصحها إسناداً أتمها معنى .

ولا خِلاف أن من استوفى في الصلاة عليه وبالغ فقد أحسن في أداء ما وجب عليه/ على اختلافهم في التكرار ومحل الوجوب مما ليس هذا موضع تفصيله . ٣٥/ب

وقد كنت في شيبتي إذا صليت على النبي ﷺ أقول : اللَّهُمَّ صَلِّ وَبارِكْ وَسَلِّمْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلىٰ آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا صَلَّيْتَ وَبَارَكْتَ وَسَلَّمْتَ عَلَى إبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إبْرَاهِيمَ ، إنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ . فقيل لي في منامي : أأنت أفصح أو أعلم بمعاني الكلام وجوامع فصل الخطاب من النبي ﷺ ؟! لو لم يكن في التفضيل معنى زائدٌ لما فضل ذلك ﷺ .

فاستغفرت اللَّه من ذلك ، ورجعت إلى نص التفصيل في موضع الوجوب ، وفي موضع الاستحباب[1] بحسب قرينة الحال ، فإن احتمل التطويل زدت في التعظيم والتبجيل ما شئت مما يجريه اللَّه عزّ وجل على خاطري ولهُ المنة .

قلت : ولا بأس أن يُقال : اللَّهُمَّ صَلِّ وَبارِكْ وَتَرَحَّمْ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَنَبِيِّكَ وَرَسُولِكَ النَّبِيِّ الأُمِّي ، سَيِّدِ المُرْسَلِينَ ، وَإمَامِ المُتَّقِينَ ، وَخَاتَمِ النَّبِيِّينَ ، إمامِ الخَيْرِ وَقَائِدِ الخَيْرِ ، وَرَسُولِ الرَّحْمَةِ ، وَعَلَىٰ أَزْوَاجِهِ أُمَّهَاتِ المُؤْمِنِينَ وَذُرِّيَتِهِ وَأَهْلِ بَيْتِهِ وَآلِهِ وَأَصْهَارِهِ ، وَأَنْصَارِهِ ، وَأَتْبَاعِهِ ، وَأَشْيَاعِهِ ، وَمُحِبِّيهِ ، كَمَا صَلَّيْتَ وَبارَكْتَ وَتَرَحَّمْتَ عَلَىٰ إبْرَاهِيمَ وَعَلَىٰ آلِ إبْرَاهِيمَ فِي العَالَمِينَ إنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ . وَصَلِّ

(١) انظر « السنن والمبتدعات » لمحمد بن أحمد الشقيري الحوامدي ص ٢٠٩ الطبعة الثانية ١٣٦٧ هـ .

وَبارِكْ وَتَرحَّمْ عَلَيْنـا مَعهُمْ أَفْضلَ صَلَواتِك وَأَزْكَىٰ بَـركَاتِـكَ ، كُلَّما ذَكَـرَكَ الذَّاكِـرُونَ وَغَفَلَ عَنْ ذِكْرِكَ الغَافِلُونَ ، عَدَدَ الشَّفْعِ وَالوتْرِ ، وَعَدَدَ كَلِماتِكَ التَّامَّاتِ المُبارَكَاتِ ، وَعَـدَدَ خَلْقِكَ وَرِضَىٰ نَفْسِـكَ ، وَزِنَـةَ عَـرْشِـكَ ، وَمِـدَادَ كَلِمَـاتِـكَ ، صَـلاَةً دائِمَـةً بِدَوامِكَ . اللَّهُمَّ ابْعَثْهُ يَوْمَ القِيامَةِ مَقاماً مَحْمُوداً يَغْبِطُهُ بِهِ الأَوَّلُونَ وَالآخِرُونَ ، وَأَنْزِلْهُ المَقْعَدَ المُقرَّبَ عِنْدَكَ يَوْمَ القِيامَةِ ، وَتَقَبَّلْ شَفَاعَتَـهُ الكُبْرَىٰ ، وَارْفَـعْ دَرَجَتَهُ العُلْيَـا ، وَاعْـطِهِ سُؤْلَهُ فِي الآخِـرَةِ وَالأُوْلَىٰ ، كَمَـا آتَيْتَ إِبْـرَاهِيمَ وَمُـوسَىٰ . اللَّهُمَّ اجْعَـلْ فِي المُصْطَفِينَ مَحَبَّتَهُ ، وَفِي المُقَرَّبِينَ مَوَدَّتَـهُ ، وَفِي الأَعْلَيْنَ ذِكْرَهُ ، وَاجْـزِهِ عَنَّا مَـا هُوَ أَهْلُهُ خَيْـرَ مَا جَـزَيْتَ نَبِيًّا عَنْ أُمَّتِـهِ ، وَاجْزِ الأَنْبِيـاءَ كُلَّهُمْ خَيْراً ، صَـلاَةُ اللَّهِ وَصَلَوَاتُ المُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مُحَمَّـدٍ النَّبِيِّ الأُمِّيِّ ، السَّلاَمُ عَلَيْـكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَـةُ اللَّهِ وَبَرَكَـاتُـهُ وَمَغْفِرَتُهُ وَرِضْوَانُهُ . اللَّهُمَّ أَبْلِغْهُ مِنَّا السَّلاَمَ وَارْدُدْ عَلَيْنا مِنْـهُ السَّلاَمَ ، وَأَتْبِعْـهُ مِنْ أُمَّتِهِ وَذُرِّيَتِهِ / مَا تَقَرُّ بِهِ عَيْنُهُ يَا رَبَّ العَالَمِينَ . ٣٦/أ

تنبيـه : إن قيـل : لِمَ قـال غَفَـلَ ولم يقـل سَكَتَ ؟ فَيُمْكِنُ أن يقـال ـ واللَّه أعلم ـ : إن السَّاكت قد يكون مستحضراً بقلبه للذكر فَيُعَدُّ ذاكراً ولا كذلك الغافل ، فعلى هـذا يكون بينهمـا عمـوم وخصـوص مطلق ، فكـل غـافـل سـاكتٌ من غير عكسٍ إن أريد بالغافل من أغفل ذلك بقلبه ولسانـه ، ويحتمل أن يكـون المرادُ بالغافل هنا النـائي عن طريق الحق كقوله : ﴿ بِأَنَّهُمْ كَذَّبوا بِآيَاتِنَا وَكَانُوا عَنْهَـا غَافِلِينَ ﴾ [الأعراف : ١٣٦] واللَّه أعلم ، إذا عُلِمَ هذا فلنرجع إلى تتمة المقالة الأولى .

قـال الشافعي رضي اللَّه عنـه : والأفضل أن يقـول يعني في التشهـد : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ كَما صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وآل إبـراهيم إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ . ونقله النووي في « شرح المهذب » عن الشافعي والأصحاب ، وقال : إنه الأولى ، لكنه قال : وَعَلىٰ آل إِبْرَاهِيمَ في الموضعين بزيادة « علىٰ » وهي ثابتة في رواية ابن حبان في « صحيحه » والحاكم في « مستدركه » والبيهقي .

وقال النووي في « شرح المهذب » أيضاً : ينبغي أن يجمع ما في الأحاديث الصحيحة فيقول : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ الأُمِّي وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَتِهِ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَعَلَىٰ آلِ إِبْرَاهِيمَ ، وَبَارِكْ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ الأُمِّي وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَتِهِ ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَعَلَىٰ آلِ إِبْرَاهِيمَ فِي العَالَمِينَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ .

وقال في « الأذكار » مثله وزاد « عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ » بعد قوله : « محمد » في صلِّ ولم يزدها في بارك . وقال : في التحقيق والفتاوى مثله إلَّا أنه أسقط النبي الأمي في وبارك .

قال شيخنا : وفاته أشياء لعلها تُوازي قَدْرَ مَا زادَهُ أو تزيدُ عليه .

منها قوله : أُمَّهاتِ المُؤْمِنِينَ بعد قوله : أَزْوَاجِهِ ، ومنها : وَأَهْلِ بَيْتِهِ بعد قوله وَذُرِّيَتِهِ ، وقد ورد في حديث أبي مسعود عند الدارقطني .

ومنها عبدك ورسولك في وبارك ، ومنها في العالمين في الأولى .

ومنها إنك حميد مجيد ، قبل وبارك ، ومنها اللهم صلِّ وبارك فإنهما ثبتا معاً في رواية النسائي .

ومنها وَتَرحَّم على محمد إلى آخره :

ومنها في آخر التشهد وعلينا معهم وهي / عند الترمذي والسَّراج كما تقدم ، ٣٦/ب وتعقب ابن العربي هذه الزيادة ، فقال : هذا شيء انفرد به زائدةُ فلا يعول عليه ، فإن الناس اختلفوا في معنى الآل اختلافاً كثيراً ومن جُملتِهِ أنَّهم أُمَّتُهُ فلا يبقى للتكرار فائدة . واختلفوا أيضاً في جواز الصلاة على غير الأنبياء ، فلا نرى أن نشرك في هذه الخصوصية مع محمدٍ وآله أحداً .

وتعقبه العراقي في « شرح الترمذي » بأن زائدةَ من الأثبات ، فانفراده لو انفرد لا يضرُّ مع كونه لم ينفرد ، فقد أخرجها إسماعيل القاضي في « الصلاة » له من

طريقين عن يزيد ابن أبي زياد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، ويزيد استشهد به مسلم ، وهي عند البيهقي في « الشعب » من حديث جابر كما تقدم ، وأما الإيراد الأول فإنه مختص بمن يرى أن معنى الآل كل الأمة ، ومع ذلك فلا يمتنع أن يعطف الخاص على العام ولا سيما في الدعاء .

وأما الإيراد الثاني فلا نعلمُ من منع ذلك تبعاً ، وإنما الخلاف في الصلاة على غير الأنبياء استقلالاً . وقد شرع الدعاء للآحاد بما دَعَا به النبي ﷺ لنفسه في حديث « اللَّهُمَّ إنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ مَا سَأَلَكَ مِنْهُ مُحَمَّدٌ »[1] وهو حديث صحيح أخرجه مسلم . انتهى ملخصاً .

والزيادة المذكورة أيضاً في حديث ابن مسعود كما تقدم .

وقد تعقب الإسنويُّ ما قاله النووي ، فقال : لم يستوعب ما ثبت في الأحاديث مع اختلاف كلامه . وقال الأذرعي : لم يسبق إلى ما قال ، والذي يظهر أن الأفضل لمن تَشَهَّدَ أن يأتي بأكمل الروايات ويقول : كل ما ثبت هذا أَمْرُهُ وهذا أمرنا ، وأما التلفيق فإنه يستلزم إِحْدَاثَ صفة في التشهدِ لَم تَرِدْ مجموعة في حديث واحد . انتهى .

قال شيخنا : وكأنه أخذه من كلام ابن القيّم ، فإنه قال : هذه الكيفية لم ترد مجموعةً في طريق من الطُرُقِ ، والأَوْلَىٰ أن يستعمل كل لفظ ثبت على حِدَة ، فبذلك يحصل الإتيان بجميع ما ورد ، بخلاف ما إذا قال الجميع دفعة واحدة ، فإن الغالب على الظن أنه ﷺ لم يقله كذلك .

وقال الإسنوي أيضاً : كان يلزم الشيخ أن يجمع الأحاديث الواردة في التشهد .

---

(١) الترمذي رقم (٣٥١٦) في الدعوات : باب اللهم إنا نسألك بما سألك به نبيك ﷺ ، من حديث أبي أمامة رضي الله عنه ، وفي سنده ليث بن أبي سليم ، وهو صدوق ولكن اختلط أخيراً ولم يتميز حديثه فترك ، ومع ذلك فقد قال الترمذي : هذا حديث حسن غريب . وضعف الألباني الحديث في « ضعيف الجامع » رقم (٢١٦٤) .

وأُجِيبَ بأنّه لا يلزم من كونِهِ لم يصرح بذلك أن لا يَلْتَزِمَه .

/وقال ابن القيّم أيضاً: قد نص الشافعي على أَنَّ الإختلاف في أَلفاظِ التشهـدِ ٣٧/أ ونحوه كالإختلاف في القراءات ، ولم يقل أحدٌ من الأئمة باستحبَاب التلاوة بجميع الألفاظ المختلفة في الحرف الواحـد من القرآن ، وإن كـان بعضهم أجاز ذلـك عند التعليم لِلْتَمَرُّنِ . انتهى .

قال شيخنا : والذي يظهر أن اللفظ إن كان بمعنى اللفظ الآخـر [أجزأ] سـواء كما في أزواجه وأمهات المؤمنين ، فالأولى الاقتصار في كل مرة عن أحدهما ، وإن كان اللفظ يستقل بزيادة معنى ليس في الآخر البتّة فالأولى الإتيان به ، وَيُحْمَلُ على أنّ بعض الـرواة حفظ ما لم يحفظ الآخـر ، وإن كان يـزيد على الآخـر في المعنى شيئاً ما فلا بأس بالإتيان به احتياطاً .

وقالت طائفة منهم الطبري : إن ذلك من الإختـلاف المباح ، فـأي لفظ ذكره المرء أجزأ ، والأفضل أن يستعمل أكمله وأبلغه . واستدل على ذلك باختلاف النقل عن الصحـابة ، فـذكر مـا نقل عن علي وهـو حديث مـوقوف طـويل تقـدم إيراده ، وحديث ابن مسعود الموقوف ، وقد ذكر بعد حديث علي أيضاً بيسير ، والله أعلم ، وقد استدل بحديث كعب وغيره على تعيين اللفظ الذي علَّمه النبي ﷺ لأصحابه في امتثال الأمر، سواءٌ قلنا بالوجوب مطلقاً أو مقيداً بالصلاة ، فأما تعينُهُ في الصلاة فعن أحمد فيه رواية ، والأصح عند اتباعـه أنه لا يجب هـذا ، بل تجـزىءُ الصلاة على النبي ﷺ في الأصح من الوجهين .

واختلف في الأفضـل فعن أحمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم ، وعنه أيضاً يتخيَّرُ ، وعنه أيضاً غير ذلك ، وأما الشافعية فقـالوا : يكفي أن يقول : اللّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ مُـحمَّدٍ ، واختلفـوا هـل يكفي الإتيـان بمـا يـدل على ذلـك كأن يصلي بلفظ الخبر فيقول : صَلَّىٰ اللّهُ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ مثلاً والأصح إجـزاؤه ، وذلك أن الدعاء بلفظ الخبر آكد فيكون جائزاً بطريق الأَوْلىٰ . ومن منع وقف عند التَعَبُّدِ ،

وهو الذي رَجَّحه ابن العربي ، بل كلامه يدل على أن الثواب الوارد لمن صلى على النبي ﷺ إنما يحصل لمن صلى عليه بالكيفية المذكورة . واتفق أصحابنا على أنه لا يجزىء أن يقتصِرَ على الخبر ، كأن يقول : الصلاة على/ محمد ، إذ ليس فيه إسناد الصلاة إلى اللّه .

واختلفوا في تعيين لفظ محمد ، لكن جَوَّزُوا الإكتفاء بالوصف دون الإسم ، كالنبي ورسول الله ، لأَنَّ لفظ محمد وقع التَعَبُّدُ به ، فلا يجزىءُ عنه إلَّا ما كان أعلا منه ، ولهذا قالوا : لا يجزيء الإتيان بالضمير ولا بأحمد مثلاً ، في الأصح فيهما ، مع ما تقدم ذكره في التشهد بقوله : النبي وبقوله : محمد .

وذهب الجمهور إلى الإجتِزَاءِ بكل لفظ أدّى المراد من الصلاة على النبي ﷺ ، حتى قال بعضهم : لو قال في أثناء التشهد الصلاة والسلام عليك أيها النبي أجزاه ، وكذا لو قال : أشهد أن محمداً ﷺ عبدُه ورسولُه ، بخلاف ما إذا قدم عبدَه ورسولَه .

قال شيخنا : وينبغي أن يَنْبَني على أن ترتيب ألفاظ التشهد لا يشترط وهو الأصح ، ولكن دليل مقابله قويٌّ لقولهم : « كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ القُرْآنِ » ، وقول ابن مسعود : عَدَّهُنَّ فِي يَدِي . قال : ورأيت لبعض المتأخرين فيه تصنيفاً ، وعمدة الجمهور في الاكتفاء بِما ذُكِرَ أن الوجوبَ ثبت بنص القرآن بقوله تعالى : ﴿ صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا ﴾ فلما سأل الصحابةُ عن الكيفية وعلَّمها لهم النبي ﷺ ، واختلف النقل لتلك الألفاظ ، واقتصر على ما اتفقت عليه الروايات ، وترك ما زاد على ذلك كما في التشهد ، إذ لو كان المتروك واجباً لما سكت عنه . انتهى .

وقد استشكل ذلك ابن الفركاح في « الإقليد » فقال : جعلهم هذا هو الأقلُّ يحتاج إلى دليل على الاكتفاء بمسمى الصلاة ، فإن الأحاديث الصحيحة ليس فيها الاقتصار ، والأحاديث التي فيها الأمر بمطلق الصلاة ليس فيها ما يشير إلى ما يجب من ذلك في الصلاة ، وأقل ما وقع في الرِّوايات : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ كَما

صَلَّيْتَ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ ، ومن ثم حكى الفوراني عن صاحب « الفروع » في إيجاب ذكر إبراهيم وجهين ، كما سأذكره ، واحتج لمن لم يوجبه بأنه ورد بدون ذكره في حديث زيد بن خارجة عند النسائي بسند قوي ، ولفظه « صَلُّوا عَلَيَّ وَقُولُوا اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ . قال شيخنا : وفيه نظر لأنه من اختصار بعض الرواة ، فإن النسائي أخرجه من/ هذا الوجه تاماً ، وكذا الطحاوي كما أشير إليه فيما مضى ، وبالله التوفيق . ٣٨/أ

* * *

مهمة : قرأت في شرح مقدمة أبي الليث للإمام مصطفى التركماني من الحنفية ما نصه :

فإن قيل : ما الحكمة في أن الله تعالى أمرنا أن نصلي عليه ونحن نقول اللهم صلي على محمد وعلى آل محمد ، فنسأل الله تعالى أن يصلي عليه ولا نصلي عليه نحن بأنفسنا ، يعني بأن يقول العبد في الصلاة : أصلي على محمد .

قلنا : لأنه ﷺ طاهِرٌ لا عيب فيه ، ونحن فينا المعائب والنقائص فكيف يثني من فيه معائب على طاهر ؟ فنسأل الله تعالى أن يصلي عليه لتكون الصلاة من رب طاهر على نبي طاهر ، كذا في المرغيناني . انتهى .

ونحو ذلك منقول عن النيسابوري في كتابه « اللطائف والحكم » فإنه قال : لا يكفي العبد أن يقول في الصلاة : صليت على محمد ، لأن مرتبة العبد تقصر عن ذلك ، بل يسأل ربه أن يصلي عليه لتكون الصلاة على لسان غيره ، وحينئذ فالمصلي في الحقيقة هو الله ، ونسبة الصلاة إلى العبد مجازيةٌ بمعنى السؤال . انتهى .

وقد أشار ابن أبي حجلة إلى شيء عن ذلك ، فقال: الحكمةُ في تعليمه الأُمَّةَ صيغةَ اللهم صلِّ على محمد أنّا لما أُمِرْنا بالصلاة عليه ولم تَبْلُغْ قدر الواجب من ذلك أحلناه عليه ، لأنه أعلم بما يليق به ، وهو كقوله : لا أُحْصِي ثناء

عليك . وسبقه أبو اليمن ابن عساكر فقال : حسن قول من قال : لما أمر اللَّه سبحانه بالصلاة على رسول اللَّه ﷺ لم نبلغ معرفة فضيلة الصلاة عليه ، ولم ندرك حقيقة مراد اللَّه عز وجل فيه ، فأحلنا ذلك إلى اللَّه سبحانه، فقلنا : اللهم صلِّ أنت على رسولك لأنك أعلم بما يليق به وأعرف بما أردته له ﷺ . واللَّه أعلم .

إذا عرفت ذلك كله فلتكن صلاتك عليه كما أمرك بالصلاة عليه، فبذلك تعظم حظوتك لديه، وعليك بالإكثار منها والمواظبة عليها ، والجمع بين الروايات فيها ، فإن الإكثار من الصلاة من علامات المحبَّة ، فمن أحب شيئاً أكثر من ذكره . وصح في الحديث «لَا يَكْمُلُ إيمَانُ أَحَدِكُمْ حَتَّىٰ أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنَ وَالِـدِهِ وَوَلَدِهِ / وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ »[1]

* * *

تنبيه : استدل بحديث كعب وغيره على أنَّ إفراد الصَّلاة عن التسليم لا يكره ، وكذا العكس ، لأنَّ تعليم التسليم تقدم قبل تعليم الصلاة ، فأفرد التسليم مدةً في التشهد قبل الصلاة عليه .

---

(١) البخاري رقم (١٥) في الإيمان : باب حب الرسول ﷺ ، ومسلم رقم (٤٤) في الإيمان : باب وجوب محبة رسول الله ﷺ أكثر من الأهل والولد والوالد والناس أجمعين ، والنسائي ٨/١١٤ ـ ١١٥ في الإيمان، باب علامة الإيمان ، وابن ماجه رقم (٦٧) في المقدمة : باب في الإيمان ، وأحمد في « المسند » ٣/٢٠٧ ، من حديث أنس رضي اللَّه عنه .

قال الحافظ : قال القرطبي : كل من آمن بالنبي ﷺ إيماناً صحيحاً لا يخلو من وجدان شيء من تلك المحبة الراجحة ، غير أنهم متفاوتون ، فمنهم من أخذ من تلك المرتبة بالحظ الأوفى ، ومنهم من أخذ منها بالحظ الأدنى ، كمن كان مستغرقاً في الشهوات محجوباً في الفضلات في أكثر الأوقات ، لكن الكثير منهم إذا ذكر النبي ﷺ اشتاق إلى رؤيته ، بحيث يؤثرها على أهله وولده وماله ووالده ، ويبذل نفسه في الأمور الخطيرة ، ويجد مخبر ذلك من نفسه وجداناً لا تردد فيه ، وقد شوهد من هذا الجنس من يؤثر زيارة قبره ورؤية مواضع آثاره ﷺ على جميع ما ذكر ، لما وقر في قلوبهم من محبته ، غير أن ذلك سريع الزوال بتوالي الغفلات ، والله المستعان. اهـ .

وقد صرح النووي رحمه اللّه في « الأذكار » وغيره بالكراهة ، واستدل بورود الأمر بهما معاً في الآية .

قلت : الظاهر أن محل ذلك فيما لم يرد الاقتصار على الصلاة فيه ؛ كالقنوت ، على أنّ شيخنا توقف في إطلاق الكراهة ، فقال : وفيه نظر . نعم يكره أن يفرد الصلاة ولا يسلم أصلاً ، أما لو صلى في وقت وسلم في وقت آخر ، فإنه يكون ممتثلاً . انتهى .

وقد كان عبد الرحمن بن مهدي يستحب أن يقول : « ﷺ » ولا يقول : « عليه السلام » ، لأنّ « عليه السلام » تحية الموتى »[1] رواه ابن بشكوال وغيره، وأسند البيهقي من طريق الشافعي ، قال : يكره للرجل أن يقول : قال الرسول ، ولكن يقول : قال رسول اللّه ﷺ تعظيماً له ، واللّه الموفق .

* * *

(١) روى أبو داود رقم (٤٠٨٤) في اللباس : باب ما جاء في اسبال الإزار ، والترمذي رقم (٢٧٢٢) في اللباس باب رقم (٨) ، وأحمد في « المسند » ٥/٦٣ و ٦٤ وصححه ابن حبان رقم (١٢٢١) و (١٤٥١) « موارد من حديث أبي جري جابر بن سليم رضي الله عنه ، واسناده صحيح . قال : رأيت رجلاً يصدر الناس عن رأيه لا يقول شيئاً إلا صدروا عنه ، قلت : من هذا ؟ قالوا : رسول الله ﷺ ، قلت : عليك السلام يا رسول الله ـ مرتين ـ قال : «لا تقل عليك السلام ، عليك السلام تحية الموتى ، قل : قل السلام عليك . . .» الحديث .

/وهذه فصول نختم بها الباب الأول

الفصل الأول منها أن المراد بقولهم : « أَمَّا السَّلَامُ عَلَيْكَ فَقَدْ عَرَفْنَاهُ فَكَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ ؟ ما عَلَّمَهم إياه في التشهد من قوله : السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، فيكون المراد بقولهم : فكيف نصلي عليك أي بعد التشهد ، قاله البيهقي .

قال شيخنا : وتفسير السلام بذلك هو الظاهر ، وحكى ابن عبد البرّ فيه احتمالاً ، وهو أن المراد به السلام الذي يُتحلل به من الصلاة . وقال : إنَّ الأَوَّلَ أظهر ، وكذا ذكر عياض وغيره ، ورد بعضهم الاحتمال المذكور بأنّ سلام التحلّل لا يتقيد به اتفاقاً كذا قيل .

قال شيخنا : وفي نقل الاتفاق نظر ، فقد جزم جماعة من المالكية بأنه يستحب للمصلي أن يقول عند سلام التحلل : السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ ، ذكره عياض وغيره .

قلت : وحكاية الاتفاق إنما هي في الوجوب دون الاستحباب فيما يظهر ، والله أعلم . وقد وردت أحاديث في فضل السَّلام على النبي ﷺ فنشير إلى شيء منها سوى المتقدم والآتي ، منها حديث جابر رضي الله عنه سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لَمَّا كَانَتْ لَيْلَةَ بُعِثْتُ مَا مَرَرْتُ بِشَجَرَةٍ وَلَا حَجَرٍ إِلَّا قَالَ : السَّلَامُ

عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّه !»[1] . وحديث يَعْلَىٰ بن مُرَّة الثقفي : / « بينما نحن نسير مع ١/٣٩
رسول اللَّه ﷺ ونزلنا منزلاً ، فنام رسول اللَّه ﷺ ، فجاءت شجرة تشق الأرض حتى غشيته ، ثم رجعت إلى مكانها ، فلما استيقظ النبي ﷺ ذكرت ذلك له ، فقال : « هِيَ شَجَرَةٌ اسْتَأْذَنَت رَبَّهَا عَزَّ وَجَلَّ في أَنْ تُسَلِّمَ عَلَيَّ فَأَذِنَ لَهَا »[2] .

وحديث جابر رفعه « إِنِّي لأَعْرِفُ حَجَراً بِمَكَّةَ كَانَ يُسَلِّمُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ أُبْعَثَ ، إِنِّي لأَعْرِفُهُ الآن » .

وفي لفظ « إِنَّ بِمَكَّةَ لَحَجَراً كَانَ يُسَلِّمُ عَلَيَّ لِيَالِيَ بُعِثْتُ ، إِنِّي لأَعْرِفُهُ إِذَا مَرَرْتُ عَلَيْهِ»[3] .

وحديث عائشة : عَلَّمَ جِبْرِيلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَيْفَ يَتَوَضَّأُ ، فَتَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ صَلَّىٰ رَكْعَتَينِ ، ثُمَّ انْصَرَفَ ، فَلَمْ يَمُرَّ عَلَىٰ حَجَرٍ وَلاَ مَدَرٍ إِلاَّ وَهُوَ يُسَلِّمُ عَلَيْهِ ، يَقُولُ : سَلاَمٌ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّه[4] . انتهى .

وإنما لم نشر إلى تخريجها لأنها ليست من شرطنا في هذا الكتاب واللَّه الموفق .

قال القاضي عياض : وفي تشهد عليّ ، السَّلاَمُ عَلَىٰ نَبِيِّ اللَّهِ ، السَّلاَمُ عَلَىٰ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ وَرُسُلِهِ ، السَّلاَمُ عَلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ، السَّلاَمُ عَلَىٰ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِ اللَّهِ ، السَّلاَمُ عَلَيْنَا وَعَلَىٰ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ مَنْ غَابَ مِنْهُمْ وَمَنْ شَهِدَ . اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِمُحَمَّدٍ ، وَتَقَبَّلْ شَفَاعَتَهُ ، وَاغْفِرْ لأَهْلِ بَيْتِهِ ، وَاغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَمَا وَلَدَا

---

(١) رواه الترمذي من حديث علي رضي الله عنه رقم (٣٦٣٠) في المناقب : باب في آيات إثبات نبوة النبي ﷺ ، وفي إسناده ضعيف ومجهول .

(٢) رواه أحمد في « المسند » ١٧٣/٤ عن طريق عبد الرزاق عن معمر عن عطاء بن السائب عن عبد الله بن حفص عن ليلى ، وعطاء اختلط ، وعبد اللّه بن حفص مجهول . وذكر الحافظ ابن كثير له عدة طرق ثم قال : فهذه طرق جيدة متعددة تفيد غلبة الظن أو القطع عند المتبحرين أن يعلى بن مرة حدث بهذه القصة في الجملة ، « البداية والنهاية » ١٤٤/٦ ـ ١٤٧ .

(٣) مسلم رقم (٢٢٧٧) في الفضائل : باب فضل نسب النبي ﷺ وتسليم الحجر عليه قبل النبوة ، والترمذي رقم (٣٦٢٨) في المناقب : باب رقم ٧ ، والدارمي رقم (٢٠) ، من حديث جابر بن سمرة رضي الله عنه .

(٤) قال الهيثمي في « المجمع » ٢٦٠/٨ : رواه البزار عن شيخه عبد الله بن شبيب وهو ضعيف .

وَارْحَمْهُمَـا ، السَّلَامُ عَلَيْنَـا وَعَلَىٰ عِبَـادِ اللَّهِ الصَّـالِحِينَ ، السَّـلَامُ عَلَيْـكَ أَيُّهَـا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ .

قلت : وينظر إسناده .

وقـوله فيـه : « وَلِوَالِـدَيَّ » إنما قـاله علي رضي اللَّه عنـه على طـريق التعليم للمُتَشَهِّدِ ، لا أنَّه دعا لوالديه به ، إذ قد صح في الحديث مـوت أبيه كـافراً ، أفـاده المزي ، واللَّه الموفق .

ولعيلم ***

وليعلم أنَّه قد ترتَقي درجةُ التسليم عليه إلى الوجوب في مواضع :

الأول : في التشهد الأخير نص عليه الشافعي .

الثـاني : ما نقله الحليمي أنّـه يجب التسليمُ على النبي ﷺ كلما ذكـر . وفي « الشِّفا » نقلاً عن القاضي أبي بكر بن بُكَير ، نزلت هـذه الآية على النبي ﷺ فـأمر اللَّه أصحـابه [ﷺ] أن يُسلمـوا عليه ، وكـذلك من بعـدهم أُمِرُوا أن يسلّمـوا على النبي ﷺ عند حضورهم قبره ، وعند ذكره . / انتهى . ٣٩/ب

واستقـر رأي الطُّرْطُوشي من المـالكيـة على الـوجـوب ، وَسَـوَّى ابن فـارس اللغوي بينه وبين الصلاة في الفرضيـة ، حيث قال : فـالصلاة عليـه فرض وكـذلك التسليم لقوله جل ثناؤه : ﴿ وَسَلِّمُوا تَسْلِيماً ﴾ .

الثـالث : يجب بالنـذر لأنه من العبـادات العظيمـة والقربـات الجليلة ، ولم يتعـرض أحد من المـالكية والحنفيـة لذلـك ، وروى ابن وهب فيمـا ذكـره صـاحب « الشِّفـا » أن النبي ﷺ قال : « مَنْ سَلَّمَ عَلَيَّ عَشْـراً فَكَـأَنَّمَـا أَعْتَقَ رَقَبَـةً . . . » ، وسيأتي من حديث أبي بكر في الباب الثاني شيء من هذا .

واختلف في معنـاه ، فقيل : السَّـلام الذي هـو اسم من أسماء اللَّه عليـك ، وتأويله : لا خلوت من الخيرات والبـركات وسلمت من المكـاره والآفات ، إذ كـان

اسم اللّٰه إنما يذكر على الأُمور توقُّعاً لِاجتماع معاني الخير والبركة فيها ، وانتفاء عوارض الخلل والفساد عنها . ويحتمل أن تكونَ بمعنى السّلامة ، أي ليكن قضاء اللّٰه عليك السّلام ، وهو السلامة ، كالمقام والمقامة ، والملام والملامة ، أي يُسلمك اللّٰه من المذام والنقائص . فإذا قلت : اللهم سلّم على محمد ، فإنما تريد به اللهم اكتب لمحمد في دعوته وأمته وذكره السّلامة من كل نقص ، فتزداد دعوته على مَمَرِّ الأيامِ عُلوّاً وَأُمَّتُهُ تكاثراً ، وذكره ارتفاعاً ، قالهما البيهقي ، قال : ولا يعارضه ما يوهن له أمراً بوجه من الوجوه .

قلت : ويحتمل أن تكون بمعنى المسالمة له والانقياد ، كما قال تعالى : ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً ﴾ [النساء : ٦٥] .

فإن قيل : فلم جيء بـ « عليك » ولم يقل لك .

فالجواب : أن المراد والمعنى قضاء اللّٰه بهذا ، وقضاء اللّٰه تعالى إنما ينفذ في العبد من قبل الملك والسلطان الذي له عليه ، وكأن قضاء اللّٰه تعالى عليك بالسلامة أشبه من قضاء اللّٰه لك بها .

وكذا سُئِلَ عن الحكمة في العدول عن الغيبة إلى الخطاب في « عليك » مع أن لفظ الغيبة هو الذي يقتضيه السياق .

وأجيب على طريق العرفان بأن المصلي لمّا استفتح باب الملكوت بالتحيات/ أُذِن له في الدخول في حرم الحي الذي لا يموت ، فقرّت عينه بالمناجاة ، فنُبِّهَ على أن ذلك بواسطة نبي الرحمة وبركةِ متابعته ، فالتفت ، فإذا الحبيب حاضر ثَمَّ ، فأقبل عليه قائلاً : السَّلَامُ عَلَيْكَ . . . إلى آخره . ٤٠/أ

ولكن خَدَشَهُ شيخنا بما في بعض طرق حديث ابن مسعود في الاستئذان من البخاري من اختصاص لفظ الخطاب بحياته ﷺ حيث قال بعد سياق حديث التشهد

« وهو بين ظهرانينا ، فلما قبض ، قلنا : السَّلام - يعني على النبي - » ، وأخرجه أبو عوانة في « صحيحه » وغير واحد من الطريق التي أورده البخاري منها بحذف ، يعني بل قالوا : السلام على النبي . وعلق السُبكي القولَ بالاختصاص على صحته . قال شيخنا : وقد صح بلا ريب ، واللَّه الموفق[1] .

وقد سأل بعضهم عن حكمة العدول في التشهد عن الوصف بالرسالة إلى الوصف بالنبوة في قوله : « السَّلام عليك أيها النبي » مع أن الوصف بالرسالة أعمّ في حق البشر .

وأجيب بأن الحكمة فيه اجتماع الوصفين ، فإنه وصف بالرسالة في آخر

---

(١) قال الألباني في « صفة صلاة النبي ﷺ » ص ١٧٣ - ١٧٥ : قلت : وقول ابن مسعود : «قلنا : السلام على النبي » يعني أن الصحابة رضي الله عنهم كانوا يقولون : « السلام عليك أيها النبي » في التشهد والنبي ﷺ حي ، فلما مات عدلوا عن ذلك فقالوا : « السلام على النبي » ولا بد أن يكون ذلك بتوقيف منه ﷺ ، ويؤيده أن عائشة رضي الله عنها كذلك كانت تعلمهم التشهد في الصلاة « السلام على النبي » رواه السراج في « مسنده » (ج٩/ ١/ ٢/١) والمخلص في « الفوائد » (ج ١١/ ٥٤/ ١) بسندين صحيحين عنها .

قال الحافظ رحمه الله : « هذه الزيادة ظاهرها أنهم كانوا يقولون : « السلام عليك أيها النبي » بكاف الخطاب في حياةالنبي ﷺ ، فلما مات النبي ﷺ تركوا الخطاب وذكروه بلفظ الغيبة ، فصاروا يقولون : « السلام على النبي » . وقال في موضع آخر : « قال السبكي في « شرح المنهاج » بعد أن ذكر هذه الرواية من عند أبي عوانة وحده . « إن صح هذا عن الصحابة دل على أن الخطاب في السلام بعد النبي ﷺ غير واجب فيقال : « السلام على النبي » ، قلت : قد صح بلا ريب (يعني لثبوت ذلك في « صحيح البخاري ») ، وقد وجدت له متابعاً قوياً ، قال : عبد الرزاق : أخبرني ابن جريج : أخبرني عطاء أن الصحابة كانوا يقولون والنبي ﷺ حي : « السلام عليك أيها النبي » فلما مات قالوا : « السلام على النبي » وهذا إسناد صحيح ، وأما ما روى سعيد بن منصور من طريق أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن أبيه أن النبي ﷺ علمهم التشهد ، فذكره . قال : فقال ابن عباس : إنما كنا نقول : السلام عليك أيها النبي إذ كان حياً ، فقال ابن مسعود : هكذا علمنا ، وهكذا نعلم ، فظاهر أن ابن عباس قاله بحثاً وأن ابن مسعود لم يرجع إليه ، لكن رواية ابن معمر أصح ، (يعني رواية البخاري) لأن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه ، والإسناد إليه : مع ذلك ضعيف .

وقد نقل كلام الحافظ هذا جماعة من العلماء المحققين أمثال القسطلاني والزرقاني واللكنوي وعيرهم ، فارتضوه ولم يتعصّبوه بشي .

التشهد ، ولا يقال الرسول البشري يستلزم النبوة ، فإن التصريح بهما أبلغ جزماً ، لكن يقال ما الحكمة في تقديم الوصف بالنبوة . ويجاب بأنها كذلك وجدت في الخارج لنزول قوله تعالى : ﴿ اِقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ ﴾ قبل قوله : ﴿ يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرْ * قُمْ فَأَنْذِرْ ﴾[1] حكاه شيخي ، والله أعلم .

* * *

الفصل الثاني :

اختلف في المراد بقولهم : « كيف » ، فقيل : المراد السؤال عن معنى الصلاة المأمور بها ، وبأي لفظ تؤدى ، وقيل : عن صفتها .

قال عياض : لما كان لفظ الصلاة المأمور بها في قوله تعالى : ﴿ صَلُّوا عَلَيْهِ ﴾ يحتمل الرحمة والدعاء والتعظيم ، سألوا بأي لفظ تؤدى هكذا .

قال بعض المشايخ ورجح الباجي أنّ السؤال إنّما وقع عن صفتها لا عن جنسها .

قال شيخنا : وهو أظهر ، لأن لفظ « كيف » ظاهر في الصفة ، وأما الجنس فيسأل عنه بلفظ ما ، وبه جزم القرطبي ، فقال : هذا سؤال من أُشكلتْ عليه كيفية ما فهم أصله ، وذلك أنهم عرفوا المراد بالصلاة فسألوا عن الصفة التي

---

(١) روى البخاري رقم (٤) في بدء الوحي ، وفي كتب أخرى ، ومسلم رقم (١٦١) في الإيمان : باب بدء الوحي الى رسول الله ﷺ ، من حديث يحيي بن أبي كثير قال : سألت أبا سلمة بن عبد الرحمن عن أول ما نزل من القرآن ، قال : ﴿ يا أيها المدثر ﴾ ، قلت : يقولون : ﴿ اقرأ باسم ربك ﴾ قال أبو سلمة : سألت جابراً عن ذلك ، فقلت له مثل ما قلتَ لي ، فقال لي جابر : لا أحدثك إلا ما حدثنا رسول الله ﷺ ، قال : جاورت بحراء شهراً ، فلما قضيت جواري هبطت ، فنوديت ، فنظرت عن يميني فلم أر شيئاً ، ونظرت عن شمالي ، فلم أر شيئاً ، ونظرت خلفي فلم أرَ شيئاً ، فرفعت رأسي فرأيت شيئاً ، فأتيت خديجة فقلت : دثروني فدثروني ، وصبوا علي ماء بارداً ، فنزلت ﴿ يا أيها المدثر * قم فأنذر * وربك فكبر * ، وثيابك فطهر * والرجز فاهجر ﴾ وذلك قبل أن تفرض الصلاة . انظر « جامع الأصول » رقم (٨٨٤٥) .

تليق بها ليستعملوها . انتهى .

٤٠/ب والحامل لهم على ذلك/ أنّ السلام لما تقدم بلفظ مخصوص ، وهو : السلام عليك أيها النبي ورحمة اللّه وبركاته ، فهموا منه أن الصلاة أيضاً تقع بلفظ مخصوص وعدلوا عن القياس لإمكان الوقوف على النص ، ولا سيما في ألفاظ الأذكار فإنها تجيء خارجة عن القياس غالباً ، فوقع الأمر كما فهموه، فإنه لم يقل لهم كالسلام ، بل عَلَّمَهم صفة أخرى .

***

الفصل الثالث :

قوله : «اللهم» هي كلمة كثر استعمالها في الدعاء ، وهي بمعنى يا اللّه ، والميم عوض حرف النداء ، فلا يقال : اللهم غفور رحيم مثلاً ، وإنما يقال : اللهم اغفر لي وارحمني ، ولا يدخلها حرف النداء إلَّا في نادرٍ ، كقول الراجز :

إنِّي إذَا مَا حَادِثٌ أَلَمَّا أَقُولُ يَا اللَّهُمَّ يَا اللَّهُمَّا

واختص هذا الاسم بقطع همزته عند النداءِ ووجوبِ تفخيم لامه ، وبدخول حرف النداء عليه مع التعريف . وذهب الفراء ومن تبعه من الكوفيين إلى أنّ أصله يا اللّه ، وحذف حرف النداء تخفيفاً ، والميم مأخوذة من جملة محذوفة ، قيل آتِنَا بخير ، وقيل : بل زائدة كما في زُرْقم لشَديدِ الزُّرْقَة ، وزيدت في الإسْم العظيم تفخيماً ، وقيل : بل هي كالواو الدالة على الجمع كأن الداعي قال : يا من اجتمعت له الأسماء الحسنى ، ولذلك شددت الميم لتكون عوضاً عن علامة الجمع .

وقد جاء عن الحسن البصري : اللهم مجتمع الدعاء ، وعن النَّضر بن شُمَيْل : من قال : اللَّهم فقد سأل اللّه بجميع أسمائه ، وعن أبي رجاء العطاردي إن الميم في قوله اللهم فيها تسعة وتسعون اسماً من أسماء اللّه تعالى .

***

الفصل الرابع :

انَّ محمداً هو أشهر أسمائه ﷺ ، وقد تكرر في القرآن في قوله : ﴿ وَمَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ ﴾ [الأحزاب: ٤٠] ﴿ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ﴾ [الفتح: ٢٩] ، ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ ﴾ [آل عمران: ١٤٤] ، وهو منقول من صفة الحمد وهو بمعنى محمود ، وفيه معنى المبالغة . وقد أخرجه البخاري في « تاريخه الصغير » من طريق علي بن زيد قال : كان أبو طالب يقول :

وَشَقَّ لَهُ مِنْ اسْمِهِ لِيُجِلَّهُ ... فَذُو العَرْشِ مَحْمُودٌ وَهَذَا مُحَمَّدُ

وسمي بذلك لأنه محمود عند اللّه ، ومحمود عند ملائكته ، ومحمود عند إخوانه من المرسلين ، ومحمود عند أهل الأرض كلهم ، وإن كفر به بعضهم /فإنّ ما فيه من صفات الكمال محمودة عند كل عاقل وإن كابر عقله جحوداً وعناداً، ١/٤١ أو جهلاً باتصافه بها ﷺ اختص من مسمى الحمد بما لم يجتمع لغيره ، فإن اسمه محمد ، وأحمد وأُمته الحامِدون ، يحمدون اللّه على السرّاء والضراء ، وحمد ربَّه قبل أن يحمده الناسُ ، وصلاتُه وصلاة أُمته مفتتحة بالحمد ، وخُطَبهُ مفتتحة بالحمد ، هكذا كان في اللوح المحفوظ عند اللّه ، أنّ خلفاءَهُ وأصحابه يكتبون المصحف مفتتحاً بالحمد ، وبيده ﷺ لواء الحمد يوم القيامة ، ولما يسجد بين يدي ربه للشفاعة ويُؤذن له فيها يحمد ربَّه بمحامد يفتحها عليه حينئذ ، وهو صاحب المقام المحمود الذي يغبطه به الآخرون والأوّلون وقد قال تعالى : ﴿ عَسَىٰ أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَاماً مَحْمُوداً ﴾ [الإسراء: ٧٩] ، وإذا قام في ذلك المقام حمده حينئذ أهل الموقف كلهم مسلمهم وكافرهم ، أولهم وآخرهم ، فجُمِعَتْ له معاني الحمد وأنواعه ﷺ ، وهو ﷺ محمود بما ملأ به الأرض من الهُدى والإيمان ، والعلم النافع ، والعمل الصالح ، وفتح به القلوبَ ، وكشف به الظلمة عن أهل الأرض ، واستنقذهم من أسر الشياطين، ومن الشرك باللّه والكفر به ، والجهل به ، حتى نال به أتباعُهُ شرف الدنيا والآخرة ، فإن رسالته وافت أهل الأرض أحوج ما كانوا إليها ، وأغاث اللّه به

البلاد والعبادَ ، وكشف به تلك الظُّلَم . وأحيى به الخليقة بعد الموت ، وهدَىٰ به من الضلالة ، وعَلَّمَ به من الجهالة ، وكَثَّرَ به بعد القِلَّةِ ، وأغنى به بعد العَيْلة ، ورفع به بعد الخَمَالة ، وسَمَّىٰ به بعد النكرة ، وجمع به بعد الفرقة ، وآلف به بين قلوب مختلفة ، وأهواء متشتتة ، وأمم متفرقة ، وفتح به أعيناً عُمياً ، وآذاناً صُمّاً ، وقلوباً غُلفاً ، فعرف الناس رَبَّهم ومعبودهم غاية ما يمكن أن يناله قُواهم من المعرفة ، وأبدأ وأعاد واختصر وأطنب في ذكر أسمائه وصفاته وأفعاله وأحكامه حتى تجلت معرفته في قلوب عباده المؤمنين ، وانجابت سحائب الشك والريب/ عنها ، كما ينجاب عن القمر ليلة إبداره ولم يدع لأمَتِهِ حاجة في هذا التعريف وغيره ، لا إلى من قبله ولا إلى من بعده ، بل كفاهم وشفاهم وأغناهم عن كل من تكلم من الأوّلين والآخرين ، بما أوتيه من جوامع الكلم وبدائع الحكم ﴿ أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الكِتَابَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَرَحْمَةً وَذِكْرَىٰ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ [العنكبوت: ٥١] .

٤٠/ب

* * *

ومن صفته ﷺ في التوراة ، محمد عبدي ورسولي سمّيته المتوكل ، ليس بفظ ولا غليظ ولا صخاب بالأسواق ، ولا يجزي بالسيئة السيئة ، ولكن يعفو ويغفر ، ولن أقبضه حتى أقيم به الملة العوجاءَ ، وأفتح به أعيناً عمياً ، وآذانا صُمّاً ، وقلوباً غُلفاً ، حتى يقولوا : لا إلّه إلاَّ اللَّه[1]،وهو أرحم الخلق وأرأفهم بهم، وأعظم الخلق نفعاً لهم في دينهم ودنياهم، وأفصح خلق اللَّه [تعالى] محمّد وأحسنُهُم تعبيراً عن المعاني الكثيرة بالألفاظ الوجيزة الدالة على المراد ،

(١) روى البخاري رقم(٢١٢٥) في البيوع : باب كراهية السخب في الأسواق ، ورقم (٤٨٣٨) في تفسير سورة الفتح : باب ﴿ إنا أرسلناك شاهداً ومبشراً ونذيراً ﴾ ، وأحمد ١٧٤/٢ من حديث عطاء بن يسار رضي الله عنه ، قال : لقيت عبد الله بن عمرو بن العاص ، فقلت : أخبرني عن صفة رسول الله ﷺ في التوراة ، فقال : أجل ، والله إنه لموصوف في التوراة ببعض صفته في القرآن ﴿ يا أيها النبي إنّا أرسلناك شاهداً ومبشراً ونذيراً ﴾ [الأحزاب: ٤٥]، وحِرزاً للأميين ، أنت عبدي ورسولي ، سميتك المتوكل ، ليس بفظ ولا غليظ ، ولا سخاب في الأسواق . . . » الحديث

وأصبرُهم في مواطن الصَّبْرِ ، وأصدقهم في مواطن اللِّقَاءِ وأوفاهُم بالعهد والذمة ، وأعظمهم مكافأة على الجميل بأضعافه ، وأشدهم تواضعاً ، وأعظمهم إيثاراً على نفسه ، وأشدُ الخلق ذبّاً عن أصحابه وحَمِيَّةً لهم ودفاعاً عنهم ، وأقوم الخلق بما يؤمر به وأتركهم لما يُنهى عنه ، وأوصل الخلق لِرَحِمِهِ إلى غير ذلك مما يَجَلُّ عنِ الوصف ولا يمكن حصره صلى اللّٰه عليه وسلم تسليماً كثيراً .

***

فائدة : قال القاضي عياض : قد حمى اللّٰه هذين الإسمين ، يعني محمداً وأحمد أنْ يتسمى بهما أحد قبل زمانه ، أما أحمد الذي ذكر في الكتب وبشّر به عيسى عليه السَّلام فمنع الله بحكمته أن يتسمى به أحد غيره ، ولا يدعى به مَدْعُوٌّ قبله حتى لا يدخل اللبسُ ولا الشك فيه على ضعيف القلب ، وأما محمد فلم يتسم به أحد من العرب ولا غيرهم إلّا حين شاع قُبيل مولده أن نبياً يبعث اسمُهُ مُحَمَّدٌ ، فسمَّى قومٌ قليلٌ من العرب أبناءهم بذلك رجاء أن يكون أحدهم هو ، واللّٰه أعلم حيثُ/ يجعل رسالته . ثم ذكر ستّةً ممن سُمِّيَ بذلك ، وقال : لا سابع لهم ، ثم قال : ومع ذلك فحمى اللّٰهُ تعالى كل من تسمي به أن يَدَّعي النُّبُوَّة أو يَدَّعيها أحدٌ له ، أو يظهر عليه سبب يُشَككُ في أمره حتى تحققت السمتان له ﷺ ولم ينازع فيهما . انتهى . ٤٢/أ

وذكر أبو عبد اللّٰه ابن خالويه في « كتاب ليس » والسهلي في « الرَّوض » أنَّه لا يعرف في العرب من تَسَمّىٰ محمداً قبل النبي ﷺ إلّا ثلاثة .

قال شيخنا : وهو حصر مردود ، والعجب أنّ السهيلي متأخر الطبقة عن عياض ، ولعله لم يقف على كلامه ، وقد جمعت أسماء من تسمى بذلك في جزء منفرد ، فبلغوا نحو العشرين ، لكن مع تكرير في بعضهم ، وَوَهْمٍ في بعضهم ، فيتلخص منهم خمسة عشر نفساً ، وأشهرهم محمّد [صح] بن عدي بن ربيعة بن سوأة بن جُشَمِ بن سعد بن زيد مناة بن تميم التميمي السَّعدي .

ومنهم محمد بن أُحيحة [سع] بن الجُلاح .

ومحمّد[س] بن أسامة بن مالك بن حبيب بن العِنبر .

ومحمّد[س] بن البراء وقيل : البَرَاء بن طريف بن عُتْوارة بن عامر بن ليث بن بكر عبد مناة بن كنانة البكري العتواري اليعمري .

ومحمّد[س ص] بن الحارث بن حُديج بن حويص .

ومحمّد[س] بن حرماز بن مالك اليعمري .

ومحمّد[ع س] بن حمران بن أبي حُمران ربيعة بن مالك الجُعفي المعروف بالشُّويعر .

ومحمّد[ع] بن خزاعي بن علقمة بن حزابة السّلمي من بني ذكوان .

ومحمد بن خَوْلي الهمداني .

ومحمّد[ع س] بن سفيان بن مجاشع .

ومحمد[ع] بن اليُحمد الأزدي .

ومحمّد[س] بن يزيد بن عمرو بن ربيعة .

ومحمّد[س] الأسيدي .

ومحمّد[س] الفقيمي .

ولم يدركوا الإسلام إلَّا الأول ، ففي سياق خبره ما يشعر بذلك، وإلَّا الرابع فهو صحابي ، وقد رقمت عليها(ص) وفيمن ذكره عياض محمّد[ص] بن مسلمة الأنصاري ، وليس ذكره بجيّدٍ ، فإنّه ولد بعد النبي ﷺ بأزيد من عشرين سنة ، لكنه قد ذكر تلو كلامه المتقدم محمد بن يُحْمِد الماضي ، فصار من عنده ستةٌ لا سابع لهم . وقد رقمت على أسمائهم صورة (ع) وعلى / أسماء من ذكرهم السهيلي وهم ثلاثة صورة (س) وبالله التوفيق .

وقد ذكر العلماء هنا لطيفةً ، وهو أنّه لما كان«سبحان الله والحمد لله ولا إلَه إلَّا الله والله أكبر»أفضل كلام الآدميين ، وأفضل الأذكار على الإطلاق الحمد، لأنه الجامع لمعاني الأربعة ، وفيه ما في الثلاثة وزيادةٌ ، فهو أعمُّها ، لأن التسبيح مقام

تنزيه ، وهو لنفي النقائص ، والتهليل مقام توحيد ، وهو لنفي الشريك ، والتكبير تحقيق أنّ للَّه سبحانه وتعالى مِنَ المحامد وراء ما قلناه ، وفوق ما أدركناه من التنزيه والتوحيد ، وإثبات الصفات الكاملة ما لا نُدركُهُ ولا يمكن لبشرٍ الوصول إليه . ولهذا كان التكبير مطلقاً من غير نسبة إلى شيءٍ ، هو أكبر من كل شيء يخطر بالبال ، أو يمر بالخيال ، إذ لا يدرك بوجهٍ ولا يفهم بحال . والحمد يستكمل إثبات جميع المحامد ، فيدخل فيه كل ما ذُكر من التنزيه والتوحيد ، وإثبات صفات الكمال ، ونفي جميع النقائص وإثبات ما تقصرُ العقول على تفصيله وإدراكه ، فلهذا كانت كلمة الحمد أعم الأربعة معنىً ، وأتم تمجيداً ، فاختصت هذه الأمة بالحمد ، كما اختص نَبِيُّهَا به [ﷺ] وجعُل لواءُهُ لواء الحمد ، وهو اللواء الجامع الذي دخل تحته آدم ومن دونه ، وممّا يدل على عظم موقع الحمد أن اللَّه تعالى يُلْهِمُه نَبيَّهُ حين يخر ساجداً ، وللَّه الحمد .

* * *

وأسماؤه ﷺ . قال ابن دحية في تصنيف له مفرد في الأسماءِ النَّبويّة : قال بعضهم أسماء النبي ﷺ عدد أسماءِ اللَّه الحسنى تسعةٌ وتسعون اسماً ، قال : ولو بحث عنها باحثٌ لبلغت ثلاثمائة اسم ، وأفاد مغلطاي أن عدة ما في الكتاب المذكور قريب من ثلاثمائة اسم ، وعَيَّنَ ابنُ دحْيَة في التصنيف المشار إليه أماكنها من القرآن والأخبار ، وضَبَطَ ألفاظها وشَرَحَ معانيها ، واستطرد كعادته إلى فوائد كثيرة ، وغالب الاسماء التي ذكرها وُصِفَ بها ﷺ ولم يَرِد الكثير منها على سبيل التسمية .

/وقد نقل ابن العربي في « شرح الترمذي » له عن بعض الصُّوفية : أن للَّه ألف اسم، ولرسوله ألف اسم . ٤٣/أ

قلت : وقد جمعت منها ما وقفت عليه في كلام القاضي عياض وابن العربي وابن سَيّد الناس وابن الربيع بن سَبُع ومغلطاي والشرف البارزي في « توثيق عرى الإيمان » له نقلاً عن أبيه ، والبرهان الحلبي وشيخنا وغيرهم ، ورتبت ذلك على

ترتيب المعجم وهي هذه :

الأبَرُّ باللَّهِ، الأبطحي ، أتقى الناس، الأتقى للّه، أجودُ الناسِ ، الأَحَدُ، أحسنُ الناسِ ، أحمد ، أحيدُ أمتي عن النار، الآخذُ بالحُجُزاتِ ، آخذِ الصَّدقاتِ، الآخر، الأخشى للّه ، ﴿أُذُنُ خَيْرٍ﴾ [التوبة: ٦١]، أَرْجَحُ النَّاسِ عَقْلاً، أَرْحَمُ النَّاسِ بِالعِيَالِ ، أَشْجَعُ النَّاسِ ، الأَصْدَقُ فِي اللَّهِ ، أَطْيَبُ النَّاسِ رِيحاً ، الأَعَزُّ ، الأَعْلَمُ بِاللَّهِ ، أَكْثَرُ الأَنْبِيَاءِ تَبَعاً ، أكثر(*) النَّاسِ ، أَكْرَمُ وَلَدِ آدَمَ ، المصّ ، إمامُ الخَيْرِ ، إمامِ الرُّسُلِ ، إمامُ المُتَّقِينَ ، إمامُ النَّبِيِّينَ ، الإمامُ ، الآمِرُ بالمَعْرُوفِ ، الآمِنُ ، أَمَنَةُ أَصْحَابِهِ، الأَمِينُ، الأُمِّيُّ ، أَنْعُم اللَّهِ ، الأَوَّلُ ، أَوَّلُ شَافِعٍ : أَوَّلُ المُسْلِمِينَ ، أَوَّلُ مُشَفَّعٍ ، أوَّلُ المُؤْمِنِينَ ، البَارَقْلِيطِ ، الباطنُ ، البُرهانُ ، البَرْقْليطس ، بَشَرٌ ، بُشَرىٰ عيسى ، البَشِيرُ ، البَصِيرُ ، البَلِيغُ ، البيان ، البينة ، التالي ، التذكرة ، التقي ، التنزيل التهامي ، ثاني اثنين ، الجبّارُ ، الجدُ ، الجوادُ ، حاتمُ ، الحاشر ، الحافظ ، الحاكم بما أراد اللّه ، الحامد ، حامل لواء الحمد ، الحبيب ، حبيب الرحمن ، حبيب اللَّه ، الحجازي ، الحجة ، الحجة البالغة ، حرز الأُمِّيِّين ، الحَرَمي(*) ، الحريصُ على الإيمان ، الحفيظ ، الحق، الحكيم ،الحليم، حماد، حمطايا ـ أو قال حمياطا ـ حمّ، عسقّ، الحميد، الحنيف ، خاتم النَّبِيِّين ، الخازن لمال اللَّه ، الخاشع ، الخاضع ، الخالص ، الخبير ، خطيب الأنبياء ، الخليل ، خليل الرحمن ، خليل اللَّه ، خير الأنبياء ، خير البرية ، خير خلق اللّه ، خير العالمين طراً ، خير الناس ، خير هذه الأمة ، خيرة اللّه ، دار الحكمة ، الداعي إلى اللَّه ، دعوة إبراهيم ، دعوة النبيين ، الدليل ، الذاكر ، الذكر ، ذو الحوض/ المورود ، ذو الخلق العظيم ، ذو الصراط المستقيم ، ذو القوة ، ذو المعجزات ، ذو المقام المحمود ، ذو الوسيلة ، الراضع

٤٣/ب

(*) معناه حامي الحرم ، قاله الهروي في « الغريبين » . اهـ . هامش الأصل .

الراضي ، الراغب ، الرافع ، راكب البراق ، راكب البعير ، راكب الجمل ، راكب الناقة ، راكب النجيب ، الرحمة ، رحمة الأمَّة ، رحمة العالمين ، رحمة مهداة ، الرحيم ، الرسول ، رسول الراحة ، رسول الرحمة ، رسول اللَّه ، رسول الملاحم ، الرشيد ، الرفيع الذكر ، الرقيب ، روح الحق ، روح القدس ، الرّءُوْف ، الزاهد ، زعيم الأنبياء ، الزكي ، الزمزمي ، زين من في القيامة ، السابق بالخيرات ، سابق العرب ، الساجد ، سبيل اللَّه ، السراج ، السعيد ، السميع ، السلام ، سيد ولد آدم ، سيد المرسلين ، سيد الناس ، سيف اللَّه المسلول ، الشارع ، الشافع ، الشاكر ، الشاهد ، الشفيع ، الشكور ، الشمس ، الشهيد، الصابر، الصاحب، صاحب الآيات، صاحب المعجزات، صاحب البرهان، صاحب التاج ، صاحب الجهاد ، صاحب الحجة ، صاحب الحطيم ، صاحب الحوض المورود ، صاحب الخير ، صاحب الدرجة العالية الرفيعة ، صاحب السجود للرب المحمود ، صاحب السرايا ، صاحب السلطان ، صاحب السيف ، صاحب الشرع ، صاحب الشفاعة الكبرى ، صاحب العطايا ، صاحب العلامات الباهرات ، صاحب الفضيلة ، صاحب القضيب الأصفر ، صاحب القضيب ، صاحب قول لا إله إلاَّ اللَّه ، صاحب الكوثر ، صاحب اللواء ، صاحب المحشر ، صاحب المدينة ، صاحب المعراج ، صاحب المغنم ، صاحب المقام المحمود ، صاحب المنبر ، صاحب المَيْر ، صاحب النعلين ، صاحب الهراوة ، صاحب الوسيلة ، الصادع بما أمر ، الصادق ، الصبور ، الصدق ، صراط الذين أنعمت عليهم ، الصراط المستقيم ، الصفوح ، الصفوة ، الصفي ، الضحاك ، الضحوك ، طاب طاب ، الطاهر ، الطبيب ، طسّم ، طسّ ، طة ، الطيب ، الظاهر بالمعجمة ، العابد ، العادل ، العافي ، العاقب ، العالم ، العامل عبد اللَّه ، العدل ، العربي ، العروة الوثقى ، العزيز ، العظيم ، العفو ، العفيف العليم ، العليُّ ، / العلامة ، الغالب ، الغني باللَّه ، الغيث ، الفاتح ، الفارَقْلِيطُ . ٤٤/أ

وقيل بالباء كما تقدم(*) ، الفارق ، الفتاح ، الفجر ، الفرط ، الفصيح ، فضل الله ، فواتح النور ، القاسِمُ ، القاضي ، القانت ، قائد الخير ، قائد الغُرِّ المُحَجَّلين ، القائل ، القائم ، القتَّال ، القتول ، قثم ، القثوم ، قدم صدق ، القرشي ، القريب ، القمر ، القَيِّمُ ومعناه الجامع الكامل ، وصوابه بالمثلثة بدل الياء كما ظنه عياض وقد تقدم ، كافة الناس ، الكامل في جميع أموره ، الكريم ، كُنْدِيْدَة ، كهيعَصَ ، اللسان الماجد ، الماحي ، مُؤاذ مأذْ(**) ، المأمون ، المانح الماء المعين ، المبارك ، المبتهل المبشر ، المبعوث ، المبلغ ، المبيح ، المبين ، المتبتل ، المتبسم ، المتربص ، المترخم المتضرع ، المتقي ، المتلو عليه ، المتهجد ، المتوسط ، المتوكل ، المثبت ، المجتبى ، المجير ، المحرض ، المحرّم ، المحفوظ ، المحلل ، محمد ، المحمود ، المخبر ، المختار ، المخلص ، المدثر ، المدني ، مدينة العلم ، المذِّكر ، المذكور ، المرتضى ، المرتل ، المرسل ، المرفع الدرجات ، المرء ، المذكي ، المزمل ، المزيل ، المسبح ، المستغفر ، المستغني ، المستقيم ، المسرى به ، المسعود ، المُسْلِمُ ، المُسَلِّمُ، المشاور، المشرد، المشفع، المشفوع، المشقح، المشهور، المشير، المصارع ، المصافح ، المصدق ، المصدوق ، المصطفى ، المصلح ، المصلَّى عليه ، المُضري ، المطاع ، المُطَهَّرُ ، المُطَهِّرُ ، المطلع ، المطيع ، المظفر ، المُعَزَّرُ ، المعصوم ، المعطي ، المعقب ، المعلم ، معلم أمته ، المعلن ، المعلي ، المفضال ، المفضل ، المقتصد ، المقتفي - يعني قفا النبيين -

---

(*) في هامش الأصل : قال القرافي في « الأجوبة عن الأسئلة الفاخرة في الرد على اليهود والنصارى » : الفارقليط - بالفاء - وهو قريب من البارقليط ، ومعناهما واحد ، أبدلت الفاء من الباء ، وهي لغة قريشية ، ومثله أصبهان وأصفهان .

(**) في هامش الأصل : ضبطه السهيلي بضم الميم ، واشمام الهمزة ضمة بين الواو والألف محدود ، ونقله عن رجل سم من علماء بني إسرائيل ، وقال : معناه طيب .

المقدس ، المقري ، المقصوص عليه ، المَقفي - وقيل بزيادة تاء بعد القاف كما تقدم - ، مقيم السنة بعد الفترة ، المقيم ، المكرم ، المَكْفِيُّ ، المكين ، المكيُّ ، المَلاَحِمي ، مُلَقَّىٰ القرآنَ ، الممنوع ، المنادي ، المنتصر ، المنذر ، المنزل عليه ، المُنَجّما ، المنصف ، المنصور ، المنيب ، المنير ، المهاجر المهتدي ،المهدي ، المهيمن ، المؤتمن ، المؤتى جوامع الكلم ، الموحي إليه ، الموقر ، المولى ، المؤمن ، المؤيد ، الميسر ، النابذ ، الناجز ، الناس ، الناشر ، الناصب ، الناصح ، / الناصر، الناطق ، الناهي ، نبيُّ الأحمر ، نبي الأسود ، نبي ٤٤/ب التوبة ، نبي الراحة ، نبي الرحمة ، النبي الصالح ، نبي اللَّه ، نبي المرحمة ، نبي الملحمة ، نبي الملاحم ، النبي ، النجم الثاقب ، النجم ، النذير ، النسيب ، النعمة ، نعمة اللَّه ، النقيب ، النقي ، النور ، الهادي ، الهاشمي ، الواسط ، الواسع ، الواضع ، الواعد ، الواعظ ، الورع ، الوسيلة ، الوفي ، ولي الفضل ، الولي ، اليثربي ، يس ، صلى اللَّه عليه وسلم تسليماً كثيراً .

فهذهتزيد على الأربع مائة بنحو الثلاثين ، مع أني لم أَرَ مُصَنَّفَ ابن دَحْيَةَ في ذلك ، ولا وَقَعْتُ على من سبقني لجمعها وترتيبها ، وقد كتبها عني جماعة ، وهي جديرة بأن تشرح ألفاظها في جزء يسر اللَّه ذلك بمنه ، وكأَنَّ من اقتصر على التسعة والتسعين ، أراد مناسبة عدد الأسماء الحسنى التي ورد بها الخبر ، ويمكن أن يُلتقط من هذه العددُ المذكور ويحذف ما زاد عليه إذا كانت دلالته في الإسمية غير بَيِّنَةٍ أو اتحد المعنى ، واللَّه المعين .

ثم وقفت على كراسة للقاضي ناصر الدين ابن المَيْلَق لخص فيها كتاب ابن دحية المذكور ، فألحقت منها ما وجدته من زائد حتى بَلَغَتْ عدّتُها القدر المذكور ، وأكثرها اشْتَقَّهُ من أفعال نسبت إليه ﷺ ، وأفاد أن لابن فارس في ذلك تصنيفاً سماه « المنبي في أسماء النبي » .

قلت : وجمع أبو عبد اللَّه القرطبي أيضاً كتاباً في ذلك نَظَمَهُ أرجُوزةً

وشرحها ، ولعل عدَّة الأسماء التي اشتملت عليه تزيد على الثلاثمائة إلَّا أني لم أقف عليه إلى الآن .

وله ﷺ كُنْيَتَان ، الأُولى أبو القاسم ، وهي مشهورة في عدة أحاديث صحيحة ، والأخرى أبو إبراهيم كما وقع في حديث أنس في مجيء جبريل إليه ﷺ ، وقوله : السلام عليك يا أبا إبراهيم . ويكنى أيضاً بأبي الأرامل فيما ذكره ابن دحية ، وبأبي المؤمنين فيما ذكره غيره .

وهو محمد بن عبد اللَّه بن عبد المطلب شَيْبَةَ الحَمْد بن هاشم ويسمى عمرو بن عبد مناف/ ويسمى المغيرة بن قصي ويسمى زيد بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر ـ وإليه جماع قريش ، وما كان فوق فهر فليس بقرشي بل هو كناني ـ بن مالك بن النضر ـ ويسمى قيساً ـ بن كنانة بن خزيمة بن مدركة ويسمى عمرو بن إلياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان . هذا هو النسب المتفق عليه ، ومن بين عدنان إلى إسماعيل فيه خُلْفٌ محله في السيرة النبوية ، واللَّه الموفق .

٤٥/أ

* * *

لطيفة : ذكر الحسين بن محمد الدّامغاني في كتابه « شوق العروس وأنس النفوس » نقلاً عن كعب الأحبار أنه قال : اسم النبي ﷺ عند أهل الجنة عبد الكريم ، وعند أهل النار عبد الجبار ، وعند أهل العرش عبد الحميد ، وعند سائر الملائكة عبد المجيد ، وعند الأنبياء عبد الوهاب ، وعند الشياطين عبد القهار ، وعند الجن عبد الرحيم ، وفي الجبال عبد الخالق ، وفي البر عبد القادر ، وفي البحر عبد المهيمن ، وعند الحيتان عبد القدوس ، وعند الهوام عبدُ الغياث ، وعند الوحوش عبد الرزاق ، وعند السباع عبد السلام ، وعند البهائم عبد المؤمن ، وعند الطيور عبد الغفار . وفي التوراة مُؤْذْ مُؤْذْ ، وفي الإنجيل طاب طاب ، وفي الصحف عاقب ، وفي الزبور فاروق ، وعند اللَّه طه ويسّ ، وعند المؤمنين محمد ، قال : وكنيته أبو القاسم لأنه يقسم الجنة بين أهلها صلى الله عليه وسلم تسليماً كثيراً .

الفصل الخامس :

الأُمِّيُّ بالتشديد منسوب إلى الأُمِّ وهو الذي لا يكتب ولا يقرأ المكتوب ، كأنه على أصل ولادة أُمِهِ بالنسبة إلى الكتابة ، أو نسب إلى أمه لأنه بمثل حالها إذ الغالب من حال النساء عدم الكتابة . قيل : منسوب إلى أم القرى ، وقيل : إلى الأُمَّةِ التي لا تقرأ ولا تكتب في الأكثر الأغلب ، وهم العرب ، وقيل : إلى الأُمَّةِ لكثرة اهتمامه بأمرها . وقيل : إلى أُمِّ الكتاب إما لأجل أنها أُنزلت عليه أو لأنه صدَّق بها ، ودعى إلى التصديق بها . وقيل : إلى الأُمَّةِ وهي القامَةُ والخِلْقَةُ ، وقيل : إلى الأَمَةِ على سذاجتها قبل أن/ تعرف الأشياء . ٤٥/ب

وقد كان عدم الكتابة معجزة لنبيِّنا عليه الصلاة والسلام مع ما أوتيه من العلوم الباهرة ، قال اللَّه تعالى : ﴿ وَمَا كُنْتَ تَتْلُو مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخُطُّهُ بِيَمِينِكَ إِذاً لارْتَابَ الْمُبْطِلُونَ ﴾ [العنكبوت:٤٨] وفي القرآن الكريم أيضاً ﴿ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الأُمِّيَّ ﴾ [الأعراف:١٥٧] صلى اللَّه عليه وعلى آله وسلم تسليماً كثيراً .

* * *

الفصل السادس في ذكر زوجاته ﷺ :

وأولهن خديجة بنت خُويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصي بن كلاب ، وتكنى أم هند ، تزوجها وهو ابن خمس وعشرين سنة وهي ابنة أربعين ، وبقيت معه إلى أن أكرمه اللَّه برسالته فآمنت به ونصرته ، وكانت له وزير صدق ، وكل أولاده منها إلاَّ إبراهيم فإنه من سريته مارية ، وماتت قبل الهجرة بثلاث سنين في الأصح .

ثم سَوْدَةِ بنت زُمعَة بن قيس بن عبد شمس بن عَبْد وُدّ بن نصر بن مالك بن حِسل بن عامر بن لؤي ، تزوجها بعد موت خديجة بأيام ، وأصدقها أربع مئة(*)

(*) في هامش الأصل : قاله القطب الحلبي في « شرح السنة » ونحوه قول الدمياطي أصدقها أربعمائة .

درهم ماتت آخر خلافة عمر .

ثم عائشة بنتُ خليفة رسول اللّه ﷺ أبي بكر الصديق عبد الله بن أبي قحافة عثمان بن عامر بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مُرّة بن كعب بن لؤي ، ولم يتزوج ﷺ بكراً غيرها ، وبنى بها في شوال ثامن شهور الهجرة وهي ابنة تسع ، قيل : اسقطت جَنيناً ، ماتت في سابع عشر رمضان سنة ثمان وخمسين .

ثم حفصة بنت أمير المؤمنين أبي حفص عمر بن الخطاب بن نفيل بن عبد العُزَّى بن رياح بن قُرْط بن رزاح بن عدي بن كعب بن لؤي ، تزوجها في شعبان بعد ثلاثين شهراً من الهجرة ، رُوي أَنَّهُ ﷺ طلقها فأمره اللّه أن يُراجعَها فراجعها ، توفيت في شعبان سنة خمس وأربعين .

ثم زينب بنت خُزيمة بن الحارث بن عبد اللّه بن عمرو بن عبد مناف بن هلال بن عامر بن صعصعة بن معاوية الهلالية ، وتكنى أمَّ المساكين تزوجها في رمضان من السنة الثالثة ، مكثت عنده / ثمانية أشهر وماتت آخر ربيع لآخر(*) . ٤٦/أ

ثم أمُّ سلمة ، هند بنت أبي أمية بن المغيرة بن عبد اللّه بن عمر بن مخزوم بن بقطة بن مُرّة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر ، تزوجها في ليال بقين من شوال سنة أربع ، وماتت سنة اثنتين وستين .

ثم زينب بنت جحش بن رِئاب بن يَعْمُر بن صَبِرة بن مُرَّة بن كبير ـ بالموحدة ـ بن غَنْم بن دُودَان بن أسد بن خزيمة(**) ، وكان اسمها بَرَّةُ فسماها زينب ، تزوجها لهلال ذي القعدة سنة أربع على الصحيح ، وهي ابنة خمس وثلاثين سنة، وماتت بالمدينة سنة عشرين .

ثم جويرية بنت الحارث بن أبي ضرار بن حبيب بن عائذ بن مالك بن

(*) في هامش الأصل : ولم يمت في حياته ﷺ منهن غيرها ، وفي ريحانة خُلْفٌ .

(**) في هامش الأصل : ابن مدركة بن الياس بن مضر بن نزار .

جَذِيمة ، وهو المصطلق بن سعد بن كعب(*) ، وكان اسمها أيضاً بَرَّةُ فسماها جُويرية ، وتزوجها في سنة ست من الهجرة ، وماتت سنة ست وخمسين .

ثم ريحانة بنت شمعون بن زيد بن عمرو بن خنافة(**) بن شمعون بن زيد ، من بني النضير أخوة قريظة وقعت في السبي يوم بني قريظة ، فأعتقها وتزوجها بصداق اثنتي عشرةِ أوقية ، ونشّاً[1] كما كان يصدق نساءَهُ ، وأعرس بها في المحرم سنة ست من الهجرة ، وماتت قبل وفاته ﷺ ، وقيل : إنه لم يتزوجها ، إنما كان يطؤها بملك اليمين ، لكن الأوّل أثبت ، كما رجحه جماعة من الحفاظ .

ثم أم حَبيبة ، واسمها رَملة بنت أبي سفيان صخر بن حرب بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف بن قصي القرشية الأموية ، تزوجها وهي بأرض الحبشة في سنة سبع من الهجرة ، وأصدقها عنه النجاشي أربع مائة دينار ، وماتت بالمدينة بعد الأربعين .

ثم صفية بنت حُيي بن أخطب بن سَعْيَة بن ثعلبة بن عُبيد بن كعب بن الخَزرج بن أبي حبيب بن النّضر بن النحام بن يَنْحُوم من بني إسرائيل من ولد هارون بن عمران أخي موسى ، تزوجها في سنة سبع وماتت في رمضان سنة خمس وقيل : اثنتين وخمسين .

ثم ميمونة بنت الحارث [بن حزن بن البجير بن الهزم بن رؤبة بن عبد اللّٰه بن هلال بن عامر بن صعصعة][2] الهلالية تزوجها بـ « سرف » ، [وكان اسمها أيضاً : بَرَّة فسماها : ميمونة][2] . وماتت سنة احدى وخمسين ، فهؤلاء جملة من دخل / بهن من النساء ، وهن اثنتا عشرة امرأة . ٤٦/ب

قال الحافظ أبو محمد المقدسي وغيره : وعقد على سبعةٍ ولم يدخل بهن ،

(*) في هامش الأصل : ابن عمرو بن ربيعة بن حارثة بن عمرو مزيقياء بن عامر ماء السماء .

(**) في هامش الأصل : وقيل : بالقاف .

(١) النش : نصف الأوقية ، وهو عشرون درهماً . (٢) الزيادة من هامش الأصل .

فالصلاة على أزواجه تابعة له لاحترامهن وتحريمهن على الأمة ، وأنَّهن نساءه في الدنيا والآخرة صلى الله عليه وعلى أزواجه وذريته وسلم تسليماً ، والأفصح أن الأزواج جمع زوج ، كما في قوله تعالى لآدم : ﴿اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الجَنَّةَ﴾ [البقرة : ٣٥] واللّه أعلم .

تنبيه : قال أبو بكر بن أبي عاصم : لم تذكر أزواجه ﷺ وذريته فيما أعلم إلَّا في هذا الحديث ، يعني حديث أبي حميد الماضي .

قلت : وهما أيضاً في حديث أبي هريرة، وزاد « وَأَهْلِ بَيْتِهِ » كما قدمناه ، أفاده أبو موسى المديني ، وكذا في أثر الحسن الماضي ، واللّه أعلم .

الفصل السابع :

الذُّرِّيَّةُ بضم الذال المعجمة وكسرها لغتان ، حكاهما صاحب « المُحْكَم » ، والأُولَىٰ أفصحُ وأشهر . قال في « الصحاح » : هي نَسْلُ الثَقلين ، وقال في « المشارق » : هم النسل لكنه يطلق أحياناً على النساء والأطفال ، ومنه ذراري المشركين ؛ أي عيالاتهم من نسائهم وأبنائهم ، وقال المنذري في حواشيه : نسل الإنسان من ذكر وأنثى . قال في « الصحاح » : وهي من ذرأ اللّه الخلق ، أي خلقهم ، إلَّا أن العرب تركت همزها . وقال في « المحكم » : كان ينبغي أن تكون مهموزة فكثرت ، فأُسقط الهمز ، وقال في « النهاية » : وكأن الذّرْءَ مختص بخلق الذُريَّة . وقال في « المشارق » : أصل الذُريَّة بالهمز من الذَرءِ ، وهو الخلق ، لأن اللَّه تعالى ذرأهم أي خلقهم . قال ابن دريد : ذرأ اللّه الخلق ذَرْأً ، وهذا مِمَّا تركت العرب الهمز فيه . وقال الزُبيدي : أصله من النَّشر مِن ذَرَّ : أي فَرّق . وقال غيره : أصله من الذّر فُعِلِيّةٌ منه ، لأن اللّه خلقهم أوّلاً أمثال الذَّر ، وهو النَّمل الصغير : فعلى هذين الوجهين لا أصل له في الهمز .

إذا عُلِمَ هذا فالذرية : الأولاد وأولادهم ، وهل يدخل أولاد البنات ، فمذهب

الشافعي ومالك وهو رواية عن أحمد أنهم يدخلون ، لإجماع المسلمين على دخول/ أولاد فاطمة في ذرية النبي ﷺ ، المطلوب لهم من اللّٰه الصلاة . وحكى ابن الحاجب من المالكية الاتفاق على دخول ولد البنات ، قال : لأن عيسى من ذرية إبراهيم عليهما السلام . انتهى . وشاححه الشراح في نقل الاتفاق ، ومذهب أبي حنيفة ورواية أخرى عن أحمد أنهم لا يدخلون ، واستثنوا أولاد فاطمة عليهما السلام لشرف هذا الأصل العظيم والولد الكريم الذي لا يدانيه أحدٌ من العالمين صلى الله تعالى عليه وسلم وعليهم أجمعين . ١/٤٧

الفصل الثامن :

اختلف في الآل فقيل : أصله أهل قلبت الهاء همزة ثم سهلت ، ولهذا إذا صُغِرَ رُدَّ إلى الأصل ، فقالوا: أُهَيْل ، وقيل : بل أصله أَوْلُ من آل يؤُول إذا رجع ، سُمِّيَ بذلك من يؤُول إلى الشخص ويُضاف إليه ويُقَوّيه : أَنَّهُ لا يُضاف إلَّا إلى مُعظم فيقال لحملة القرآن : آل اللّٰه ، وكذا آل محمد والمؤمنين والصالحين وآل القاضي ؛ ولا يقال : آل الحجام وآل الخياط ، بخلاف أهل . ولا يضاف آل أيضاً إلى غير العاقل ولا إلى المضمر عند الأكثر ، وجوزه بعضهم بقلة . وقد ثبت في شعر عبد المطلب قوله في قصة أصحاب الفيل من أبيات :

وَانْصُر عَلَىٰ آلِ الصَلِيبِ   وَعَابِدِيهِ اليَوْمَ آلَكَ

وقد يطلق آل فلان على نفسه وعليه وعلى من يضاف إليه جميعاً ، وضابطه أَنَّهُ إذا قيل : فعل آل فلان كذا ، دخل هو فيهم إلَّا بقرينة ، ومن شواهده قوله ﷺ للحسن بن علي : « إِنَّا آلُ مُحَمَّدٍ لَا تَحِلُّ لَنَا الصَّدَقة »[1] وإن ذكرا معاً فلا ، وهو

---

(١) البخاري رقم (١٤٩١) في الزكاة : باب ما يذكر في الصدقة للنبي ﷺ ، ورقم (١٤٨٥) باب أخذ صدقة التمر عند صرام النخل ، ورقم (٣٠٧٢) في الجهاد : باب من تكلم بالفارسية والرطانة ، ومسلم رقم (١٠٦٩) في الزكاة : باب تحريم الزكاة على رسول الله ﷺ وعلى آله ، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

كالفقير والمسكين ، وكذا الإيمان والإسلام والفسوق والعِصيان [1] .

واختلف في المراد بآل محمد هنا فالمرجح أنهم من حرمت عليهم الصَّدقة ، وهذا نصّ عليه الشافعي واختاره الجمهور ، ويؤيده قوله ﷺ في حديث أبي هريرة للحسن بن علي « إِنَّا آلُ مُحَمَّدٍ لَا تَحِلُّ لَنَا الصَّدَقَة » وقوله في أثناء حديث مرفوع : «إِنَّ هَذِهِ الصَّدَقَةُ إِنَّمَا هِيَ أَوْسَاخُ النَّاسِ ،وَأَنَّهَا لَا تَحِلُّ لِمُحَمَّدٍ وَلَا لِآلِ مُحَمَّدٍ»[2] وقال أحمد : المراد بآل محمد في حديث التشهد أهل بيته . وعلى هذا فهل يجوز أن يقول أهل عوض آل ، روايتان عندهم ، وقيل : المراد بآل محمد : أزواجه وذريته ، لأن أكثر طرق/ الحديث جاء بلفظ « وَآلِ مُحَمَّدٍ » ، وجاء في حديث أبي حميد موضعه « وأزواجه وذريته » فدل على أن المراد بالآل : الأزواج والذُّرِّيَة . ٤٧/ب

وتعقب بأنه ثبت الجمع بين الثلاثة ، كما في حديث أبي هريرة الماضي فيحمل على أن بعض الرواة حفظ ما لم يحفظه غيره، والمراد بالآل في التشهد : الأزواج ومن حرمت عليهم الصدقة ، ويدخل فيهم الذُّريّة ، فبذلك يجمع بين

---

(١) قال القاضي علي بن أبي العز رحمه الله تعالى في « شرح العقيدة الطحاوية » طبعة دار البيان بدمشق ص (٣٥٤) بتحقيقنا :

الفقير والمسكين إذا ذكر أحد اللفظين شمل الآخر ، وإذا ذكرا معاً ، كان لكل منهما معنى ، قال تعالى : ﴿ فاطعام عشرة مساكين ﴾ [المائدة: ٨٩] ﴿فاطعام ستين مسكيناً﴾ [المجادلة: ٤ ﴿وإن تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم﴾ [البقرة: ٢٧١]، لا خلاف أن كل واحد من الاسمين في هذه الآيات لما أفرد شمل المقل والمعدم ، ولما قرن أحدهما بالآخر في قوله تعالى : ﴿ إنما الصدقات للفقراء والمساكين ﴾ الآية [التوب: ٦٠] كان المراد بأحدهما المقل : والآخر المعدم على خلاف فيه .

وكذلك : الإثم والعدوان ، والبر والتقوى ، والفسوق والعصيان ، ويقرب من هذا : الكفر والنفاق ، فإن الكفر أعم ، فإذا ذكر الكفر شمل النفاق ، وإن ذكرا معاً كان لكل منهما معنى ، وكذلك الإيمان والاسلام على ما يأتي الكلام فيه ، إن شاء الله تعالى . اهـ .

(٢) مسلم رقم (١٠٧٣) في الزكاة : باب ترك استعمال آل النبي ﷺ على الصدقة ، وأبو داود رقم (٢٩٨٥) في الامارة : باب بيان مواضع قسم الخمس وسهم ذي القربى ، والنسائي ١٠٥/٥ و ١٠٦ في الزكاة : باب استعمال آل النبي ﷺ على الصدقة وأحمد في « المسند » ١٦٦/٤ ، من حديث عبد المطلب بن ربيعة بن الحارث رضي الله عنه .

الأحاديث . وقد أطلق على أزواجه ﷺ آل محمد في حديث عائشة « مَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ مِنْ خُبْزٍ مَأْدُومٍ ثلاثاً »[1] ، وفي حديث أبي هريرة : « اللَّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قُوتاً »[2] وكأن الأزواج افردوا بالذكر تنويهاً بهم ، وكذا الذرية .

وقد روى عبد الرزاق في « جامعه » عن الثوري سمعتُه وسأله رجل ، عن قوله : « اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ » مَنْ آل محمد ؟ فقال : اختلف الناسُ فيه منهم من يقول آل محمد: أهل البيت، ومنهم من يقول: من أطاعه[3].

وقيل : المراد بالآل ذرية فاطمة خاصة ، حكاه النووي في « شرح المهذب » وقيل : هم جميع قريش ، حكاه ابن الرفعة في « الكفاية » ، وقيل : المراد بالآل جميع الأُمَّة أُمَّةِ الإجابة . قال ابن العربي : مال إلى ذلك مالك واختاره الزهري ، وحكاه أبو الطيب الطبري عن بعض الشافعية ، ورجحه النووي في « شرح مسلم » وقيده القاضي حسين والراغب بالأتقياء منهم ، وعليه يحمل كلام من اطلق . ويؤيده قوله تعالى : ﴿ إِنْ أَوْلِيَاؤُهُ إِلَّا الْمُتَّقُونَ ﴾ [الأنفال: ٣٤] .

وفي « نوادر أبي العيناء » : إنَّه غض من بعض الهاشميين ، فقال له : أتغض مني وأنت تصلي عليَّ في كل صلاة في قولك : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ ، فقال : إنِّي أريد الطيبين الطاهِرينَ ولست منهم ، أفاده شيخنا .

[قلت] : وقد حكى الخطيب ، قال : دخل يحيى بن معاذ على عَلَوِيٍّ ببلخ أو بالري زائراً له ومسلماً عليه ، فقال العَلَوِيُّ ليحيى : ما تقول فينا أهل البيت ؟ فقال : ما أقول في طين عجن بماء الوحي وغرست فيه شجرة النبوة وسقي بماء

---

(١) البخاري رقم (٥٤١٦) في الأطعمة : باب ما كان النبي ﷺ وأصحابه يأكلون ، ورقم (٦٤٥٤) في الرقاق : باب كيف كان عيش النبي ﷺ وأصحابه ، ومسلم رقم (٢٩٧٠) (٢٢) في الزهد .

(٢) البخاري رقم (٦٤٦٠) في الرقاق : باب كيف كان عيش النبي ﷺ ، ومسلم رقم (١٠٥٥) في الزهد في فاتحته ، والترمذي رقم (٢٣٦٢) فيه : باب ما جاء في معيشة النبي ﷺ ، وأحمد في « المسند » ٢/٢٣٢ و ٤٤٦ و ٤٨١ .

(٣) « المصنف » رقم (٣١١٠) .

الرسالة ، فهل يفوح منه إلاَّ مسك الهدى ، وعنبر التقى ، فقال العلويّ ليحيى : إن زُرْتَنَا فبفضلك ، وإن زرناك فلفضلك ، فلك الفضل زائراً ومزوراً . انتهى .

قال شيخنا : ويمكن أن يحمل كلام من أطلق على أنّ/ المراد بالصلاة الرحمة المطلقة ، فلا يحتاج إلى تقييد بالأتقياء . ١/٤٨

وقد استدل لهم بحديث أنس رفعه « آلُ مُحَمَّدٍ كُلُّ تَقِيٍّ » أخرجه الطبراني لكن سنده واهٍ جداً ، وأخرج البيهقي عن جابر نحوه من قوله بسند ضعيف .

وأما إبراهيم عليه الصلاة والسلام فهو ابن آزر ، واسمه تَارَح - بمثناة وراء مفتوحة وآخره حاء مهملة - بن ناحُور - بنون ومهملة مضمومة - بن شَارُوخ - بمعجمة وراء مضمومة وآخره خاء معجمة - بن رَاغُو - بغين معجمة - بن فالخ - بفاء ولام مفتوحة بعدها معجمة - بن عَبِير ويقال عابر - وهو بمهملة وموحدة - بن شالخ - بمعجمتين - بن أَرْفَخْشَد بن سام بن نوح ، لا خلاف في هذا النسب إزيلا في النطق ببعض هذه الأسماء ، وإلاَّ مَنْ شذ ، فآله عليه السلام هم ذريته من إسماعيل وإسحاق كما جزم به جماعة . وإن ثبت أَنَّ إبراهيم كان له أولاد من غير سارة وهاجر ، فهم داخلون لا محالة ، ثم المراد المسلمون منهم ، بل المتقون ، فيدخل فيهم الأنبياء والصدّيقون والشهداء والصالحون دون من عداهم .

وقد اختلف في إيجاب الصلاة على الآل ، ففي تعيينها عند الشافعية والحنابلة روايتان ، والمشهور عندهم لا ، وهو قول الجمهور . وادّعى كثير منهم فيه الإجماع ، وأكثر من أثبت الوجوب من الشافعية نسبوه إلى التُرْبَجي - بضم التاء المثناة من فوق وإسكان الراء وبعدها باء موحدة ثم جيم - وفي شرحي « المهذب » و « الوسيط » تبعاً لابن الصلاح القائل بوجوب الصلاة على الآل في التشهد الأخير هو التُرْبَجِي ، وهو مردود على قائله بإجماع من قبله ، إن الصلاة على الآل لا تجب . لكن قد نقل البيهقي في « الشعب » عن أبي إسحاق المروزي - وهو من كبار الشافعية - قال : أنا أعتقد أن الصلاة على آل النبي ﷺ واجبة في التشهد الأخير من الصلاة ، قال البيهقي : في الأحاديث الثابتة في كيفية الصلاة على النبي

ﷺ دلالة على صحة ما قال . انتهى .

قال شيخنا : وفي كلام الطحاوي في « مشكله » ما يدل على أن حرملة نقله عن الشافعي .

قلت : وقد أنشد المجد الشيرازي عن محمد بن يوسف/ الشافعي قوله : ٤٨/ب

يَا أَهْلَ بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ حُبُّكُمُوْ فَرْضٌ مِنَ اللَّهِ فِي القُرْآنِ أَنْزَلَهُ
كَفَاكُمُوْ عَنْ عَظِيمِ القَدْرِ أَنَّكُمُوْ مَنْ لَمْ يُصَلِّ عَلَيْكُمْ لَا صَلَاةَ لَهُ

انتهى .

وفي الرافعي ما نصه : فأما الصلاة فيه ـ يعني في التشهد الأول ـ على الآل فينبني على إيجابها في الآخر ، فإن لم يوجبها وهو الأصح فلا نستحِبُّها .

وتعقبه الزركشي في « الخادم » بأن حاصل ما ذكره في الصلاة على الآل عدم تصحيح الاستحباب، وقد استشكله في «التنقيح» وقال: ينبغي أن يُسَنَّا جميعاً أو لا يُسنَّا جميعاً ، ولا يظهر فرق مع الأحاديث الصحيحة المصرِّحة بالجمع بينهما ، وما قاله ظاهر ، واللَّه الموفق .

وقد اختلف أيضاً في وجوب الصَّلاة على إبراهيم صلى اللَّه عليه وسلم ، ففي البيان عن صاحب « الفروع » حكاية وجهين في ذلك ، كالخلاف في الصلاة على آل النبي ﷺ كما سبقت الإشارة إليه في المقدمة ، واللَّه أعلم .

تنبيه : إن قال قائل : ما وجه التفرقة بين الصلاة على النبي ﷺ وبين الآل في الوجوب مع كونه معطوفاً عليه ، إذا كان مستند الوجوب قوله : قولوا كذا فلم أوجبتم البعض دون البعض .

فالجواب عنه كما قيل من وجهين:

أحدهما أن المعتمد في الوجوب إنما هو الأمر الوارد في القرآن بقوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيماً ﴾ [الأحزاب:٥٦] فلم يأمر بالصلاة

على آله ، وأما تعليمه ﷺ كيفية الصلاة عليه لما سألوه فبيّن لهم المقدار الواجب ، وزادهم رتبة الكمال على الواجب ، وهم إنما سألوه عن الصلاة عليه ، وهذا يَنْبَنِيْ على الخلاف في جواز حمل الأمر على حقيقته ومجازه ، والصحيح جوازه ، وقد يُجِيبُ المسؤول بأكثر مما سئل عنه لمصلحةٍ . وقع ذلك منه ﷺ كثيراً كقوله حين سئل عن التطهر بماء البحر ، فقال : « هُوَ الطَّهُورُ مَاؤُهُ الحِلُّ مَيْتَتُهُ »[1] ولم يكن في سؤالهم ذكر ميتة البحر .

والوجه الثاني : أن جوابه ﷺ لمن سأله ورد بزيادات ونقص ، وإنما يحمل على الوجوب/ ما اتفقت الروايات عليه ، إذ لو كان الكل واجباً لما اقتصر في بعض الأوقات على بعضه ، وفي بعض الطرق الصحيحة اسقاط الصّلاة على الآل ، وذلك في « صحيح البخاري » ، في حديث أبي سعيد ، لكنه أثبتها في البَرَكَةِ ، مع أنهم لم يسألوه عن البركة ولا أمر بها في الآية . وأيضاً فحديث أبي حميد المتفق عليه ليس فيه الصلاة على الآل ولا فيه البركة أيضاً ، إنما قال : وعلى أزواجه وذريته ، وبين الذرية والآل عموم وخصوص .

١/٤٩

فإن قيل : فَلِمَ اقتصرتم في الوجوب في كيفية الصلاة عليه على لفظ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ ، ولم توجبوا بقية كلامه في التشبيه .

قلنا : لسقوط التشبيه في بعض أجوبته ، وذلك في حديث زيد بن خارجة ، كما تقدم ، فدل على عدم وجوبه .

* * *

---

(١) أبو داود رقم (٨٣) في الطهارة : باب الوضوء بماء البحر ، والترمذي رقم (٦٩) في الطهارة : باب ما جاء في ماء البحر أنه طهور ، والنسائي ١/١٧٦ في المياه : باب الوضوء بماء البحر ، وابن ماجه رقم (٣٨٦) وأحمد في « المسند » ٢/٢٣٧ و٣٩٣ والدارمي رقم (٧٣٥) في الوضوء : باب الوضوء من ماء البحر ، وصححه الحاكم ١/١٤١ ووافقه الذهبي ، وابن حبان رقم (١١٩) ، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ، وهو حديث صحيح كما قال الألباني في « الإرواء » رقم (٩) .

الفصل التاسع :

فيه سؤالان :

أحدهما لِمَ خص إبراهيم عليه السلام بالتشبيه دون غيره من الأنبياء صلوات اللَّه عليهم .

والجواب أنّ ذلك وقع إمّا إكراماً له أو مكافأة على ما فعل حيث دعا لأمّةِ محمد بقوله : ﴿ رَبَّنَا اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ الحِسَابُ ﴾ [إبراهيم: ٤١] ، أو لعدم مشاركة غيره من الأنبياء له في ذلك ، واختصاصهما بالصّلاة . إمّا لأنّه كان خليلاً ومحمد ﷺ حبيباً ، أو لأن إبراهيم كان منادي الشريعة حيثُ أمره اللَّه بقوله : ﴿ وَأَذِّنِ فِي النَّاسِ بِالحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالاً وَعَلَىٰ كُلِّ ضَامِرٍ ﴾ [الحج: ٢٧] ومحمد ﷺ كان منادي الدّين بقوله : ﴿ رَبَّنَا إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِياً يُنَادِي لِلإِيْمَانِ ﴾ [آل عمران: ١٩٣] ، أو لأنه سأل اللَّه عز وجل في ذلك حيث رأى الجنة في المنام وعلى أشجارها مكتوب : لا إله إلاَّ اللَّه محمد رسول اللَّه ، وسأل جبريل عن ذلك ، فأخبره عن حاله ، فقال : يا رب اجْرِ ذكري على لسان أمَّةِ محمد . أو لقوله : ﴿ وَاجْعَلْ لِي لِسَانَ صِدْقٍ فِي الآخِرِينَ ﴾ [الشعراء: ٨٤] . أو لأنّه أفضل من بقية الأنبياء عليهم الصلاة والسلام . أو لأن اللَّه سماه أبا للمؤمنين في قوله : ﴿ مِلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ ﴾ [الحج : ٧٨]. أو لأمر النبي ﷺ باتباعه [و] لا سيَّما في أركان الحج . أو لأنه لما بني البيت دعا بقوله : اللهم من حج هذا البيت من شيوخ أمة محمد فهبْهُ مني ومن أهل بيتي ، ثم دعا إسماعيل للكهول ، ثم إسحاق للشباب ، ثم سارة للحرائر من الإناث ، ثم هاجر للموالي ، / فلذلك اختص بذكره هو وأهل بيته . ٤٩/ب

قلت : وفي أكثر هذه الأجوبة ما يحتاج إلى صحة النقل ، واللَّه الموفق .

وثانيهما : قال شيخنا رحمه اللَّه تعالى : اشتهر السؤال عن موقع التشبيه في قوله : « كَمَا صَلَّيْتَ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ » مع أن المقرر أن المشبه دون المشبه به ،

والواقع هنا عكسه ، لأن محمداً ﷺ وحده أفضل من « إبراهيم ومن آل إبـراهيم » ، [و] لا سيمـا وقد أضيف إليـه آل محمد ، وقضيـة كـونـه أفضـلُ أن تكـونَ الصـلاة المطلوبة أفضل من كل صلاة حصلت أو تحصل لغيره .

وأجيب عن ذلك بأجوبة :

الأول: أنّه قال ذلك قبل أن يعلم أنه أفضل من إبراهيم. وقد أخرج مسلم من حديث أنس أن رجلاً قال للنبي ﷺ : يا خيرَ البَرية ، قال : « ذَاكَ إِبْرَاهِيمُ »[1] أشار إليه ابن العربي ، وأيّده أنه سأل لنفسه التسوية مع إبراهيم ، وأمر أُمَّتَهُ أن يسألوا لـه ذلك ، فزاده اللَّه تعـالى بغير سؤال ، أنَّ فضْله على إبـراهيم ، وتعقب بأنـه لو كـان كذلك لغير صفة الصلاة عليه بعد أن علم أنه أفضل .

الثاني : أنَّه قال ذلك تواضعاً ، وشرع لأمَّته ذلك ليكتسبوا بذلك الفضيلة.

الثالث : أنَّ التشبيه إنَّما هو لأصل الصلاة بأصل الصلاة ، لا للقدر بـالقدر ، فهو كقوله تعالى : ﴿ إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَىٰ نُوحٍ ﴾ [النساء:١٦٣] ، وقولـه : ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ ﴾ [البقرة:١٨٣] ، فإن المختار فيه أن المراد أصل الصيام لا وقته وعينه ، وهو كقول القائل : أحسن إلى ولدك كما أحسنت إلى فـلان ، ويريـد بذلـك أصل الإحسـان لا قدره ، ومنـه قـولـه تعـالى : ﴿ وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ ﴾ [القصص:٧٧] .

ورجـح هذا الجـواب القـرطبي في « المفهم » ، فقـولهم : كَمَـا صَلَّيْتَ عَلَىٰ إِبْـرَاهِيمَ [وَعَلَىٰ آلِ إِبْرَاهِيمَ] معنـاه أنه تقـدمت منك الصـلاة على إبراهيم وعلى آل

---

(١) مسلم رقم (٢٣٦٩) في الفضائل : باب من فضائل ابراهيم الخليـل ﷺ ، وأبو داود رقم (٤٦٧٢) في السنة : باب في التخيير بين الأنبياء عليهم الصـلاة والسلام ، والترمذي رقم (٣٣٤٩) في التفسيـر : باب من سورة ﴿لم يكن﴾ قال ابن الأثير : « البريَّة » : الخلق ، وأصله الهمـز ، وجمعها : البـرايا ، والبريات ، هـذا إن أخذ من البَـرْء ، وهو الخلق ، فـإن أخذ من البَـرَى ، وهو التـراب ، فأصله غيـر الهمز ، تقول من الأول : بـرأ الله الخلق يبرأهم بـرءاً وبروءاً ، ومن الشـاني براهم يبـرؤهم برأ ، أي خلقهم . اهـ .

إبراهيم ، فنسأل منك الصلاة على محمد وعلى آل محمد بطريق الأولى ، لأن الذي يثبت للفاضل يثبت للأفضل بطريق الأولى .

ومُحَصّل هذا الجواب أنّ التشبيه ليس من باب إلحاق الكامل بالأكمل ، بل من باب التَّهْيِيج(*) ونحوه ، أو من بيان حال ما لا يعرف بما يعرف(**) ، لأنّه فيما يستقبل والذي يحصل/ له ﷺ من ذلك أقوى وأكمل . ١/٥٠

الرابع : أن الكاف للتعليل ، كما في قوله تعالى : ﴿ كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولاً مِنْكُمْ ﴾ [البقرة: ١٥١] ، وفي قوله تعالى : ﴿وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ ﴾ [البقرة : ١٩٨] .

وقال بعضهم : الكاف على بابها من التشبيه ، ثم عدل عنه للإعلام بخصوصية المطلوب .

الخامس : أنّ المراد أن يجعله خليلاً كما جعل إبراهيم ، وأن يجعل له لسان صدق كما جعل لإبراهيم ، مضافاً إلى ما حصل له من المحبّة ، وقد حصل له ذلك ، فقال : « وَلَكِنَّ صَاحِبَكُمْ خَلِيلُ اللَّهِ »[1] . ويرد عليه ما يرد على الأول .

(*) في هامش الأصل : في نسخة : الترجيح .

(**) في هامش الأصل : في نسخة : عرف .

(١) مسلم رقم (٢٣٨٣) في فضائل الصحابة : باب مناقب أبي بكر الصديق رضي الله عنه ، والترمذي رقم (٣٦٥٦) في المناقب : باب مناقب أبي بكر الصديق رضي الله عنه ، من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه .

قال النووي رحمه الله تعالى في « شرح صحيح مسلم » ١٥/ ١٥٠ ـ ١٥١ : قال القاضي : قيل أصل الخلة الافتقار والانقطاع ، فخليل الله المنقطع ، وقيل : لقصر حاجته على الله تعالى ، وقيل : الخلة الاختصاص ، وقيل : الاصطفاء ، وسمي ابراهيم خليلاً لأنه والى في الله تعالى وعادى فيه ، وقيل : سمي به لأنه تخلق بخلال حسنة وأخلاق كريمة ، وخلة الله تعالى له نصرة وجعله إماماً لمن بعده . وقال : ابن فورك : الخلة : صفاء المودة يتخلل الأسرار ، وقيل : أصلها المحبة ، ومعناه الاسعاف والالطاف ، وقيل : الخليل من يتعتع قلبه لغير خليله . ومعنى الحديث أن حب الله تعالى لم يبق في قلبه موضعاً لغيره .

قال القاضي : وجاء في أحاديث أنه ﷺ قال : « ألا وأنا حبيب الله » فاختلف المتكلمون هل المحبة أرفع من الخلة ، أم الخلة أرفع ، أم هما سواء ؟ ، فقالت طائفة : هما بمعنى ، فلا يكون الحبيب إلا خليلاً ، ولا يكون الخليل إلا حبيباً ، قيل الخليل أرفع لأنها صفة نبينا ﷺ ، وقيل : الخليل أرفع . وقد =

قلت : وهو نحو ما أجاب به القرافي في « قواعده » كما سأذكره قريباً ، وقَرَّبه بأنّه مثل رجلين يملك أحدهما ألفاً ويملك الآخر ألفين ، فيسأل صاحب الألفين أن يعطي ألفاً أخرى نظير الذي أعطيها للأول ، فيصير المجموع للثاني أضعاف ما للأول .

السادس : أنَّ قوله : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ مقطوع عن التشبيه فيكون التشبيه متعلقاً بقوله : وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ . وتعقبه ابن دقيق العيد بأن غير الأنبياء لا يمكن أن يساويهم فكيف يطلب لهم وقوع ما لا يمكن وقوعه . انتهى .

وعبّر شيخنا عن هذا بقوله : إنّ غيرَ الأنبياء لا يمكن أن يساووا الأنبياء فكيف تُطلبُ لهم صلاة مثل الصلاة التي وقعت لإبراهيم والأنبياء من «آله» . ثم قال : ويمكن الجواب عن ذلك بأن المطلوب الثواب الحاصل لهم لا جميع الصفات التي كانت سبباً للثواب .

قلت : وهذا قريب ممّا أجاب به البُلقيني فإنّه قال ما لفظه : إن تشبيه الصلاة على الآل بالصلاة على إبراهيم وآله ليس تشبيهاً في القدر ولا في الرتبة ، حتى يقال : إن غير الأنبياء لا يمكن أن يساويهم ، بل التشبيه هنا في أصل الصلاة ، وذلك قدر مشترك بين الأنبياء والآل ، أعني مطلق الصلاة ، وإذا كان كذلك فلا يلزم من طلب الصلاة للآل كالصلاة على إبراهيم وآله أن يكون طلباً لما لَمْ يمكن وقوعه ، وهو المساواة فسقط السؤال . انتهى .

وقد نقل العمراني في « البيان » عن الشيخ أبي حامد أنه نقل هذا الجواب عن نصّ الشافعي حيث قيل له : رسول اللّه ﷺ أفضل الأنبياء فكيف قيل في

= ثبتت خلة نبينا ﷺ للّه تعالى بهذا الحديث ، ونفى أن يكون له خليل غيره ، وأثبت محبته لخديجة وعائشة وأبيها ، وأسامة وأبيه ، وفاطمة وابنيها ، وغيرهم ، ومحبة اللّه تعالى لعبده تمكينه من طاعته وعصمته ، وتوفيقه ، وتيسير ألطافه ، وهدايته ، وأفاضة رحمته عليه ، هذه مبادؤها ، وأما غايتها فكشف الحجب عن قلبه حتى يراه ببصيرته فيكون كما قال في الحديث الصحيح « فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به وبصره . . . » إلى آخره . هذا كلام القاضي ، وأما قول أبي هريرة وغيره من الصحابة رضي اللّه عنهم : سمعت خليلي ﷺ ، فلا يخالف هذا ، لأن الصحابي يحسن في حقه الانقطاع إلى النبي ﷺ . اهـ .

الصلاة عليه : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ ، فقال قوله : اللَّهُمَّ/ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ كلام تام ، وقوله : وآل محمد ، عطف عليه ، ٥٠/ب وكما صليت على إبراهيم راجع إلى الذي يليه وهو آل محمد .

قلت : وادَّعَىٰ ابن القيم أنه باطل عن الشافعي، قال : لأنه مع فصاحته ومعرفته بلسان العرب لا يقول هذا الكلام الذي يستلزم هذا التركيب الركيك المعيب من كلام العرب .

قال شيخنا : كذا قال ، وليس التركيب المذكور بركيك بل التقدير : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَصَلِّ عَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا صَلَّيْتَ . . . . إلى آخره ، فلا يمتنع تعلق التشبيه بالجملة الثانية . اهـ .

لكن قد تعقبه الزركشي بأنه أيضاً مخالف لقاعدته الأُصوليةِ في رجوع المتعلقات إلى جميع الجُملِ وَبأَنَّ التشبيه قد جاء في بعض الروايات من غير ذكر « الآل » .

قلت : وقريب من هذا الجواب قول ابن عبد السلام شبّه الصلاة على آلِ النَّبِيِّ ﷺ بالصَّلاة على آل إبراهيم ، اللَّهُ أعلم .

السابع : أن التشبيه إنما هو للمجموع بالمجموع ، فإن الأنبياء من آل إبراهيم كثيرةٌ ، فإذا قوبلت تلك الذوات الكثيرة من إبراهيم وآل إبراهيم بالصفاتِ الكثيرة التي لمحمد أمكن انتفاء التفاضل، ونحوه عن ابن عبد السلام فإنه قال: آل إبراهيم أنبياء ، وآل رسول اللَّه ﷺ ليسوا أنبياء ، والتشبيه إنما وقع بين المجموع الحاصل لرسول اللَّه ﷺ وآله ، والمجموع الحاصل لإبراهيم عليه السلام وآله ، فيحصل لآل إبراهيم عليه السلام من تلك العطية أكثر مما يحصل لآل رسول اللَّه ﷺ من هذه العطية ، فيكون الفاضل لرسول اللَّه ﷺ بعد أخذ آله من هذه العطية أكثر من الفاضل لإبراهيم من تلك العطية ، وإذا كانت عطية رسول اللَّه ﷺ أعظم كان أفضل ، فاندفع الإشكال .

قلت : وعبّر ابن عبد السلام عن هذا أيضاً في « أسرار الصلاة » له بقوله : تشبيه الصلاة على النبي ﷺ وآله بالصلاة على إبراهيم وآله ، فيحصل لنبينا ﷺ

ولآله من آثار الرَّحمة والرضوان ما يُقارب ما حصل لإبراهيم وآل إبراهيم ، ومعظم الأنبياء هم آل إبراهيم ، لأنهم أبناؤه ؛ ثم نقسم الجملة فلا يحصل لآل محمد مثل ما حصل لآل إبراهيم/ ، ولن يبلغ آل محمد إلى مراتب الأنبياء فيتوفَّر ما بقي من آثار الرَّحمة الشاملة لمحمد وآله على محمدٍ ﷺ ، فيكون ذلك مشعراً بأن محمداً ﷺ أفضل من إبراهيم . انتهى . ‏٥١/أ

وقال أبو اليمن ابن عساكر : شبّه الصلاة عليه ﷺ وعلى آله بالصلاة على إبراهيم وآل إبراهيم ، فيحصل للنبي ﷺ من آثار الرحمة والرضوان ما تقارب أو مثل ما حصل لإبراهيم وآل إبراهيم ، لأنهم أنبياء ، ومعظم الأنبياء هم آل إبراهيم ، ثم نقسم الجملة عليه وعلى آله فلا يحصل لآله منها ما حصل لآل إبراهيم ، لأنَّ آل إبراهيم أنبياء ، ولا يبلغ آل محمد ﷺ مراتب الأنبياء ، فيتوفر ما بقي من آثار الرحمة الشاملة على محمد ﷺ ، فيكون في ذلك أشعار بتفضيله على من ذكر .

وتعقبه شيخنا ، فقال : ويعكر على هذا الجواب أنّه وقع في حديث أبي سعيد ـ يعني الماضي ـ مقابلة الإسم بالإسم فقط ، ولفظه : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَىٰ إبْرَاهِيمَ .

قلت : وسبقه إلى تعقبه القرافي في « القواعد » لكن من وجه آخر حيث جعل التشبيه في الدعاء كالتشبيه في الخبر ، قال : وليس كذلك لأن التشبيه في الخبر يصح في الماضي والحال والاستقبال ، والتشبيه في الدعاء لا يكون إلَّا في الاستقبال، والتشبيه هنا إنما وقع بين عطيةٍ تحصل لرسول اللَّه ﷺ لم تكن حصلت له قبل الدعاء ، فإن الدعاء إنما يتعلق بالمعدوم المستقبل ، وبين عطية حصلت لإبراهيم ، وحينئذ يكون الذي حصل له قبل الدعاء لم يدخل في التشبيه وهو الذي فضل به إبراهيم عليهما السلام ، قال : فاندفع السؤال من أصله لأن التشبيه وقع في دعاء لا في خبر . نعم لو قيل : إن العطية التي حصلت لرسول اللَّه ﷺ مثل العطية التي حصلت لإبراهيم ، لزم الإشكال لكون التشبيه وقع في الخبر ، لكن التشبيه ما وقع إلَّا في الدعاء ، واللَّه أعلم .

الثامن : إن التشبيه بالنظر إلى ما يحصل لمحمد وآل محمد من صلاة كل

فـرد فرد ، فيحصـل من مجموع صـلاة المصلين من أول التعليم/ إلى آخر الـزمان ٥١/ب أضعاف ما كان لإبراهيم ولآل إبراهيم مما لا يحصيه إلاَّ اللَّه عز وجل .

وعبّر ابن العربي عن هذا بقوله : المراد دوام ذلك واستمراره .

قلت : وقد قال شيخ الإسلام تقي الدين السبكي رحمه اللَّه : إذا صلى عبـد على نبيِّـه ﷺ بهـذه الكيفيـة فقـد سـأل اللَّه أن يصلي على محمـد كمـا صلى على إبراهيم وآله . ثم إذا قالها عبد آخر فقد طلب صلاةً أخـرى غير التي طلبهـا الداعي الأوَّل ضـرورة أنّ المطلوبين وان تشـابها مُفتـرِقان بـافتراق الـطالب ، وأنّ الدّعـوتين مستجابتان ، إذ الصلاة على النبي ﷺ دعوة مستجابةٌ ، فلا بد أن يكون ما طلبه هذا غير ما طلبه ذاك ، لئلا يلزم تحصيل الحاصل ، كما قال ولده التاج : إن اللَّه تعالى يصلي على النبي ﷺ صلاة مماثلة لصـلاته على إبـراهيم عليه السـلام وآله ، كلمـا دعـا عبد فـلا تنحصر الصلوات عليـه من ربه التي كـل واحدة منهـا بقدر مـا حصل لإبراهيم وآله ، إذ لا ينحصر عدد من صلى عليه بهذه الصلاة ، واللَّه أعلم .

التاسع : أن التشبيه راجع إلى المصلي فيما يحصل لـه من الثواب لا بـالنسبة إلى ما يحصل للنبي ﷺ .

قال شيخنا : وهذا ضعيف ، لأنه يصيـر كأنـه قال : اللهم أعـطني ثوابـاً على صلاتي على النبي ﷺ كما صليت على إبراهيم . ويمكن أن يجاب بأن المراد مثـل ثواب المصلي على إبراهيم .

العاشر : دفـع المقدمـة المذكـورة أولاً ، وهي أنّ المشبّه بـه يكون أرفـع من المشبَّه ، وأنّ ذلك ليس مطرداً ، بل قد يكون التشبيه بالمثـل بل والـدون ، كما في قوله تعالى : ﴿مَثَلُ نُورِهِ كَمِشْكَاةٍ﴾ [النـور: ٣٥] وأين يقع نـور المشكاة من نـوره تعالى ، ولكن لما كان المراد من المشبّه به أن يكون شيئاً ظـاهراً واضحـاً للسَّامـع حسُنَ أن يشبـه النور بـالمشكاة . وكـذا هنا لمـا كـان تعـظيم إبـراهيم وآل إبـراهيم بـالصلاة عليهم مشهـوراً واضحاً عنـد جميع الـطوائف حَسُنَ أن يطلب لمحمـد وآل محمد بالصلاة عليهم مثل ما حصل لإبراهيم وآل إبراهيم .

ويُؤيّدُ ذلك ختم الطلب المذكور بقولـه : « في العالمين » ، أي كمـا أظهرت

١/٥٢ الصـلاة على إبـراهيم وعلى آل إبـراهيم في العـالمين ،/ ولهـذا لم يقـع قـولـه في العـالمين إلاَّ في ذكـر آل إبـراهيم دون ذكـر آل محمـد ، يعني في الحـديث الـذي وَرَدتْ فيـه ، وهو حـديث أبي سعيد المخـرج عند مـالك ومسلم وغيـرهما ، وعبـر الطيبي عن ذلك بقوله : ليس التشبيه المذكـور من باب إلحـاق الناقص بـالكامـل ، لكن من باب إلحاق ما لم يشتهر بما اشتهر .

وقال الحليمي : سبب هذا التشبيه أن الملائكة قالت في بيت إبراهيم ﴿ رَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ البَيْتِ إِنَّهُ حَمِيدٌ مَجِيدٌ ﴾ [هود : ٧٣] وقد علم أنّ محمداً وآل محمد من أهل بيت إبراهيم ، فكأنه قال : أجب دعاء الملائكة الذين قالوا ذلك في محمد وآل محمد ، كما أجبتها عنـدما قـالوهـا في آل إبراهيم المـوجودين حينئـذ ، ولذلك ختم بما ختمت به الآية وهو قوله : إنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ .

وقال النّووي بعد أن ذكر بعض هذه الأجوبة : أحسنها مـا نسب إلى الشافعي أو التشبيه لأصل الصلاة بأصل الصلاة أو المجموع بالمجموع .

وقـال ابن القيّم : بعـد أن زَيَّفَ أكثـر هـذه الأجـوبـة : إلاَّ تشبيـه المجمـوع بالمجموع ، وأحسن منه أن يقال : هو ﷺ من آل إبراهيم . وقـد ثبت ذلك عن ابن عبـاس ، في تفسير قـوله تعـالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى آدَمَ وَنُـوحـاً وآل إِبْـرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَىٰ العَالَمِينَ ﴾ [آل عمران:٣٣] قال : محمد من آل إبراهيم ، فكأنّه أمـرنا أن نُصلي على محمـد وعلى آل محمد خُصـوصاً بقـدر ما صلينـا عليه مـع إبراهيم وآل إبـراهيم عمومـاً ، فيحصل لآلِـهِ ما يليق بهم ، ويبقى البـاقي كلّه له ، وذلـك القدرُ أزيد مما لغيره من آل إبراهيم قطعاً ، وتظهر حينئذ فائدة التشبيه ، وأنّ المـطلوب له بهذا اللفظ أفضل من المطلوب بغيره من الألفاظ . انتهى .

ونقل شيخنا عن المجد اللغوي جواباً ، نقله عن بعض أهـل الكشف حاصله أن التشبيه لغير اللفظ المشبّه به لا لعينه ، وذلك أن المراد بقولنـا : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ ، اجعل من أتباعه من يبلغ النهاية في أمر الدين ، كالعلماء بشرعه بتقـريرهم

أمر الشريعة ، كما صليت على إبراهيم بأن جعلتَ فيهم أنبياءً يخبرون بـالمغيبات ، فـالمطلوب حصـول صفات الأنبيـاءِ لآل محمد وهم أتبـاعه في الـدين ، كما كـانت حاصلة بسؤال/ إبراهيم . هذا حاصل ما ذكره .

قال شيخنا: وهو جيد إنْ سُلّمَ أَنَّ المراد بالصلاة هنا مـا ادّعاه ، واللَّه أعلم ، وفي نحو هذه الدعوى جواب آخر ، المراد اللهم استجب دعاء محمد في أمته كمـا استجبت دعاء إبراهيم في بنيه . ويعكر على هذا عطف الآل في الموضعين ، واللَّه المستعان .

قلت : وقد أطال المجـد اللغوي رحمـه اللَّه في تقريـر ما تقـدم عزوه إليـه ، وختم بقوله : وتلخيص ذلك أن يقول المصلي : اللهم صلِّ على محمد بـأن تجعل من أمته علماءَ وصلحـاءَ بالغين نهـايات المـراتب عندك ، كمـا صليت على إبراهيم بأن جعلت آله أنبياءَ ورسُلاً بالغين نهايـاتِ المراتب عنـدك، وعلى آل محمد ، كمـا صليت على آل إبراهيم بما أعطيتهم من التشريـع والوحي ، فـأعطاهم التحـديث . فمنهم محدثون وشرع لهم الاجتهاد وقرره حكماً شرعيّاً ، فأشبهت الأنبياءَ في ذلـك فافهم ، فإن في هذه فائدةً جليلةً عظيمةً ، واللَّه يقول الحق وهو يهدي السَّبيلَ .

* * *

الفصـل العاشــر :

المراد بالبركة في قوله : « وبارك » النمو والزيادة من الخير والكرامة ، وقيل : المراد التطهير من العُيُوب والتَزْكِيَةُ . وقيل : المراد ثباتُ ذلك ودوامُه واسْتِمْرَارُهُ من قولهم : بركت الإبل ، أي ثبتت على الأرض ، وبه سُمّيت بِرْكَةُ الماءِ ـ بكسر أولـه وسكون ثانيه ـ لإقامة الماء فيها. وبه جزم أبو اليمن بن عساكر ، فقـال : « وبارك » : أي أثبت لهم وأدِم ما أعطيتهم من الشرف والكرامـة ، وهو من قـولهم : برك البعيـر إذا لزم موضعه الذي أنيخ فيه . انتهى .

وقد يوضع موضع التيمن ، فيقال للميمُون : مُبَارَكٌ بمعنى أنّه مَحْبُوبٌ مرغُوبٌ فيه .

والحاصل أن المطلوب أن يعطوا من الخير أوفاه ، وأن يثبت ذلك ويستمر ، فإذا قلنا : اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ فالمعنى اللهم أَدِمْ ذِكرَ محمد ودعوَتَهُ وشريعتَهُ ، وكَثِّرْ أتباعَهُ وأشياعَهُ ، وعَرِّف أُمَّتَهُ من يُمنه وسَعَادَتِهِ أن تُشَفِّعُهُ فِيهِم ، وتُدخلَهُم جَنَّاتِك ، وتحلهم دار رضوانِكَ فتجمع التبريكَ عليه الدَّوام والزيادة والسعادة ، والله المعين .

تنبيه : لم يصرح أحدٌ بوجوب قوله : « وَبَارِكْ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ » فيما عَثَرْنَا عليه غَيْرَ أَنَّ ابن حزم ذكر ما/ يفهم وجوبها في الجملة ، فقال : علىْ المرء أن يبارك عليه ولو مَرَّةً في العمر ، وأن يقولها بلفظ خبر أبي مسعود أو أبي حميد أو كعب بن عجرة . وظاهر كلام صاحب « المغني » من الحنابلة وجوبها في الصلاة ، فإنه قال : وصفة الصلاة كما ذكرها الخرقي ، والخِرَقي إنما ذكر ما اشتمل عليه حديث كعب ، ثم قال : وإلى هُنا انتهى الوجوب ، والظاهر أنَّ أحداً من الفقهاء لا يوافق على ذلك ، قاله المجد الشيرازي ، والله أعلم .

1/53

* * *

الفصل الحادي عشر :

إنَّ زيادة التَرحّم في الصَّلاة على رسول الله ﷺ في التشهد في الأحاديث الماضية واردة على ابن العربي حيث بالغ في إنكار ذلك ، فقال : حِذَار مما ذكره ابن أبي زيد من زيادة وترحم ، يعني في قوله في « الرسالة » لما ذكر ما يستحب في التشهد ، ومنه اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ ، فزاد وَتَرَحَّمْ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ ، وَبَارِكْ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ . . . إلى آخره ، إنه قريب من البدعة ، لأنه ﷺ علمهم كيفية الصلاة عليه بالوحي ، ففي الزيادة عليه استدراك ، يعني أنّه باب تعبد واتباع ، فيقتصر فيه على المنصوص، ومن زاد فقد ابتدع ، لأنه أحدث عبادة في محل مخصوص لم يرد بها نص .

قلت : ولم ينفرد بذلك فقد قال أبو القاسم الصيدلانيُّ من الشافعية ما نصه : ومن الناس من يزيد ، وارحم محمداً وآل محمدٍ ، كما ترحمت على إبراهيم أو

رحمت ، وهذا لم يرد في الخبر ، وهو غير صحيح ، فإنه لا يقال : رحمتُ عليه وإنما يقال : رحمتُه ، وأما الترحم ففيه معنى التكلف والتَصَنعُ فلا يحسن إطلاقه في حق الله تعالى .

وقال النووي في «الأذكار»[1] : وأما ما قاله بعض أصحابنا وابن أبي زيد المالكي من استحباب زيادة على ذلك ، وهي « ارحم محمداً وآل محمدٍ » ، فهذا بدعة لا أصل لها ، وقال في « شرح مسلم » : المختار أنّه لا تذكر الرحمة لأنه عليه السلام علمهم الصلاة بدونها ، وإن كان معناها الدعاء والرحمة ، فلا تُفْرَدُ بالذكر ، وكذا قاله غيره وهو ظاهر ، والأحاديث في زياداتها غير/ واردة لأنها كما سَلَفَ ٥٣/ب ضعيفة ، لكن لا يقال مع وجودها ، لم يرد في الخبر ، وما أحسن قول القاضي عياض : لم يأتِ في هذا خبر صحيح . إذا تقرر هذا فلعل ابن أبي زيد كان يرى أن هذا من فضائل الأعمال التي يتساهل فيها بالحديث الضعيف لاندراجه في العمومات ، فإن أصل الدعاء بالرحمة لا يُنكر واستحبابه في هذا المحل الخاص ورد فيه ما هو مُضَعّفٌ ، فنساهل في العمل به ، أو يكون صحّ عنده بعضها على أنّه لم ينفرد بذلك . ففي « شرح الهداية » نقلاً عن الفقيه أبي جعفر ، أمّا أنا فأقول : وارْحم محمداً وآل محمد ، واعتمادي على التوارث الذي وجدته في بلدي وبلدان المسلمين . ومثله عن السرخسي في « مبسوطه » لا بأس به، لأن الأثر ورد به من طريق أبي هريرة ، ولا عتب على من اتبع الأثر ، ولأن أحداً لم يستغني عن رحمة الله عز وجل وهكذا قال الرُسْتُغْفَنِي : وقال معنى قوله : وارحم محمداً ، راجع إلى الأمة ، وهذا كمن جنى جنايةً وللجاني أبٌ شيخٌ كبيرٌ وأرادوا أن يقيموا العقوبة على الجاني ، فيقال للذي يعاقبه : ارحم هذا الشيخ الكبير، وذلك راجع إلى الابن حقيقةً كذا هو في « المحيط » ، والله أعلم .

وقد صرّح ابن العربي عقب كلامه بجواز الترحم عليه في كل وقت ، يعني ما عدا التشهد ، وخالف غيرُه في ذلك ، فَعَدَّ من خصائصه ﷺ تعين الدعاء له بلفظ

---

(١) ص (١٥٦) طبعة دار البيان بدمشق .

الصلاة عليه ، وأنّه لا يقال : رحمه اللّه لدلالـة لفظ الصَّلاة على معنى من التعـظيم لا يشعر به لفظ الترحم ، ولهذا قالوا : لا يصلي على غير الأنبياءِ إلَّا تبعـاً ، ويطلق لفظ الترحم على غير الأنبياءِ قطعاً .

وحكى القـاضي عياض عن ابنِ عبدِ البَرِّ أَنَّـهُ لا يدعى لـه بالـرحمة ، وإنمـا يُدعى له بالصلاة والبركة التي تختص به ، ويُدعى لغيره بالـرَّحمة والمغفـرة . ولكن بحث الإمـام تقي الدين بن دقيق العيـد في « شرح الإلمـام » له في هـذا وقال : إن الصـلاة من اللّه مفسـرةٌ بـالـرحمـة ومقتضـاه أن يقـال : اللهم ارحم محمـداً ، لأن المترادفين إذا استَويا في الدَّلالة قام كل واحد منهما مقام الآخر/ ، ومال إلى الجواز أيضاً شيخنا حيث قال : إنَّ الإنكار على ابن أبي زيد غير مُسَلَّم إلَّا أن يكون لِكونـه لم يصح ، وإلَّا فدعوى من ادعى أَنَّهُ لا يقال : ارحم محمداً مردودٌ لثبوت ذلـك في عدة أحاديث أصحها في التشهد : السَّلاَمُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ . وسبقه إلى الجواز أيضاً شيخه المجد اللغوي ، فإنه قال : الذي أقوله : إن الدلائل قائمة على جواز ذلك ، وذكر منها قول (خ ، م) الأعرابي : اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي ومُحَمَّداً[1]، وتقريره ﷺ لذلك ، وقوله (ت) ﷺ في حديث ابن عباس في الدعاء الطويل عقب صـلاته من اللـيل « اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ رَحْمَـةً مِنْ عِنْدِكَ . . . » إلى آخره[2]، وقولـه (د) في حديث عائشة «اللَّهُمَّ إِنِّي اسْتَغْفِرُكَ لِذَنْبِي ، وأَسْأَلُك رَحْمَتَكَ »[3] . وقولـه (ت) : «يَا

٥٤/ب

---

(١) البخاري رقم (٦٠١٠) في الأدب : باب رحمة الناس والبهائم ، وابو داود رقم (٣٨٠) في الطهارة : بـاب الأرض يصيبها البـول ، والترمـذي رقم (١٤٧) في الطهـارة : بـاب مـا جـاء في البـول يصيب الأرض ، والنسـائي ٤٨/١ و ٤٩ فيـه : بـاب تـرك التـوقيت في المـاء ، وابن مـاجـه رقم (٥٢٩) ٢٣٩/٢ ، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

(٢) الترمذي رقم (٣٤١٥) في الدعوات : باب رقم (٣٠) ، واسناده ضعيف ، وقال الترمذي : هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث ابن أبي ليلى إلا من هذا الوجه ، وقال : وقد روى شعبة وسفيان الثوري عن سلمة بن كهيل عن كريب عن ابن عباس عن النبي ﷺ .

(٣) أبو داود رقم (٥٠٦١) في الأدب : باب مـا يقول الـرجل : إذا تعـار من الليل ، والنسـائي في « عمل اليـوم والليلة » رقم (٨٦٥) ، وابن السني رقم (٧٥٦) ، وصححه الحـاكم ٥٤٠/١ ، وأقـره الـذهبي وابن حبـان رقم (٢٣٥٩) ، من حديث عـائشة رضي الله عنهـا ، ولفظه : « كـان رسـول الله ﷺ إذا =

حَيُّ يَا قَيُّومُ بِرَحْمَتِكَ أَسْتَغِيثُ»[1]. وقوله « هق » : « اللَّهُمَّ أَرْجُو رَحْمَتَكَ »[2] وقوله (م) : « إِلاَّ أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ بِرَحْمَتِهِ »[3] .

قلت : إلى غير ذلك من الأحاديث السالفة وغيرها ، وقد أخرج النسائي مرسلاً عن عكرمة قال : تظاهر رجلاً من امرأته وأصابها قبل أن يُكَفِّرَ ، فذكر ذلك للنبي ﷺ فقال له النبي ﷺ : « مَا حَمَلَكَ عَلَىٰ ذَلِكَ ؟ » ، قال : رحمك الله يا رسول الله . . . » الحديث[4]، وهو في السنن الأربعة مرفوعاً ، لكن بدون هذه

استيقظ من الليل قال : لا إله إلا أنت ، سبحانك ، اللهم أستغفرك لذنبي وأسألك رحمتك ، اللهم زدني علماً ولا تزغ قلبي بعد إذ هديتني ، وهب لي من لدنك رحمة ، إنك أنت الوهاب » . وفي سنده عبد الله بن الوليد بن قيس التجيبي البصري ، وهو لين الحديث ، كما قال الحافظ .

(١) الترمذي رقم (٣٥٢٢) في الدعوات : باب رقم (٩٩) ، وابن السني رقم (٣٣٨) من حديث أنس رضي الله عنه ، واسناده ضعيف . ولكن له شواهد يرتقي بها . انظر « المستدرك » ١/٥٠٩ ، و « الفتوحات الربانية » ٤/٥ ـ ٦ .

(٢) أبو داود رقم (٥٠٩٠) في الأدب : باب ما يقول إذا أصبح ، وأحمد في « المسند » ٥/٤٢ ، والبخاري في « الأدب المفرد » رقم (٧٠١) والنسائي في « عمل اليوم والليلة » رقم (٦٥١) ، وابن السني رقم (٣٤٢) وابن حبان رقم (٢٣٧٠) « موارد » من حديث أبي بكرة رضي الله عنه ، وهو حديث حسن كما قال الألباني في « صحيح الجامع » رقم (٣٣٨٣) . ولفظه « دعوات المكروت : اللهم رحمتك أرجو ، فلا تكلني إلى نفسي طرفة عين ، وأصلح لي شأني كله ، لا إله إلا أنت » .

(٣) البخاري رقم (٥٦٧٣) في المرضى : باب تمني المريض الموت ، ورقم (٦٤٦٣) في الرقاق : باب القصد والمداومة على العمل ، ومسلم رقم (٢٨١٦) في صفات المنافقين : باب لن يدخل احد الجنة بعمله ، وابن ماجه رقم (٤٢٠١) في الزهد : باب التوقي على العمل ، وأحمد في « المسند » ٢/٢٣٥ و ٢٥٦ و ٢٦٤ و ٣١٩ . . . ، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

انظر ما قاله النووي في « شرح صحيح مسلم » ١٧/١٥٩ ـ ١٦٢ حول هذا الحديث .

(٤) أبو داود رقم (٢٢٣٣) في الطلاق : باب في الظهار ، والترمذي رقم (١١٩٩) فيه : باب في المظاهر يواقع قبل أن يكفر ، والنسائي ٦/١٦٧ فيه : باب الظهار ، وابن ماجه رقم (٢٠٦٢ : وابن الجارود رقم (٧٤٧) والحاكم (٢/٢٠٤) والبيهقي (٧/٣٨٦) من طرق عن الحاكم بن أبان عن عكرمة عن ابن عباس ، وقال الترمذي : حديث حسن غريب صحيح . قال الألباني في « الإرواء » ٧/١٧٩ : الحكم بن أبان فيه ضعف من قبل حفظه ، وفي « التقريب » صدوق عابد وله أوهام . قلت (الألباني) : وحسن إسناده الحافظ في « الفتح » ٩/٤٣٣ .

اللفظة ، وفي خطبة « الرسالة » لإمامنا الشافعي ما نصه : محمد عبده ورسوله ﷺ وَرَحِمَ وَكَرَم . انتهى .

ومحل ذلك أعني الجواز وعدمه فيما يقال مضموماً إلى السلام والصلاة كما أفاده شيخنا وغيره .

وممن صرح بجوازه كذلك أبو القاسم الأنصاري صاحب « الإرشاد » فقال : بجواز ذلك مضافاً إلى الصلاة، ولا يجوز مفرداً ووافقه على ذلك ابن عبد البَرِّ والقاضي عياض في « الإكمال » ونقله عن الجمهور . وقال القرطبي في «المفهم » : إنه الصحيح لورود الأحاديث به ، انتهى .

وجزم بعدم جوازه يعني مفرداً الغزالي ، فقال : لا يجوز تَرَحُّم يعني بالتاء ، وكذا جزم ابن عبد البرِّ بالمنع ، فقال : لا يجوز لأحدٍ إذا ذكر النبي ﷺ أن يقول رَحِمَهُ اللَّه ، لأنه قال : « مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ » ولم يقل من ترحم علي ، ولا من/ دعا لي وإن كان معنى الصلاة الرّحمة ، ولكن خص بهذا اللفظ تعظيماً له ، فلا يعدل عنه إلى غيره ، ويؤيده قوله تعالى : ﴿ لَا تَجْعَلُوا دُعَآءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضاً ﴾ [النور:٦٣] وهو كما قال شيخنا بحث حسنٌ ، قال : لكن في التعليل الأول نظر ، والمعتمد الثاني . وفي « الذخيرة » من كتب الحنفية نقلاً عن محمد بن عبد اللَّه بن عمر كراهة ذلك ، قال : لإيهامه النقص ، لأن الرحمة غالباً إنما تكون عن فعل ما يلام عليه ، ونحن أمرنا بتعظيمهم ، قال : ولهذا إذا ذكر الأنبياءُ لا يقال : رحمهم اللَّه ، بل يصلى عليهم .

٥٤/ب

فإن قيل : كيف يُدعى له بالرحمة وهو عينُ الرَّحمة لقوله تعالى : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ ﴾ [الأنبياء:١٠٧] .

فالجواب كما قاله الحافظ أبو زُرعة ابن العراقي : إن كونه رحمةً للعالمين من رحمته له، فإنَّ الرحمةَ بالمعنى المفسر بها في حَقِّنا ، وهي رقة القلب مستحيلة في حق اللَّه تعالى ، وهى فى حقِّه إمّا صفةُ ذات ، والمراد بها إرادة الخير للعبد ، أو صفة فعلٍ ، والمراد بها فعل الخير معه، والنبي ﷺ أجزل الخَلْقِ حظاً من إرادة اللَّه

تعالى به الخيرَ وفعله معه الخير ، ولا يقال : هـذا حاصـل له فكيف نطلبه لـه ، لأن ثمرة ذلك عائدة علينا كما سبق في المقدمة في الصلاة عليه ، ولله الحمد .

والـرحمـة قـال البيهقي : إنّها تجمـع معنيين : أحـدهمـا : إزاحـة العلة ، والآخـر : الإنابـة بالعمـل ، وهي في جملة غيـر الصـلاة ، ألا تـرى أنّ اللّه قـال : ﴿ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ ﴾ [البقـرة:١٥٧] ففصل بينهمـا . وجاء عن عمر ما يدل على انفصالهما عنده ثم أسند عنه قـوله : « نِعْمَ العِـدْلاَنِ وَنِعْمَ العِلاَوَةُ ﴿ الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّـا إِلَيْهِ رَاجِعُـونَ * أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ ﴾ [البقرة :١٥٦ ـ ١٥٧](١). يعني الثناء من اللّه والمدح لهم والتزكية ، ورحمة ، أي كشف الكربة وقضاء الحاجة ، واللّه أعلم .

تنبيــه : حكى الصغانيِ عن بعض أئمة اللغة المتقدمين أنّه قال : قولُ الناس ترحمتُ عليه ، لحنٌ وخطأ ، وإنما الصواب : رَحَّمتُ عليه بتشديد الحاء ترحيماً . انتهى .

وهذا يرد قول الصيدلاني الماضي ، وأما رَحِمْتُ عليه بكسر الحاء المخففة ، فلم يقله أحدٌ من أئمة اللغة المشاهيـر/ فيما علمنـاه ، وإن صح نقله فهـو في غايـة الشُذوذ والضَّعف ، قاله المجد اللغـوي ، وردَّ الزركشي قـول الصيدلاني أيضـاً بأن ذلـك من بـاب التضمين كمـا قال تعـالى : ﴿ وَصَـلِّ عَلَيْهِمْ ﴾ [التـوبـة:١٠٣] أي ادع لهم ، وإن كان لا يقال : ادع عليهم ، فكذلك هنا ضمنت الرحمـة معنى الصلاة . وسبقه إلى الردّ ابن يونس شارح « الوجيز » حيث قال : قول الصيدلاني إنه لا يقـال ممنوع ، فقد نقل الجوهري إنه يقال · قال. . . وأما قوله : فإنه يشعر بالتكلف فيناظـرُ

١/٥٥

---

(١) البخاري ٣/١٧١ تعليقاً في الجنـائز : بـاب الصبر عنـد الصدقـة الأولى قال الحـافظ في « الفتح » : وهـذا الأثر وصله الحـاكم في « المستدرك » ٢/٢٧٠ من طـريق جريـر عن منصـور عن مجـاهـد عن سعيـد بن المسيب عن عمر ، وهكـذا أخرجـه البيهقي عن الحـاكم ، وأخـرجـه عبـد بن حميـد في « تفسيره » من وجه آخر عن منصور من طريق نعيم بن أبي هند عن عمر نحوه . وقـال الحافظ : وقـد روي نحـو قـول عمـر مـرفـوعـاً أخـرجـه الـطبـراني في « الكبيـر » من حـديث ابن عبـاس قـال قـال رسول الله ﷺ : « أعطيت شيئاً لم يعطه أحد من الأمم عند المصيبة : ﴿ إنا لله وإنـا إليه راجعـون ﴾ إلى قوله : ﴿ المهتدون﴾ .

قـولَ ابن شبيب : إنَّ اللَّه لا يسمى متكلمـاً لإشعـاره بـالتكلف ، والأصلح على مخالفته ثم ينتقض بالمتكبر والمتفضل . انتهى . وللنّاس في هـذه الصيغة بـالنسبة إلى الباري تعالى مأخذان ليس هذا محلهما ، وباللَّه التوفيق .

* * *

الفصـل الثانـي عشـر :

المراد بـ « العالمين » فيما رواه أبو مسعـود وغيره في الحـديث أصناف الخلق وفيه أقوال أخرى . قيل : ما حواه بطن الفلك ، وقيل : مـا فيه روح ، وقيـل : كل محدث ، وقيل : بقيد العقلاء ، وهـذان القولان في « المشـارق » ، وقيل : الإنس والجن فقط حكـاه المنـذري ، وحكى قـولاً آخـر أنـه الجن والانس والمـلائكـة والشياطين . قال في « الصحاح » : العالم : الخلق ، والجمع العوالم ، والعالمون أصنـاف الخلق . وقـال في « المحكم » : العـالم : الخلق كله ، وقيـل : هــو مـا احتواه بطن الفلك ، ولا واحد للعالم من لفـظه ، لأن عالمـاً جمع أشيـاء مختلفة ، فإن جُعِل عالم اسماً لواحد منها صار جمعـاً لأشياء متفقـة ، والجمع عـالمون ، ولا يجمع شيء على فاعل بالواو والنون إلاَّ هذا . انتهى .

وأشـار بقولـه : « العَـالَمِينَ » إلى اشتهـار الصلاة والبـركـة على إبـراهيم في العالمين ، وانتشار شرفه وتعظيمه ، وأن المطلوب لنبينا عليه الصلاة والسـلام صلاة تشبه تلك الصلاة ، وبركة تشبه تلك البركة في انتشارهـا في الخلق وشهرتهـا ، وقد قـال تعالى : ﴿ وَتَـرَكْنَا عَلَيْـهِ فِي الآخِرِينَ * سَـلاَمٌ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ ﴾ [الصـافات :١٠٨ ـ ١٠٩] ، وقد تقدم شيء من هذا قريباً ، وباللّه التوفيق .

* * *

الفصـل الثالـث عشـر :

الحَمِيدُ : فعيل من الحمد ، بمعنى محمود وأبلغ منه ، وهو من حصل له من صفـات الحمد أكملهـا ، وقيل : هـو بمعنى الحامـد : أي يحمد/ أفعـال عبـاده ، ٥٥/ب

والمجيد هو من المجد وهو صفة الإكرام . ومناسبة ختم الدعاء بهذين الإسمين العظيمين أنّ المطلوب تكريم اللّه لنبيه وثناؤه عليه ، والتنويه به ، وزيادة تقريبه ، وذلك مما يستلزم طلب الحمد والمجد ، ففي ذلك إشارة إلى أنهما كالتعليل للمطلوب ، أو كالتذييل له ، والمعنى أنك فاعل ما تستوجب به الحمد من النِّعم المُترادفة ، كريمٌ بكثرة الإحسان إلى جميع عبادك ، وللّه الحمد .

الفصل الرابع عشر :

تقدم في بعض الأحاديث الأعلَين والمُصطفين والمُقربين ، فأما الأعلَين وهو بفتح اللام فيظهر أن المراد به الملأ الأعلى ، وهم الملائكة ، لأنهم يسكنون السموات ، والجن هو الملأ الأسفل ، لأنهم سكان الأرض .

وأمّا المُصْطَفَيْن وهو بفتح الطاء والفاء ، فقال الزمخشري في قوله تعالى : ﴿ وَإِنَّهُمْ عِنْدَنَا لَمِنَ الْمُصْطَفَيْنَ الأَخْيَارِ ﴾ [ص:٤٧] أنهم المختارون من أبناء جنسهم ، فعلى هذا هم من الرسل أربعة : نوح وابراهيم وموسى وعيسى ، أولو العزم وهو أعني محمداً ﷺ سيدهم ، ومن الملائكة جماعة كثيرون كحملة العرش وجبريل وميكائيل ومن شهد بدراً .

وقيل : المصطفون : هم الذين اتخذهم صَفْوةً فَصَفَّاهُم من الأدْنَاسِ ، وقيل : هم الذين وحَّدُوه وآمنوا به ، قاله ابنُ عباس : وقيل : هم أصحابه ، وقيل : هم أُمَّتُهُ .

أما المُقَرَّبُون فالمراد بهم الملائكة . واختلف فيهم ، فعن ابن عباس هم حملة العرش ، وبه جزم البغوي . وقيل : الملائكةُ الكَرُّوبيّون الذين حَوْل العرش ، كجبريل وميكائيل ومن في طبقتهم . وقيل : هم الذين إليهم تدبير الأجرام السماوية ، وهم المعنيون بقوله تعالى : ﴿ لن يستنكف المسيح أن يكون عبداً لله ولا الملائكة المقربون ﴾ [النساء:١٧٢] ، وقيل : المقرّبون سبعة : اسرافيل

وميكائيل وجبريل ورضوان ومالك وروحُ القُدُس ، وملك الموت ، عليهم السلام .

وأما المُقَرَّبون من البشر ، فقال تعالى : ﴿ وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ * أُوْلَئِكَ المُقَرَّبُونَ * فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ ﴾[الواقعة : ١٠-١٢] فقيل : هم السابقون إلى الإسلام ./ وعن مقاتل السابقون : هم من سبق إلى الأنبياء بالإيمان ، وقيل : هم الصدّيقون ، واللَّه أعلم .

١/٥٦

* * *

الفصل الخامس عشر :

قوله في بعض الأحاديث السالفة « مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَكْتَالَ بِالمِكْيَالِ الأَوْفَىٰ » أي الأجرَ والثوابَ ، فحذف ذلك للعلم به ، وكني بذلك عن كثرة الثواب ، لأن تقدير بالمكيال يكون في الغالب للأشياء الكثيرة . والتقديرُ بالميزان يكون غالباً للأشياء القليلة ، وأكَّد ذلك بقوله : « الأوفى » . ويحتمل أن يكون تقديره أن يكتال بالمكيال الأوفى : الماء من حوض المصطفى . ويدل لذلك ما ذكره عياض في « الشِّفاء » عن الحسن البصري . أنَّه قال : « من أراد أن يشرب بالكأس . . . . » فذكر الأثر المتقدم ، قاله شيخ الإسلام أبو زرعة ابن العراقي قال : والأول أقرب ، إذ لا دليل على هذا التقدير الخاص .

وقوله : عقبه : « أهل البيت » منصوب على الاختصاص ، كما في قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ البَيْتِ ﴾ [الأحزاب:٣٣ وكما في قوله عليه السلام « نَحْنُ مَعَاشِرَ الأَنْبِيَاءِ »(١) واللّه الموفق .

* * *

---

(١) رواه المصنف رحمه الله تعالى بالمعنى ، وهو جزء من حديث رواه البخاري رقم (٣٤٤٢) في أحاديث الأنبياء : باب قول الله تعالى : ﴿ واذكر في الكتاب مريم اذ انتبذت من أهلها ﴾ ، ومسلم رقم (٢٣٦٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ، بلفظ « أنا اولى الناس بابن مريم ، والأنبياء إخوة لعلات أمهاتهم شتى ودينهم واحد» .

الفصل السادس عشر :

في ضبط ما في حديث علي الماضي من مشكل .

فـ «دَاحِي المَدْحوَّاتِ» : بالمهملة فيهما ، أي باسط المبسوطات وهي الأرضون ، وكان جل ثناؤه خلقها رَبْوَةً ثم بسطها ، فقال جل ثناؤه : ﴿ وَالأَرْضَ بَعْدَ ذَلِكَ دَحَاهَا ﴾ [النازعات: ٣٠] وكل شيء بسط ووسع فقد دُحي ، ولذلك قيل لموضع بيض النعامة : أدحى ، لأنها تُدْحِي البَيْضَ ، أي تبسطه وتوسعه . ويروى المَدحيَّاتُ .

و «بارِيء المَسْمُوكات»: أي خالق المرفوعات، وعنى بها السموات. قال الفرزدق :

إنَّ الَّذِي سَمَكَ السَّمَآءَ بنىٰ لَنَا   بَيْتَاً دَعَائِمُهُ أَعَزُّ وَأَطْوَلُ

ويروِي سَامِكَ بدل باري ومعناه رافع .

و «جَبَّارُ القُلُوبِ عَلَىٰ فِطْرَتِهَا » : هو جبر العظم المكسور ، كأنه أقام القلوب وأثبتها على ما فطرها عليه من معرفته ، والإقرار به

« شَقِيِّها وَسَعِيدها » قال القتيبي : لم أجعله من أجبرت ، لأن أفعل لا يقال فيه فعَّال . وتعقبه في « النهاية » بأنه يكون من اللغة الأخرى يقال : جَبَرت / وأجبرت بمعنى قهرتُ .

٥٦/ب

و «أغلِق» بضم وهمزة وكسر اللام مبني لما لم يسم فاعله .

و «الدامغ» : المهلك ، يقال : دَمَغَهُ يدمغه دمغاً . إذا أصاب دَمَاغَهُ فقتله .

و «الجيشات » جمع جيشة ، وهي المرة من جاش إذا ارتفع .

و «حُمِّل » بضم المهملة وكسر الميم المشدَّدة مبني أيضاً .

و «اضْطَلِعُ بِأَمْرِكَ» بالضاد المعجمة : أي نهض به لقوته عليه .

وقوله : « بِغَيْرِ نُكْلٍ » أي بغير جُبن وإحجام في الإقدام .

« وَلاَ وَهْنٍ » : أي ولا ضعيف في رأي ويروي واهياً بالياء .

و «النفاذ» بالفاء والمعجمة .

و « أروى » في « الصحاح » ورَوى الزَّند بالفتح يَري وَرْياً إذا خرجت ناره ، وفيه لغة أخرى وَرِّي الزند يَرِي بالكسر فيهما وأَوْريتُه أنا وكذلك وريته .

و «القبس» الشُعْلة من النار ، وكل هذا استعارة .

و «آلاء اللَّه » بالمد نِعَمُهُ وهو مبتدأ خبره قوله : « تصل بأهله أسبابه » ، في واحده خمسَ لغات إلاّ بالفتح والتنوين كَرَحِيً ، بالكسر والتنوين كَمَعِيً بالكسر وسكون اللام والتنوين ، كنِحْيٍ . وبالكسر بغير تنوين ذكر الأخيرة ابن الأثير في « النهاية » ومثله لكن ـ بفتح أوله ، كما وجد في بعض نسخ « شرح ألفية » العراقي في الخطبة . ورأيت بخط شيخنا فيها خمس لغات ، إلى بكسر الهمزة وبفتحها وبالتنوين فيهما والخامسة إلّى .

و «هُدِيت» بضم الهاء وكسر الدال مبني لما لم يسم فاعله .

« والقلوب » مرفوع نائب مناب الفاعل ، ويروى بفتح الهاء والدال ونصب القلوب .

و «النهج» : الطريق المستقيم .

و «موضحات» بكسر التاء مفعول ، وكذا « نائرات » بكسر التاء معطوف على موضحات وهو بنون أوله ومثناة تحت بعد الألف .

و «عَدْنك» بفتح العين المهملة وسكون الدال يعني جنتك وفي « الصحاح » عَدَنْتُ البلد توطنتُه ، وعدنت الإبل بمكان كذا لزمته فلم تبرح ، ومنه جنات عدن

أي جنات إقامة .

و «أجْزِهَ» بفتح الهمـزة ثم جيم ساكنـة ثم زاي مكسورة من الجـزاء ، هكذا ضبط في عـدة نسخ من « الشفـاء » والصـواب فيـه كمـا وجــد في بعض الأصـول المعتمدة . وَصْلَ الهمزة ، لأنه ثلاثي ، قال اللّه تعالى : ﴿ وَجَزَاهُمْ بِمَا صَبَرُوا جَنَّةً وَحَرِيراً ﴾ [الإنسان:١٢] .

/قلت، وقـد وجدتـه في بعض الأصول بفتـح الهمـزة ثم جيم سـاكنـة ثم راءٍ ٥٧/أ مفتوحة من الأجر ، وصُحح عليـه ، وأظنه ممـا حُرِّف [وقـرأت بخط بعض العارفين الضبط الأول أنه أصح فلعله نحو ما ورد في حديث سهل ما أجزأ منا اليوم أحد كما أجزأ فلان ، أي فعل فعلاً ظهر أثره ، وأراد العطاء ، وقام فيه مقام ما لم يقمه غيـره بعد العطاء ولا تفي كفايته][(١)] .

وقوله : « ثوابك المضنون » أي الذي نَضُنُّ به لنفاسته ، والذي في « الشفاء » المحلُولُ بدل المضنون ، والمعنى يحل فيه .

و «المعلول» مـأخوذ من العلل بفتـح المهملة واللام وهـو الشرب الثـاني بعد النَهَل ـ بفتحتين ـ : وهو الشرب الأول ، وأراد العطاء بعد العطاء .

و «النُّزْلُ» : الطعـام الذي يهيـأ للضَّيـف ، وهو بضم النـون وسكون الـزاي ، وتضم أيضـاً وهو المكـان الذي يُهيـأ للنزول فيـه وفي التنـزيـل : ﴿ نُـزُلاً مِنْ غَفُـورٍ رَحِيمٍ ﴾ [فصلت:٣٢] .

و «الخطة» : الأمر والقصة ، والفصل : القطع ، واللّه أعلم .

---

(١) الزيادة من المطبوع .

الفصل السابع عشر :

ذكر المجد اللغوي ما حاصله أن كثيراً من الناس يقولون : اللهم صلِّ على سيدنا محمد ، وإن في ذلك بحثاً، أمّا في الصلاة فالظاهر أنه لا يقال اتباعاً للفظ المأثور، ووقوفاً عند الخبر الصحيح ؛ وأمّا في غير الصلاة فقد أنكر ﷺ على من خاطبه بذلك كما في الحديث المشهور ، وإنكاره يحتمل أن يكون تواضعاً منه ﷺ ، أو كراهية منه أن يحمد ويمدح مشافهةً ، أو لأنّ ذلك كان من تحيةِ الجاهلية ، أو لمبالغتهم في المدح حيث قالوا : أنت سيدنا ، وأنت والدنا ، وأنت أفضلنا علينا فضلاً ، وأنت أطولنا علينا طولاً ، وأنت الجفنةُ الغراءُ ، وأنت وأنت ؛ فردَّ عليهم ، وقال : « قولوا بقولكم ولا تستهوينكم الشياطين»[1] ، فقد صح قوله ﷺ : « أَنا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ»[2] وقوله للحسن : «إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ»[3] وقوله لِسَعْدٍ : «قُومُوا إِلَىٰ سَيِّدِكُمْ»[4]

---

(١) أبو داود رقم (٤٨٠٦) في الأدب : باب في كراهية التمادح ، وأحمد في « المسند » ٤/ ٢٥ ، والنسائي في « عمل اليوم والليلة » رقم (٢٤٥ - ٢٤٧) وابن السني رقم (٣٨٧) من حديث عبد الله بن الشخير رضي الله عنه ، وهو حديث صحيح ، كما قال الألباني في « صحيح الجامع » رقم (٣٥٩٤) .

(٢) مسلم رقم (٢٢٧٨) في الفضائل : باب تفضيل نبينا ﷺ على جميع الخلائق ، وأبو داود رقم (٤٦٧٣) في السنة : باب في التخيير بين الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ، ولفظه « أنا سيد ولد آدم يوم القيامة ، وأول من ينشق عنه القبر ، واول شافع وأول مشفع » .

(٣) البخاري رقم (٢٧٠٤) في الصلح : باب قول النبي ﷺ للحسن بن علي : « ابني هذا سيد » ، ورقم (٣٦٢٩) في الأنبياء : باب علامات النبوة في الاسلام ، ورقم (٣٧٩٦) في فضائل الصحابة : باب مناقب الحسن والحسين رضي الله عنهما ، ورقم (٧١٠٩) في الفتن : باب قول النبي ﷺ للحسن بن علي : « إن ابني هذا لسيد » ، وأبو داود رقم (٤٦٦٢) في السنة : باب ما يدل على ترك الكلام في الفتنة ، والترمذي رقم (٣٧٧٥) في المناقب : باب مناقب الحسن والحسين رضي الله عنهما ، والنسائي ٣/ ١٠٧ في الجمعة : باب مخاطبة الإمام رعيته وهو على المنبر ، وأحمد في « المسند » ٥/ ٣٧ و ٤٤ و ٤٧ و ٤٩ و ٥١ ، من حديث أبي بكرة رضي الله عنه .

(٤) البخاري رقم (٣٠٤٣) في الجهاد : باب إذا نزل العدو على حكم رجل ، ورقم (٣٨٠٤) في مناقب الأنصار : باب مناقب سعد بن معاذ رضي الله عنه ، ورقم (٤١٢١) في المغازي : باب مرجع النبي ﷺ من الأحزاب ، ورقم (٦٢٦٢) في الاستئذان : باب قول النبي ﷺ : « قوموا إلى

وورد قولُ سهل بن حنيف للنبي ﷺ : يا سَيِّدي في حديث عند النسائي في « عمل اليوم والليلة »[1] وقول ابن مسعود كما تقدم ، « اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ سَيِّدِ المُرْسَلِينَ » .
وفي كل هذا دلالةٌ واضحةٌ وبراهين لائحةٌ على جواز ذلك ، والمانع يحتاج إلى إقامة دليل سوى ما تقدم ، لأنه لا ينهض دليلاً مع حكاية الاحتمالات المتقدمة . وقد قال الأسنوي رحمه اللّٰه في « المهمات »/ : في حفظي قديماً أن الشيخ عز الدين بن عبد السلام بناهُ ، أعني الإتيان بسيدنا قبل محمد في التشهد ، على أنّ الأفضل هل هو سلوكُ الأدب أو امتثال الأمر ، فعلى الأوّلُ مستحبٌ دونَ الثاني ، لقوله ﷺ : « قُولُوا اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ » .

قلت : وتوقف ابن مفلح من الحنابلة في زيادتها في الصلاة محتجاً بأن إمامه والأصحابَ على ذكر صلاة مخصوصة بحيث أنهم تكلموا في زيادة إبراهيم وغيره ، مما يدل منهم على الاقتصار على المنصوص . قال : وإذا كان الأولى الاقتصار على التسبيح ، وحذف « وبحمده » على المشهور مع ورود الحديث بها ، لكن تركه الإمام لضعفه وحذف « وبركاته » في السلام مع ورود حديث مشهور ضعيف بها ، فما ظنك بهذا ، فهذا أمرٌ واضح ، قال : وقد وقعت هذه المسألة في زمن التقي ابن تيمية وأفتى فيها فتاوى متعددة بما هو ظاهر المنقول عن الأئمة ، وأطال الكلام مع قوله : إن كل مسلم لا يتوقف في أنه ﷺ سيدنا في الدنيا والآخرة . وأفتى النجمُ القحفازي الحنفي ، بل وفيما أظن بعض الشافعية بخلافه قصداً

= سيدكم » ، ومسلم رقم (١٧٦٨) في الجهاد : باب جواز قتل من نقض العهد ، وأبو داود رقم (٥٢١٥ ـ ٥٢١٦) في الأدب : باب ما جاء في القيام ، وأحمد في « المسند » ٣/٢٢ ، من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه .

(١) أبو داود رقم (٣٨٨٨) في الطب : باب في الرقى ، وأحمد في « المسند » ٣/٤٨٦ ، والنسائي في « عمل اليوم والليلة » رقم (٢٥٧) ، من حديث سهل بن حنيف رضي الله عنه ، يقول : مررنا بسيل فدخلت ، فاغتسلت فيه ، فخرجت محموماً ، فنمي ذلك إلى رسول الله ﷺ ، فقال : « مروا أبا ثابت يتعوذ » فقلت : يا سيدي والرقى صالحة ؟ فقال : « لا رقية إلا في نفس أو حمية أو لَدْغَةٍ » . وفي اسناده الرباب جدة عثمان بن حكيم وهي مجهولة .

لمخالفته، وتكلموا بما لا يليق . قال: ولم أجد هذه اللفظة في شيء من الكتب المشهورة عن النبي ﷺ ، نعم ورد عن ابن مسعود مرفوعاً وموقوفاً ، وهو أصح : « أحسنوا الصلاة على نبيكم » وذكر الكيفية ، وقال فيها « على سيد المرسلين » لكن ليس هذا في الصلاة . قال : وهذا كافٍ في المسألة مع أني لم أكتبها في غير هذا المكان ، لأن من المسائل ما لا ينبغي السؤال ، ولا الجواب عنه . انتهى .

وقرأت بخط بعض محققي من أخذتُ عنه ما نصه ، الأدب مع من ذُكر مطلوب شرعاً بذكر السيّد، ففي حديث «الصحيحين»: «قُومُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ»[1] أي سعد بن معاذ وسيادتُهُ بالعلم والدّين،وقولُ المصلين: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ فيه الإتيانُ بما أمرنا به وزيادة الإخبار بالواقع الذي هو أدب فهو أفضل من تركه فيما يظهر من الحديث السابق ، وإن تردد في أفضليَّته الشيخ الأَسْنَوي ، وذكر أن في حفظه قديماً/ أن الشيخ ابن عبد السلام بناه على أن الأفضل سلوك الأدب ، أو امتثال الأمر ، والله المعين[2] .

1/58

---

(1) تقدم تخريجه ص (١٤٨) رقم (٤) .

(*) قال الخطابي رحمه الله تعالى : قوله : « السيد الله » يريد السؤدد حقيقة الله عز وجل ، وإنما منعهم ـ فيما نرى ـ أن يدعوه «سيداً » مع قوله : « أنا سيد ولد آدم » وقوله لبني قريظة : « قوموا إلى سيدكم » يريد سعد بن معاذ ، من أجل أنهم قوم حديثو عهد بالاسلام ، وكانوا يحسبون أن السيادة بالنبوة ، كهي بأسباب الدنيا ، وكان لهم رؤساء يعظمونهم وينقادون لأمرهم ، ويسمونهم السادات ، فعلمهم الثناء عليه ، وأرشدهم إلى الأدب في ذلك ، فقال : « قولوا بقولكم » يريد قولوا بقول أهل دينكم وملتكم ، وادعوني نبياً ورسولاً ، كما سماني الله عز وجل في كتابه : فقال :﴿يا أيها الرسول﴾ [المائدة : ٤١] ولا تسموني سيداً ، كما تسمون رؤساءكم وعظماءكم ، ولا تجعلوني مثلهم ، فإني لست كأحدهم ، إذ كانوا يسودونكم بأسباب الدنيا ، وأنا أسودكم بالنبوة والرسالة ، فسموني نبياً ورسولاً . اهـ .

الباب الثاني

في ثواب الصلاة على رسول الله ﷺ لمن صلى عليه من صلاة الله عز وجل وملائكته ورسوله ، وتكفير الخطايا وتزكية الأعمال ، ورفع الدرجات، ومغفرة الذنوب ، واستغفارها لقائلها ، وكتابة قيراط مثل أُحدٍ من الأجر ، والكيل بالمكيال الأوفى ، وكفاية أمر الدنيا والآخرة لمن جعل صلاته كلها صلاةً عليه ، ومحقِ الخطايا وفضلها على عتق الرقاب ، والنجاة بها من الأهوال ، وشهادة الرسول بها ، ووجوب الشفاعة ورضى الله ورحمته ، والأمان من سخطه ، والدخول تحت ظل العرش ، ورجحان الميزان ، وورود الحوض والأمان من العطش ، والعتق من النار ، والجواز على الصراط ، ورؤية المقعد المقرب من الجنة قبل الموت ، وكثرة الأزواج في الجنة ، ورجحانها على أكثر من عشرين غزوة ، وقيامها مقام الصدقة للمعسر ، وأنها زكاة وطهارة ، وينمو المال ببركتها ، ويقضي بها مائة من الحوائج ، بل أكثر ، وأنها عبادةٌ ، وأحب الأعمال إلى الله ، وتزين المجالس ، وتنفي الفقر وضيق العيش، ويلتمس بها مظان الخير ، وأن فاعلها أولى الناس به ، وينتفع هو وولده وولد ولده بها ، ومن أهديت في صحيفة بثوابها . وتقرب إلى الله عز وجل وإلى رسوله ، وأنها نور ، وتنصر على الأعداء ، وتطهر القلب من النفاق والصَّدأِ ، وتوجب محبةَ الناس ، ورؤية النبي ﷺ في المنام ، وتمنع من اغتياب صاحبها . وهي من أبرك الأعمال وأفضلها وأكثرها نفعاً في الدين والدنيا ، وغير ذلك من

الثواب [المرغب للفطن الحريص على اقتناء ذخائر الأعمال واجتناء الثمرة من نضائر الأمال في العمل المشتمل على هذه الفضائل العظيمة والمناقب الكريمة والفوائد الجمة العميمة التي لا توجد في غيره من الأعمال ولا تعرف لسواه من الأفعال والأقوال] ﷺ تسليماً كثيراً .

عن أبي هريرة رضي اللّه عنه ، أنّ رسول اللّه ﷺ قال : « مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ وَاحِدَةً صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْراً » رواه مسلم وأبو داود والترمذي وقال : حسن صحيح ، والنسائي وابن حبان في « صحيحه » وفي بعض ألفاظ الترمذي وكذا ابن حبان عن أبي يعلى « مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ مَرَّةً وَاحِدَةً كَتَبَ اللَّهُ لَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ » وفي لفظ « وَمَحَىٰ عَنْهُ عَشْرَ سَيِّئَاتٍ » وهو/ عند أحمد بسند رجاله رجال الصحيح ، غير ربعي بن إبراهيم ، وهو ثقة مأمون[1] .

٥٨/ب

وعنه أيضاً رضي اللّه عنه ، عن النبي ﷺ ، قال : « مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ عَشْراً صلى اللَّهُ عَلَيْهِ مَائَةً ، وَمَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ مِائةً صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ ألفاً ، وَمَنْ زَادَ صَبَابَةً

---

(١) مسلم رقم (٤٠٨) في الصلاة : باب الصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد ، وأبو داود رقم (١٥٣٠) فيه : باب في الاستغفار ، والترمذي رقم (٤٨٥) فيه : باب ما جاء في فضل الصلاة على النبي ﷺ ، والنسائي ٣/ ٥٠ في السهو : باب الفضل في الصلاة على النبي ﷺ .

قال القاضي أبو بكر بن العربي في « العارضة » ٢/ ٢٧٢ ـ ٢٧٣ : مسألة : كان أصحابه ﷺ إذا كلموه أو نادوه : يا رسول الله ، لا يقول احد منهم صلى الله عليك ، وصار الناس اليوم لا يذكرونه إلا قالوا : ﷺ ، والسر فيه أن أولئك كانت صلاتهم عليه ومحبتهم : اتباعهم له وعدم مخالفته ، ولما لم يتبعه اليوم أحد من الناس ، وخالفه جميعهم في الأقوال والأفعال ، خدعهم الشيطان بأن يصلوا عليه في كل ذكر ، وان يكتبوه في كل كتاب ورسالة ، ولو انهم يتبعونه ويقتدون به ، لا يصلون عليه في ذكر ولا في كتاب ولا رسالة الا حال الصلاة ، لكانوا على سيرة السلف .

مسألة : الذي اعتقده ـ والله أعلم ، أن قوله : « من صلى عليّ صلاة صلى الله عليه عشراً » ليست لمن قال : كان رسول الله ﷺ ، وإنما هي لمن صلى عليه كما علم ، بما نصصناه عنه ، والله أعلم . ا هـ . قال الأستاذ أحمد شاكر رحمه الله تعالى : وهذا الذي قال ابن العربي فقه في السنة واضح جيد ، أو أفقه عليه كله .

وَشَوْقاً كُنْتُ لَهُ شَفِيعاً وَشَهِيداً يَوْمَ القِيَامَةِ » أخرجه أبو موسى المَدِيني بسندٍ ، قال الشيخ مغلطاي : لا بأس به ، فالله أعلم .

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال : « مَنْ صَلَّىٰ عَلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ وَاحِدَةً صَلَّىٰ اللَّهُ تَعَالَىٰ عَلَيْهِ وَمَلاَئِكَتُهُ بِهَا سَبْعِينَ صَلاَةً »[1] رواه أحمد وابن زنجوية في « ترغيبه » بإسناد حسن . وحكمه الرفع إذ لا مجال للاجتهاد فيه .

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « مَنْ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلْيُصَلِّ عَلَيَّ ، وَمَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ مَرَّةً صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْراً »[2] أخرجه أحمد وأبو نعيم والبخاري في « الأدب المفرد » وهو عند الطبراني في « الأوسط » بدون قوله : « وَمَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ مَرَّةً . . . » إلى آخره ، ورجاله رجال الصحيح .

وفي رواية « مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ وَاحِدَةً صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرَ صَلَوَاتٍ وحطت عنه عشرُ سيئات ، ورفعت له عشرُ درجات » أخرجها النسائي وابن حبان في « صحيحه » وابن أبي شيبة ، وليس عندهما : « ورفعت » إلى آخره .

وأخرجه الحاكم بلفظ « مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ صلاةً واحدةً صلى الله عليه عشر صلواتٍ وَحَطَّ عنه عشرَ خطيئاتٍ » .

ورواه الطبراني في « الأوسط » و « الصغير » بلفظ : « مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ صَلاَةً وَاحِدَةً صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْراً ، وَمَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ عَشْراً صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ مِائَةً ، وَمَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ مِائَةً كَتَبَ اللَّهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ بَرَاءَةً مِنَ النِّفَاقِ ، وَبَرَاءَةً مِنَ النَّارِ ، وَأَسْكَنَهُ اللَّهُ

---

(١) أحمد في « المسند » ٢/١٧٢ ، قال الهيثمي في « المجمع » ١٠/١٦٠ : اسناده حسن . اهـ .

(٢) أحمد في « المسند » ٣/١٠٢ ، وأبو نعيم في « الحلية » ٤/٣٧٤ ، والبخاري في « الأدب المفرد » رقم (٦٤٣) ، والنسائي في « عمل اليوم والليلة » رقم (٦١) ، وابن السني رقم (٣٨٠) ، وابن حبان رقم (٢٣٩٠) « موارد » ، والحاكم ١/٥٥٠ والهيثمي في « المجمع » ١٠/١٦٣ . فالحديث صحيح .

يَوْمَ القِيَامَةِ مَعَ الشُّهَدَاءِ » وفي سنده إبراهيم بن سالم بن شبل الهُجيمي ، قال المنذري : لا أعرفه بعدالة ولا جرح ، وقال الهيثمي نحوه[1] .

ورواه ابن أبي عاصم في « الصلاة النبوية » له وأبو القاسم التيمي في « ترغيبه » من طريق أبي إسحاق السبيعي عن أنس/ بلفظ « صَلُّوا عَلَيَّ فَإِنَّ الصَّلاَةَ عَلَيَّ كَفَّارَةٌ لَكُمْ وَزَكَاةٌ ، فَمَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ صَلاَةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْراً » ، وليس عند أبي القاسم : وزكاة ولا عشراً . 1/59

وفي رواية أخرى لأبي القاسم وأبي موسى المديني : « فَإِنَّ الصَّلاَةَ عَلَيَّ دَرَجَةٌ لَكُمْ » وهذا السند صحيح فيما قاله العراقي ، وليس كذلك فقد قال أبو حاتِم : إن أبا إسحاق لا يصح له من أنس سماع ، بل ولا رؤية ، ثم إنَّه معلول بالرواية الأولى فإنها من طريق أبي إسحاق عن بُريد بن أبي مريم عن أنس ، وكذا أخرجها أبو اليمن ابن عساكر من طريق النَّجاد ، وفيها خُلف على أبي إسحاق ، فتارة يثبت الواسطة ، وتارة يحذفها . ثم في إثبات الواسطة خلفٌ أيضاً ، فتارة يجعله بُريداً عن أنس كالرواية الأولى ، وتارة يجعله بُريداً عن أبيه عن أنس ، وهذه الرواية عند حُميد بن زَنْجُوَيه في « الترغيب » له ، وتارة يجعله الحسن البصري كما أخرجها النسائي .

وأما رواية الحذف فهي عند النسائي أيضاً وأبي يعلى وابن السني والطبراني والطيالسي وغيرهم وكذا رويناها في جزء الغطريف ، ومن طريقه أبو اليمن بن عساكر ، وأبو إسحاق ممن اختلط ، فرواية من سمع منه قبل الاختلاط أولى بالصواب . وقد رجح الدارقطني في « العلل » طريق بُريد عن أنس ، وقال : إنَّها الصواب . وفي لفظ للدارقطني في « العلل » وغيره : « البَخِيلُ مَنْ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ ، مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ . . . » الحديث ، وهو من رواية أبي إسحاق عن أنس

---

(1) « المجمع » ١٠/١٦٣ .

بلا واسطة ، وأشار إلى خطئه ، والله الموفق .

وفي رواية عند الطبراني في « الأوسط » بإسناد لا بأس به « مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ بَلَغَتْنِي صَلاَتُهُ ، وَصَلَّيْتُ عَلَيْهِ ، وَكُتِبَ لَهُ سِوَىٰ ذَلِكَ عَشْرُ حَسَنَاتٍ »[1] وعند النسائي وتمّام وأبي اليمن ابن عساكر من طريقه والحافظ رشيد الدين العطار بسند حسن وهو من رواية يونس بن أبي إسحاق السبيعي عن بريد غير « مَا مِنْ عَبْدٍ مُؤْمِنٍ يَذْكُرُنِي فَيُصَلِّيَ عَلَيَّ إلاَّ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ عَشْرَ حِسَناتٍ، وَيَمْحو عَنْهُ عَشْرَ سَيِّئاتٍ، وَرَفَعَ لَهُ عَشْرَ دَرَجَاتٍ » ، وعند البيهقي في / « فضائل الأوقات » كما سيأتي في الباب الأخير من حديث أبي إسحاق أيضاً عن أنس رفعه : « أَكْثِرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلاَةِ يَوْمَ الجُمْعَةِ وَلَيْلَةَ الجُمْعَةِ ، فَمَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلاَةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْراً » ونحوه عند ابن بشكوال بدون الجمعة . ٥٩/ب

وعن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه ، قال : خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فتوجه نحو صدقته ، فدخل فاستقبل القبلة فخرّ ساجداً ، فأطال السجود حتى ظننت أنَّ الله قبض نفسه فيها ، فدنوت منه ، فرفع رأسه ، قال : « مَنْ هَذَا ؟ » قلت : عبد الرحمن ، قال : « مَا شَأْنُكَ ؟ » قلت : يا رسول الله ! سجدتَ سجدةً حتى ظننتُ أنْ يكون اللَّهُ قد قبض نفسَك فيها ، فقال : « إنَّ جِبْرِيلَ أَتَانِي فَبَشَّرَنِي ، فَقَالَ : إنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ : مَنْ صَلَّىٰ عَلَيْكَ صَلَّيْتُ عَلَيْهِ ، وَمَنْ سَلَّمَ عَلَيْكَ سَلَّمْتُ عَلَيْهِ » زاد في روايته : « فَسَجَدْتُ للَّهِ شُكْراً » أخرجه أحمد من طريق عمرو بن أبي عمرو ، عن عبد الواحد بن محمد بن عبد الرحمن بن عوف عن جده بهذا .

ورواه ابن أبي عاصم من الوجه الذي أخرجه منه أحمد ، فقال عن عبد

---

(١) « المجمع » ١٠/١٦٢ ـ ١٦٣ .

الـواحد عن أبيـه عن جده . ورواه البيهقي وعبـد بن حُميد وابن شـاهين كـالـروايـة الأُولى ، لكن بزيادة عاصم بن عمر بن قتادة بين عمرو وعبد الواحد ، ونقل البيهقي في الخلافيات عن الحاكم قال : هذا حديث صحيح ، ولا أعلم في سجدة الشكـر أصح من هذا الحديث . انتهى .

وفيه من الخلاف غير ذلك فرواه أحمد وأبو يعلى الموصلي في « مسنـديهما » والبيهقي في « سننه » من طريق عمرو، فقال : عن عبد الرحمن بن أبي الحويرث ، عن محمد بن جبير ، عن عبد الرحمن بن عوف .

ورواه ابن أبي عاصم من طريق عمرو عن أبي الحويرث عن محمد بن جُبير ، عن عبد الرحمن ، قال : دخل رسول اللّه ﷺ حائطاً وأنا أتبعـه فقال : « إنَّ جِبْـرِيلَ لَقِيَنِي ، فَقَالَ : أُبَشِّرُكَ إِنَّ اللّهَ يَقُولُ مَنْ صَلَّى عَلَيْكَ صَلَّيْتُ عَلَيْهِ ؛ وَمَنْ سَلَّمَ عَلَيْكَ سَلَّمْتُ عَلَيْهِ » .

ورواه أبو يعلى من رواية ابن أبي سَنْدَرٍ الأسلمي ، عن مولى لعبد الرحمن بن عـوف غير مُسَمَّىٰ ، قـال : قـال عبـد الـرحمن بن عـوف : كنت قـائمـاً في رَحبةِ المسجد/ فرأيت رسـول اللّه ﷺ وسلم خـارجاً من البـاب الـذي يلي المقبـرة ، فتأخرت شيئاً ، ثم خرجتُ على أثره ، فوجدته قد دخل حائطاً من الأسـواف ـ يعني بالفاء ـ وهـو موضـع بالمـدينة ـ فتـوضأ ثم صلى ركعتين ، فسجـد سجدةً ، فـأطال السجود فيها . . . فذكره .

٦٠/أ

وهو عند ابن أبي عاصم من هذا الـوجه بـاختصار بلفظ « سَجَـدْتُ شُكراً لِأَنَّ جِبْرِيلَ أَخْبَرَنِي أَنَّهُ مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ صَلَّى اللّهُ عَلَيْه» .

وسـاقه أيضـاً من طريق عبـد اللّه بن مسلم عن رجل من بني ضمـرة عن عبد الرحمن بن عوف رفعه « أَعْطَانِي رَبِّي فَقَـالَ : إِنَّهُ مَنْ صَلَّىٰ عَلَيْـكَ مِنْ أُمَّتِكَ صَلَّيْتُ عَلَيْهِ عَشْرَاً » .

ورواه ابن أبي الـدنيـا والبـزار وأبـو يعلى وابن أبي عـاصم أيضـاً من روايـة

سعد بن إبراهيم عن أبيه عن جده عبد الرحمن ، قال : كان لا يفارق رسول اللَّه ﷺ منا خمسة أو أربعة من أصحابه ﷺ لما يَنُوبُهُ من حوائجه بالليل والنهار ، قال : فجئته وقد خرج فاتبعته فدخل حائطاً من حيطان الأسواف ، فصلى فسجد فأطال السجود ، فبكيت وقلت: قبض اللَّه روحَه ، قال : فرفع رأسه فدعاني ، فقال : « ما لك !؟ » فقلت : يا رسول اللَّه ! أطلتَ السجود ، فقلت : قبض اللَّهُ روحَ رسولِهِ لا أراه أبداً، قال : « سَجَدْتُ شُكْراً لِرَبِّي فِيمَا أَبْلَانِي - أي فيما أنعم علي - في أُمَّتِي مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ صَلاَةً مِنْ أُمَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَهُ عَشْرَ حَسَناتٍ وَمَحَا عَنْهُ عَشْرَ سَيِّئَاتٍ » لفظ أبي يعلى .

واختصره ابن أبي عاصم ولفظه : « سَجَدْتُ شُكْراً لِرَبِّي فِيمَا أَبْلَانِي فِي أُمَّتِي ، مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ صَلاَةً صَلَّتْ عَلَيْهِ المَلاَئِكَةُ مِثْلَ مَا صَلَّىٰ عَلَيَّ ، فَلْيُقِلَّ عَبْدٌ مِنْ ذَلِكَ أَوْ لِيُكْثِرْ » وفي لفظ له آخر « مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ صَلاَةً كَتَبَ اللَّهُ لَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ وَمَحَا عَنْهُ عَشْرَ سَيِّئَاتٍ» ولفظ ابن أبي الدنيا « مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ صَلاَةً صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْراً » وفيه موسى بن عُبَيْدَة الرَّبَذِي ضعيف جداً .

وقد أخرجه الضياء في « المختارة » من طريق سُهيل بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه بلفظ : « أَنَّ رسول اللَّه ﷺ خرج عليهم يوماً في وجهه البِشْرُ ، فقال : « إِنَّ جِبْرِيلَ جَاءَنِي ، فَقَالَ : ألا أُبَشِّرُكَ يَا مُحَمَّدٍ بِمَا أَعطَاكَ رَبُّك مِن(*)/ أُمَّتِكَ وَبِمَا أَعْطَى أُمَّتِكَ مِنْكَ مَنْ صَلَّىٰ عَلَيْكَ مِنْهُمْ صَلاَةً صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ ، وَمَنْ سَلَّمَ عَلَيْكَ مِنْهُمْ سَلَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ » وهو حديث حسن ، ورجال هذا السند من رجال الصحيح ، لكن فيه عنعنة أبي الزبير ، وقد ذكر الدارقطني في « العلل » أنّ إسحاق بن أبي فروة رواه عن أبي الزبير ، فقال عن حُميد بن عبد الرحمن بدل سُهيل ، لكن

٦٠/ب

(*) في هامش الأصل بخط المؤلف : بلغ سيدي الشيخ نضعنا ببركات سماعاً من لفظي في الميعاد الثاني وعرضاً كتبه مؤلفه ختم الله لهما ولأحبابهما والمسلمين بخير .

إسحاق ضعيف ، والله أعلم[1] .

وعن أنس بن مالك ومالك بن أوس بن الحدثان رضي الله عنهما قالا : خرج النبي ﷺ يتبرَّز فلم يجد أحداً يتبعه ، ففزع عمر فاتبعه بمطهرة - يعني أداوة - فوجده ساجداً في مَشْرَبةٍ ، فتنحَّىٰ عُمر ، فجلس وراءَه حتى رفع رأسه ، قال : فقال : « أَحْسَنْتَ يَا عُمَرُ حِينَ وَجَدْتَنِي سَاجِداً فَتَنَحَّيْتَ عَنِي ، إِنَّ جِبْرِيلَ أَتَانِي فَقَالَ مَنْ صَلَّىٰ عَلَيْكَ وَاحِدَةً صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْراً وَرَفَعَهُ عَشْرَ دَرَجَاتٍ » أخرجه البخاري في «الأدب المفرد»[2] هكذا . ورواه أبو بكر بن أبي شيبة والبزار في « مسنديهما » وإسماعيل القاضي في « فضل الصلاة » له من حديث أنس وحده ، وفي سنده سلمة بن وِرْدان ضعفه أحمد ، واختلف عليه فيه ، سأذكره بعد . ورواه ابن أبي عاصم من طريق بُريد بن أبي مريم عن أنس مرفوعاً بلفظ « مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ صَلاَةً صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرَ صَلَوَاتٍ وَمَحَا عَنْهُ عَشْرَ سَيِّئَاتٍ » وقد مر قريباً .

وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، قال : خرج رسول الله ﷺ لحاجته ، فلم يجد أحداً يتبعه ، ففَزِع عمرُ ، فأتاه بمطهرة من خلفه ، فوجد النبي ﷺ ساجداً في شَرَبة فتنحى عنه من خلفه ، حتى رفع النبي ﷺ رأسه ، فقال : « أَحْسَنْتَ يَا عُمَرُ حِينَ وَجَدْتَنِي سَاجِداً فَتَنَحَّيْتَ عَنِّي إِنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَتَانِي ، فَقَالَ مَنْ صَلَّىٰ عَلَيْكَ مِنْ أُمَّتِكَ وَاحِدَةً صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْراً ، وَرَفَعَهُ عَشْرَ دَرَجَاتٍ » رواه الطبراني في « الأوسط » و « الصغير » من رواية الأسود بن يزيد عن عمر . ومن

---

(١) أحمد في « المسند » ١/١٩١ ، والحاكم ١/٥٥٠ والبيهقي ٢/٣٧١ ، وقال الحاكم : صحيح الاسناد ، ووافقه الذهبي . قال الألباني في « الإرواء » ٢/٢٢٩ : بل هذا إسناد ضعيف . وبين ضعفه ثم قال : وجدت له طريقاً أخرى عن عبد الرحمن بن عوف عند ابن أبي شيبة (٢/١٢٣/١) بسند ضعيف ، فيه موسى بن عبيدة وهو ضعيف ، ومن طريقه رواه ابن أبي الدنيا وأبو يعلى كما في « الترغيب » (٢/٢٧٨) فالحديث بالطريقين حسن . اهـ .

(٢) رقم (٦٤٢) و «فضل الصلاة على النبي ﷺ » رقم (٤) قال الألباني : اسناده ضعيف لكن المرفوع من الحديث صحيح . له شواهد كثيرة . انظر « الأحاديث الصحيحة » له رقم (٨٢٩) .

طريق الطبراني أخرجه الضياء في « المختارة ».

قلت : وإسناده جيد ، بل صححه بعضهم .

/وقد رواه ابن شاهين في «ترغيبه» وابن بشكوال من طريقه، ومحمد بن جرير الطبري في كتاب « تهذيب الآثار » له من رواية عاصم بن عبيد اللّه ، عن عبد الله ابن عامر بن ربيعة ، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ : « مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ صَلاَةً صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرَ صَلَوَاتٍ ، فَلْيُقِلَّ عَبْدٌ أَوْ لِيُكْثِرْ » وقال ابن جرير هذا خبر عندنا صحيح ، سنده لا علة فيه تُوهنُه ولا سبب يضعفه . ٥٧/أ

قلت: وهذا عجيب، فإن عاصماً ضعفه الجمهور ، ومع ذلك فقد كَثُرَ الاختلاف عليه فيه ، فقيل : عنه هكذا أخرجه ابن أبي عاصم ، وقيل : عنه عن عبد اللّه بن عامر بن ربيعة عن أبيه كما سيأتي ، وهو أصح ، وقيل : عنه عن القاسم بن محمد عن عائشة ، والعلم عند اللّه تعالى .

وقد رواه إسماعيل القاضي وابن أبي عاصم من رواية سلمة بن وَرْدان ، قال : حدثني مالك بن أوس بن الحدثان النّصري عن عمر بن الخطاب رضي اللّه عنه ، قال : خرج رسول اللّه ﷺ يَتَبَرَّزُ فاتبعته بأداوة من ماء ، فوجدته قد فرغ ، ووجدته ساجداً في شَرَبة فتنحيت عنه ، فلمّا فرغ رفع رأسه ، فقال : « أَحْسَنْتَ يَا عُمَرُ حِينَ تَنَحَيْتَ عَنِّي إنَّ جِبْرِيلَ أَتَانِي ، فَقَالَ مَنْ صَلَّ عَلَيْكَ صَلاَةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْراً وَرَفَعَ لَهُ عَشْرَ دَرَجَاتٍ »[1] .

قلت : وقد اختلف أيضاً فيه على سلمة بن وَردان ، فرُوي عنه هكذا ، وروي عنه عن أنس بن مالك كما تقدم ، أخرجه ابن أبي عاصم .

والشَّرَبَةُ قال في « النهاية » : بفتح الراء : حوض يكون في أصل النخلة

(١) « فضل الصلاة على النبي ﷺ » رقم (٥) : قال الألباني : اسناده ضعيف ، لكن المرفوع من الحديث صحيح ، له شواهد كثيرة .

وحولها ، يملأ ماء لتشربه . وكذا قال في « الصحاح »: إنَّه حوض يتخذ حول النخلة فتروى منه . قال : والجمع شَرَبٌ وَشَرَباتٌ . انتهى. وضبطها في « القاموس » بفتح الشين المعجمة وفتح الراء والباء الموحدة المشددة ، وقال : إنَّها الأرض المُعْشِبَةُ لا شجر بها . وقال في تصنيفه في الصلاة : إنَّها مجتمع النخيل ، قال : وليس في كلام العرب له من نظير سوى جِرْبَة ، وهي المزرعة ، يعني بكسر الجيم ثم السكون مخففة ، واللَّه أعلم .

٦١/ب وعن البراء/ بن عازب رضي اللَّه عنهما أن النبي ﷺ قال : « مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا عَشْرَ حَسَنَاتٍ وَمَحَا عَنْهُ بِهَا عَشْرَ سَيِّئَاتٍ وَرَفَعَهُ بِهَا عَشْرَ دَرَجَاتٍ وَكُنَّ لَهُ عَدْلَ عَشْرِ رِقَابٍ » رواه ابن أبي عاصم في « الصلاة » له من طريق مولى للبراء غير مسمى .

وعن أبي بُردة بن نيار رضي اللَّه عنه ، قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « مَا صَلَّىٰ عَلَيَّ عَبْدٌ مِنْ أُمَّتِي صَلَاةً صَادِقاً مِنْ قَلْبِهِ إلَّا صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرَ صَلَوَاتٍ ، وَرَفَعَهُ بِهَا عَشْرَ دَرَجَاتٍ ، وَكَتَبَ لَهُ بِهَا عَشْرَ حَسَنَاتٍ وَمَحَا عَنْهُ بِهَا عَشْرَ سَيِّئَاتٍ » رواه ابن أبي عاصم في « الصلاة » له ، والنسائي في « اليوم والليلة » و« السنن » والبيهقي في « الدعوات » والطبراني ، وليس عنده لفظ «صلاة»، ورجاله ثقات .

ورواه إسحاق بن راهويه والبزار بسند رجاله ثقات أيضاً ولفظه « مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ مِنْ تِلْقَاءِ نَفْسِهِ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرَ صَلَوَاتٍ ، وَحَطَّ عَنْهُ عَشْرَ سَيِّئَاتٍ ، وَرَفَعَ لَهُ عَشْرَ دَرَجَاتٍ »[1] .

قلت : وقد اختلف فيه على أحد رواية أبي الصَّباح سعيد بن سعيد ، فقيل

---

(١) النسائي في « عمل اليوم والليلة » رقم (٦٥) ، وقال الهيثمي في « المجمع » ١٦٢/٦٠ : رواه البزار ورجاله ثقات ، ورواه الطبراني إلا أنه قال : « ما صلى عليَّ عبد من أمتي صادقاً من قلب نفسه ، وزاد : وكتب له عشر حسنات . اهـ .

عنه : هكذا ، وقيل عنه : عن سعيد بن عُمير عن أبيه عن النبي ﷺ كما سيأتي ، والرواية الأولى أشبه ؛ قاله أبو زرعة الرازي .

وعن عبد اللّٰه(١) بن عمرو رضي اللّٰه عنهما أنه قال : « مَنْ صَلَّى عَلَى رَسُولِ اللّٰه ﷺ كُتِبَ لَهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ ، وَحُطَّ عَنْهُ عَشْرُ سَيِّئَاتٍ ، وَرُفِعَ لَهُ عَشْرُ دَرَجَاتٍ »(٢) أخرجه سعيد بن منصور ، وفيه من لم يسم .

وعن ابن عباس رضي اللّٰه عنهما ، عن أصحاب رسول اللّٰه ﷺ الأكابر ، قالوا : قال رسول اللّٰه ﷺ : « مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ صَلاَةً وَاحِدَةً صَلَّىٰ اللّٰهُ عَلَيْهِ عَشْراً ، وَمَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ عَشْراً صَلَّىٰ اللّٰهُ عَلَيْهِ مِائَةً ، وَمَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ مِائَةً صَلَّىٰ اللّٰهُ عَلَيْهِ أَلْفاً، وَمَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ أَلْفاً زَاحَمَتْ كَتِفُهُ كَتِفِي عَلَىٰ بابِ الجَنَّةِ» ذكره صاحب «الدر المنظم » لكني لم أقف على أصله إلى الآن ، [وأحسبه موضوعاً واللّٰه أعلم] .

وقد تقدم(٣) من حديث أبي هريرة رضي اللّٰه عنه ، لكن بدل الجملة الأخيرة « وَمَنْ زَادَ صِبَابَةً وَشَوْقاً كُنْتُ لَـهُ شَفِيعاً وَشَهِيداً يَوْمَ القِيَامَةِ » . ويأتي / من حديث أنس « من صلى علي صلاة صلى اللّٰه عليه وملائكته عشراً ، ومن صلى علي عشراً صلى اللّٰه عليه وملائكته مائة ، ومن صلى علي مائة صلى اللّٰه عليه وملائكته ألف صلاة ، ولم يمس جسده النار »(٤) .

٦٢/أ

وعن أبي طلحة الأنصاري رضي اللّٰه عنه أنّ رسول اللّٰه ﷺ جاء ذات يوم والبُشرى تُرى في وجهه ، فقال : « إِنَّهُ جَاءَنِي جِبْرِيلُ ﷺ ، فَقَالَ : أَمَا يُرْضِيكَ يَا مُحَمَّد ! أن لَا يُصَلّي عَلَيْكَ أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِكَ إِلَّا صَلَّيْتُ عَلَيْهِ عَشْراً ، وَلَا يُسَلِّمُ عَلَيْكَ

---

(١) في « فضل الصلاة على النبي ﷺ » عبد الرحمن .

(٢) قال الألباني في « تخريج فضل الصلاة على النبي ﷺ رقم (١٢) : اسناده ضعيف موقوف ، لكن له شاهد مرفوع عن أنس ، أخرجه النسائي وغيره بسند صحيح .

(٣) ص (١٥٢) .

(٤) ستأتي ص (١٨٥) و (٢٨٢) .

أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِكَ إلاَّ سَلَّمْتُ عَلَيْهِ عَشْراً »[1] رواه الدارمي وأحمد والحاكم في « صحيحه » وابن حبان والنسائي وهذا لفظه ، وفيه نقص هو في رواية ابن حبّان وغيره ، ولفظه خرج رسول اللَّه ﷺ وهو مسرور ، فقال : « المَلَكُ جَاءَنِي فَقَالَ لِي يَا مُحَمَّدُ ! إنَّ اللَّهَ تَعَالَىٰ يَقُولُ لَكَ : أَمَا تَرْضَىٰ . . . » فذكره ، إلاَّ أنَّه قال : « أَحَدٌ مِنْ عِبَادِي » وأسقط الجار والمجرور في السلامْ، وزاد في آخره « بَلَىٰ يَا رَبِّ » . وفي سنده سليمان مولى الحسن بن علي ، قال النسائي : ليس بالمشهور ، وقال الذهبي في « الميزان » : ما روي عنه سوى ثابت البُنَانِي . انتهى . وذكره ابن حبان في الثقات على قاعدته فيمن لم يُجَرَّج ، واحتج به في « صحيحه » كما ترى ، على أنَّ سليمان لم ينفرد بذلك فقد رواه أحمد في « المسند » من طريق إسحاق بن كعب بن عجرة عن أبي طلحةْ ، قال : أصبح رسول اللَّه ﷺ يوماً طيب النفس يرى في وجهه البشر، فقالوا: يا رسول اللَّه! أصبحت طيِّب النفس يرى فِيْ وجهك البشر ، قال : « أَجَلْ أَتَانِي آتٍ مِنْ رَبِّي ، فَقَالَ: مَنْ صَلَّىٰ عَلَيْكَ مِنْ أُمَّتِكَ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا عَشَرَ حَسَنَاتٍ ، وَمَحَا عَنْهُ عَشَرَ سَيِّئَاتٍ ، وَرَفَعَ لَهُ عَشَرَ دَرَجَاتٍ ، وَرَدَّ عَلَيْهِ مِثْلَهَا » وفي سنده ضعف .

ورواه إسماعيل القاضي وأبو بكر بن أبي عاصم وأبو طاهر المخلص من رواية ثابت البُناني ، عن أنس عن أبي طلحة أنّ رسول اللَّه ﷺ خرج يوماً يُعْرَفُ البشر في وجهه ، فقالوا : إنَّا لنعرف الآن في وجهك البشر قال : « أَجَلْ أَتَانِي الآنَ آتٍ مِنْ رَبِّي ، فَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ لَنْ يُصَلِّيَ عَلَيَّ أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِي/إلاَّ رَدَّهَا اللَّهُ عَلَيْهِ عَشَرَ أَمْثَالِهَا » . ٦٢/ب وهكذا هو عند ابن شاهين ، لكن بغير هذا اللفظ، وأخرجه الطبراني من هذا الوجه

---

(١) الدارمي رقم (٢٧٧٦) ، وأحمد في « المسند » ٤/٣٠ ، والحاكم ٢/٤٢٠ وابن حبان رقم (٢٣٩١) « موارد » ، والنسائي ٣/٤٤ في السهو : باب فضل التسليم على النبي ﷺ و٣/٥٠ : باب فضل الصلاة على النبي ﷺ . و« فضل الصلاة على النبي ﷺ » رقم (١ - ٢ - ٣) ، و«الحلية» ٨/١٣١ ، و«مجمع الزوائد» ١٠/١٦١ انظر «الأحاديث الصحيحة» رقم (٨٢٩).

لكنه مختصر « فِيمَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ صَلاَةً صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْراً » .

قلت : وقد حكم بعض الحُفَّاظ بصحة إسناده ، وفيه نظر ، لأنه معلول برواية ثابت عن سليمان عن عبد اللَّه بن أبي طلحة ، عن أبيه ، كذلك رواه النسائي وأحمد والبيهقي في « الشعب » ، ورجاله موثوقون ، وتابع ثابتاً على هذه الرواية إسماعيل القاضي ، فرواه أيضاً من رواية إسحاق بن عبد اللَّه بن أبي طلحة عن أبيه عن جده رفعه بلفظ « مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ وَاحِدَةً صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْراً ، فَلْيُكْثِرْ عَبْدٌ مِنْ ذَلِكَ أَوْ لِيُقِلَّ » ، وتابع ثابتاً على روايته عن أنس عن أبي طلحة أبان وعبد الحكم والزهري وأبو ظلال وغيرهم .

أما رواية أبان فأخرجها أبو نعيم في « الحلية » بلفظ : دفعنا إلى النبي ﷺ وهو أطيب شيء نفساً ، فقلنا له : فقال : « وَمَا يَمْنَعُنِي ، وَإِنَّمَا خَرَجَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ آنِفاً ، فَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ صَلاَةً كَتَبَ اللَّهُ لَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ ، وَمَحَا عَنْهُ عَشْرَ سَيِّئَاتٍ ، وَرَدَّ عَلَيْهِ مِثْلَ مَا قَالَ » .

وأما رواية عبد الحكم فأخرجها التيميُّ في « الترغيب » له ، وعنه أبو القاسم ابن عساكر ، ومن طريقه أبو اليمن ، ولفظه : دخلت على النبي ﷺ فلم أره أشدَّ استبشاراً منه يومئذ ، ولا أطيب نفساً ، قلت : يا رسول اللَّه ! ما رأيتك قط أطيب نفساً ولا أشدَّ استبشاراً مِنك اليوم ، فقال : « مَا يَمْنَعُنِي وَهَذَا جِبْرِيلُ قَدْ خَرَجَ مِنْ عِنْدِي آنِفاً فَقَالَ : قَالَ اللَّه تَعَالَىٰ : مَنْ صَلَّىٰ عَلَيْكَ صَلاَةً صَلَّيْتُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْراً ، وَمَحَوْتُ عَنْهُ عَشْرَ سَيِّئَاتٍ ، وَكَتَبْتُ لَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ » .

وأما رواية الزهري فرواها الطبراني وابن أبي عاصم ، بلفظ : أتيت رسول اللَّه ﷺ وهو متهللٌ وجهه مُسْتَبْشِرٌ ، فقلت : يا رسول اللَّه ، إِنَّكَ على حالة ما رأيتك على مثلها ، قال : « وَمَا يَمْنَعُنِي ، أَتَانِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ فَقَالَ : بَشِّرْ أُمَّتَكَ أَنَّ مَنْ صَلَّىٰ عَلَيْكَ صَلاَةً كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا عَشْرَ حَسَنَاتٍ ، وَكَفَّرَ عَنْهُ بِهَا عَشْرَ

٦٣/أ سَيِّئَاتٍ » وهي عند ابن/ شاهين وزاد في آخره « وَرَفَعَ لَهُ بِهَا عَشْرَ دَرَجَاتٍ ، وَرَدَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِثْلَ قَوْلِهِ ، وَعُرِضَتْ عَلَيَّ يَوْمَ القِيَامَةِ » .

وأخرجها الطبراني أيضاً بلفظ : دخلت على رسول اللَّه ﷺ وأساريُر وجهه تبرُق ، فقلت : يا رسول اللَّه ! ما رأيتك أطيب نفساً ولا أظهر بِشْراً مِنْ يَوْمِكَ هَذَا ، قال : « وَكَيْفَ لاَ تَطِيبُ نَفْسِي وَيَظْهَرُ بِشْرِي ، وَإِنَّمَا فَارَقَنِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ السَّاعَةَ فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ مَنْ صَلَّىٰ عَلَيْكَ مِنْ أُمَّتِكَ صَلاَةً كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا عَشْرَ حَسَنَاتٍ وَمَحَا عَنْهُ بِهَا عَشْرَ سَيِّئَاتٍ ، وَرَفَعَهُ بِهَا عَشْرَ دَرَجَاتٍ ، وَقَالَ لَهُ المَلَكُ مِثْلَ مَا قَالَ لَكَ ، قُلْتُ يَا جِبْرِيلُ ! وَمَا ذَاكَ المَلَكُ ؟ قَالَ : إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَكَّلَ مَلَكاً مُنْذُ خَلَقَكَ إِلَىٰ أَنْ يَبْعَثُكَ لاَ يُصَلِّي عَلَيْكَ أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِكَ إِلاَّ قَالَ : وَأَنْتَ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْكَ » .

وأما رواية أبي ظلال فأخرجها بقي بن مخلد ، ومن طريقه ابن بشكوال ولفظها : سمعت أنس بن مالك يقول : لقي أبو طلحة نبي الله ﷺ وهو خارج من بعض حجراته فقال : يا نبي الله ! ما زلت حسناً وجهك ، ولم أرك أحسن وجهاً منك اليوم ، وإنّي لأظن أن جبريل أتاك اليوم ببعض البشارة ؟ قال : « نَعَمْ ، انْطَلَقَ مِنْ عِنْدِي آنِفاً ، فَأَخْبَرَنِي أنّ اللَّه يَقُولُ : مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصَلِّي عَلَيْكَ صَلاَةً وَاحِدَةً إِلاَّ صَلَّيْتُ أَنَا وَمَلاَئِكَتِي عَلَيْهِ عَشْراً » . وفي لفظ رويناه في « فوائد أبي يعلى الصابوني » من طريق أبي ظلال عن أنس ، قال : قال رسول الله ﷺ : « خَرَجَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ مِنْ عِنْدِي آنِفاً يُخْبِرُنِي عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ : مَا عَلَىٰ الأَرْضِ مُسْلِمٌ صَلَّى عَلَيْكَ وَاحِدَةً إِلاّ صَلَّيْتُ عَلَيْهِ أَنا وَمَلاَئِكَتِي عَشْراً فَأَكْثِرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلاَةِ يَوْمَ الجُمْعَةِ ، وإذا صَلَّيْتُمْ عَلَيَّ فَصَلُّوا عَلَى المُرْسَلِينَ ، فَإِنِّي رَجُلٌ مِنَ المُرْسَلِينَ » . ونحوه عند التيمي والطبراني كما سيأتي في الباب الرابع .

وقد روى هذا الحديث أبو الفرج في « كتاب الوفاء » وفيه من الزيادة « وَلاَ يَكُونُ لِصَلاَتِهِ مُنْتَهَىٰ دُونَ العَرْشِ ، لاَ تَمُرُّ بِمَلَكٍ إِلاَّ قَالَ : صَلُّوا عَلَىٰ قَائِلِهَا كَمَا

صَلَّىٰ عَلَىٰ النَّبِيِّ محمد ﷺ » . [وعند ابن أبي عاصم فيه من الزيادة « وَعُرِضَتْ عَلَيَّ يَوْمَ القِيَامَةِ »][1] .

وعن سهل بن سعد رضي اللَّه عنه قال : خرج رسول اللَّه ﷺ فإذا بأبي طلحة/ ، فقام إليه فتلقاه ، فقال : بأبي أنت وأمي يا رسول اللَّه ! إنِّي لأرى السرور ٦٣/ب في وجهك ، قال : « أَجَلْ إنَّه أَتَانِي جِبْرِيلُ آنِفاً ، فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ مَنْ صَلَّىٰ عَلَيْكَ مَرَّةً ـ أَوْ قَالَ وَاحِدَةً ـ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا عَشْرَ حَسَنَاتٍ ، وَمَحَا عَنْهُ بِهَا عَشْرَ سَيِّئَاتٍ ، وَرَفَعَ لَهُ بِهَا عَشْرَ دَرَجَاتٍ » ، قال رواية محمد بن حبيب : ولا أعلمه إلَّا قال : « وَصَلَّتْ عَلَيْهِ المَلاَئِكَةُ عَشْرَ مَرَّاتٍ » أخرجه البغوي . ومن طريقه الضياء في « المختارة » ورواه الدارقطني في « الإفراد » ، وقال : تَفَرَّدَ به محمد بن حبيب الجارودي ، عن عبد العزيز بن أبي حازم ، عن أبيه .

قلت : وكلهم ثقاتٌ ، لكن غلط محمد بن حبيب فيه فقلبه ، وإنَّما هو من رواية عبد العزيز بن أبي حازم ، عن العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبي هريرة أخرجه اسماعيل القاضي[2]. وابن أبي عاصم بالمتن دون القصة . ورواه ابن أبي عاصم أيضاً عن طريق زهير عن العلاءِ به مُخْتَصَراً « مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ صَلاَةً وَاحِدَةً صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْراً » وقد تقدم بهذا اللفظ في أول الباب ، فعلى هذا لم يُصب من حكم بصحته . لكن قد جزم شيخنا بأن الحديث حسن ، وباللَّه التوفيق .

وعن عمار بن ياسر رضي اللَّه عنه قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « إنَّ للَّه مَلَكاً أَعْطَاهُ أَسْمَاعَ الخَلاَئِقِ فَهُوَ قَائِمٌ عَلَىٰ قَبْرِي إذَا مُتُّ ، فَلَيْسَ أَحَدٌ يُصَلِّي عَلَيَّ صَلاَةً إلَّا قَالَ : يَا مُحَمَّدُ صَلَّىٰ عَلَيْكَ فُلاَنُ بنُ فُلاَنٍ ، قَالَ : فَيُصَلِّي الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ عَلَىٰ ذَلِكَ الرَّجُلِ بِكُلِّ وَاحِدَةٍ عَشْراً » رواه أبو الشيخ بن حَيّان ،وأبو القاسم التيمي في « ترغيبه » والحارث في « مسنده » وابن أبي عاصم في كتابه ، ولفظه : « إنَّ اللَّهَ

---

(١) الزيادة من المطبوع . (٢) « فضل الصلاة على النبي ﷺ » رقم (٨) .

تَعالَىٰ أَعْطَىٰ مَلَكاً مِنَ المَلاَئِكَـةِ أَسْمَاعَ الخَـلاَئِقِ ، فَهُوَ قَـائِمٌ عَلَىٰ قَبْرِي حَتَّىٰ تَقُـومَ السَّاعَةُ ، فَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِي يُصَلِّي عَلَيَّ صَلاَةً إِلَّا قَالَ : يَا أَحْمَدُ فُلاَنُ بنُ فُلاَنِ بنُ فُلانٍ بِاسْمِهِ وَاسْمِ أَبِيهِ يُصَلِّي عَلَيْك كَذَا وَكَذَا ، وَضَمِنَ لِي الرَّبُّ أَنَّهُ مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ صَلاَةً صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْراً ، وَإِنْ زَادَ زَادَهُ اللَّهُ » .

ورواه الطبراني في « معجمه الكبير » وابن الجراح في « أماليه » بنحوه ، وأبـو علي الحسن بن نَصر الطوسي في « أحكامه » والبزار في « مسنده » ، ولفـظه : « إِنَّ اللَّهَ وَكَّـلَ بِقَبْرِي/ مَلَكـاً أَعْطَاهُ أَسْمَـاعَ الخَـلاَئِقِ ، فَـلاَ يُصَلِّي عَلَيَّ أَحَـدٌ إِلَىٰ يَـوْمِ القِيَـامَةِ إِلَّا بَلَّغَنِي بِـاسْمِهِ وَاسْمَ أَبِيـهِ هَذَا فُـلاَنُ بنُ فُلاَنٍ قَـدْ صَلَّىٰ عَلَيْكَ » زاد في روايـة بعضهم « وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي عَـزَّ وَجَـلَّ أَن لاَ يُصَلِّي عَلَيَّ أَحَـدٌ مِنْهُمْ صَـلاَةً إِلَّا صَلَّىٰ عَلَيْـهِ عَشْرَ أَمْثَـالِهَا ، وَإِنَّ اللَّهَ عَـزَّ وَجَلَّ أَعْـطَانِي ذَلِكَ » . وفي سنـد الجميـع نعيم بن ضمضم ، وفيه خلاف عن عمران بـن الحميري قال المنذري : ولا يعرف . ٦٤/أ

قلت : بـل هو معـروف ولينه البخـاري ، وقال : لا يتـابع عليـه ، وذكره ابن حبـان في ثقـات التـابعين ، قـال صاحـب « الميزان » أيـضاً : لا يعـرف ، قـال : ونعيم بن ضمضم ضعفه بعضهم . انتهى[1] .

وقرأت بـخط شيخنا : لم أر فيه توثيقـاً ولا تجريحـاً إلَّا قول الـذهبي يعني هذا .

وعن أبي أمامة الباهلي رضي اللَّه عنه، قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلاَةً صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْراً، بِهَا مَلَكٌ مُـوكَلٌ حَتَّىٰ يُبَلِّغَنِيهـا » رواه الطبـراني في « الكبير » من رواية مكحول عنه .

قلت : وقـد قيل إنَّـه لم يسمع منـه إنما رآه رؤيـة ، والراوي لـه عن مكحول

(١) انظر « الأحاديث الصحيحة » رقم (١٥٣٠) و « المجمع » ١٠/١٦٢ .

موسى بن عُمير وهو الجَعْدي الضَرير كذبه أبو حاتم[1] .

وعن عـامر بن ربيعـة رضـي اللّه عنـه ، قـال : قـال رسـول اللّه ﷺ : « مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ صَلاَةً صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْراً ، فَـأَكْثِرُوا أَوْ أَقِـلُّوا »[2] رواه أبـو نعيم في « الحلية » عن الطبراني ، وسنده ضعيف ، وهو عند أبي اليمن بن عساكر من طريق حـاجب الطوسي ، بلفظ « مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ صَـلاَةً صَلَّتْ عَلَيْـهِ المَـلاَئِكَـةُ بِمَـا صَلَّىٰ عَلَيَّ ، فَلْيُقِلَّ عَبْدٌ مِنْ ذَلِكَ أَوْ لِيُكْثِرِ » . وعند البزار بلفظ «« مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ مِنْ تِلْقَاءِ نَفْسِهِ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْراً » وهذا اللفظ في « سنن ابن ماجة » إلَّا قولـه : « مِنْ تِلْقَاءِ نَفْسِهِ » ومدار هذين الـطريقين على عاصم ، وقـد أشار بعض الحفـاظ إلى أنّ المحفوظ بهذا الإسناد حديث « مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ صَلاَةً صَلَّتْ عَلَيْهِ المَلاَئِكَةُ مَـا صَلَّىٰ عَلَيَّ » الحديث . وسيأتي قريباً .

وعن عُمير بن نيار ويقال : ابن عُقبة بن نيـار البدري رضي اللّه عنـه ، قال : قال رسول اللّه ﷺ : « مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ مِنْ أُمَّتِي مُخْلِصاً مِنْ قَلْبِهِ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْـهِ بِهَا عَشْرَ صَلَوَاتٍ ، وَرَفَعَهُ/ بِهَا عَشْرَ دَرَجَاتٍ ، وَكَتَبَ لَهُ بِهَا عَشْرَ حَسَنَـاتٍ ، وَمَحَا عَنْـهُ بِهَـا عَشْرَ سَيِّئَـاتٍ » رواه النسائي في « اليـوم والليلة » وأبو نعيم في « الحليـة » وأبـو القـاسم في « الترغيب » والبـزار في « مسنده » ، وزاد صـلاةً ، وكـذا هـو عنـد ابن بشكوال وأبي القاسم ابن عساكر ، ومن طريقه أبو اليمن من طريق أبي كـريب عن سعيد بن سعيد التغلبي ، عن سعيـد بن عمير الأنصـاري عن أبيه ـ وكـان بدريـاً ـ . وأخرجه أبو الشيخ من طـريق سعيد أيضـاً عن سعيد بن عمـرو الأنصاري عن أبيـه ـ

٦٤/ب

---

(١) قال الهيثمي في « المجمع » ١٠/١٦٢ : رواه الطبراني وفيـه موسى بن عميـر القرشي الأعمى ، وهـو ضعيف جداً .

(٢) ابن ماجه رقم (٩٠٧) ، و« المجمع » ١٠/١٦١ قال الهيثمي فيـه عاصم بن عبيـد الله وهو ضعيف ، وزاد البوصيري في « الزوائد » : قال فيه البخاري وغيره : منكر الحديث . وله طريق آخر عند ابي نعيم في «الحلية » ١/١٨٠ ، فهو حسن به . والله أعلم .

وكان بدرياً به . وقد اختلف في سنده كما تقدم في حديث أبي بردة قريباً[1] .

وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أنه سمع النبي ﷺ يقول: « إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤَذِّنَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ ، ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ ، فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْراً . . . »[2] الحديث أخرجه مسلم ، وسيأتي في الباب الأخير ..

وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أَنَّ النَّبي ﷺ قال : « مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَمَلَائِكَتُهُ عَشْراً، فَلْيُكْثِرْ عَبْدٌ أَو لِيُقِلَّ»[3] أخرجه ابن أبي عاصم في « الصلاة » ، والطبراني ، لكن بدون قوله : « فَلْيُكْثِرْ . . . إلى آخره » . وفي سنده يحيى بن عبد الحميد الحِمَّاني ضُعِّفَ . وأخرجه ابن أبي عاصم أيضاً من وجه آخر ضعيف بلفظ « مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَمَلَائِكَتُهُ ، فَلْيُكْثِرْ عَبْدٌ أَوْ لِيُقِلَّ » وهو عنده كذلك من وجه آخر موقوف .

وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه ـ واسمه عبد الله بن قيس على الصحيح ـ قال : قال رسول الله ﷺ : « مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْراً »[4] رواه الطبراني بسند رجاله ثقات ، إلَّا حفص بن سليمان القاري فقد ضعفه الجمهور ، ووثقه وكيع وغيره .

وعن عائشة رضي الله عنها ، قالت : قال رسول الله ﷺ : « مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّتْ عَلَيْهِ المَلَائِكَةُ مَا صَلَّىٰ عَلَيَّ ، فَلْيُكْثِرْ عَبْدٌ أَوْ لِيُقِلَّ » رواه الضياء

---

(١) انظر الحديث المتقدم ص (١٦٠) .

(٢) مسلم رقم (٣٨٤) في الصلاة : باب استحباب القول مثل قول المؤذن لمن سمعه كم يصلي على النبي ﷺ ثم يسأل الله له الوسيلة ، وأبو داود رقم (٥٢٣) فيه : باب ما يقول إذا سمع المؤذن ، والترمذي رقم (٣٦١٩) في المناقب : باب رقم ٣ ، والنسائي ٢/ ٢٥ في الأذان : باب الصلاة على النبي ﷺ ، وأحمد في « المسند » ٢/ ١٦٨ .

(٣) « المجمع » ١٠/ ١٦٣ .

(٤) « المجمع » ١٠/ ١٦٣ .

المقدسي من طريق أبي نعيم وأبو بكر الشافعي في «فوائده» المعروفة بـ «بالغيلانيات» والرشيد العطار في « الأربعين » له ، وفي سنده عاصم بن عبيد اللّه وهو ضعيف ، مع أنه قد اختلف عليه/ فيه ، كما تقدم في حديث عمر ، واللّه أعلم . ١/٦٥أ

وعن عامر بن ربيعة رضي اللّه عنه [قال] سمعت رسول اللّه ﷺ يخطب ويقول: «مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ صَلاَةً لَمْ تَزَلْ المَلاَئِكَةُ تُصَلِّي عَلَيْهِ مَا صَلَّىٰ عَلَيَّ ، فَلْيُقِلَّ عَبْدٌ مِنْكُمْ أَوْ لِيُكْثِرْ »[١] رواه سعيد بن منصور وأحمد وأبو بكر بن أبي شيبة والبزار وابن ماجة والطيالسي وأبو نعيم وابن أبي عاصم والتيمي والرشيد العطار ، وفي سنده عاصم بن عبيد اللّه ، وهو وإن كان واهي الحديث فقد مشَّاهُ بعضهم ، وصحح له الترمذي ، وحديثه هذا حسن في المتابعات ، قاله المنذري ، وكذا حَسَّنَ شيخنا هذا الحديث على أنه قد اختلف على عاصم فيه كما سلف في حديث عمر ، لكن قد رواه الطبراني من غير طريقه بسند لين ، وباللّه التوفيق.

وعن أبي هريرة رضي اللّه عنه رفعه « مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ صَلاَةً جَاءَنِي بِهَا مَلَكٌ فَأَقُولُ أَبْلِغْهُ عَنِّي عَشْراً ، وَقُلْ لَهُ : لَوْ كَانَت مِنْ هَذِهِ العَشْرَةَ وَاحِدَةٌ لَدَخَلْتَ مَعِي الجَنَّةَ كَالسَّبَابَةِ وَالوُسْطَىٰ ، وَحَلَّتْ لَكَ شَفَاعَتِي ، ثُمَّ يَصْعَدُ المَلَكُ حَتَّىٰ يَنْتَهِي إِلَىٰ الرَّبِّ ، فَيَقُولُ : إِنَّ فُلَاناً بنَ فلانٍ صَلَّىٰ عَلَىٰ نَبِيِّكَ مَرَّةً وَاحِدَةً ، فَيَقُولُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ : أَبْلِغْهُ عَنِّي عَشْراً ، وَقُلْ لَهُ : لَوْ كَانَتْ مِنْ هَذِهِ العَشْرَ وَاحِدَةً لَمَا مَسَّتْكَ النَّارُ ، ثُمَّ يَقُولُ : عَظِّمُوا صَلاَةَ عَبْدِي وَاجْعَلُوهَا فِي عِلِّيِّينَ ، ثُمَّ يَخْلُقُ مِنْ صَلاَتِهِ بِكُلِّ حَرْفٍ مَلَكاً لَهُ ثَلاَثَةٌ وَسِتُّونَ رَأْساً . . . » الحديث أخرجه أبو موسى المديني ، وهو موضوع بلا ريب .

وعن أنس رضي اللّه عنه ، عن النبي ﷺ ، قال : « مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ صَلاَةً

---

(١) انظر الحديث المتقدم ص (١٦٧) رقم (٢) .

تَعْظِيماً لِحَقِّي جَعَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ تِلْكَ الكَلِمَةِ مَلَكاً ، جَنَاحٌ لَهُ فِي المَشْرِقِ ، وَجَنَاحٌ لَهُ فِي المَغْرِبِ ، وَرِجْلاهُ فِي تَخُومِ الأَرْضِ ، وَعُنُقُهُ مُلْتَوٍ تَحْتَ العَرْشِ ، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ : صَلِّ عَلَىٰ عَبْدِي كَمَا صَلَّىٰ عَلَىٰ نَبِيِّ ، فَهُوَ يُصَلِّي عَلَيْهِ إِلَىٰ يَوْمِ القِيَامَةِ » رواه ابن شاهين في « الترغيب » له وغيره ، والديلمي في « مسند الفردوس » وابن بشكوال ، ولفظه « مَا مِنْ عَبْدٍ يُصَلِّي عَلَيَّ صَلاَةً تَعْظِيماً لِحَقِّي إِلاَّ خَلَقَ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ القَوْلِ مَلَكاً لَهُ جَنَاحٌ بِالمَشْرِقِ ، وَجَنَاحٌ بِالمَغْرِبِ ، وَيَقُولُ لَهُ : / صَلِّ عَلَىٰ عَبْدِي ، كَمَا صَلَّىٰ عَلَىٰ نَبِيِّ فَهُوَ يُصَلِّي عَلَيْهِ إِلَىٰ يَوْمِ القِيَامَةِ » وهو حديث منكر . ٦٥/ب

ويروى عنه صلى اللَّه عليه وسلم مما لم أقف على سنده « إِنَّ للَّه مَلَكاً لَهُ جَنَاحَانِ أَحَدُهُما بِالمَشْرِقِ وَالآخرُ بِالمَغْرِبِ ، فَإِذَا صَلَّىٰ العَبْدُ عَلَيَّ حُبّاً انْغَمَسَ فِي المَاءِ ، ثُمَّ يَنْتَقِصُ فَيَخْلُقُ اللَّهُ مِنْ كُلِّ قَطْرَةٍ تَقْطِرُ مِنْهُ مَلَكاً يَسْتَغْفِرُ لِذَلِكَ المُصَلِّيَ عَلَيَّ إِلَىٰ يَوْمِ القِيَامَةِ » .

وذكر صاحب « شرف المصطفى » عن مقاتل بن سليمان ، قال : إن للَّه تعالى ملكاً تحت العرش على رأسه ذؤابة قد أحاطت بالعرش ما من شعرة على رأسه إلاَّ مكتوب عليها لا إله إلاَّ اللَّه محمد رسول اللَّه ، فإذا صلى العبد على النبي ﷺ لم تبق شعرة منه إلاَّ استغفرت لصاحبها ، يعني قائلها . قلت : وفي صحتها نظر .

وعن معاذ بن جبل رضي اللَّه عنه قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « إِنَّ اللَّه أَعْطَانِي مَا لَمْ يُعْطِ غَيْرِي مِنَ الأَنْبِيَاءِ ، وَفَضَّلَنِي عَلَيْهِمْ ، وَجَعَلَ لأُمَّتِي فِي الصَّلاَةِ عَلَيَّ أَفْضَلَ الدَّرَجَاتِ ، وَوَكَّلَ بِقَبْرِي مَلَكاً يُقَالُ لَهُ : مَنْظُرُوس ، رَأْسُهُ تَحْتَ العَرْشِ وَرِجْلاهُ فِي تُخُومِ الأَرضِينِ السُّفْلَىٰ ، وَلَهُ ثَمَانُونَ أَلْفَ جَنَاحٍ فِي كُلِّ جَنَاحٍ ثَمَانُونَ أَلْفَ رِيشَةٍ تَحْتَ كُلِّ رِيشَةٍ ثَمَانُونَ أَلْفَ زُغْبَةٍ ، تَحْتَ كُلِّ زُغْبَةٍ لِسَانٌ يُسَبِّحُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَيَحْمُدُهُ وَيَسْتَغْفِرُ لِمَنْ يُصَلِّي عَلَيَّ مِنْ أُمَّتِي ، وَمِنْ لَدُنْ رَأْسِهِ إِلَىٰ بُطُونِ قَدَمَيْهِ

أَفْوَاهُ وَأَلْسُنٌ وَرِيشٌ لِمَنْ يُصَلِّي عَلَيَّ مِنْ أُمَّتِي حَتَّىٰ يَمُوتَ » أخرجه ابن بشكوال وهو غريب منكر ، كما صرح به المجد اللغوي بل لوائح الوضع لائحة عليه .

وعن أم أنس ابنة الحسين بن عليّ ، عن أبيها رضي الله عنه ، قال : قالوا للنبي ﷺ : يا رسول الله ! أرأيت قَوْلَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَىٰ النَّبِيِّ ﴾ [الأحزاب:٥٦] فقال عليه الصلاة والسلام : « إِنَّ هَٰذَا مِنَ العِلْمِ المَكْنُونِ ، وَلَوْلَا أَنَّكُمْ سَأَلْتُمُونِي عَنْهُ مَا أَخْبَرْتُكُمْ بِهِ ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَكَّلَ بِي مَلَكَيْنِ فَلَا أُذْكَرُ عِنْدَ مُسْلِمٍ / فَيُصَلِّي عَلَيَّ إِلَّا قَالَ ذَانِكَ المَلَكَانِ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ ، ٦٦/أ وَقَالَ اللَّهُ وَمَلَائِكَتُهُ جَوَاباً لِذَيْنِكَ المَلَكَيْنِ آمِين [وفي لفظ آخر عند بعضهم وزاد] وَلَا أُذْكَرُ عِنْدَ عَبْدٍ مُسْلِمٍ فَلَا يُصَلِّي عَلَيَّ إِلَّا قَالَ ذَانِكَ المَلَكَانِ : لَا غَفَرَ اللَّهُ لَكَ ، وَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَمَلَائِكَتُهُ جَوَاباً لِذَيْنَكَ المَلَكَيْنِ آمِين » رويناه في « أمالي الدقيقي » وأخرجه الطبراني وابن مردوية والثعلبي . وفي سند الجميع الحكم بن عبد الله بن خُطَّاف ، وهو متروك .

وعن عقبة بن عامر رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ : « إِنَّ لِلمَسَاجِدِ أَوتَاداً جُلَسَاؤُهُمُ المَلَائِكَةُ ، إِن غَابُوا فَقَدُوهُمْ ، وَإِن مَرِضُوا عَادُوهُمْ ، وَإِن رَأَوْهُمْ رَحَّبُوا بِهِمْ ، وإِن طَلَبُوا حَاجَةً أَعَانُوهُمْ ، فَإِذَا جَلَسُوا حَفَّتْ بِهِمُ المَلَائِكَةُ مِنْ لَدُنْ أَقْدَامِهِمْ إِلَىٰ عِنَانِ السَّمَاءِ ، بِأَيْدِيهِمْ قَرَاطِيسُ الفِضَّةِ وَأَقْلَامُ الذَّهَبِ ، يَكْتُبُونَ الصَّلَاةَ عَلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ ، وَيَقُولُونَ : اذكُرُوا رَحِمَكُمُ اللَّهُ زِيدُوْا زَادَكُمُ اللَّهُ ، فَإِذَا اسْتَفْتَحُوا الذِّكْرَ فُتِّحَتْ لَهُمْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ ، وَاسْتُجِيبَ لَهُمُ الدُّعَاءُ ، وَتَطَّلِعُ عَلَيْهِمُ الحُورُ العِينِ ، وَأَقْبَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِمْ بِوَجْهِ مَا لَمْ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهُ وَيَتَفَرَّقُوا ، فَإِذَا تَفَرَّقُوا أَقَامَ الزُّوَارُ يَلْتَمِسُونَ حَلَقَ الذِّكْرِ » رواه أبو القاسم بن بشكوال بسند ضعيف وذكره صاحب « الدر المنظم » .

قال ابن هبيرة : كنت أصلي على النبي ﷺ وعيناي مُطْبَقَتَانِ ، فرأيت من

وراء جفني كاتباً يكتب بمداد أسود صلاتي على النبي ﷺ في قرطاس ، وأنا أنظر مواقع الحروف في ذلك القرطاس ففتحت عيني لأنظر ببصري ، فرأيته وقد توارى عني حتى رأيت بياض ثوبه .

وعن ابن عمر وأبي هريرة رضي اللَّه عنهم ، قالا : قال رسول اللَّه ﷺ : « صَلُّوا عَلَيَّ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْكُمْ » تقدم في الباب الأول[1] ، وحديث كفارة الذنوب وتزكية الأعمال ورفع الدرجات تقدم في أوائل هذا الباب من حديث أنس[2] .

وعن أبي كاهل وله صحبة رضي اللَّه عنه ، قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « يَا أَبَا كَاهِلٍ مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ كُلَّ يَوْمٍ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَكُلَّ لَيْلَةٍ/ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ حُبّاً لِي وَشَوْقاً إِلَيَّ ، كَانَ حَقّاً عَلَىٰ اللَّهِ أَنْ يَغْفِرَ لَهُ ذُنُوبَهُ تِلْكَ اللَّيْلَةِ وَذَلِكَ اليَوْمِ » أخرجه ابن أبي عاصم في « فضل الصلاة » له وأبو أحمد الحاكم في الكنى ، والطبراني في قيس بن عائذ من « معجمه الكبير » والعقيلي في الفضل بن عطاء من الضعفاء كلاهما في أثناء حديث طويل يشتمل على ثلاث عشرة خصلة ، واقتصر ابن السكن على خصلة منه ، وقال: إسناده مجهول وكذا قال العقيلي : إسناد مجهول فيه نظر ، لا يُعْرَفُ إلَّا من هذا الوجه . وقال ابن عبد البر إنه منكر وكذا قال المنذري انه منكر بهذا اللفظ ، وقال « صاحب الميزان » : سنده مظلم والمتن باطل .

٦٦/ب

وعن أبي هريرة رضي اللَّه عنه قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « إِنَّ للَّه سَيَّارَةً مِنَ المَلَائِكَةِ إِذَا مَرُّوا بِحَلَقِ الذِّكْرِ قَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ : اقعُدُوا ، فَإِذَا دَعَا القَوْمُ أَمَّنُوا عَلَىٰ دُعَائِهِم ، فَإِذَا صَلُّوا عَلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ صَلُّوا مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَفْرَغُوا ، ثُمَّ يَقُولُ بَعْضُهُمْ

---

(١) انظر الحديث ص (٥١) .

(٢) انظر الحديث ص (١٥٣) .

لِبَعْضٍ : طُوبَىٰ لِهَؤُلَاءِ يَرْجِعُونَ مَغْفُوراً لَهُمْ » رواه أبو القاسم التيمي في « ترغيبه »[1] .

ويحكى أن أبا العباس أحمد بن منصور لما مات رآه رجل من أهل شيراز وهو واقف بجامعها في المحراب وعليه حُلة ، وعلى رأسه تاج مكلل بالجوهر ، فقال له : ما فعل اللّٰه بك ، قال : غفر لي وأكرمني وتوجني وادخلني الجنة ، فقال له : بماذا ؟ قال : بكثرة صلاتي على رسول اللّٰه ﷺ . رواها النميري وكذا ابن بشكوال في « القربة » وفي ترجمة جماهر من « كتاب الصلة » له أيضاً .

وعن رجل من الصوفية ، قال : رأيت الملقب بمسطح بعد وفاته وكان ماجناً في حياته ، فقلت له : ما فعل اللّٰه بك ؟ قال : غفر لي ، فقلت : بأي شيء ؟ قال : استمليت على بعض المحدثين حديثاً مسنداً ، فصلى الشيخ على النبي ﷺ فصليت أنا معه ، ورفعت صوتي بالصلاة على النبي ﷺ ، فسمع أهل المجلس فصلوا عليه ، فغفر لنا في ذلك اليوم كلنا . أخرجه ابن بشكوال .

وعنده أيضاً من طريق أبي الحسن البغدادي الدارمي أنه رأى أبا عبد اللّٰه / ابن حامد بنواحي النَّصِيبة بعد موته مراراً ، وأنه قال له : ما فعل اللّٰه بك ؟ قال : غفر لي ورحمني ، وأنّه سأله عن عمل يدخل به الجنة ، فقال : صَلِّ ألف ركعة تقرأ في كل ركعة ألف مرة ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ وأنه قال : لا أطيق ذلك ، فقال له : فصلِّ على محمد النبي ﷺ ألف مرة كل ليلة ، وذكر الدارمي أنه يفعل ذلك كل ليلة . ٦٧/أ

وعنده أيضاً قال : رأى بعض الناس أبا الحفص الكاغدي بعد وفاته في المنام ، وكان سيداً كبيراً ، فقال له : ما فعل اللّٰه بك ؟ قال : رحمني وغفر لي وادخلني الجنة ، فقيل له : بماذا ؟ قال : لما وقفتُ بين يديه أمر الملائكة فحسبوا ذنوبي وحسبوا صلاتي على المصطفى ﷺ فوجدوها أكثر، فقال لهم المولى جلّت

---

(١) في اسناده عبد السلام بن عجلان ، قال أبو حاتم يكتب حديثه ، وتوقف غيره في الاحتجاج به .

قدرته : حسبكم يا ملائكتي لا تحاسبوه واذهبوا به إلى جنتي .

ويروى في بعض الأخبار أنه كان في بني إسـرائيل عبـد مسرف على نفسـه ، فلما مات رموا به ، فأوحى اللّه لنبيه موسى عليه السلام أن غَسِلْهُ وصلِّ عليه ، فإني قد غفرت له ، قال : يا رب ! وبم ذلك ؟ قال : إنّه فتح التوراة يوماً فوجد فيها اسم محمد ﷺ فصلى عليه ، وقد غفرت له بذلك .

ورأى بعض الصـالحين صـورةً قبيحـةً في المنـام ، فقـال لهـا : من أنت ؟ قالت : أنا عملك القبيح ، قال لها : فبم النجاة منك ؟ قالت : بكثـرة الصلاة على المصطفى محمد ﷺ .

وعن عائشة رضي اللّه عنها قالت : قال رسول اللّه ﷺ : « مَـا مِنْ عَبْدٍ صَلَّىٰ عَلَيَّ صَلاَةً إلاَّ عَرَجَ بِهَا مَلَكٌ حَتَّىٰ يُحيـيٍّ بِهَا وَجْـهَ الرَّحْمَنِ عَـزَّ وَجَلَّ ، فَيَقُـولُ رَبُّنَا تَبَـارَكَ وَتَعَـالَىٰ : اذْهَبُوا بِهَا إلَى قَبْرِ عَبْدِي تَسْتَغْفِرْ لِقَائِلِهَا ، وَتُقَرَّ بِهَـا عَيْنُهُ » أخـرجه أبـو علي بن البنا والـديلمي في « مسند الفـردوس » له ، وفي سنـده عمر بن حبيب القاضي ، ضعفه النسائي وغيره .

وعن علي بن أبي طـالب رضي اللّه عنه أن رسـول اللّه ﷺ قال : « مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ صَلاَةً كَتَبَ اللَّهُ لَهُ قِيرَاطاً ، وَالقِيرَاطُ مِثْلَ أُحُدٍ» أخرجه عبد الرزاق بسند ضعيف.

وحـديث « مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَكْتَـالَ بِالمِكْيَـالِ الأَوْفَىٰ » تقـدم في البـاب الأول من حديث/ علي وأبي هريرة رضي اللّه عنهما[1] . ٦٧/ب

وعن أُبي بن كعب رضي اللّه عنه قال: كان رسول اللّه ﷺ إذا ذهب ثُلُثَا الليل قام، فقال : « يا أَيُّهَا النَّاسُ ! اذْكُرُوا اللَّهَ اذْكُرُوا اللَّه ، جَاءَتِ الرَّاجِفَةُ تَتْبَعُهَا الرَّادِفَةُ ، جـاءَ المَوْتُ بِمَـا فِيـهِ ، جَـاءَ المَـوْتُ بِمَـا فِيـهِ » ، قـال أُبيّ بن كعب : فقلت : يـا

---

(١) انظر الحديث ص (٦٧) وص (٦٨) .

رسول اللّه ! إِنِّي أُكْثِرُ الصَّلَاةَ عَلَيْكَ فَكَمْ أَجْعَلُ لَكَ مِنْ صَلَاتِي ؟ قال : « مَا شِئْتَ » قلت : الربعُ ، قال : « مَا شِئْتَ ، وَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ » قلت : فالنصف ؟ قال : « مَا شِئْتَ ، وَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ » قال : قلت : فالثلثين ، قال : « مَا شِئْتَ وَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ » قلت : أَجْعَلُ لَكَ صَلَاتِي كُلَّهَا ، قال : « إِذاً تُكْفَى هَمَّكَ وَيُغْفَرْ ذَنْبُكَ »[1] رواه الترمذي في الزهد من « جامعه » وقال : حسن .

وكذا رواه عبد بن حميد في « مسنده » وأحمد بن منيع والروياني والحاكم في موضعين من « مستدركه » وقال : صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه ، كلهم من الطريق التي أورده الترمذي منها بلفظ : « إذا ذهب ربع الليل » .

ورواه إسماعيل القاضي ولفظه « يخرج في ثلث الليل ، وقال : إني أصلي من الليل » بدل « أكثر الصلاة عليك » .

وأخرجه البيهقي في « الشعب » وأوله أنه قال للنبي ﷺ : « أجعل لك من صلاتي . . . » الحديث .

وهو عند أحمد وابن أبي عاصم وابن أبي شيبة باختصار ، قال رجل : يا رسول اللّه ! أرأيت إن جعلت صلاتي كلها عليك ، قال : « إِذاً يَكْفِيكَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ مَا هَمَّكَ مِنْ دُنْيَاكَ وَآخِرَتِكَ » . وأخرج أحمد أيضاً منه طرقاً أخر وهو : « جَاءَتِ الرَّاجِفَةُ تَتْبَعُهَا الرَّادِفَةُ ، جَاءَ الْمَوْتُ بِمَا فِيهِ . . . » وسند هذا الحديث جيد ، لكن في تصحيحه نظر .

وعند عبدان المروزي في « الصحابة » ومن طريقه أبو موسى المديني في

---

(١) الترمذي رقم (٢٤٥٩) في صفة القيامة : باب رقم (٢٤) ، واسماعيل القاضي في « فضل الصلاة على النبي ﷺ » رقم (١٤) ، وأحمد في « المسند » ١٣٦/٥ ، وصححه الحاكم ٤٢١/٢ و٥١٣ ووافقه الذهبي . وقال الهيثمي في « المجمع » ١٦٠/١٠ ، والألباني في « تخريج فضل الصلاة » : حديث جيد .

« الذيل » من رواية الحكم بن عبد اللّٰه بن سعد ، عن محمد بن يحيى بن حَبَّان أن أيوب بن بشير قال لرسول اللّٰه ﷺ : إني قد أجمعت أن أجعل صلاتي دعاءً لك . . . » الحديث . والحديث معروف لأُبي بن كعب كما سُقْتُهُ ، فإن كان هذا محفوظاً فلا مانع من سؤالهما معاً عن ذلك .

68/أ وأخرجه البيهقي في « الشعب » من طريق ابن شهاب عن محمد بن/ حبان أن رجلاً قال : يا رسول اللّٰه ! إنِّي أُريد أن اجعل صلاتي كلها لك ، قال : « إذاً يَكْفِيكَ اللّٰهُ أَمْرَ دُنْيَاكَ وآخِرَتِكَ » قال : وهو مرسل جيد يشهد لما تقدم . وأخرجه ابن سمعون في الثالث عشر من « أماليه » أيضاً .

وعن حَبَّان بن منقذ رضي اللّٰه عنه ، أَنَّ رجلاً قال : يا رسول اللّٰه ! أَجْعَلُ لك ثلث صلاتي عليك ؟ قال : « نَعَمْ إنْ شِئْتَ » قال : الثلثين ؟ قال : « نَعَمْ » قال : فصلاتي كُلَّهَا ، قال رسول اللّٰه ﷺ : « إِذاً يَكْفِيكَ اللّٰهُ مَا أَهَمَّكَ مِنْ أَمْرِ دُنْيَاكَ وَآخِرَتِكَ » أخرجه الطبراني في « الكبير » وابن أبي عاصم في « الصلاة » له ، وفي إسناده رِشْدِينُ بنُ سعد ، يرويه عن قرّة بن عبد الرحمن ، وقد ضعفهما الجمهور .

قلت : لكن قد حسَّنَ هذا الحديث الهيثمي ، ومن قبله المنذري لشواهده[1] .

وعن أبي هريرة رضي اللّٰه عنه ، قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ ، فقال : يا رسول اللّٰه ! أجعل شطر صلاتي دعاءً لك ؟ قال : « مَا شِئْتَ » قال : فأجعل ثلثي صلاتي دعاءً لك ؟ قال : « نَعَم» قال : فأجعل صلاتي كلها دعاءً لك ؟ قال : «إذاً يَكْفِيكَ اللّٰهُ همَّ الدُّنْيَا وَالآخِرَةَ »[2] رواه البزار في « مسنده » وابن أبي عاصم في « فضل الصلاة » له ، لكن بلفظ « أَجْعَلُ شطر صلاتي دعاءً لك ، قال : « إذاً

(1) الهيثمي في « المجمع » ١٠/١٦٠ ، والمنذري في « الترغيب والترهيب » ٢/٥٥١ .
(2) الهيثمي في « المجمع » ١٠/١٦٠ .

يكفيك اللَّه هَمَّ الدُّنْيا والآخِرَةَ » وفي سنده عمر بن محمد بن صهبان وهو متروك ، لكن شاهده حديث حَبّان وأُبي ، كما قدمتهما .

وعن يعقوب بن زيد بن طلحة التيمي ، قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « أَتَانِي آتٍ مِنْ رَبِّي فَقَالَ : مَا مِنْ عَبْدٍ يُصَلِّي عَلَيْكَ صَلاَةً إِلَّا صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْراً » فقام إليه رجل فقال : يا رسول اللَّه ! أَجْعَلُ لك نصف دعائي ؟ قال : « مَا شِئْتَ » قال : الثلثين ؟ قالَ : « مَا شِئْتَ » قال : أجعل دعائي كُلَّه لك ؟ قال : « إِذاً يَكْفِيكَ اللَّهُ هَمَّ الدُّنْيَا وَهَمَّ الآخِرَةَ » أخرجه إسماعيل القاضي[1] ، ويعقوب من صغار التابعين ، فحديثه هذا مرسل أو معضل .

قلت : وأفادت هذه الرواية التصريح بالمراد فلا يحتاج إلى تأويل ، كما سأبينه في الفصل الرابع من هذا الباب ، ولله الحمد .

وعن أبي بكر الصديق رضي اللَّه عنه ـ واسمه عبد اللَّه بن عثمان ـ/ قال : ٦٨/ب الصلاة على النبي ﷺ أمحقُ للخطايا من الماء للنَّار ، والسَّلام على النبي ﷺ أفضل من عتق الرقاب ، وحُبُّ رسول اللَّه ﷺ أفضلُ من مُهَج الأنفس ـ أو قال من ضرب السيف في سبيل اللَّه » رواه النميري وابن بشكوال موقوفاً ، وكذا رويناه من طريق هبة اللَّه بن أحمد المَيْنُورتي ، وهو عند التيمي في « ترغيبه » وعنه أبو القاسم بن عساكر ، ومن طريقه أبو اليمن بلفظ : الصلاة على النبي ﷺ أفضلُ من عتق الرقاب، وحُبُّ رسول اللَّه ﷺ أفضلُ من مُهَج الأنفس ـ أو قال: من ضرب السيف في سبيل اللَّه . وسنده ضعيف .

وصح أن من أعتق رقبة أعتق اللَّه بكل عضو منها عضواً منه ، حتى الفرج بالفرج .

---

(١) « فضل الصلاة على النبي ﷺ » رقم (١٣) ، وقال الألباني : هذا حديث مرسل صحيح الاسناد ، يشهد له حديث أبي بن كعب المتقدم .

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه رفعه « مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ مَرَّةً وَاحِدَةً فَتُقُبِّلَتْ ، مَحَا اللَّهُ عَنْهُ ذُنُوبَ ثَمَانِينَ سَنَةً » رواه أبو الشيخ وأبو سعد في « شرف المصطفى » وسيأتي في الصلاة عليه يوم الجمعة من الباب الخامس .

ويُروى عن النبي ﷺ مما لم أقِفْ له على سَنَدٍ ، قال : « مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ صَلاَةً وَاحِدَةً أَمَرَ اللَّهُ حَافِظَيْهِ أَنْ لاَ يَكْتُبَا عَلَيْهِ ذَنْباً ثَلاثَةَ أَيَّامٍ » .

ويُروى أيضاً أَنَّهُ قال : « مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ [صَلاَةً] وَاحِدَةً لَمْ يَلِجِ النَّارَ حَتَّىٰ يَعُودَ اللَّبَنُ فِي الضَّرْعِ » .

قلت : وفي ثبوتهما نظر .

وعن أنس رضي الله عنه ، عن رسول الله ﷺ قال : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ إنَّ أَنْجَاكُمْ يَوْمَ القِيَامَةِ مِنْ أَهْوَالِهَا وَمَوَاطِنِهَا أَكْثَرُكُمْ عَلَيَّ صَلاَةً فِي دَارِ الدُّنْيَا ، إنَّهُ قَدْ كَانَ فِي اللَّهِ وَمَلاَئِكَتِهِ كِفَايَةٌ ، إِذْ يَقُول : ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلاَئِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَىٰ النَّبِيِّ ﴾ الآية [الأحزاب: ٥٦] فَأَمَرَ بِذَلِكَ المُؤْمِنِينَ لِيُثِيبَهُمْ عَلَيْهِ » أخرجه أبو القاسم التيمي في « الترغيب » له وعنه ابن عساكر ، وأبو اليمن من طريقه والخطيب ، ومن طريقه ابن بشكوال ، وأخرجه الديلمي في « مسند الفردوس » من طريق ابن لال وسنده ضعيف جداً .

وقال ابن سعد السمعاني : قرأت بخط أبي جعفر محمد بن أبي علي الحافظ بـ « همدان » سمعت الشيخ / الصالح أنّ الحسين بن أحمد الكوّاز البسطامي ٦٩/أ يقول : سألت اللَّهَ أن أرى أبا صالح المؤذن في المنام ، فرأيته ليلة على هيئةٍ صالحة ، فقلت له : أبا صالح ! أخبرني عما عندكم ؟ فقال : أبا حسن كنت من الهالكين لولا كثرة صلاتي على رسول الله ﷺ ، فقال : أين أنتم عن الرؤية واللقاء ، فقال : هيهات قد رضينا منه بدون ذلك ، فانتبهت ووقع عليَّ البكاءُ .

ويحكى عن الشبلي رحمه الله قال : مات رجلٌ من جيراني ، فرأيته في

المنام ، فقلت : ما فعل اللَّه بك ؟ فقال : يا شبلي ! مرت بي أهوال عظيمة ، وذلك أنه ارتج عليَّ عند السؤال ، فقلت في نفسي : من أين أُتي عليَّ ألم أمت على الإسلام ؟ فنوديت : هذه عقوبة إهمالك للسانك في الدنيا ، فلما همَّ بي الملكان حال بيني وبينهما رجل جميل الشخص طيب الرائحة ، فذكرني حُجَّتي فذكرتها ، فقلت : من أنت يرحمك اللَّه ، قال : أنا شخصٌ خُلقتُ من كثرة صلاتك على النبي ﷺ ، وأُمرت أن أنصرك في كل كرب . ذكره ابن بشكوال .

ويحكى عن الشيخ أبي الحسن الشاذلي رحمه اللَّه ، أنه كان ببعض المفازات ، فأتته السِّباع ، فخافهم على نفسه ، ففزع إلى الصلاة على النبي ﷺ مستنداً إلى ما صح من أنه من صلى عليه صلى اللَّه عليه عشراً ، وأن الصلاة من اللَّه الرحمة ، ومن رحمه كفاه كل مُهمَّة ، فنجا بذلك ، ﷺ تسليماً كثيراً .

وحديث أبي هريرة الذي في آخره : « شَهِدْتُ لَهُ يَوْمَ القِيَامَةِ وَشَفِعْتُ » وحديث رُوَيْفع بن ثابت وفيه « وَجَبَتْ لَهُ شَفَاعَتِي » كلاهما قد تقدم في الباب الأول[1] . ويأتي حديث أبي هريرة في الباب الرابع أيضاً بلفظ « وكُنْتُ لَهُ يَوْمَ القِيَامَةِ شَهِيداً أَوْ شَفِيعاً »[2] .

وعن أبي الدرداء رضي اللَّه عنه قال ، قال رسول اللَّه ﷺ : « مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ حِينَ يُصْبحُ عَشْراً وَحِينَ يُمْسِي عَشْراً أَدْرَكَتْهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ القِيَامَةِ »[3] رواه الطبراني بإسنادين أحدهما جيد ، لكن فيه انقطاع ، لأن خالداً لم يسمع من أ بي الدرداء ، وأخرجه ابن أبي عاصم أيضاً وفيه ضعف .

وعن أبي بكر الصدّيق رضي اللَّه عنه، [قال]: سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول:

---

(١) انظر الحديث ص (٦٣) و (٦٥) .
(٢) انظر الحديث ص (٢٢٧) .
(٣) قال الهيثمي في « المجمع » ١٠/١٢٠ : رواه الطبراني باسنادين . واسناد أحدهما جيد ورجاله وثقوا . ا هـ . لكن فيه انقطاع ، لأن خالد بن معدان لم يسمع من أبي الدرداء رضي الله عنه ، كما قال المصنف رحمه الله تعالى .

٦٩/ب «مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ كُنْتُ شَفِيعَهُ يَوْمَ/ الْقِيَامَةِ» رواه أبو حفص ابن شاهين في «الترغيب» له وفي غيره وابن بشكوال من طريقه، وفي إسناده إسماعيل بن يحيى بن عبيد اللَّه التيمي[1] ضعيف جداً، واتفقوا على تركه. وفي لفظ عند أبي داود والحسن بن أحمد البنّا، سمعت رسول اللَّه ﷺ في حجة الوداع يقول: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ وَهَبَ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ عِنْدَ الإسْتِغْفَارِ، فَمَنْ اسْتَغْفَرَ بِنِيَّةٍ صَادِقَةٍ غُفِرَ لَهُ، وَمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رُجِّحَ مِيزَانُهُ، وَمَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ كُنْتُ شَفِيعَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

وروى بكر بن عبد اللَّه المزني التابعي فيما أخرجه أبو سعد في «شرف المصطفى» من طريقه مرفوعاً «مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ عَشْراً مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ وَعَشْراً مِنْ آخِرِهِ نَالَتْهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

وقال القطب الحلبي: رأيت أبا إسحاق إبراهيم بن علي بن عطية التَلْيَدَمي، وقال لي: رأيت النبي ﷺ في المنام، فقلت: يا رسول اللَّه! أسألك شفاعتك، فقال: أَكْثِرْ مِنَ الصَّلَاةِ عَلَيَّ ﷺ.

وعن عائشة رضي اللَّه عنها قالت: قال رسول اللَّه ﷺ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَلْقَى اللَّهَ رَاضِياً فَلْيُكْثِرِ الصَّلَاةَ عَلَيَّ» أخرجه الديلمي في «مسند الفردوس» له وابن عدي في «الكامل» وأبو سعد في «شرف المصطفى» له، وسنده ضعيف.

وعن أنس رضي اللَّه عنه، عن النبي ﷺ، قال: «إِنَّ لِلَّهِ سَيَّارَةً مِنَ الْمَلَائِكَةِ يَطْلُبُونَ حَلَقَ الذِّكْرِ، فَإِذَا أَتَوا عَلَيْهِمْ حَفُّوا بِهِمْ ثُمَّ بَعَثُوا رَائِدَهُمْ إِلَىٰ السَّمَاءِ إِلَىٰ رَبِّ الْعِزَّةِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ، فَيَقُولُونَ رَبَّنَا أَتَيْنَا عَلَىٰ عِبَادٍ مِنْ عِبَادِكَ يُعَظِّمُونَ آلَاءَكَ، وَيَتْلُونَ كِتَابَكَ، وَيُصَلُّونَ عَلَىٰ نَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَيَسْأَلُونَكَ لِآخِرَتِهِم وَدُنْيَاهُمْ، فَيَقُولُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ غَشُّوهُمْ رَحْمَتِي، فَيَقُولُونَ: يَا رَبِّ إِنَّ فِيهِمْ فُلَاناً

---

(١) قال صالح جزرة: اسماعيل بن عبيد الله التيمي كان يضع الحديث وقال الأزدي: ركن من أركان الكذب لا تحل الرواية عنه، وقال ابن عدي: عامة ما يرويه بواطيل، فالحديث موضوع.

الخَطَّاءُ إِنَّمَا اغْتَبَقَهُمْ[1] اغْتِبَاقاً ، فَيَقُولُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ : غَشُوهُمْ رَحْمَتِي فَهُمْ الجُلَسَاءُ لاَ يَشْقَىٰ بِهِمْ جَلِيسُهُمْ »[1] . رواه البزار وسنده حسن ، وإن كان فيه زائدة من ابن أبي الرُّقاد وهو منكر الحديث ، وزياد النُّمَيْري وهو ضعيف ، فإن لحديثهما شواهد مع أنهما قد وثقا أيضاً ، والله أعلم .

وعن علي / رضي الله عنه أنه قال : لولا أن أنسى ذكر الله عز وجل ما تقربت إلى الله عز وجل إلَّا بالصلاة على النبي ﷺ ، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : قَالَ جِبْرِيلُ : يَا مُحَمَّد ! إنَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ مَنْ صَلَّىٰ عَلَيْكَ عَشَرَ مَرَّاتٍ اسْتَوْجَبَ الأَمَانَ مِنْ سَخَطِي » رواه بقي بن مخلد ، ومن طريقه ابن بشكوال من رواية رجل غير مسمى ، عن مجاهد عن علي .

ويروى عنه ﷺ أنّه قال : « ثَلاَثَةٌ تَحْتَ ظِلِّ عَرْشِ اللَّهِ يَوْمَ القِيَامَةِ ، يَوْمَ لاَ ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ » قيل : من هم يا رسول الله ! قال : « مَنْ فَرَّجَ عَلَىٰ مَكْرُوبٍ مِنْ أُمَّتِي وَأَحْيَا سُنَّتِي ، وَأَكْثَرَ الصَّلَاةَ عَلَيَّ » ذكره صاحب « الدر المنظم » ولم أقف له على أصل معتمد ، إلَّا أن صاحب « الفردوس » عزاه لأنس بن مالك ولم يسنده ولده ، وعزاه غيره لفوائد الخِلعي من حديث أبي هريرة ، فالله أعلم .

وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : إنَّ لِآدَمَ مِنَ اللَّهِ مَوْقِفاً فِي فَسِيحِ العَرْشِ عَلَيْهِ ثَوْبَانِ أَخْضَرَانِ كَأَنَّهُ نَخْلَةٌ سَحُوقٌ[1] يَنْظُرُ إِلَىٰ مَنْ يُنْطَلَقَ بِهِ مِنْ وَلَدِهِ إِلَىٰ الجَنَّةِ وَيَنْظُرَ إِلَىٰ مَنْ يُنْطَلَقُ بِهِ مِنْ وَلَدِهِ إِلَىٰ النَّارِ ، قال : فَبَيْنَا آدَمُ عَلَىٰ ذَلِكَ إِذْ نَظَرَ إِلَىٰ رَجُلٍ مِنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ مُنْطَلَقٌ بِهِ إِلىٰ النَّارِ ، فَيُنَادِي آدَمُ : يَا أَحْمَدُ ! يَا أَحْمَدُ ! فَيَقُولُ : لَبَّيْكَ يَا أَبَا البَشَرِ ! فَيَقُولُ : هَذَا رَجُلٌ مِنْ أُمَّتِكَ مُنْطَلَقٌ

---

(١) قال الهيثمي في « المجمع »١٠/٧٦ : رواه البزار من طريق زائدة بن أبي الرقاد عن زياد النمري ، وكلاهما وثق على ضعفه فعاد هذا اسناده حسن . (سحوق : طويلة . القاموس) .

بِهِ إِلَىٰ النَّارِ ، فَأَشُدُّ المِئْزَرَ وَأُسْرِعُ فِي أَثَرِ المَلَائِكَةِ ، وَأَقُولُ : يَا رُسُلَ رَبِّي ! قِفُوا ، فَيَقُولُونَ : نَحْنُ الغِلَاظُ الشِّدَادُ ، الَّذِينَ لَا نَعْصِي اللَّهَ مَا أَمَرَنَا وَنَفْعَلُ مَا نُؤْمَرُ ، فَإِذَا آيَسَ النَّبِيُّ ﷺ قَبَضَ عَلَىٰ لِحْيَتِهِ بِيَدِهِ اليُسْرَىٰ وَاسْتَقْبَلَ العَرْشَ بِيَدِهِ ، فَيَقُولُ : يَا رَبِّ ! أَلَيْسَ قَدْ وَعَدْتَنِي أَنْ لَا تُخْزِيَنِي فِي أُمَّتِي ، فَيَأْتِي النِّدَاءُ مِنْ عِنْدِ العَرْشِ : أَطِيعُوا مُحَمَّداً وَرُدُّوا هَـٰذَا العَبْدَ إِلَىٰ المَقَامِ ، فَأُخْرِجُ مِنْ حُجْزِيّ بِطَاقَةً بَيْضَاءَ كَالأُنْمُلَةِ فَأُلْقِيهَا فِي كَفَّةِ المِيزَانِ اليُمْنَىٰ ، وَأَنَا أَقُولُ : بِسْمِ اللَّهِ ، فَتَرْجَحُ الحَسَنَاتُ عَلَى السَّيِّئَاتِ ، فَيُنَادَىٰ سَعِدَ وَسَعِدَ جَدُّهُ وَثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ انْطَلِقُوا بِهِ إِلَى الجَنَّةِ ، فَيَقُولُ العَبْدُ : يَا رُسُلَ رَبِّي قِفُوا حَتَّىٰ أُكَلِّمَ هَذَا العَبْدَ الكَرِيمَ عَلَىٰ رَبِّهِ فَيَقُولُ : بِأَبِي وَأُمِّي ! مَا أَحْسَنَ وَجْهَكَ وَأَحْسَنَ خَلْقَكَ/ ، فَقَدْ أَقَلْتَنِي عَثْرَتِي وَرَحِمْتَ عَبْرَتِي ، فَيَقُولُ : أَنَا نَبِيُّكَ مُحَمَّد وَهَذِهِ صَلَاتُكَ الَّتِي كُنْتَ تُصَلِّيهَا عَلَيَّ وَقَدْ وَفَتْكَ أَحْوَجَ مَا كُنْتَ إِلَيْهَا » أخرجه ابن أبي الدنيا في « كتاب حسن الظن بالله » من طريق كثير بن مرة الحضرمي عن عبد الله ، ومن طريق النُميري ، وذكره ابن البنا ، وسنده هالك .

٧٠/ب

وفي بعض الآثار مما لم أقف على سنده « لَيَرِدَنَّ الحَوْضَ عَلَيَّ أَقْوَامٌ مَا أَعْرِفُهُمْ إِلَّا بِكَثْرَةِ الصَّلَاةِ عَلَيَّ » ﷺ .

وعن كعب الأحبار قال : أوحى الله عز وجل إلى موسى عليه السلام في بعض ما أوحى إليه : يا موسى ! لولا من يحمدني ما أنزلت من السماء قطرةً ولا أنبت من الأرض ورقةً(*) . يا موسى ، لولا من يعبدني ما أمهلت من يعصيني طرفة عين . يا موسى ! لولا من يشهد أن لا إلـه إلاَّ الله لَسَيَّلْتُ جهنم على الدنيا . يا موسى ! إذا لقيت المساكين فسائلهم كما تسائل الأغنياء ، فإن لم تفعل ذلك فاجعل كل شيء علمت ـ أو قال عملت ـ تحت التراب . يا موسى ! أتحب أن لا ينالك من

(*) في نسخة : حَبَّةً . من هامش الأصل .

عطش يوم القيامة ، قال : إلهي نعم ، قال : فأكثر من الصلاة على محمد ﷺ . رواه أبو القاسم التيمي في « ترغيبه » . وهو في ترجمة كعب من « حلية الأولياء » مطول ، لكن بنفظ : « يا موسى ! أتريد أن أكون لك أقرب من كلامك إلى لسانك ، ومن وساوس قلبك إلى قلبك ، ومن روحك إلى بدنك ، ومن نور بصرك إلى عينيك ، قال : نعم يا ربِّ ! قال : أكثر الصلاة على محمد ﷺ[1] .

وعن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي ﷺ عن جبريل ، عن ميكائيل ، عن إسرافيل ، عن الرفيع ، عن اللوح المحفوظ ، عن الله عز وجل أنّه أظهر في اللوح المحفوظ أن يخبر الرفيع ، وأن يخبر الرفيع إسرافيل ، وأن يخبر إسرافيل ميكائيل ، وأن يخبر ميكائيل جبريل ، وأن يخبر جبريل محمداً ﷺ أنَّه من صلى عليك في اليوم والليلة مِائَةَ مَرَّةٍ صليتُ عليه ألفي صلاة ، وتُقْضَىٰ له ألف حاجة أيسرها أن يعتق من النار » أخرجه ابن الجوزي من طريق الخطيب ، ونقل عنه أنه قال : هذا حديث باطل بهذا الإسناد .

وعن عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنه ، قال : خرج علينا رسول الله صلىٰ / الله عليه وسلم ، فقال : « إِنِّي رَأَيْتُ البَارِحَةَ عَجَباً ، رَأَيْتُ رَجُلاً مِنْ أُمَّتِي يَزْحَفُ عَلَىٰ الصِّرَاطِ مَرَّةً وَيَحْبُوا مَرَّةً ، وَيَتَعَلَّقُ مَرَّةً ، فَجَاءَتْهُ صَلَاتُهُ عَلَيَّ فَأَخَذَتْ بِيَدِهِ فَأَقَامَتْهُ عَلَىٰ الصِّرَاطِ حَتَّىٰ جَاوَزَهُ » أخرجه الطبراني في « الكبير » والديلمي في « مسند الفردوس » وابن شاذان في مشيخته مطولاً ، وفي سنده علي بن زيد بن جُذعان ، وهو مختلف فيه . ورواه الطبراني من غير طريقه بسند ضعيف أيضاً ، وهو عند أبي موسى المديني في « الترغيب » وابن عساكر ، ومن طريق أبو اليمن من رواية فرج بن فضالة عن هلال أبي جبلة عن سعيد بن المسيب ، وقال أبوموسى : هذا حديث حسن جداً . وقال الرشيد العطار : هذا أحسن طرقه . ٧١/أ

(*) الأثر مطولاً في « الحلية » ٦/٣٢ ـ ٣٧ .

وأخرجه التيمي وغيره مطولاً ، ولفظه : خرج علينا رسول اللّه ﷺ يوماً ونحن في مسجد المدينة ، فقال : « رَأَيْتُ البَارِحَةَ عَجَباً : رَأَيْتُ رَجُلاً مِنْ أُمَّتِي جَاءَهُ مَلَكُ المَوْتِ لِيَقْبِضَ رُوحَهُ فَجَاءَهُ بِرُّهُ بِوَالِدَيْهِ فَرَدَّهُ عَنْهُ . وَرَأَيْتُ رَجُلاً مِنْ أُمَّتِي قَدْ سُلِّطَ عَلَيْهِ عَذَابُ القَبْرِ فَجَاءَهُ وُضُوءُهُ فَاسْتَنْقَذَهُ مِنْه . وَرَأَيْتُ رَجُلاً مِنْ أُمَّتِي احْتَوَشَتْهُ الشَّيَاطِينُ فَجَاءَهُ ذِكْرُ اللَّهِ فَخَلَّصَهُ مِنْ بَيْنِهِمْ . وَرَأَيْتُ رَجُلاً مِنْ أُمَّتِي قَدْ احْتَوَشَتْهُ مَلاَئِكَةُ العَذَابِ فَجَاءَتْهُ صَلاَتُهُ فَاسْتَنْقَذَتْهُ مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ . وَرَأَيْتُ رَجُلاً مِنْ أُمَّتِي يَلْهَثُ عَطَشاً كُلَّما وَرَدَ حَوْضاً مُنِعَ فَجَاءَهُ صِيَامُهُ فَسَقَاهُ وَأَرْوَاهُ . وَرَأَيْتُ رَجُلاً مِنْ أُمَّتِي وَالنَّبِيُّونَ قُعُوداً حِلَقاً حِلَقاً ، كُلَّمَا دَنَا إِلَىٰ حَلْقَةٍ طُرِدَ ، فَجَاءَهُ اغْتِسَالُهُ مِنَ الجَنَابَةِ فَأَخَذَ بِيَدِهِ وَأَقْعَدَهُ إِلَىٰ جَنْبِي . وَرَأَيْتُ رَجُلاً مِنْ أُمَّتِي مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ ظُلْمَةٌ وَمِنْ خَلْفِهِ ظُلْمَةٌ ، وَعَنْ يَمِينِهِ ظُلْمَةٌ ، وَعَنْ شِمَالِهِ ظُلْمَةٌ ، وَمِنْ فَوْقِهِ ظُلْمَةٌ ، وَمِنْ تَحْتِهِ ظُلْمَةٌ ، فَجَاءَهُ حَجُّهُ وَعُمْرَتُهُ فَاسْتَخْرَجَاهُ مِنَ الظُّلْمَةِ وَأَدْخَلاَهُ فِي النُّورِ . وَرَأَيْتُ رَجُلاً مِنْ أُمَّتِي يُكَلِّمُ المُؤْمِنِينَ وَلاَ يُكَلِّمُونَهُ فَجَاءَهُ صِلَةُ الرَّحْمِ ، فَقَالَتْ : يَا مَعْشَرَ المُؤْمِنِينَ كَلِّمُوهُ ، فَإِنَّهُ كَانَ وَاصِلاً لِرَحِمِهِ فَكَلِّمُوهُ وَصَافِحُوهُ . وَرَأَيْتُ رَجُلاً مِنْ أُمَّتِي يَتَّقِي النَّارَ وَحَرَّهَا/ وَشَرَرَهَا بِيَدِهِ عَنْ وَجْهِهِ ، فَجَاءَتْهُ صَدَقَتُهُ فَصَارَتْ سِتْراً عَلَىٰ وَجْهِهِ وَظِلاً عَلَىٰ رَأْسِهِ . وَرَأَيْتُ رَجُلاً مِنْ أُمَّتِي أَخَذَتْهُ الزَّبَانِيَةُ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَجَاءَهُ أَمْرُهُ بِالمَعْرُوفِ وَنَهْيُهُ عَنِ المُنْكَرِ فَاسْتَنْقَذَاهُ مِنْ أَيْدِيهِمْ ، وَسَلَّمَاهُ إِلَىٰ مَلاَئِكَةِ الرَّحْمَةِ . وَرَأَيْتُ رَجُلاً مِنْ أُمَّتِي هَوَتْ صَحِيفَتُهُ قِبَلَ شِمَالِهِ فَجَاءَهُ خَوْفُهُ مِنَ اللَّهِ فَأَخَذَ صَحِيفَتَهُ فَجَعَلَهَا فِي يَمِينِهِ . وَرَأَيْتُ رَجُلاً مِنْ أُمَّتِي قَدْ خَفَّ مِيزَانُهُ فَجَاءَتْهُ أَفْرَاطُهُ فَثَقَّلُوا مِيزَانَهُ . وَرَأَيْتُ رَجُلاً مِنْ أُمَّتِي قَائِماً عَلَىٰ شَفِيرِ جَهَنَّمَ فَجَاءَهُ وَجَلُهُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَىٰ فَأَنْقَذَهُ مِنْهَا . وَرَأَيْتُ رَجُلاً مِنْ أُمَّتِي هَوَىٰ إِلَىٰ النَّارِ فَجَاءَتْهُ دُمُوعُهُ الَّتِي بَكَاهَا مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ فَاسْتَخْرَجَتْهُ مِنَ النَّارِ . وَرَأَيْتُ رَجُلاً مِنْ أُمَّتِي يَرْعُدُ عَلَىٰ الصِّرَاطِ كَمَا تَرْعُدُ السَّعْفَةُ فَجَاءَتْهُ صَلاَتُهُ عَلَيَّ فَسَكَّنَتْ رَعْدَتَهُ . وَرَأَيْتُ رَجُلاً مِنْ أُمَّتِي غُلِّقَتْ أَبْوَابُ الجَنَّةِ دُونَهُ فَجَاءَتْهُ شَهَادَةُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ فَفَتَحَتْ لَهُ أَبْوَابَ الجَنَّةِ » وأخرجه

٧١/ب

مطولاً الباغبان في « فوائده » عن أبي عمرو بن مندة بسنده إلى مجاهد عن عبد الرحمن بن سمرة ، وقال : غريب . ورُوِيَ من حديث يحيى بن سعيد الأنصاري وعبد الرحمن بن حرملة وعلي بن زيد وغيرهم عن سعيد بن المسيب .

قلت : وقد ضَعَّفَ الحديث الذهبي في « الميزان » وأخرجه القاضي أبو يعلى في كتاب « ابطال التأويلات لأخبار الصفات » وفيه من الزيادة « وَرَأَيْتُ رجُلاً جَاثِياً عَلَى رُكْبَتَيْهِ وَبينَهُ وَبَيْنَ الرَّبِّ حِجَابٌ فَجَاءَتْهُ مَحَبَّتِي وَأَخذَ بِيَدِهِ وَأَدْخَلَهُ عَلَى اللَّهِ » .

وذكر الشيخ العارف أبو ثابت محمد بن عبد الملك الديلمي في كتابه « أصول مذاهب العرفاء باللَّه » ما معناه أن هذا الحديث وإن كان غريباً عند أهل الحديث فهو صحيح لا شك فيه ولا ريب ، حصل له العلم القطعي بصحته من طريق الكشف في كثير من وقائعه وأحواله . كذا قال ، والعلم عند اللَّه تعالى .

وعن أنس بن مالك رضي اللَّه عنه قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ فِي يَوْمٍ أَلْفَ مَرَّةٍ لَمْ يَمُتْ حَتَّىٰ يَرَىٰ مَقْعَدَهُ/ فِي الجَنَّةِ » رواه ابن شاهين في « ترغيبه » وغيره وابن بشكوال من طريقه وابن سمعون في « أماليه » ، وهو عند الديلمي من طريق أبي الشيخ الحافظ ، وأخرجه الضياء في « المختارة » وقال : لا أعرفه إلَّا من حديث الحكم بن عطية، قال الدارقطني : حدَّث عن ثابت أحاديث لا يتابع عليها ، وقال أحمد : لا بأس به ، إلَّا أن أبا داود الطيالسي روى عنه أحاديث منكرة ، قال : وروي عن يحيى بن معين أنَّه قال : هو ثقة . ٧٢/أ

قلت : وقد رواه غير الحكم ، فأخرجه أبو الشيخ من طريق حاتم بن ميمون عن ثابت ، ولفظه « لَمْ يَمُت حَتَّىٰ يُبَشَّرَ بِالجَنَّةِ » وبالجملة فهو حديث منكر كما قاله شيخنا .

ويروي عن النبي ﷺ أنه قال: «أَكْثَرُكُمْ عَلَيَّ صَلاَةً أَكْثَركُم أَزْوَاجاً فِي الجَنَّةِ »

ذكره صاحب « الدر المنظم » لكني لم أقف عليه إلى الآن .

وعن عبد اللّه بن جراد رضي اللّه عنه ، قال : شهدت النبي ﷺ ، فقال : « حُجُّوا الفَرَائِضَ فَإِنَّهَا أَعْظَمُ أَجْراً مِنْ عِشْرِينَ غَزْوَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَإِنَّ الصَّلَاةَ عَلَيَّ تَعْدِلُ ذَا كُلَّهُ » . أخرجه الديلمي في « مسند الفردوس » عن طريق أبي نعيم بسند ضعيف .

وعن علي رضي اللّه عنه ، قال : قال رسول اللّه ﷺ : « مَنْ حَجَّ حَجَّةَ الإِسْلَامِ وَغَزَا بَعْدَهَا غَزْوَةً كُتِبَتْ غَزَاتُهُ بِأَرْبَعْ مِائَةَ حَجَّة » قال : فَانْكَسَرَتْ قُلُوبُ قَوْمٍ لَا يَقْدِرُونَ عَلَىٰ الجِهَادِ وَلَا الحَجِّ ، قَالَ : فَأَوْحَىٰ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيَّ مَا صَلَّىٰ عَلَيْكَ أَحَدٌ إِلَّا كُتِبَتْ صَلَاتُهُ بِأَرْبَعَ مِائَةِ غَزَاةٍ كُلُّ غَزَاةٍ بِأَرْبَعْ مِائَةَ حَجَّةٍ » أخرجه أبو حفص الميانشي في « المجالس المكية » له، وهو تالفٌ لوائح الوضع عليه ظاهرة .

وعن أبي سعيد الخدري رضي اللّه عنه ، عن رسول اللّه ﷺ قال : « أَيُّمَا رَجُلٍ مُسْلِمٍ لَمْ تَكُنْ عِنْدَهُ صَدَقَةٌ فَلْيَقُلْ فِي دُعَائِهِ : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ ، وَصَلِّ عَلَىٰ المُؤْمِنِينَ وَالمُؤْمِنَاتِ وَالمُسْلِمِينَ وَالمُسْلِمَاتِ ، فَإِنَّهَا زَكَاةٌ - وقال : لَا يَشْبَعُ مُؤْمِنٌ خَيْراً حَتَّىٰ يَكُونَ مُنْتَهَاهُ الجَنَّةَ » أخرجه ابن وهب وابن بشكوال من طريقه وابن حبان في « صحيحه »[1] وأبو الشيخ ، ومن طريق الديلمي من طريق دارج ، وهو مُخْتَلَفٌ فيه ، وإسناده حسن .

٧٢/ب وهو عند أبي يعلى الموصلي في / « مسنده » ، والبيهقي في « أدبه » من طريقه أيضاً لكن بلفظ « أَيُّمَا رَجُلٍ كَسَبَ مَالاً مِنْ حَلَالٍ فَأَطْعَمَ نَفْسَهُ أَوْ كَسَاهَا فَمَنْ دُونَهُ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ ، فَإِنَّهُ لَهُ زَكَاةٌ ، وَأَيُّمَا رَجُلٍ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ صَدَقَةٌ فَلْيَقُلْ فِي دُعَائِهِ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ وَعَلَىٰ المُؤْمِنِينَ وَالمُؤْمِنَاتِ وَالمُسْلِمِينَ

---

(١) رقم (٢٣٨٥) « موارد » ، واسناده ضعيف لضعف دراج في روايته عن أبي الهيثم .

وَالمُسْلِمَاتِ ، فَإِنَّهُ لَهُ زَكَاةٌ» وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد»[1] بنحوه، وقد ترجم له ابن حبان ، فقال : الفضل بذكر البيان بأن صلاة الداعي ربَّه على صفيِّه ﷺ فِي دعائِهِ تكون له صدقة عند عدم القدرة عليها . انتهى .

وقد سئل بعضهم عن الصَّلاة على محمد ﷺ والصَّدقة أيُّهما أفضل ، فقال : الصلاة على محمد ، فقيل له : سواء كانت الصدقة فرضاً أو نفلاً ؟ فقال : نعم ، لأن الفرض الذي افترضه اللّه على عباده وفعله هو وملائكته ليس كالفرض الذي على عباده فقط ، [ولا يخفى رده] ، واللّه الموفق .

وعن أنس رضي اللّه عنه ، رفعه « مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا أَلْفَ أَلْفَ حَسَنَةٍ ، وَمَحَا عَنْهُ أَلْفَ أَلْفَ سَيِّئَةٍ ، وَكَتَبَ اللَّهُ لَهُ مِائَةَ صَدَقَةٍ مَقْبُولَةٍ ، وَمَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ ثُمَّ بَلَغَتْنِي صَلاَتُهُ صَلَّيْتُ عَلَيْهِ كَمَا صَلَّىٰ عَلَيَّ ، وَمَنْ صَلَّيْتُ عَلَيْهِ نَالَتْهُ شَفَاعَتِي » رواه أبو سعد في « شرف المصطفى » عن عبد اللّه بن أنس ، عن أبيه به ، وأحسبه لا يصح .

وعن أبي هريرة رضي اللّه عنه ، قال : قال رسول اللّه ﷺ : « صَلُّوا عَلَيَّ ، فَإِنَّ الصَّلاَةَ عَلَيَّ زَكَاةٌ لَكُمْ » أخرجه أحمد وأبو الشيخ(*) في « الصلاة النبوية » له وكذا ابن أبي عاصم ، وفي سنده ضعف . وهو عند الحارث وأبي بكر بن أبي شيبة في « مسنديهما » وزاد فيه « وَسَلُوا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لِي الوَسِيلَةَ » فَإِمَّا سَأَلُوهُ وَإِمَّا أَخبَرَهُمْ فَقَالَ : « أَعْلَىٰ دَرَجَةٍ فِي الجَنَّةِ لا يَنَالُهَا إِلاَّ رَجُلٌ وَاحِدٌ ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ » . ورواه أبو القاسم التيمي في « الترغيب » ، ولفظه : « أَكْثِرُوا مِنَ الصَّلاَةِ عَلَيَّ ، فَإِنَّهَا لَكُمْ زَكَاةٌ ، وَإِذَا سَأَلْتُمُ اللَّهَ فَاسْأَلُوهُ الوَسِيلَةَ ، فَإِنَّهَا أَرْفَعُ دَرَجَةً فِي

---

(1) « الأدب المفرد » رقم ٦٤٠ .

(*) آسمه عبد الله بن محمد بن جعفر من حيان ، وابو الشيخ لقبه ، ويكنى أبا محمد. اهـ . من هامش الأصل .

الجَنَّةِ ، وَهِيَ لِرَجُلٍ ، وَأَنَا أَرْجُو أَنْ أَكُونَهُ »(١) . وتقدم في أول البـاب حديث أنس « صَلُّوا عَلَيَّ فَإِنَّهَا كَفَّارة وَزَكَاة »(٢) .

١/٧٣ أ وعن علي بن أبي طـالب رضي اللّٰه عنـه رفعـه/ « صَلاَتُكُمْ عَلَيَّ مُحْـرِزَةٌ لِدُعَائِكُمْ ، وَمَرْضَاةٌ لِرَبِّكُمْ ، وَزَكَاةٌ لِأَعْمَالِكُمْ » ذكـره الديلمي تبعاً لأبيه بلا إسناد ، وكذا الأقليشي .

ويروى(*) في بعض الأخبار مما حكاه أبو حفص عمر بن الحسين السَّمرقندي في كتابه « رونق المجالس » أنه كان بمدينـة بلخ رجل تـاجرٌ كثيـرُ المال ، وكـان له ابنـان ، فتوفي الـرجل وقسم ابنـاه المال بينهمـا نصفين ، وكان في الميـراث الـذي خلفه أبوهما ثلاث شعرات من شعره ﷺ ، فأخذ كل واحد منهما شعرةً وبقيت شعرة واحدة بينهما ، فقال أكبرهما : نجعل الشعر الباقية نصفين ، فقال الآخـر : لا واللّٰه بل النبي ﷺ أجل من أن يقطع شعره ﷺ ، فقال الكبير للأصغر: فتأخذ أنت هذه الثلاث شعـرات بقسطك من الميراث ، فقال : نعم . فـأخذ الكبير جميع المال وأخذ الصغير الشعرات ، فجعلها في جيبه وصار يخرجها ويشاهـدها ، ويصلي على النبي ﷺ ويعيدها إلى جيبه ، فلما كان بعد أيام فني مال الكبير وكثر مال الصغير ، فعاش أياماً وتوفي ، فرآه بعض الصالحين في النوم ورأى النبي ﷺ ، فقال له : قل للناس من كانت له إلى اللّٰه تعالى حاجة فليأت قبـر فلان هـذا ويسأل اللّٰه قضـاء حاجتـه ، فكان الناس يقصدون قبره حتى بلغ إليَّ أن كل من عبر على قبره راكباً ينزل ويمشي راجلا .

وعن جابر رضي اللّٰه عنه ، قال : قـال رسول اللّٰه ﷺ : « مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ فِي

---

(١) قال الألباني في « تخريج فضل الصلاة على النبي ﷺ رقم (٤٦) : إسناده ضعيف ، علته ليث ـ وهو ابن أبي سليم ـ وكان اختلط ، وسعيد بن زيد فيه ضعف ، وقد تابعه شريك وهو مثله في الضعف عن ليث به أخرجه أحمد (٢/٣٦٥) . وخالفهما معتمر فرواه عن ليث عن كعب مرسلاً ، كما قـال المؤلف (اسماعيل القاضي) في السند التالي ، والأقرب الموصول ، لكن مداره على الليث وقد عرفت حاله ، والشطر الثاني من الحديث صحيح فإن له شاهداً من حديث أبن عمرو ـ يأتي في الكتاب (٥٠) ـ ا هـ .

(٢) انظر ص (١٥٤) .

(*) في هامش الأصل : حكاية عجيبة .

كُلَّ يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ قَضَىٰ اللَّهُ لَهُ مِائَةَ حَاجَةٍ ، سَبْعِينَ مِنْهَا لِآخِرَتِهِ وَثَلَاثِينَ مِنْهَا لِدُنْيَاهُ »
أخرجه ابن مندة، وقال الحافظ أبو موسى المديني : إنه حديث غريب حسن[1]،
وسيأتي أطول من هذا في الصلاة عليه بعد الصبح والمغرب من الباب الخامس[2]،
ويأتي في الباب الرابع في أثناء حديث لأنس ، لكن بقيد الجمعة ،[3] والله أعلم .

وعن خالد بن طهمان ، قال : قال رسول الله ﷺ : « مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ صَلَاةً وَاحِدَةً قَضَيْتُ لَهُ مِائَةَ حَاجَةٍ » أخرجه التيمي في « ترغيبه » هكذا وهو منقطع ، وقد تقدم قريباً حديث لابن مسعود مما يدخل في هذا المعنى .

وفي / « الفردوس » بلا إسناد عن علي رفعه « مَنْ صَلَّىٰ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ مِائَةَ مَرَّةٍ قَضَىٰ اللَّهُ لَهُ مِائَةَ حَاجَةٍ » . ٧٣/ب

وعن وهب بن منبه ، قال : الصلاة على النبي ﷺ عبادة . أخرجه التيمي في « ترغيبه » أيضاً والنميري وابن بشكوال وقال أبو غسان المدني : من صلّى على رسول الله ﷺ مائة مرة في اليوم كان كمن داوم العبادة طول الليل والنهار .

وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ : « قُلْتُ لِجِبْرِيلِ : أَيُّ الْأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ؟ قَالَ : الصَّلَاةُ عَلَيْكَ يَا مُحَمَّدُ ، وَحُبُّ عَلِيِّ بنِ أَبِي طَالِبٍ » رواه الديلمي في « مسند الفردوس » له ، وسنده ضعيف .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما ، قال : قال رسول الله ﷺ : « زَيِّنُوا مَجَالِسَكُمْ بِالصَّلَاةِ عَلَيَّ ، فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ عَلَيَّ نُورٌ لَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » أخرجه الديلمي أيضاً بسند ضعيف .

وعن عائشة رضي الله عنها ، قالت : « زينوا مجالسكم بالصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ، وبذكر عمر بن الخطاب » رواه النميري .

---

(١) بل موضوع في اسناده عباس بن بكار الضبي ، قال فيه الدارقطني : كذاب ، وأبو بكر الهذلي ، واسمه سلمى بن عبد الله متروك .

(٢) انظر الحديث ص (٢٥٣) .

(٣) انظر الحديث ص (٢٣٠) .

وعن سمرة السوائي والد جابر رضي اللّه عنهما قال : كنا عند النبي ﷺ إذ جاءه رجل فقال : يا رسول اللّه ! ما أقرب الأعمال إلى اللّه ؟ قال : « صِدْقُ الحَدِيثِ وَأَدَاءُ الأَمَانَةِ » قلت : يا رسول اللّه ! زدنا قال : « صَلاَةُ اللَّيْلِ وَصَوْمُ الهَوَاجِرِ » قلت : يا رسول اللّه ! زدنا ، قال : « كَثْرَةُ الذِّكْرِ وَالصَّلاَةُ عَلَيَّ تَنْفِي الفَقْرَ » قلت : يا رسول اللّه ! زدنا ، قال : « مَنْ أَمَّ قَوْماً فَلْيُخَفِّفْ ، فَإِنَّ فِيهِمْ الكَبِيرُ وَالعَلِيلُ وَالصَّغِيرُ وَذَا الحَاجَةِ» أخرجه أبو نعيم بسند ضعيف[١]. وأخرجه القرطبي بلا إسناد من حديث أبي بكر الصدّيق وجابر بن عبد اللّه ، ويحتاج ذلك إلى تحرير .

وعن سهل بن سعد رضي اللّه عنه ، قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ فشكا إليه الفقر وضيق العيش أو المعاش ، فقال له رسول اللّه ﷺ : « إِذَا دَخَلْتَ مَنْزِلَكَ فَسَلِّمْ إِن كَانَ فِيهِ أَحَدٌ أَوْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ أَحَدٌ ، ثُمَّ سَلِّمْ عَلَيَّ وَاقْرَأْ ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ مرة واحدة » . ففعل الرجل فأدَرَّ اللّه عليه الرزق حتى / أفاض على جيرانه وقراباته . ١/٧٤أ
رواه أبو موسى المديني بسند ضعيف .

وحكى أبو عبد اللّه القسطلاني أنَّه رأى النبي ﷺ في النوم ، فشكا إليه الفقر ، فقال له : قُلْ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ . وَهَبْ لَنَا اللَّهُمَّ مِنْ رِزْقِكَ الحَلاَلِ الطَّيِّبِ المُبَارَكِ مَا تَصُونُ بِهِ وُجُوهَنَا عَنِ التَّعَرُّضِ إِلَىٰ أَحَدٍ مِنْ خَلْقِكَ . وَاجْعَلْ لَنَا اللَّهُمَّ إِلَيْهِ طَرِيقاً سَهْلاً مِنْ غَيْرِ تَعَبٍ وَلاَ نَصَبٍ وَلاَ مِنَّةٍ وَلاَ تَبْعَةٍ وَجَنِّبْنَا اللَّهُمَّ الحَرَامَ حَيْثُ كَانَ وَأَيْنَ كَانَ وَعِنْدَ مَنْ كَانَ . وَحُلْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ أَهْلِهِ ، وَاقْبِضْ عَنَّا أَيْدِيَهُمْ ، وَاصْرِفْ عَنَّا قُلُوبَهُمْ حَتَّىٰ لاَ نَتَقَلَّبُ إِلاَّ فِيمَا يُرْضِيكَ وَلاَ نَسْتَعِينُ بِنِعْمَتِكَ إِلاَّ عَلَىٰ مَا تُحِبُّ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ .

وعن حسن ـ أظنه البصري ـ [رضي اللّه عنه] ، قال : قال رسول اللّه ﷺ :

---

(١) في اسناده محمد بن الحسن بن سماعة الحضرمي ، قال الدارقطني : ضعيف ليس بالقوي ، لكن لبعض فقراته شواهد في « الصحيح » .

« مَنْ قَرَأَ القُرْآنَ وَحَمِدَ رَبَّهُ ، وَصَلَّىٰ عَلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ فَقَدْ الْتَمَسَ الخَيْرَ مِنْ مَظَانِهِ » أخرجه النميري هكذا.

وهو في « شعب الإيمان » للبيهقي من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً « مَنْ قَرَأَ القُرْآنَ وَحَمِدَ الرَّبَّ وَصَلَّىٰ عَلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ ، واسْتَغْفَرَ رَبَّهُ ، فَقَدْ طَلَبَ الخَيْرَ مِنْ مَظَانِهِ » . وسنده ضعيف .

وعن عبد الله بن عيسى ، قال : كان يقال . فذكر مثله ؛ لكن قال بدل وحمد ربه ، ودعا الله عز وجل , أخرجه النميري أيضاً وابن بشكوال بسند ضعيف .

وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ : « إِنَّ أَوْلَىٰ النَّاسِ بِيَ يَوْمَ القِيَامَةِ أَكْثَرُهُمْ عَلَيَّ صَلَاةً »[1] أخرجه الترمذي ، وقال : حسن غريب . انتهى . وفي سنده موسى بن يعقوب الزَّمعي ، قال الدارقطني : إنه تفرد

قلت : وقد اختلف عليه فيه ، فقيل : عن عبد الله بن شداد عن ابن مسعود بلا واسطة ، هذه رواية الترمذي والبخاري في « تاريخه الكبير » وابن أبي عاصم ، وكذا هي عند أبي الحسين النَّرْسي في « مشيخته » من الطريق التي أخرجها الترمذي . وقيل : عن عبد الله بن شداد عن أبيه عن ابن مسعود ، هكذا أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة ، ومن طريقه رواه ابن حبان/ في « صحيحه » وأبو نعيم وابن ٧٤/ب بشكوال ، وهكذا رواه ابن أبي عاصم أيضاً في « فضل الصلاة » له ، وابن عدي في « كامله » والدينوري في « مجالسته » والدارقطني في « الأفراد » والتيمي في « الترغيب » وابن الجراح في « أماليه » وأبو اليمن ابن عساكر من طريق أبي الطاهر

---

(١) الترمذي رقم (٤٨٤) في الوتر : باب ما جاء في فضل الصلاة على النبي ﷺ ، وابن حبان رقم (٢٣٨٩) « موارد » وهو حديث ضعيف كما قال الألباني في « ضعيف الجامع » رقم (١٨٢١) .

قال المرحوم أحمد شاكر : قال الشارح : أخرجه ابن حبان في « صحيحه » ، قال ابن حبان عقب هذا الحديث : في هذا الخبر بيان صحيح على أن أولى الناس برسول الله ﷺ في القيامة يكون أصحاب الحديث ، إذ ليس في هذه الأمة قوم أكثر صلاة عليه منهم ، وقال غيره : لأنهم يصلون عليه قولاً وفعلاً ، كذا في « المرقاة » يعني قولاً وكتابة . اهـ .

الـذْهلي وغيرهم . وهـذه الروايـة أكثر وأشهـر . والزَّمعي قـال فيـه : النسـائي ليس بـالقوي ، لكن وثقـه يحيـى بن معين فحسبك بـه ، وكذا وثقـه أبو داود وابن حبـان وابن عدي وجماعة ، وأشار البخاري في « الـتاريخ » أيضاً إلى أن الـزَّمعي رواه عن ابن كيسان عن عتبة بن عبد اللّه عن ابن مسعود ، واللّه أعلم.

وعن حذيفة رضي اللّه عنه قال : الصلاة على النبي ﷺ تدرك الـرجل وولـده وولد ولده . رواه ابن بشكوال بسند ضعيف .

وروي أن امرأة جاءت إلى الحسن البصـري ، فقالت لـه : يا شيـخ ! توفيت لي بُنيةٌ وأريد أن أراها في المنام ، فقـال لها الحسن : صلي أربـع ركعات واقـرأي في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة وسورة ﴿ الهكم التكاثـر ﴾ مرة ، وذلـك بعد صـلاة العشـاء الآخـرة . ثم اضجعي وصلي على النبي ﷺ حتى تنـامي ففعلت ذلـك ، فـرأتها في النـوم وهي في العقـوبـة والعـذاب ، وعليهـا لبـاس القـطران ، ويـداهـا مغلولـة ، ورجلاهـا مسلسلة بسلاسـل من النـار ، فلمـا انتبهت جـاءت إلى الحسن فأخبرته بالقصة ، فقال لها : تصدقي بصدقة لعل اللّه يعفو عنها . ونام الحسن تلك الليلة فرأى كأنـه في روضة من ريـاض الجنة ، ورأى سـريراً منصـوباً وعليـه جاريـة حسناء جميلة ، وعلى رأسها تـاج من نور ، فقـالت : يا حسن ! أتعـرفني ؟ فقال : لا ، فقالت : أنا ابنة تلك المرأة التي أمـرتها بـالصلاة على محمـد ﷺ ، فقال لهـا الحسن : إن أمك وصفت لي حالك بغير هذه الرُّؤية ، فقالت له : هو كمـا قالت ، قـال : فبمـاذا بلغت هـذه المنـزلـة ؟ فقـالت : كنـا سبعين ألف نفس في العقـوبـة والعذاب كما وصفت لك والدتي ، فعبر رجل من الصّـالحين على قبورنـا ، وصلى على النبي ﷺ مرة وجعل(*) / ثوابها لنا ، فقبلها اللّه عز وجل منه ، وأعتقنا كلنا من تلك العقـوبة ، وذلـك العذاب ببـركة الـرجل الصـالح ، وبلغ نصيبي مـا قـد رأيتـه وشاهدته . ذكرها القرطبي في « التذكرة » بغير هذا اللفظ .

٧٥/أ

(*) في هامش الأصل بخط المؤلف : ثم بلغ سماعاً من لفظي وعرضاً وسمع أكثره معه الشيخ ـسم الدين سليمان بن الزواوي . كتبه مؤلفه .

وعن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس رضي الله عنهما ، قال : أوحى الله عزّ وجلّ إلى موسى عليه السلام أنني جعلت فيك عشرة آلاف سمعٍ ، حتى سمعت كلامي ، وعشرة آلاف لسانٍ حتى أجبتني ، وأحبُّ ما تكون إليَّ وأقربه إذا أكثرت الصلاة على محمد ﷺ . أخرجه أبو القاسم القشيري في « الرسالة » ، ومن طريقه ابن العديم في ترجمة موسى عليه السلام من « تاريخ حلب » بسند ضعيف .

وذكره أبو الفرج البغدادي في « المطرب » لكنه قال : « وأقربُ ما تكون أنت مني إذا ذكرتني وصليت على محمد ﷺ » .

وذكر صاحب « الدر المنظم » أن النبي ﷺ قال : « أَكْثَرُكُمْ عَلَيَّ صَلَاةً أَقْرَبُكُمْ مِنِّي غَدَاً » لكن لم أقف على سنده ولا من أخرجه .

وقد تقدم حديث ابن مسعود « أَوْلَىٰ النَّاسَ بِي أَكْثَرُهُمْ عَلَيَّ صَلَاةً » قريباً ، ويأتي حديث أنس « أَقْرَبُكُمْ مِنِّي يَوْمَ القِيَامَةِ فِي كُلِّ مَوْطِنٍ أَكْثَرُكُمْ عَلَيَّ صَلَاةً فِي الدُّنْيَا » في الباب الرابع إن شاء اللّه تعالى .

وعن أنس رضي اللّه عنه ، عن النبي ﷺ قال : « صَلَاةٌ عَلَيَّ نُورٌ يَوْمَ القِيَامَةِ عَلَىٰ الصِرَاطِ . . . » الحديث ، ذكره أبو سعد في « الشرف » وسيأتي في الجمعة من الباب الخامس الإشارة إليه مع حديث لأبي هريرة رضي اللّه عنه أيضاً ، وتقدم قريباً حديث لابن عمر رضي اللّه عنهما « صَلَاتُكُمْ عَلَيَّ نُورٌ لَكُمْ يَوْمَ القِيَامَةِ » .

وذكر العلامة المجد الفيروزأبادي بسنده إلى أبي المظفر السمرقندي ـ يعني محمد بن عبد اللّه بن الخيام ـ قال : دخلت يوماً في مغارة كعب ، فَضَلِلْتُ الطريق ، فإذا أنا بالخَضِرِ عليه السلام قد رأيته ، فقال لي تَجُدُّ ، أي امش ، فمشيت معه فظننت ، فقلت : لعله خضر ، فقلت : ما اسمك ؟ قال : خضر بن أيشا أبو العباس ، ورأيت معه صاحباً فقلت له : ما اسمكَ ؟ فقال : إلياس بن سام ، / فقلت : رحمكما اللّه ! هل رأيتما محمداً ﷺ ؟ قالا : نعم ، ٧٥/ب

قلت : بعزة اللّٰه وبقدرته لتخبراني شيئاً حتى أُروي عنكما ، فقالا : سمعنا رسول اللّٰه ﷺ يقول : « مَا مِنْ مُؤمِنٍ صَلَّىٰ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ إلَّا نَضَّرَ بِهِ قَلْبَهُ وَنَوَّرَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ » . وسمعت الخضر وإلياس يقولان : كان في بني إسرائيل نبي يقال له : أَشْمَؤيلُ قد رزقه اللّٰه النصر على الأعداء ، وأنَّه خرج في طَلب عدوٍّ ، فقالوا : هذا ساحر جاء ليسحر أَعْيُنَنا وَيُفْسِدُ عَسَاكِرنا فنجعله في ناحية البحر ونهزمه ، فخرج في أربعين رجلاً ، فجعلوه في ناحية البحر ، فقال أصحابه : كيف نفعل ؟ فقال : احملوا وقولوا صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ ، فحملوا وقالوا ، فصار أعداؤهم في ناحية البحر فغرِقوا أجمعون . قال الخضر : كان بحضرتنا ، وسمعتهما يقولان : سمعنا رسول اللّٰه ﷺ يقول : « مَنْ صَلَّىٰ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ طَهَرَ قَلْبُهُ مِنَ النِّفَاقِ كما يُطَهِّرُ الثَّوْبَ الماءُ » . وسمعتهما يقولان سمعنا رسول اللّٰه ﷺ يقول : « مَا مِنْ مُؤْمِنٍ يَقُولُ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ إلَّا أَحَبَّهُ النَّاسُ وَإنْ كَانُوا أَبْغَضُوهُ واللَّهِ لَا يُحِبُّونَهُ حَتَّىٰ يُحِبَّه اللّٰه عَزَّ وجَلَّ . وسمعناه يقول على المنبر : من قال صلى الله على محمد فقد فتح على نفسه سبعين باباً من الرحمة ، وسمعتهما يقولان : جاء رجل من الشام إلى النبي ﷺ فقال : يا رسول اللّٰه ! إن أبي شيخ كبير وهو يحب أن يراك ، فقال : « ائتني به » ، فقال : إنَّه ضرير البصر ، فقال : « قل له ليقل في سبع اسبوع - يعني في سبع ليال - صلى اللّٰه على محمد ، فإنه يراني في المنام حتى يروي عني الحديث » ففعل فرآه في المنام ، فكان يروي عنه الحديث . وسمعتهما يقولان سمعنا رسول اللّٰه ﷺ يقول : « إِذَا جَلَسْتُمْ مَجْلِساً فَقُولُوا : بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، وَصَلَّىٰ اللَّهُ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ يُوَكِّلُ اللَّهُ بِكُمْ مَلَكاً يَمْنَعُكُمْ مِنَ الغِيبَةِ حَتَّىٰ لَا تَغْتَابُوا ، فَإِذَا قُمْتُمْ فَقُولُوا ؛ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، وَصَلَّىٰ اللَّهُ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ ، فَإِنَّ النَّاسَ لَا يَغْتَابُونَكُمْ وَيَمْنَعُكُمْ المَلَكُ مِنْ ذَلِكَ » .

هذه النسخة ذكرها المجد رحمه اللّٰه بإسناده ، وتبعتُهُ في ذكرها ، ولا أعتمدُ/ على شيء منها وألفاظها ركيكةٌ .   ٧٦/أ

وصرح الذهبي في ترجمة ابن الخيام من « الميزان » بوضعها ، وقال : لا أدري من وضعها، وأقره شيخنا في «اللسان» على ذلك[1]، وساقها بإسناده إلى ابن الخيام ، والشيخ المجد رحمه اللّٰه كان ممن يقول ببقاء الخضر ، وهي مسألة مشهورة ليس هذا محلها ، واللّٰه المستعان . وقد تقدم في الباب الأول كيفية من الصلاة توجب رؤيته ﷺ في المنام ، ويأتي في آخر الباب كيفية أخرى . وكذا في الصلاة عليه يوم الجمعة من الباب الأخير .

ورويناً في الصلاة لعبد الرزاق الطبسي بسند لا أشك في بطلانه أن إبراهيم التيمي كان جالساً بفناء الكعبة يذكر اللّٰه ويحمده ويسبحه ويصلي على رسول الله ﷺ والأنبياء صلوات اللّٰه عليهم ، إذ جاءه الخضر فقال له : عندي هدية لك انظر كل يوم قبل أن تبزغ الشمس ، فاقرأ بسم اللّٰه الرحمن الرحيم واقرأ سبع مرات فاتحة الكتاب والمعوذتين و﴿ قل هو اللّٰه أحد ﴾ و﴿ قل يا أيها الكافرون ﴾ وآية الكرسي وسبحان اللّٰه والحمد للّٰه ولا إلّٰه إلاَّ اللّٰه واللّٰه أكبر ولا حول ولا قوة إلاَّ باللّٰه العلي العظيم ، واستغفر لنفسك واستغفر للمؤمنين والمؤمنات الأحياء منهم والأموات ، فافعل ذلك قبل أن تغرب الشمس أيضاً . وقل يا رب علِّمْنيهِ الخضر ، فإن قلته مرة في عمرك كفاك وفضل عنك . قال : فقلت له : من علّمك هذا ! قال : محمد ﷺ ، فقلت له : علمني شيئاً إذا فعلته رأيت النبي ﷺ في منامي . قال : إذا صليت المغرب فقم وصل العشاء الآخرة من غير أن تتكلم وسلم بين كل ركعتين ، واقرأ في كل ركعة الفاتحة مرة ، و﴿ قل هو اللّٰه أحد ﴾ ثلاثاً ، فإذا صليت العشاء وانصرفت إلى منزلك فلا تكلم أحداً من أهل بيتك ولا تخبرهم ، وصلِّ ركعتين حين تريد أن تنام تقرأ فيهما بالفاتحة مرة و﴿ قل هو اللّٰه أحد ﴾ سبعاً ، وتصلي على النبي ﷺ في سجودك سبعاً ، وتقول : سبحان اللّٰه والحمد للّٰه ولا إلّٰه إلاَّ اللّٰه واللّٰه أكبر ولا حول ولا قوة إلاَّ باللّٰه [العلي] العظيم سبعاً ، فإذا رفعت رأسك من السجود واستويت جالساً/ فارفع يديك وقل : يا حي يا قيوم يا ذا الجلال والإكرام ، ٧٦/ب

(١) « ميزان الاعتدال » ٦٠٢/٣ و« اللسان » ٢٢١/٥ ـ ٢٢٢ .

يا أرحم الراحمين ، يا رحمن الدنيا والآخرة ورحيمهما ، يا إلّه الأولين والآخرين يا رب، يا رب، يا رب، يا اللّه ، يا اللّه، يا اللّه، ثم قم وأنت رافع يديك، فتقول هذا أيضاً مرة ، ثم نم مستقبلاً القبلة عن يمنك .قال : فسألته عمن أخذ هذا ، فقال : عن النبي ﷺ حين أوحي إليه به . قال إبراهيم فلم أزل أصلي على النبي ﷺ وأنا في الفراش حتى ذهب بي النوم تلك الليلة كلها وأصبحت فصليت الفجر ، فلما ارتفع النهار نمت ، فجاءني الملائكة فحملوني وأدخلوني الجنة ، فرأيت فيها قصراً من ياقوت أحمر وقصراً من زمرد أخضر وقصراً من لؤلؤ أبيض ، ورأيت أنهاراً من الماء واللبن والعسل والخمر ، ورأيت في قصر منها جارية أشرفت علي ، فإذا وجهها أشد بياضاً من نور الشمس الضاحية وعليها ذؤابتان قد سقطتا على الأرض من أعلا القصر ، فسألت الملائكة الذين حولي لمن الجارية والقصر ، فقيل : لمن فعل ما فعلت ، فلم أخرج من الجنة حتى سقيت وأطعمت وردوني إلى الموضع الذي كنت نائماً فيه . فإذا بالنبي ﷺ ومعه سبعون رجلاً من الأنبياء وسبعون صفاً من الملائكة ، كل صف منهم ما بين المشرق والمغرب ، فسلّموا عليَّ وجلسوا عند رأسي ، فأخذ النبي ﷺ بيدي ومن معه من الملائكة والأنبياء ، فقلت له : يا رسول اللّه ! أخبرني الخضر أنه سمع منك كذا ، فقال : صدق أبو العباس - هو العالم في الأرض وهو رأس الأبدال وهو جند اللّه في أرضه ، قلت : يا رسول اللّه ! فهل لهذا العمل ثواب سوى هذا ، فقال : وأي ثواب أفضل من رؤيتي ورؤية الأنبياء والملائكة ودخول الجنة والأكل من ثمارها ، والشرب من مائها ، فقلت : يا رسول اللّه ! فمن فعل هذا فلم ير ذلك ، فقال : والذي بعثني بالحق إنه ليغفر له جميع الكبائر التي عملها ويأمن من مقته وغضبه ، وينادي منادٍ : إن اللّه قد غفر لك في هذه الساعة مغفرة تعلو جميع مغفرته من المؤمنين والمؤمنات في شرق وغرب ، ويؤمر/ صاحب الشمال أن لا يكتب عليه سيئة إلى السنة القابلة . ٧٧/أ

قلت : وهذا منكر بل لوائح الوضع ظاهرة عليه ، [ولا استبيح ذكره إلّا مع بيان حاله ، وباللّه التوفيق .]

وعن محمد بن القاسم رفعه : لكل شيء طهارة وغسل ، وطهارة قلوب

المؤمنين من الصدأ : الصلاة علي ﷺ . رواه هكذا معضلاً .

وروى أبو القاسم التيمي في « ترغيبه » قال : أنا أبو المحاسن الروياني ، قال : أنا أبو محمد الخبَّاري : سمعت أبا أحمد عبد اللّٰه بن بكر بن محمد العالم الزاهد بالشام في جبل لبنان يقول : أبرك العلوم وأفضلها وأكثرها نفعاً في الدين والدنيا بعد كتاب اللّٰه عز وجل أحاديث رسول اللّٰه ﷺ لما فيها من كثرة الصلاة عليه ، وأنها كالرياض والبساتين تجد فيها كل خير وبر وفضل وذكر .

وعن ابن مسعود رضي اللّٰه عنه قال : قال رسول اللّٰه ﷺ : « مَنْ حَجَّ حِجَّةَ الإِسْلَامِ ، وَزَارَ قَبْرِي ، وَغَزَا غَزْوَةً ، وَصَلَّىٰ عَلَيَّ فِي بَيْتِ المَقْدِسِ لَمْ يَسْأَلْهُ اللّٰهُ فِيمَا افْتَرَضَ عَلَيْهِ » هكذا ذكره المجد اللغوي وعزاه إلى أبي الفتح الأزدي في الثامن من « فوائده » ، وفي ثبوته نظر ، [واللّٰه الموفق] .

وعن محمد بن سعيد بن مُطرِّف وكان من الأخيار الصالحين ، قال : كنت جعلت على نفسي كل ليلة عند النوم إذا آويت إلى مضجعي عدداً معلوماً أصلي على النبي ﷺ ، فإني في بعض الليالي قد أكملت العدد ، فأخذتني عيناي وكنت ساكناً في غرفة ، وإذا أنا بالنبي ﷺ قد دخل عليَّ من باب الغرفة ، فأضاءت الغرفة به نوراً ، ثم نهض نحوي وقال : هات هذا الفم الذي يُكْثِرُ الصلاة عليَّ أقبله ، فكنت أستحي أن أقبله في فيه ، فاستدرت بوجهي ، فقبّل في خدي فانتبهت فزعاً من فوري ، وانتبهت صاحبتي التي لجنبي ، فإذا بالبيت يفوح مسكاً من رائحته ﷺ ، وبقيت رائحة المسك من قبلته في خدي نحو ثمانية أيام تجد زوجتي كل يوم الرائحة في خدي . رواه ابن بشكوال .

ويروى أن من أراد أن يرى النبي ﷺ في المنام فليقل : اللهم صلِّ على محمد ، كما أمرتنا أن نصلي عليه/ ، اللهم صلِّ على محمد كما هو أهله ، اللهم صلِّ على محمد كما تحب وترضى له ، فمن صلى عليه بهذه الصلاة عدداً وتراً رآه في منامه، ويزيد معها: «اللَّهم صلِّ على روح محمد في الأرواح، اللهم صلِّ على جسد محمد في الأجساد ، اللهم صلِّ على قبر محمد في القبور » .

٧٧/ب

وروى ابن بشكوال من طريق أبي المطرّف عبد الرحمن بن عيسى . قال : قال النبي ﷺ : « مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ فِي يَوْمٍ خَمْسِينَ مَرَّةً صَافَحْتُهُ يَوْمَ القِيَامَةِ » انتهى .

وذكر أبو الفرج عبدوس رواية عن أبي المطرّف أنه سأله عن كيفية ذلك ، فقال : إن قال اللهم صلِّ على محمد خمسين مرة أجزاه إن شاء اللّٰه تعالى ، وإن كرر ذلك فهو أحسن .

***

وهذه فصول نختم بها الباب الثاني :

الفصـــل الأول :

قال الأقليسي : أيُّ علم أرفع ، وأيُّ وسيلة أشفع ، وأي عمل أنفع من الصلاة على من صلّىٰ الله عليه وجميع ملائكته ، وخصه بالقربة العظيمة منه في دنياه وآخرته . فالصلاة عليه أعظم نور ، وهي التجارة التي لا تبور ، وهي كانت هِجِّيرىٰ(1) الأولياء في المساء والبكور ، فكن مثابراً على الصلاة على نبيّك ، فبذلك تتطهر من غيك ، ويزكو منك العمل ، وتبلغ غاية الأمل ، ويضيء نور ربك ، وتأمن من الأهوال يوم المخاوف والأوجال صلى الله عليه وسلم تسليماً ، كما كرّمه الله برسالته وخِلَّتِهِ تكريماً ، وعلّمه ما لم يكن يعلم ، وكان فضل الله عليه عظيماً .

وأنشد أبو سعيد محمد بن الهيثم السلمي :

أَمَّا الصَّلَاةُ عَلَىٰ النَّبِيِّ فَسِيرَةٌ مَرْضِيَّةٌ تُمْحَى بِهَا الآثَامْ

(*) أي دأبهم وعادتهم . اهـ . من هامش الأصل .

وَبِهَا يَنَالُ المَرْءُ عِزَّ شَفَاعَةٍ ... يُنْبِيء(*) بِهَا الإِعْزَازُ وَالإِكْرَامُ
كُنْ لِلصَّلَاةِ عَلَىٰ النَّبِيِّ مُلَازِماً ... فَصَلَاتُهُ لَكَ جُنَّةٌ وَسَلَامُ

وأنشد أبو حفص عمر بن عبد اللّه بن بَزَال لنفسه :

أيا مَنْ أَتَىٰ ذَنْباً وَقَارَفَ زَلَّةً ... وَمَنْ يَرْتَجِي الرُّحْمَىٰ مِنَ اللّهِ وَالْقُرْبَا
تَعَاهَدْ صَلَاةَ اللّهِ فِي كُلِّ سَاعَةٍ ... عَلَىٰ خَيْرِ مَبْعُوثٍ وَأَكْرَمِ مَنْ نَبَّا
فَتَكْفِيكَ هَمّاً أَيَّ هَمٍّ تَخَافُهُ ... وَتَكْفِيكَ ذَنْباً جِئْتَ أَعْظِمْ بِهِ ذَنْباً
۷۸/أ /وَمَنْ لَمْ يَكُنْ يَفْعَلْ فَإِنَّ دُعَاءَهُ ... يَجِدْ قَبْلَ أَنْ يَرْقَىٰ إِلَىٰ رَبِّهِ حَجْباً
عَلَيْكَ صَلَاةُ اللّهِ مَا لَاحَ بَارِقٌ ... وَمَا طَافَ بِالبَيْتِ الحَجِيجُ وَمَا لَبَّا

وأنشد الرَّشيدُ العطارُ الحافظِ :

أَلَا أَيُّهَا الرَّاجِي المَثُوبَةَ وَالأَجْرَا ... وَتَكْفِيرَ ذَنْبٍ سَالِفٍ أَثْقَلَ الظَّهْرَا
عَلَيْكَ بِإِكْثَارِ الصَّلَاةِ مُوَاظِباً ... عَلَىٰ أَحْمَدَ الهَادِي شَفِيعِ الوَرَى طُرّاً
وَأَفْضَلِ خَلْقِ اللّهِ مِنْ نَسْلِ آدَمٍ ... وَأَزْكَاهُمُ فَرْعاً وَأَشْرَفِهِمْ نَجْرا(**)
فَقَدْ صَحَّ أَنَّ اللّهَ جَلَّ جَلَالُهُ ... يُصَلِّي عَلَىٰ مَنْ قَالَهَا مَرَّةً عَشْرَا
فَصَلَّىٰ عَلَيْهِ اللّهُ مَا جَنَّتِ الدُّجَى ... وَأَطْلَعَتِ الأَفْلَاكُ فِي أُفْقِهَا فَجْرَا

وأنشد يحيى بن يوسف الصرصري لنفسه :

مَنْ لَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ إِنْ ذُكِرَ اسْمُهُ ... فَهُوَ البَخِيلُ وَزِدْهُ وَصْفَ جَبَانِ
وَإِذَا الفَتَىٰ صَلَّىٰ عَلَيْهِ مَرَّةً ... مِنْ سَائِرِ الأَقْطَارِ وَالبُلْدَانِ
صَلَّىٰ عَلَيْهِ اللّهُ عَشْراً فَلْيَزِدْ ... عَبْدٌ وَلَا يَجْنَحْ إِلَىٰ نُقْصَانِ

(*) صورة الكلمة في الأصل ينبيء ولا معنى لها ولعلها يبني فليتأمل .
(**) النجر : الأصل والحسب . اهـ من هامش الأصل .

الفصل الثاني

كما أنّ اللّه سبحانه وتعالى قرن ذكر نبيّنا محمد ﷺ بذكره في الشهادتين ، وفي جعل طاعَتَه طاعتَهُ ، ومحبتَه محبتَهُ ، كذلك قرن الثواب على الصلاة عليه بذكره تعالى ، فكما أنه قال : ﴿ فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ ﴾ [البقرة:١٥٢] وقال : « إِذَا ذَكَرَنِي عَبْدِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي ، وَإِذَا ذَكَرَنِي فِي مَلأٍ ذَكَرْتُهُ فِي مَلأٍ خَيْرٍ مِنْهُمْ » كما ثبت في «الصحيح»[1] كذلك فعل في حق نبيّنا محمد ﷺ بأن قابل صلاة العبد عليه بأن يصلي عليه سبحانه عشراً ، وكذلك إذا سلم عليه يسلم عليه عشراً ، فله الحمد والفضل .

الفصل الثالث

قال القاضي أبو بكر ابن العربي : قد قال تعالى : ﴿ مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا ﴾ [الأنعام : ١٦٠] فما فائدة هذا الحديث ؟ قلنا : أعظم فائدة ، وذلك أن القرآن اقتضى أنّ من جاء بحسنة تضاعف عشراً والصلاة على النبي ﷺ حسنة ، فيقتضي القرآن أن يُعْطَى عشر درجات في الجنة ، فأخبر اللّه تعالى أنه يُصلي على من صلى على رسوله عشراً ، وذكر اللّه للعبد أعظم من الحسنة مضاعفة . قال : وتحقيق ذلك أنّ اللّه تعالى لم يجعل جزاء ذكره إلاّ ذكره ، كذلك جعل جزا ذكر نبيه ﷺ ذكره لمن ذكره ، يعني كما تقدم .

قلت : قال الفاكهاني : وهذه نكتة حسنة أجاد فيها وأفاد . انتهى . لكن قد

---

(١) البخاري رقم (٦٥٠٢) في الرقاق : باب التواضع ، وفي كتب أخرى ، ومسلم رقم (٢٦٧٥) في الذكر : باب الحث على ذكر الله تعالى ، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

٧٨/ب قال العراقي ، بل لم يقتصر سبحانه وتعالى في الصلاة على/ نبيّه بأن يُصلى على المُصلي عليه بالواحدة عشراً ، بل زاده على ذلك رفعَ عشر درجات وحط عشر سيئات ، كما تقدم في حديث أنس ، وزاده أيضاً على ذلك كتابة عشر حسنات مع ما تقدم ، كما في حديث أبي بردة بن نيار وعمير بن نيار ، وزاد في حديث البراء « وَكُنَّ لَهُ كَعَتْقِ عَشْرِ رِقَابٍ » وفي إسناده من لم يسم .

وفي هذه الأحاديث دلالة على شرف هذه العبادة مع تضعيف صلاة اللّه علىٰ المُصلي وتضعيف الحسنات وتكفير السيئات ورفع الدرجات وأن عتق الرقاب مضاعفة . فأكثر من الصلاه على سيد السادات ، ومعدن أهل السعادات ، فإنها وسيلة لنيل المسرَّات ، وذريعة لأَنْفسِ الصِّلاتِ ، ومنع المضَرَّات ، ولك بكل صلاة صليتها عليه عَشْرُ صلوات ، يُصَلِّيها عليك جبَّارُ الأَرضين والسموات ، مع حط سيئات ، ورفع درجات ، وصلاة ملائكته الكرام ، عليك في دار المقام ، صلى الله عليه وسلم تسليماً كثيراً .

وروى أبو نعيم في «الحلية»(١) في ترجمة سفيان بن عيينة أنه سئل عن قولهم: اللهم صلِّ على محمد وعلى آل محمد ، كما صليت على إبراهيم وآل إبراهيم ، إنك حميد مجيد . قال : أكرمَ اللّه أمةَ محمد ﷺ فصلى عليهم كما صلى على الأنبياء ، فقال : ﴿ هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ ﴾ [الأحزاب:٤٣] ، وقال للنبي ﷺ : ﴿ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ ﴾ [التوبة:١٠٣] . والسكن من السكينة ، فصلَّىٰ عليهم كما صلى على إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب والأسباط ، وهؤلاء الأنبياء المخصوصون منهم . وعمَّ اللّه هذه الأمة بالصلاة وأدخلهم فيما أدخل فيه نبيّهم ﷺ ، ولم يدخل في شيء إلَّا دخلت فيه أُمَّتُه ، ثم تلا ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَىٰ النَّبِيِّ . . . ﴾ الآية [الأحزاب:٥٦] . وقال : ﴿ هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ

---

(١) « الحلية » ٣٠١/٧ .

وَمَلَائِكَتُهُ ﴾ [الأحزاب:٥٦] . وذكر قوله : ﴿ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحاً مُبِيناً ﴾ إلى قوله : ﴿ مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ ﴾ [الفتح:١-٥] .

الفصل الرابع

قوله : «إنِّي أكثر الصلاة عليك فكم أجعل لك من صلاتي»[1] معناه أكثر الدعاءَ فكم اجعل لك من دعائي صلاةً عليك ؟ وقد صرحت الرواية الأخرى بذلك كما قدمناه/ وقيل : المراد الصلاة حقيقة ، والمراد نفس ثوابها أو مثل ثوابها . ٧٩/أ

قال بعض شراح « المصابيح » : الصلاة هنا بمعنى الدعاء والورد ، ومعناه أن لي زماناً أدعو فيه لنفسي فكم أصرف من ذلك الزمان للصلاة عليك . فلم ير ﷺ أن يعين له في ذلك حداً لئلا يغلق عليه باب المزيد ، فلم يزل يفوض الاختيار إليه مع مراعاة الحث على المزيد حتى قال : « أجعل لك صلاتي كلها » ، أي أصلي عليك بدل ما أدعو به لنفسي، فقال: «إذَنْ تُكْفَى هَمَّكَ» أي ما أهمك من أمر دينك ودنياك ، لأن الصلاة عليه مشتملة على ذكر اللّه تعالى وتعظيم الرسول ﷺ ، وهي في المعنى إشارة له بالدعاء لنفسه ، كما في قوله ﷺ حكاية عن ربه عز وجل : « مَنْ شَغَلَهُ ذِكْرِي عَنْ مَسْأَلَتِي أَعْطَيْتُهُ أَفْضَلَ مَا أُعْطِي السَّائِلِينَ »[2] فقد علمت أنك إن جعلت الصلاة على نبيك معظم عبادتك كفاك اللّه همَّ دنياك وآخرتك .

فائدة : هذا الحديث أصل عظيم لمن يدعو عقب قراءته ، فيقول : اجعل ثواب ذلك لسيدنا رسول اللّه ﷺ حيث قال فيه : أجعل لكي صلاتي كلها ، قال : « إذاً تُكفىٰ هَمَّكَ » وأما من يقول : مثل ثواب ذلك زيادة في شرفه ﷺ مع العِلم

---

(١) تقدم تخريجه ص ١٧٥ .

(٢) الترمذي رقم (٢٩٢٧) في ثواب القرآن : باب رقم ٢٥ ؛ والدارمي رقم (٣٣٥٩) قال الألباني في « تخريج المشكاة » رقم (٢١٣٦) : اسناده ضعيف جداً ، وقال الذهبي : حسنه الترمذي لم يحسن . اهـ . انظر « الفتح » ٦٦/٩ .

بكمالـه في الشـرف ، فلعله لحظ أن معنى طلب الـزيـادة أن يتقبـل قـراءتـه فيثيبـه عليها ، وإذا أُثيب أحدٌ من الأمة على فعل طاعة من الطاعات كان للذي علَّمه نـظير أجره ، وللمعلم الأول ـ وهو الشارع ﷺ ـ نظير جميع ذلك ، فهذا معنى الزيادة في شرفه ، وإن كان شرفه مستقراً حاصلاً .

وقد ورد في القول عند رؤية الكعبة . اللَّهُمَّ زِدْ هَذَا البَيْتَ تَشْـرِيفاً وَتَعْـظِيماً ، فإذا عرف هذا عرف أن معنى قـول الداعي اجعـل مثل ثـواب ذلك ، أي تقبـل هذه القـراءة ليحصل ثـواب ذلك للنبي ﷺ . هـذا حـاصـل مـا تلقفتُـهُ عن شيخنـا وهـو حسن . واللَّه الموفق .

الفصـل الخامـــس :

٧٩/ب إنما كان السلام عليه/أفضل من عتق الرقاب ، لأن ثواب العتق إنمـا عُلم من جهته وعلى لسانه ، فكأن السلام عليه أفضل . وأيضاً فلأن عتق الرقاب في مقابلتـه العتق من النار ودخول الجنة والسلام عليه في مقابلته سلام اللَّه عـز وجل ، وسـلام من اللَّه عز وجل أفضـل من مائـة ألـف ألـف ألـف جنة ، فنـاهيك بهـا من منة . فنسأل اللَّه العظيم أن يَشُدَّ من محبَّتنا في هذا النبي المُنَّـة[1] ، وأن يرزقنا مـرافقته في الجنة ، وأن يجعله وقاية لنا من كل شر وجُنة . آمين ، إنه ولي ذلك والقادر عليه .

الفصـــل الســـادس :

قـولـه في حـديث عبـد الـرحمن بن سمـرة : «احتوشتـه » أي أحـاطت بـه والاستنقاذ : الاستخلاص ، أفاده أبو اليمن ابن عساكر ، وقـال : فانـظر إلى ما أعـد عند اللَّه سبحانـه وذخر لمن صلى على رسـوله وسلم كلمـا ذكر ، لقـد فضلت هذه

---

(١) المنة : بالضم القوة .

الفرقة بذلك على جميع الفرق ، وأمنت من المخاوف يوم الفرق ، وكانت صلاتهم عليه على الصراط لهم نوراً ونجاة ورحمة وزكاة وتطهيراً ، وحسبك أن اللَّه يصلي على من صلى عليه ، ومن صلى اللَّه عليه فقد رحمه ، ومن رحمه فلا يعذبه ، فالحمد للَّه الذي خص طائفة الأثر الكريمة بهذه المكرمة ، وألزمهم ترديد الصلاة عليه ﷺ عند تَرْديد ذكره وجعلها لهم مرحمة .

فلست ترى فرقة من فرق الإسلام ألهج بها منهم ذكراً ولا أرفع منهم بتعظيم قدرها بينهم قدراً ، ولا أعطر منهم بنشرها فيهم عند نشر حديثه نشراً ، ولا أكثر ترديداً لها في المذاكرات والدروس ، ولا أضبط تقييداً لها في أثناء الكتب وسطور الطروس . فهم الأعدلون عقداً ، العادلون قصداً المحشورون برحمة اللَّه سبحانه وفداً . نفع اللَّه ببركتهم ، وجعلنا منهم وألحقنا بهم ، وحشرنا في زمرتهم ، وجعلنا لَنَا منه ودّاً ، آمين آمين .

الفصل السابع :

قوله في حديث ابن مسعود « أَوْلَىٰ النَّاسَ بِي » أي أقربهم منه في القيامة . وقد بوّب عليه ابن حبان في « صحيحه » ، ذكر البيان بأن أقرب الناس في القيامة يكونُ من النبي ﷺ من كان أكثر صلاة عليه في الدنيا ،/ ثُمَّ عقب الحديث : في هذا الخبر بيان صحيح على أن أولى الناس برسول اللَّه ﷺ في القيامة يكون أصحاب الحديث إذ ليس من هذه الأمة قوم أكثر صلاة عليه منها . انتهى .

١/٨٠أ

قلت : وكذا قال غيره : المخصوصون بهذا الحديث نقلة الأخبار الذين يكتبون أحاديث النبي ﷺ ويذبون عنها الكذب آناء الليل وأطراف النهار ، وما تفيدُ كثرة الصلاة عليه إلَّا بالتعظيم له في الإسرار والإجهار .

وروينا في « شرف أصحاب الحديث »[١] للخطيب قال : قال لنا أبو نعيم :

---

(١) ص (٣٥) طبعة جامعة أنقرة .

هـذه منقبة شريفة يَختص بها رواة الآثار ونقلتُها ، لأنه لا يعرف لعصابة من العلماء من الصلاة على رسول اللّه ﷺ أكثر مما يعرف لهذه العصابة نسخاً وذكراً .

وقال غيره ممن تأخر : فيه بشارة عـظيمة لأصحـاب الحديث ، لأنهم يُصلون على النبي ﷺ قـولاً وفعلاً ، نهـاراً وليلاً وعنـد القراءة والكتـابة ، فهم أكثر النـاس صلاة لذلك ، واختصوا بهذه المنقبة من بين سائر فـرق العلماء ، فللّه الحمـد على ما أحسن وتفضل .

وقـال أبو اليمن ابن عساكر : فليَهْنَ أهـل الحديث كثـرهم اللّه سبحانـه هـذه البشـرى ، وأتم نعمه عليهم بهـذه الفضيلة الكبرى ، فـإنهم أولى الناس بنبيهم ﷺ وأقربهم ـ إن شاء اللّه تعالى ـ وسيلة يوم القيـامة إلى رسـوله ، فـإنهم يخلدون ذكره في طروسهم ويُجَدِّ دُوْنَ الصلاة والتسليم عليه في معظم الأوقات في مجالس مذاكرتهم وتحـديثهم ومعارضتهم ودروسهم . فـالثناء عليـه ﷺ شعارهم ودثـارهم ، وتحسين نشـرهم لآثاره الـرفيعة بحسن آثـارهم ، مع مـا وقفوا لـه من الوقـوف عنـد نصوص الأخبار ، واقتفائهم آثار الآثار التي هي إذا أظلم ليل الـرأي أشرف نهـار . فهم ـ إن شـاء اللّه ـ الفرقـة الناجيـة ، والعصبة المؤملة ، لخصـوصيّتـه الـراجيـة ، والجماعة الحافّة به يوم النشـور الأيذة النـاجية . جعلنـا اللّه منهم ، وأعاد علينـا من بركتهم ورضي عنهم ، وصلى على نبينا وشرّف وكرّم .

***

الباب الثالث

في / التحذير من ترك الصلاة عليه عندما يذكر ﷺ بالدعاء بالإبعاد والاخبار له ٨٠/ب بحصول الشقاء ونسيان طريق الجنة ودخول النار ، والوصف بالجفاء ، وأنه أبخل الناس ، والتنفير من ترك الصلاة عليه لمن جلس مجلساً ، وأن من لم يصل عليه لا دين له ، وأنه لا يرى وجهه الكريم صلى الله عليه وسلم تسليماً كثيراً .

عن كعب بن عجرة رضي الله تعالى عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَحْضِرُوا المِنْبَرَ» ، فَحَضرنا ، فلما ارتقى درجته قال : « آمين » ثم ارتقى الثانية فقال : « آمين » ثم ارتقى الثالثة فقال : « آمين » فلما نزل قلنا : يا رسول الله ! قد سمعنا منك اليوم شيئاً ما كنا نسمعه ، فقال : « إنَّ جِبْرِيلَ عَرَضَ لي ، فَقَالَ بَعُدَ مَنْ أَدْرَكَ رَمَضَانَ فَلَمْ يُغْفَرْ لَهُ قُلْتُ : آمِين . فَلَمّا رُقِيتُ الثَّانِيَةَ قَالَ : بَعُدَ مَنْ ذُكِرْتَ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْكَ ، فَقُلْتُ : آمين فَلَمَّا رُقِيتُ الثَّالِثَةَ قالَ : بَعُدَ مَنْ أَدْرَكَ أَبَوَيْهِ الكِبَرُ عِنْدَهُ أَوْ أَحَدِهِمَا فَلَمْ يُدْخِلاهُ الجَنَّةَ قُلْتُ : آمين »[1] رواه الحاكم في « المستدرك » وقال : صحيح الإسناد وابن حبان في «ثقاته» و« صحيحه»، والطبراني في «الكبير» والبخاري في « بر الوالدين » له ، واسماعيل القاضي والبيهقي في « شعب الإيمان »

(١) الحاكم ١٥٣/٤ ، و« فضل الصلاة على النبي ﷺ » رقم (١٩) ، وقال الهيثمي في « المجمع » ١٦٦/١٠ : رواه الطبراني ورجاله ثقات . وقال الألباني : هو حديث صحيح بشواهده .

وسمويه في « فوائده » ، والضياء المقدسي ، ورجاله ثقات .

وعن مالك بن الحُوَيْرِثُ رضي الله عنه ، قال : صَعِدَ رسولُ الله ﷺ المنبرَ فلما رَقِيَ عَتَبَةً قال : آمين ، ثم رَقِيَ أُخْرَى ، فقال : آمين ثُم رَقِيَ ثالثة ، فقال : آمين ، ثم قال : « أَتَانِي جِبْرِيلُ فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ مَنْ أَدْرَكَ رَمَضَانَ فَلَمْ يُغْفَرْ لَهُ فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ قُلْتُ آمِينَ ، قَالَ : وَمَنْ أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ أَوْ أَحَدَهُمَا فَدَخَلَ النَّارَ ، فَأَبْعَدَه اللهُ ، قُلْ : آمين ، قَالَ : وَمَنْ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْكَ فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ فَقُلْتُ آمِينَ »[1] ، أخرجه ابن حبان في « صحيحه » و « ثقاته » معاً ، والطبراني ورجاله ثقات ، لكن فيهم عمران بن أبان الواسطي ، وهو وإن وثقه ابن حبان ، وأخرج حديثه هذا في « صحيحه » فقد ضعفه غير واحد .

٨١/أ وعن أنس [بن مالك] رضي الله عنه ، قال : ارتقى النبي ﷺ/ على المنبر درجة ، فقال : آمين ، ثم ارتقى درجة ، فقال : آمين ، ثم ارتقى الثالثة، فقال : آمين . ثم استوى ، فجلس ، فقال أصحابه : أي نبي الله ! على ما أَمَّنْتَ ؟ قَالَ : أَتَانِي جِبْرِيلُ فَقَالَ : رَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ أَدْرَكَ أَبَوَيْهِ أَوْ أَحَدَهُمَا فَلَمْ يَدْخُلِ الجَنَّةَ ، قُلْتُ: آمِيْن. قال: وَرَغِمَ أَنْفُ امرِىءٍ أَدْرَكَ رَمَضَانَ فَلَمْ يُغْفَرْ لَهُ قُلْتُ: آمِينَ. قَالَ: وَرَغِمَ أَنْفُ مَنْ ذُكِرْتَ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْكَ ، قُلْتُ : آمِين » أخرجه ابن أبي شيبة والبزار في « مسنديهما » من طريق سلمة بن وردان عنه وقال البزار : سلمة صالح ، وله أحاديث يستوحش منها ، لا يعلم رواها بألفاظه غيره .

قلت : بل هو ضعيف ، والظاهر أن قول البزار : إنه صالح ، عني به الدِّيانة[2] ، لكن لحديثه شواهد كما ترى ، وهو عند تَمَّامٍ من حديث موسى الطويل

---

(١) قال الهيثمي في « المجمع » ١٠/١٦٦ : رواه الطبراني وفيه عمران بن أبان وثقه ابن حبان وضعفه غير واحد ، وبقية رجاله ثقات . وقد خرج ابن حبان هذا الحديث في « صحيحه » رقم (٢٣٨٦) من هذه الطريق. اهـ . لكن شواهد هذا الحديث كثيرة ، فهو صحيح بها .

(٢) وكذا قال الهيثمي في « المجمع » ١٠/١٦٦ .

عن أنس بمعناه ، وسنده ضعيف أيضاً .

وعن جابر رضي الله عنه أن النبي ﷺ رقي المنبر ، فلما رقي الدرجة الأولى ، قال : آمين ، ثم رقي الثانية ، فقال : آمين ، ثم رقي الثالثة فقال : آمين ، فقالوا : يا رسول الله ! سمعناك تقول آمين ثلاث مرات ، قال : « لَمَّا رَقَيْتُ الدَّرَجَةَ الأُولَى جَاءَنِي جِبْرِيلُ فَقَالَ : شَقِيَ عَبْدٌ أَدْرَكَ رَمَضَانُ فَانْسَلَخَ مِنْهُ وَلَمْ يُغْفَرْ لَهُ فَقُلْتُ : آمِينَ ، ثُمَّ قَالَ : شَقِيَ عَبْدٌ أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ أَوْ أَحَدَهُمَا فَلَمْ يُدْخِلاَهُ الجَنَّةَ فَقُلْتُ آمِينَ ، ثُمَّ قَالَ : شَقِيَ عَبْدٌ ذُكِرْتَ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْكَ فَقُلْتُ: آمِينَ»[1] رواه البخاري في « الأدب المفرد » والطبري في « تهذيبه » والدارقطني في « الأفراد » وهو حديث حسن .

ونحوه من وجه آخر عند الطبراني في « الأوسط » وابن السني في « عمل اليوم والليلة » ، وأشار إليه الترمذي في « جامعه » بقوله : وفي الباب عن جابر ، وأورده البيهقي في « الشعب » بلفظ : « لما بَنَى رسول الله ﷺ المنبر جعل له ثلاث عتبات ، فلما صعد رسول الله ﷺ العتبة الأولى قال : آمين . ثم صعد العتبة الثانية فقال : آمين ، حتى إذا صعد العتبة الثالثة قال : آمين ، فقال المسلمون : يا رسول الله ! رأيناك تقول : آمين آمين آمين ، ولا نرى أحداً ، فقال صلى / الله عليه وسلم : « إنَّ جِبْرِيلِ عَلَيْهِ السَّلاَمَ صَعدَ قَبْلِي العَتَبَةَ الأُولَى فَقَالَ : يا مُحَمَّدُ ! ، فَقُلْتُ : لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ ، فقَالَ : مَنْ أَدْرَكَ أَبَوَيْهِ ـ أَوْ أَحَدَهُمَا ـ فَلَمْ يُغْفَرْ لَهُ فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ قُلْ : آمِين ، فَقُلْتُ : آمين . فَلَمَّا صَعِدَ العَتَبَةَ الثَّانِيَةَ ، قَالَ : يَا مُحَمَّدُ ! ، قُلْتُ : لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ ، قَالَ : مَنْ أَدْرَكَ شَهْرَ رَمَضَانَ فَصَامَ نَهَارَهُ وَقَامَ لَيْلَهُ ثُمَّ مَاتَ وَلَمْ يُغْفَرْ لَهُ فَدَخَلَ النَّارَ ، فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ قُلْ : آمِين ، فَقُلْتُ : آمين ، فَلَمَّا صَعِدَ العَتَبَةَ الثَّالِثَةَ قَالَ : يَا مُحَمَّدُ ! قُلْتُ : لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ ، قَالَ : مَنْ ذُكِرْتَ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ

(١) البخاري في « الأدب المفرد » رقم (٦٤٤) ، ونحوه ابن السني رقم (٣٨١) .

عَلَيْكَ فَمَاتَ وَلَمْ يُغْفَرْ لَهُ فَدَخَلَ النَّارَ فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ قُلْ : آمين ، فَقُلْتُ : آمِين » .

وعن عمار بن ياسر رضي الله عنه قال : صعد رسول الله ﷺ المنبر ، فقال : آمين ، آمين ، آمين . فلما نزل قيل له ، فقال : « إِنَّ جِبْرِيلَ أَتَانِي فَقَالَ رَغِمَ أَنْفِ امْرِءٍ أَدْرَكَ رَمَضَانَ فَلَمْ يُغْفَرْ لَهُ قُلْ آمين ، فَقُلْتُ : آمين ، وَرَغِمَ أَنْفِ رَجُلٍ أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ فَلَمْ يُدْخِلاَهُ الجَنَّةَ ـ أَوْ فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ ـ قُلْ آمين ، فَقُلْتُ: آمين ، وَرَجُلٌ ذُكِرْتَ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْكَ فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ قُلْ آمِينْ ، فَقُلْتُ آمِينَ »[1] أخرجه البزار هكذا ، والطبراني باختصار من رواية عمر بن أبي عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر ، عن أبيه ، عن جده بهذا ، وقال البزار : لا نعلمه يروى عن عمار بهذا الاسناد .

قلت : ومحمد بن عمار ذكره ابن حبان في الثقات وابنه أبو عبيدة وثقه ابن معين ، وقال أبو حاتم : منكر الحديث .

وعن ابن مسعود رضي اللّه عنه أن النبي ﷺ صعد المنبر ، فقال : « آمين ، آمين ، آمين »[2] قال : فذكر الحديث كذا أخرجه البزار أيضاً وهو من رواية حارية بن هرم الفُقَيْمِي عن حُميد الأعرج ـ وهما ضعيفان ـ عن عبد اللّه بن الحارث ، عن ابن مسعود .

وعن ابن عباس رضي اللّه عنهما أن النبي ﷺ ارتقى المنبر فأمَّن ثلاث مرات ، ثم قال: «تَدْرُونَ لِمَ أَمَّنْتُ ؟» قالوا : اللّه ورسوله أعلم، قال: «جَاءَنِي جِبْرِيلُ فَقَالَ: إِنَّهُ مَنْ ذُكِرْتَ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْكَ دَخَلَ النَّارَ فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ وَأَسْحَقَهُ فَقُلْتُ : آمِين ، قَالَ : وَمَنْ أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ/ أَوْ أَحَدَهُمَا فَلَمْ يَبَرَّهُمَا دَخَلَ النَّارَ فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ وَأَسْحَقَهُ ، فَقُلْتُ : آمِين . وَمَنْ أَدْرَكَ رَمَضَانَ فَلَمْ يُغْفَرْ لَهُ دَخَلَ النَّارَ فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ وَأَسْحَقَهُ ،

---

(١) قال الهيثمي في « المجمع » ١٠/١٦٤ : رواه البزار وفيه من لم أعرفهم .

(٢) قال الهيثمي في « المجمع » ١٠/١٦٤ : رواه البزار هكذا وفيه جارية بن هرم الفقيمي وهو ضعيف .

فَقُلْتُ: آمِين » رواه الطبراني ، وعبد الوهاب بن أبي عبد اللّٰه بن مندة في الثاني من « فوائده » ، وأبو طاهر المخلص في الرابع من « فوائده » وفيه إسحاق بن عبد اللّٰه بن كيسان وفيه ضعف[1] .

وهو عند الطبراني من وجه آخر رجاله ثقات لكن فيه يزيد بن أبي زياد ، وهو مختلف فيه ، ولفظه « بينما النبي ﷺ على المنبر إذ قال : آمين ثلاث مرات ، فسئل عن ذلك فقال : « أَتَانِي جِبْرِيلُ فَقَالَ : مَنْ ذُكِرْت عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْكَ فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ قُلْ آمِين ، فَقُلْتُ آمِين ، وَقَالَ : مَنْ أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ أَو أَحَدَهُما فَمَاتَ وَلَمْ يُغْفَرْ لَهُ فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ قُلْ آمِين ، فَقُلْتُ آمِين ، قَالَ : وَمَنْ أَدْرَكَ رَمَضَانَ وَلَمْ يُغْفَرْ لَهُ فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ قُلْ : آمِين ، فَقُلْتُ آمِين » .

وعن أبي ذر رضي اللّٰه عنه نحوه أخرجه الطبراني أيضاً .

وعن بريدة رضي اللّٰه عنه كذلك أخرجه إسحاق بن راهويه .

وعن أبي هريرة رضي اللّٰه عنه أن رسول اللّٰه ﷺ صعد المنبر ، فقال : آمين ، آمين ، آمين ، فقيل : يا رسول اللّٰه ! إِنَّكَ صعدت المنبر فقلت آمين ، آمين ، آمين فقال : « إِنَّ جِبْرِيلَ أَتَانِي فَقَالَ : مَنْ أَدْرَكَ شَهْرَ رَمَضَانَ فَلَمْ يُغْفَرْ لَهُ فَدَخَلَ النَّارَ فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ قَالَ : قُلْ آمِين ، فَقُلْتُ : آمِين . وَمَنْ أَدْرَكَ أَبَوَيْهِ أَوْ أَحَدَهُمَا فَلَمْ يَبَرَّهُمَا فَمَاتَ فَدَخَلَ النَّارَ فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ قُلْ : آمِين ، فَقُلْتُ : آمِين . وَمَنْ ذُكِرْتَ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْكَ فَمَاتَ فَدَخَلَ النَّارَ فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ قُلْ : آمين ، فَقُلْتُ : آمِين »[2] رواه ابن خزيمة وابن

---

(١) وكذا قال الهيثمي في « المجمع » ١٠/١٦٥ .

(٢) ابن خزيمة رقم (١٨٨٨) و ابن حبان رقم (٢٣٨٧) « موارد » ، والبخاري في « الأدب المفرد » رقم (٦٤٦) ، والترمذي رقم (٣٥٣٩) في الدعوات : باب رقم ١١٠ والحاكم ١/٥٤٩ و« صفة الصلاة على النبي ﷺ رقم (١٦) . وقال الهيثمي في « المجمع » ١٠/١٦٧ : قلت في « الصحيح » منه ما يتعلق ببر الوالدين فقط بنحوه ، رواه البزار وفيه كثير بن زيد الأسلمي وقد وثقه جماعة وفيه ضعف اهـ . وهو حديث صحيح كما قال الألباني في « صحيح الجامع » رقم (٣٥٠٤) وتخريج « صفة الصلاة على النبي ﷺ » .

حبان في « صحيحهما » واللفظ له ، والبخاري في « الأدب المفرد » وأبو يعلى في « مسنده » والبيهقي في « الدعوات » باختصار . وهو عند الترمذي وأحمد بلفظ قال رسول اللَّه ﷺ : « رَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ ذُكِرْتَ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ ، وَرَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ دَخَلَ عَلَيْهِ رَمَضَانُ ثُمَّ انْسَلَخَ قَبْلَ أَنْ يُغْفَرَ لَهُ ، وَرَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ أَدْرَكَ عِنْدَهُ أَبَوَاهُ الكِبَرَ فَلَمْ يُدْخِلاَهُ/ الجَنَّةَ » صححه الحاكم ، وقال الترمذي : حسن غريب . ٨٢/ب

قلت : وأخرجه ابن أبي عاصم مرفوعاً من وجهين : أحدهما بلفظ : « رَغَّمَ اللَّهُ أَنْفَ رَجُلٍ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ ، وَرَغَّمَ اللَّهُ أَنْفَ رَجُلٍ أَدْرَكَ عِنْدَهُ أَبَوَاهُ الكِبَرَ فَلَمْ يُدْخِلاَهُ الجَنَّةَ ، وَرَغَّمَ اللَّهُ أَنْفَ رَجُلٍ دَخَلَ عَلَيْهِ رَمَضَانُ ثُمَّ انْصَرَفَ فَلَمْ يُغْفَرْ لَهُ » والثاني مختصر : « أَتَانِي جِبْرِيلُ ، فَقَالَ : شَقِيَ امْرُؤٌ ، أو تَعِسَ امْرُؤٌ ذُكِرْتَ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْكَ » وهو بهذا اللفظ عند التيمي في « ترغيبه » . . » .

وعن جابر بن سمرة رضي اللَّه عنهما ، قال : صعد النبي ﷺ المنبر ، فقال : آمين ، آمين ، آمين ، فلما نزل سئل عن ذلك ، فقال : « أَتَانِي جِبْرِيلُ ، فَقَالَ : رَغِمَ أَنْفُ امْرِىءٍ أَدْرَكَ رَمَضَانَ فَلَمْ يُغْفَرْ لَهُ ، قُلْ :آمِين ، فَقُلْتُ: آمِين ، وَرَغِمَ أَنْفُ امْرِيءٍ ذُكِرْتَ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْكَ ، قُلْ : آمِين ، فَقُلْتُ : آمِين ، وَرَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ أَوْ أَحَدَهُمَا فَلَمْ يُغْفَرْ لَهُ ، قُلْ : آمِين ، فَقُلْتُ : آمِين » هذا ونحوه رواه الدارقطني في الافراد والبزار في « مسنده » والطبراني في « الكبير » والدقيقي في « أماليه » من رواية اسماعيل بن أبان عن قيس عن سماك عن جابر بهذا ، وقال البزار : لا نعلمه يُروى عن جابر بن سمرة إلَّا من هذا الوجه .

قلت : وإسماعيل بن أبان هو الغَنَويُّ كذبه يحيى بن معين وغيره ، وقيس بن الربيع ضعيف ، لكن قد قال شيخنا : إن إسناده حسن يعني لشواهده .

وعن عبد اللَّه بن الحارث بن جزء الزُبيدي رضي اللَّه تعالى عنه أن رسول اللَّه ﷺ دخل المسجد وصعد المنبر فقال : «آمين ، آمين ، آمين» فلما انصرف قيل : يا رسول اللَّه ! لقد رأيناك صنعت شيئاً ما كنت تصنعه ، فقال : « إِنَّ جِبْرِيلَ تَبَدَّا لِي فِي

أَوَّلِ دَرَجَةٍ ، فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ مَنْ أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ فَلَمْ يُدْخِلَاهُ الجَنَّةَ فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ ثُمَّ أَبْعَدَهُ ، فَقُلْتُ : آمِين ، ثُمَّ قَالَ لِي فِي الدَّرَجَةِ الثَّانِيَةِ : وَمَنْ أَدْرَكَ شَهْرَ رَمَضَانَ فَلَمْ يُغْفَرْ لَهُ فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ ثُمَّ أَبْعَدَهُ ، فَقُلْتُ : آمِين . ثُمَّ تَبَدَّا لِي فِي الدَّرَجَةِ الثَّالِثَةِ ، فَقَالَ : وَمَنْ ذُكِرْتَ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْكَ فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ ثُمَّ أَبْعَدَهُ ، فَقُلْتُ : آمِين »[1] رواه البزار/ في «مسنده» أيضاً ، والطبراني وابن أبي عاصم وجعفر الفريابي ، وفي سنده ابن لهيعة وهو ضعيف ، لكن لحديثه شواهد كما ترى . ٨٣/أ

وعن عبد اللّه بن جعفر رضي اللّه عنهما عن النبي ﷺ بنحوه أخرجه الفريابي .

وعن جابر رضي اللّه عنه ، قال : قال رسول اللّه ﷺ : « مَنْ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ فَقَدْ شَقِيَ » أخرجه ابن السني[2] بسند ضعيف ، وهو عند الطبري بلفظ « شَقِيَ عَبْدٌ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ » .

وعن الحسين بن علي رضي اللّه عنهما ، قال : قال رسول اللّه ﷺ : « مَنْ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَخَطِىءَ الصَّلَاةَ عَلَيَّ خَطِىءَ طَرِيقَ الجَنَّةِ »[3] أخرجه الطبراني والطبري ،

---

(١) قال الهيثمي في « المجمع » ١٠/١٦٥ : رواه البزار والطبراني بنحوه وفيه من لم أعرفهم .

(٢) في « عمل اليوم والليلة » رقم (٣٨١) طبعة دار البيان بدمشق .

(٣) قال الهيثمي في « المجمع » ١٠/١٦٤ : رواه الطبراني وفيه بشير بن محمد الكندي وهو ضعيف . اهـ .

وقال الألباني في تخريج « صفة الصلاة على النبي ﷺ » : اسناده مرسل جيد ، وجعفر هو ابن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهم ، ووالده محمد هو المعروف بأبي جعفر الباقر ، وقد رواه المصنف فيما يأتي من طريقين أخرين عنه مرسلاً ، وقد وصله الطبراني في « الكبير » (١/١٣٩/١) من طريق محمد بن بشير الكندي ثنا عبيدة بن حميد ، حدثني قطر بن خليفة عن أبي جعفر محمد بن علي بن حسين عن أبيه عن جده حسين بن علي ، قال : قال رسول الله ﷺ . . . فذكره .

قلت ـ الألباني ـ : لكن الكندي هذا ليس بالقوي في حديثه كما قال الدارقطني ، فلا يعتد بمخالفته ، وكأنه لذلك قال المنذري (٢/٢٨٤) : والمرسل أشبه . قلت : ويتقوى الحديث برواية =

وروي مرسلاً عن محمد بن الحنفية وغيره ، قال المنذري : وهو أشبه .

قلت : هذه الرواية أخرجها ابن أبي عاصم وإسماعيل القاضي ولفظها « مَنْ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَنَسِيَ الصَّلَاةَ عَلَيَّ - وفي رواية فلم يصلِّ علي - فَقَدْ خَطِىءَ طَرِيقَ الجَنَّةِ » .

وعن ابن عباس رضي اللّه عنهما ، قال : قال رسول اللّه ﷺ : « مَنْ نَسِيَ الصَّلَاةَ عَلَيَّ خَطِىءَ طَرِيقَ الجَنَّةِ »[1] رواه ابن ماجة والطبراني وغيرهما ، وفي سنده جُبارة بن المغلس وهو ضعيف ، وقد عُدَّ هذا الحديث من مناكيره ، واللّه الموفق .

وعن أبي هريرة رضي اللّه عنه ، قال : قال رسول اللّه ﷺ : « مَنْ نَسِيَ الصَّلَاةَ عَلَيَّ نَسِيَ - وفي رواية خطىء - طَرِيقَ الجَنَّةِ » رواه البيهقي في « الشعب » و « السنن الكبرى » والتَيمي في « الترغيب » وابن الجرَّاح في الخامس من « أماليه » بلفظ : « مَنْ ذُكِرْتُ فَنَسِيَ الصَّلَاةَ عَلَيَّ خَطِىءَ طَرِيقَ الجَنَّةِ » والرشيد العطار ، وقال : إن إسناده حسن ، والحافظ أبو موسى المديني في « الترغيب » له ، وقال : هذا الحديث يروى عن جماعة منهم علي بن أبي طالب وابن عباس وأبو أمامة وأم سلمة رضي اللّه عنهم بلفظ « مَنْ نَسِيَ الصَّلَاةَ عَلَيَّ » .

قلت : فحديث عليّ رضي اللّه عنه رواه ابن بشكوال بسند ضعيف ، ولفظه « مَنْ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ خُطِىءَ بِهِ طَرِيقَ الجَنَّةِ » ، وحديث ابن عباس تقدم قريباً وحديث أبي / أمامة وأم سلمة لم أقف عليهما الآن ، ويروى أيضاً عن جابر بن ٨٣/ب

= ابن عباس مرفوعاً به . أخرجه ابن ماجه (٩٠٨) ورواية محمد بن الحنفية مرفوعاً رواه ابن أبي عاصم مرسلًا، وهذه الطرق وان كانت لا تخلو عن ضعف فبعضها يقوي بعضاً ، فالحديث يرتقي الى درجة الحسن على أقل الدرجات . اهـ .

(١) انظر تخريج الحديث السابق .

عبد اللّه رضي اللّه عنهما عند ابن أبي حاتم وأخرجه من طريقه الرشيد العطار، وقال: إنَّ إسناده جيد حسن متصل، ولفظه كحديث ابن عباس. وعن محمد بن علي هو ابن الحنفية ـ مثله مرسلاً أخرجه عبد الرزاق في « جامعه » وتقدمت الإشارة إليه قريباً، قال أبو اليمن: الإرسال فيه أصح. وهذه الطرق يشد بعضها بعضاً، وباللّه التوفيق.

وعن عبد اللّه بن جراد رضي اللّه تعالى عنه، عن النبي ﷺ قال: « مَنْ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ دَخَلَ النَّارَ » رواه الديلمي في « مسند الفردوس » له من رواية يعلى بن الأشدق عنه.

ويروى عن أنس رضي اللّه عنه سمعت رسول الله ﷺ يقول: « مَنْ ذُكِرْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ وَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ صَلاَةً تَامَّةً فَلَيْسَ مِنِّي وَلاَ أَنَا مِنْهُ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ صِلْ مَنْ وَصَلَنِي وَاقْطَعْ مَنْ لَمْ يَصِلْنِي » ولم أقف على سنده.

وعن قتادة مرسلاً قال: قال رسول اللّه ﷺ: « مِنَ الجَفَاءِ أَنْ أُذْكَرَ عِنْدَ رَجُلٍ فَلاَ يُصَلِّي عَلَيَّ » ﷺ أخرجه النميري، هكذا من وجهين من طريق عبد الرزاق وهو في « جامعه »[1] ورواته ثقات.

وعن الحسن بن علي رضي اللّه عنهما، عن النبي ﷺ قال: « بِحَسَبِ امْرِىءٍ مِنَ البُخْلِ أَنْ أُذْكَرَ عِنْدَهُ فَلاَ يُصَلِّيَ عَلَيَّ »[2] رواه قاسم بن أصبغ وابن أبي عاصم وإسماعيل القاضي وغيرهم.

وعن أخيه الحسين بن علي رضي اللّه عنهم، عن النبي ﷺ، قال: « البَخِيلُ

(١) « المصنف » رقم ٣١٢١. رجاله ثقات، وهو مرسل.

(٢) قال الألباني في « تخريج » فضل الصلاة على النبي ﷺ » رقم (٣٨): اسناده مرسل صحيح، ويشهد له ما قبله.

مَنْ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ »[1] رواه أحمد في « مسنده » والنسائي في « سننه الكبرى » والبيهقي في « الدعوات » و« الشعب » وابن أبي عاصم في « الصلاة » له والطبراني في « الكبير » والتيمي في « الترغيب » وابن حبان في « صحيحه » وقال : هذا أشبه شيء مما روي عن الحسين، والحاكم في « صحيحه » وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه . وله شاهدٌ عن/ سعيد المقبري عن أبي هريرة . ٨٤/أ

وأخرجه الحاكم من طريق علي بن الحسين عن أبي هريرة أيضاً ،والبيهقي في « الشعب » ولفظه : « البَخِيلُ كُلُّ البَخِيلِ مَنْ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ » .

وعن أبيهما علي بن أبي طالب رضي اللَّه عنهم ، عن النبي ﷺ ، قال : « البَخِيلُ مَنْ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ » رواه النسائي وابن بشكوال من طريقه والبخاري في « تاريخه » وسعيد بن منصور في « سننه » والسَّراج عن قتيبة والبيهقي في « الشعب » وإسماعيل القاضي والخلعي والترمذي ، وقال : حسن صحيح ، وزاد في نسخة غريب .

قلت : وقد اختلف في إسناد هذا المتن كما ترى ، وأيضاً فقد أرسله بعضهم بحذف التابعي والصحابي معاً، ورواه الدراوردي عن عمارة عن عبد اللَّه بن علي بن الحسين ، قال : قال علي منقطعاً . وأشار الدارقطني إلى أن الرواية التي وقع فيها من مسند الحسين بالتصغير أشبه بالصواب . انتهى .

وقد أطنب إسماعيل القاضي في «فضل الصلاة»[2] له في تخريج طرق هذا الحديث وبيان الاختلاف فيه من حديث علي وابنيه الحسن والحسين رضي اللَّه عنهم . وأخرجه أيضاً من طريق عبد اللَّه بن علي بن الحسين عن أبيه مرفوعاً . وكذا أخرجه البخاري في « التاريخ » أيضاً .

---

(١) تقدم تخريجه ص (٣١) .
(٢) « فضل الصلاة على النبي ﷺ » (٣١ - ٣٦) .

وفي الجملة فلا يُقصِّرُ هذا الحديث عن درجة الحسن .

وعن أنس بن مالك رضي اللَّه عنه ، عن النبي ﷺ ، قال : « البَخِيلُ مَنْ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ » الحديث وقد تقدم في أوائل الباب الثاني[1] .

وعنه رفعه « أَلاَ أُنبِئُكُمْ بِأَبْخَلِ البُخَلاَءِ ، أَلاَ أُنبِئُكُمْ بِأَعْجَزِ النَّاسِ : مَنْ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ ، وَمَنْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ فِي كِتَابِهِ ادْعُونِي فَلَمْ يَدْعُهُ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَىٰ : ﴿ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾ [غافر: ٦٠] ولم أقف على سنده .

وفي « شرف المصطفى » لأبي سعيد الواعظ أن عائشة رضي اللَّه عنها كانت تخيط شيئاً في وقت السحر فضلت الإبرة وطفىء السراج ، فدخل عليها النبي ﷺ ، فأضاء البيت بضوءِه ﷺ ، ووجدت الإبرة ، فقالت : ما أضوء وجهك يا رسول اللَّه ! قال : « وَيْلٌ لِمَنْ لاَ يَرَانِي يَوْمَ القِيَامَةِ » قالت : ومن لا يراك ؟! قال : « البَخِيلُ » / قالت : ومن البخيل ؟ قال : « الَّذِي لاَ يُصَلِّي عَلَيَّ إِذَا سَمِعَ بِاسْمِي » . ٨٤/ب

وفي « حلية الأولياء » لأبي نعيم أن رجلاً مَرَّ بالنبي ﷺ ومعه ظَبي قد اصطادَه فانطق اللَّه سبحانه الذي أنطق كل شيء الظَبيَ ، فقالت : يا رسول اللَّه ! إن لي أولاداً وأنا أُرْضِعُهُم وَإِنَّهم الآن جياع ، فَأْمُرْ هذا أن يخليني حتى اذهب فارضع أولادي وأعود . قال : فإن لم تعودي ، قالت: إن لم أعد فلعنني اللَّه كمن تذكر بين يديه فلا يصلي عليك، أو كنتُ كمن صلى ولم يدعُ ، فقال النبي ﷺ : أطلقها وأنا ضامنها ، فذهبت الظبية ثم عادت ، فنزل جبريل عليه السلام ، وقال : يا محمد ! اللَّه يقرئك السلام ويقول لك : وعزتي وجلالي لأنا[2] أرحم بأمتك من هذا الظبية بأولادها ، وأنا أردهم إليك كما رجعت الظبية إليك ، ﷺ .

وفي « شرف المصطفى » أيضاً عنه ﷺ أنه قال : « ألاَ أدلّكم عَلَىٰ خَيْر الناس

---

(١) انظر الحديث ص (١٥٤) .

(٢) في الأصل : لقد أنا .

وَشَـرّ النَّاس وَأَبْخَـل النَّاس وَأَكْسَـل النَّاسَ وَأَلأم النَّـاس وَأَسْرَق النَّـاس ؟ قيـل : يَـا رسول اللَّه ! بَلَىٰ ، قَال : « خَير الناس من انتفع به النـاس ، وشر النـاس من يسعى بأخيه المسلم ، وأكسل الناس من أرق في ليلة فلم يذكر اللّٰه بلسانه وجوارحه ، وألأم الناس من إذا ذكرت عنـده فلم يصل عليَّ ، وأبخـل الناس من بخـل بالتسليم على الناس ، وأسرق الناس من سرق صلاته ، قيل : يا رسول اللّٰه ! كيف يسرق صلاته ؟ قال : لا يتم ركوعها وسجودها .

وعن جابر رضي الله عنه ، قال : قال رسول اللّٰه ﷺ : «حَسْبُ العبد من البخل إذا ذكـرت عنـده أن لا يصلي عليَّ» رواه الـدّيلميُّ من طـريق الحـاكم في غيـر « المستدرك » .

وعن الحسن البصري مرسلاً ، قال : قـال رسول اللّٰه ﷺ : « بحسب المؤمن من البخل أن أذكر عنده فلا يصلي علي » ، وفي لفظ « كفى بـه شحاً أن أذكـر عند رجل فلا يصلي عليَّ » ﷺ[1] أخرجه سعيد بن منصور وإسماعيل القاضي من وجهين ورواته ثقات .

وعن أبي ذر الغفـاري رضي اللّٰه عنـه ، قـال : خـرجت ذات يـوم ، فـأتيت رسول اللّٰه ﷺ ، فقال : « ألا أخبركم/ بأبخل الناس ، قالوا : بلى يـا رسول اللّٰه ، قال : « من ذكرت عنده فلم يصل عليَّ ، فـذاك أبخل الناس » رواه ابن أبي عاصم في الصلاة من طريق علي بن يزيد عن القاسم .

وأخرجه اسماعيل القاضي[2] من طريق معبد عن رجل من أهل دمشق لم يُسَمَّ ،

---

(١) الرواية الأولى « فضل الصلاة على النبي ﷺ » رقم ٣٨ قال الألباني : اسناده مرسل صحيح ، ويشهـد له ما قبله .

والرواية الثانية برمق (٣٩) قال الألباني : اسناده مرسل ضعيف لكن يشهد له ما سبق .

(٢) برقم (٣٧) قال الألباني في تخريجه : حديث صحيح يشاهـده المتقدم والآتي بعـده ، ورجال اسنـاده ثقات لولا الرجل الذي لم يسم ، وقد رواه ابن أبي عاصم في « كتاب الصلاة » من طريق أخرى عن علي بن يزيد عن القاسم عن أبي ذر ، فأحد الطريقين يقوي الآخر . ا هـ .

عن عوف بن مالك عن أبي ذر رفعه « أن أبخل الناس من ذكرت عنده فلم يصل عليّ »ﷺ وهكذا أخرجه إسحاق والحارث في « مسنديهما » وأبو جعفر بن البختري في الرابع عشر من حديثه ، ولفظه : أنَّه جلس إلى رسول اللَّه ﷺ أو جلس رسول اللَّه ﷺ إليه ، فقال : يا أبا ذر أصليت الضُحى . . . فذكر حديثاً طويلاً وفيه هذا المتن ، والحديث غريب ، ورجاله رجال الصحيح ، لكن فيهم رجل مبهم لا أعرفه .

[قلت] : وفي سَنَدِ إسماعيل القاضي لطيفة وهي رواية صحابي عن مثله وتابعي عن مثله .

وعن أبي هريرة رضي اللَّه عنه ، عن النبي ﷺ ، قال : « ما جلس قومٌ مجلساً لم يذكروا اللَّه تعالى فيه ولم يصلوا على نبيّه ﷺ إلَّا كان عليهم من اللَّه تِرَةً يوم القيامة ، فإن شاء عذبهم وإن شاء غفرلهم»[1] رواه أحمد والطيالسي والطبراني في « الدعاء » وأبو الشيخ وإسماعيل القاضي وأبو داود الترمذي واللفظ له ، وقال : حسن .

قلت : وإنما حسنه لشاهده ، لأنه عنده من رواية صالح مولى التَّوْأمة وهو ضعيف . وأخرجه الحاكم في « مستدركه » من هذا الوجه أيضاً ، كما سيأتي ، ورواه ابن أبي عاصم بنحوه ، وابن حبان في « صحيحه » ومن طريقه أبو اليمن بن عساكر بلفظ: « لا يذكرون اللَّه ويصلونَ » وقال عقبها كذا وقع في الرواية « ويصلون » بدون : « ولا » ويحسن ذكرها ليزولَ إبهام الابتداء في قوله : « ويصلون » فإن « لا »

---

(١) أحمد في « المسند » ٢/٤٤٦ و٤٥٣ و٤٨١ و٤٨٤ و٤٩٥ ، واسماعيل القاضي في « فضل الصلاة على النبي ﷺ » رقم (٥٤) ، وأبو داود رقم (٤٨٥٦) والترمذي رقم (٢٣٧٧) ، والحاكم ٤٩٦/١ ، وابن حبان (٢٣٢٢) « موارد » والنسائي في « عمل اليوم والليلة » رقم (٤٠٣ ـ ٤٠٦) وعنه ابن السني رقم (٤٤٩) .

قال الألباني في « تخريج فضل الصلاة على النبي ﷺ رقم (٥٤) : حديث صحيح ، رجاله كلهم ثقات غير صالح مولى التوأمة فانه ضعيف لاختلاطه لكنه لم ينفرد به ، بل تابعه أبو صالح السمان (ذكوان) وسعيد بن أبي سعيد المقبري وأبو اسحاق مولى الحارث ، كلهم عن أبي هريرة بألفاظ متقاربة ، وقد سقتها وخرجتها في « سلسلة الأحاديث الصحيحة » رقم ٧٣ ـ ٧٧ . ا هـ .

عاطفة لهذا المعنى في الحكم على ما قبلها قال اللّه سبحانه : ﴿ غَيْرِ المَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلاَ الضَّالِينَ ﴾ .

وأخرجه الحاكم [في «المستدرك»]موقوفاً من حديث الأعمش عن أبي صالح، عن أبي هريرة ، بلفظ « مَا جَلَسَ قوم مجلساً ثم تفرقوا قبل أن يذكروا اللّه ويصلوا على نبيه إلاّ كان عليهم حَسْرَةً الى يوم/ القيامة » . ومن طريق أبي صالح أيضاً سمعت أبا هريرة يقول : قال أبو القاسم ﷺ : « أيما قوم جلسوا فأطالوا الجلوس ثم تفرقوا قبل أن يذكروا اللّه ويصلوا على نبيّه إلاّ كان عليهم تِرَةً من اللّه ، إن شاء عذبهم وإن شاء غفر لهم » ، وقال : صحيح ، ورده الذهبي بأن صالحاً ضعيف . وهو بهذا اللفظ أيضاً عند الطبراني في « الدعاء » وساقه الحاكم أيضاً من طريق ابن أبي ذئب عن المقبري عن إسحاق بن عبد اللّه بن أبي طلحة ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال: « ما جلس قوم يذكرون اللّه لم يصلوا على نبيّهم إلاّ كان ذلك المجلس عليهم تِرَةً ، ولا قعد قومٌ لم يذكروا اللّه إلاّ كان عليهم تِرَةً » وقال : إنه صحيح على شرط البخاري . انتهى .

٨٥/ب

وهذه الرواية عند أحمد في « مسنده » بلفظ : « ما جلس قوم مجلساً لم يذكروا اللّه عز وجل إلاّ كان عليهم تِرَةً ، وما مِن رجل مشي طريقاً فلم يذكر اللّه عَزَّ وَجَلَّ إلاّ كان عليه تِرَةً ، وما من رجل أوى الى فراشه فلم يذكر الله عز وجل إلا كان عليه تِرة » وفي رواية إلاّ كان عليهم حسرة يوم القيامة وإن دخلوا الجنة للثواب » .

قلت : وقد اختلف في هذا الحديث على المقبري ، فقيل : عنه عن أبي هريرة ، وهي رواية أبي داود وغيره ، وقيل : عنه عن إسحاق عن أبي هريرة ، وهي رواية أحمد والحاكم كما تقدم ، واللّه أعلم . وقد رواه البيهقي في « الشُعَب » بلفظ « أيّما قوم اجتمعوا ثم تفرقوا . . . » وذكر نحوه .

وعن أبي أمامة رضي اللّه عنه ، قال : قال رسول اللّه ﷺ : « ما من قوم جلسوا مجلساً ثم قاموا منه لم يذكروا اللّه ولم يصلّوا على النبيّ ﷺ ، إلاّ كان ذلك المجلس

عليهم تِرَةً » رواه الطبراني في « الدعاء » و« المعجم الكبير » بسند رجاله ثقات[1] .

وعن أبي سعيد الخدري رضي اللّٰه عنه عن النبي ﷺ قال : « لا يجلس قوم مجلساً لا يصلّون فيه على رسول اللّٰه ﷺ إلّا كان عليهم حسرة وإن دخلوا/ الجنة لما يرون من الثواب »[2] أخرجه الدِّينوري في « المجالسة » والتيمي في « الترغيب » والبيهقي في « الشعب » وسعيد بن منصور في « السنن » وإسماعيل القاضي وابن شاهين في بعض « أجزائه » ، ومن طريقه ابن بشكوال ، وساقه الضياء في « المختارة » من طريق أبي بكر الشافعي مرفوعاً ، ومن طريق أبي بكر بن أبي عاصم موقوفاً ، وكذا رواه النسائي في « عمل اليوم والليلة » والترمذي في الدعاء محيلاً بلفظه على لفظ حديث أبي هريرة ، والبغوي في « الجعديات » وهو حديث صحيح .

٨٦/أ

وعن جابر رضي اللّٰه عنه ، قال : قال رسول اللّٰه ﷺ : « ما اجتمع قوم ثم تفرقوا عن غير ذكر اللّٰه عز وجل وصلاةٍ على النبيّ ﷺ إلّا قاموا عن أنْتن جيفة »[3] رواه

---

(١) قال الهيثمي في « المجمع » ١٠/٨٠ : رواه الطبراني ورجاله وثقوا .

(٢) النسائي في « عمل اليوم والليلة » رقم (٤١٠) ، قال الألباني في تخريج « فضل الصلاة على النبي ﷺ » رقم (٥٥) :

اسناده صحيح موقوف ولكنه في حكم المرفوع ، لا سيما وقد جاء مرفوعاً فقال الامام أحمد ٢/٤٦٣ : ثنا عبد الرحمن عن شعبة عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً به نحوه .

وهذا اسناده صحيح وعبد الرحمن هو ابن مهدي ، فقد خالف الجماعة عاصم بن علي ، ومن قرنه المصنف معه ، فجعله من سند أبي صالح وهو ذكوان عن أبي هريرة ، وهم جعلوه من سند أبي صالح عن أبي سعيد ، ـ وهو الخدري ـ ورواية الجماعة أولى عن التعارض ، ولكنه لا تعارض ، فيجوز أن يكون لأبي صالح فيه شيخين صحابين : أبي هريرة وأبي سعيد ، وكثيراً مانراه يروي بعض الأحاديث عنهما معاً ، ثم نرى بعض الرواة عن أبي صالح يقتصرون على واحد من الصحابيين أحدهم يذكر هذا ، وغيره الآخر ، ومما يؤيد ما ذكرت بالنسبة لهذا الحديث أن الحاكم أخرجه ١/٤٩٢ من طريق أبي اسحاق الفزاري عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة به ، فثبت أن الأعمش يرويه عن أبي صالح عن أبي هريرة ، وعن أبي صالح عن أبي سعيد روى شعبة عن الأعمش الأسنادين ، وروى أبو اسحاق الفزاري عن الأعمش أحدهما ، والله أعلم .

ومما يؤيد أن للحديث أصلاً عن أبي هريرة أنه رواه جماعة من التابعين عنه ، كما سبق ذكره في الحديث الذي قبله . ا هـ . يعني حديث أبي هريرة المتقدم .

(٣) النسائي في «عمل اليوم والليلة» رقم (٥٨) وأبو داود الطيالسي رقم (١٧٥٦)، رجاله ثقات، لكنه منقطع .

الطيالسي ، ومن طريقه البيهقي في « الشُعب » والضياء في « المختارة » . وأخرجه النسائي في « اليوم والليلة » وَتَمَّامٌ في « فوائده » ورجاله رجال الصحيح على شرط مسلم ، وهو عند الطبراني في « الدعاء » بلفظ « ما من قوم اجتمعوا في مجلس ثم تفرقوا ولم يذكروا اللّٰه ولم يصلوا على نبيهم ﷺ إلَّا كان عليهم حسرة يوم القيامة » .

وعن عبد اللّٰه بن مسعود رضي اللّٰه عنه ، قال : قال رسول اللّٰه ﷺ : « من لم يصل علي فلا دين له » أخرجه محمد بن حمدان المروزي ، وفي سنده من لم يُسَمَّ .

وعن عائشة رضي اللّٰه عنها مرفوعاً ، ولم أقف على سنده ، قال : « لا يرى وجهي ثلاثة أنفس[1] : العاق لوالديه ، وتارك سنتي ، ومن لم يصلِّ عليَّ إذا ذكرت بين يديه » فصلى اللّٰه عليه وسلم وعلى آله ما طلعت الشمس وتلى اليوم أمس .

وهذه فوائد نختم بها الباب الثالث :

الأولى : قال ابن حبان عقب حديث مالك ثاني أحاديث الباب : في هذا الخبر دليلٌ على أن المرءَ قد يستحب له ترك الانتصار لنفسه، [ولا] سيما إذا كان ممن يتأسى بفعله ، وذلك أنَّ المصطفى ﷺ لما قال له جبريل ﷺ ذلك بادر إلى التأمين على دعائه في حق صائم رمضان ومدرك والديه أو أحدهما ، فلما قال : « ومن ذُكِرْتَ عنده » لم يبادر إلى التأمين عند وجود/ حظّ النفس فيه حتى قال له : « قل آمين » أراد التأسي في ترك الانتصار للنَّفس بالنَّفس ، إذ اللّٰه جلّ وعلا هو ناصر أوليائه في الدارين ، وإن كرهوا نصرة الأنفس في الدنيا ، وهذا التأويل كما قال أبو اليمن بن عساكر : حسنٌ على وفق ما رواه ، لكن قد رويناه من طرق صحيحة فيها أنه بادر إلى التأمين عليها أيضاً من غير أن يأمره جبريل .

٨٦/ب

قلت : بل في بعضها أيضاً كما أسلفته أنه أمره في كل مرة من الثلاث ، واللّٰه أعلم .

---

(١) العدد يخالف المعدود ، إلا في هذه الحال فإن النفس وهو مؤنثة تجمع على أنفس ويبقى العدد ثلاثة موافقاً وهذا مذهب اللحياني غلام الكسائي ينظر لسان العرب (ن ف س) .

الثانية : قوله : « رَغِمَ » حكى فيه الجوهري الفتح والكسر ، وهو في روايتنا ـ بكسر الغين المعجمة ـ أي لصق بالرُّغام ـ وهو التراب ـ ذلاً وهواناً .

وقال ابن الأعرابي : هو بفتح الغين ، ومعناه ذل .

وقال في « النهاية » يقال : رَغِمَ يَرْغَمُ رُغْماً وَرَغْماً وَرِغْماً وَأَرْغَمَ اللَّهُ أنفه ، أي ألصقه بالرُّغام ـ وهو التراب ـ هذا هو الأصل ، ثم استعمل في الذُّل والعجز عن الانتصاف والانقياد على كره . انتهى .

وقيل : معناه أيضاً اضطرب ، وقيل : غضب .

وقوله : « صَعِدَ » هو بكسر العين في الماضي ويُفْتَحَ في المستقبل وهذا واضح .

وقوله : « بَعُدَ » بالضم يعني عن الخير ، وفي رواية أبعده اللَّه ، ويروى بالكسر أي هلك ، ولا مانع من حمله عن المعنيين .

الثالثة : خَطِيءَ بفتح الخاء وكسر الطاء ، وهمز آخره قال في « النهاية » : يقال : خَطِيء في دينه خطأً إذا أثم فيه ، والخِطْءُ : الذنب والإثم ، وأخطأ يُخْطِيءُ : إذا سلك سبيل الخطأِ عمداً أو سهواً ، ويقال : خَطِيءَ بمعنى أخطأ أيضاً . وقيل : خطيءَ إذا تعمد ، وأخطأ إذا لم يتعمد ، ويقال لمن أراد شيئاً ففعل غيره أو فعل غير الصواب : أخطأ . ووقع في « الشِّفا » أُخطِيءَ وهو بضم الهمزة مكسور الطاءِ مبني لما لم يُسَمَّ فاعله .

الرابعة : إن استشكل حمل حديث « مَنْ نَسِيَ الصَّلاَةَ عَلَيَّ » على ظاهره لما ورد « رُفِعَ عَنْ أُمَّتِي الخَطَأُ وَالنِسْيَانُ » ولما هو مقرر من أن الناسي غير مكلف وغير المكلف لا لوم عليه .

فالجواب أن المراد بالناسي التارك كقوله تعالى : ﴿ نسوا اللَّه فنسيهم ﴾ [التوبة: ٦٧] وكقوله : ﴿ كذلك أتتك آياتنا فنسيتها وكذلك اليوم تنسى ﴾ [طه: ١٢٦] أي تُتْرَكُ/ في النار. وقد قال الهروي في الآية الأولى: معناها تركوا ٨٧/أ أمر اللَّه فتركهم من رحمته، وكقوله: ﴿فاليوم ننساكم كما نسيتم لقاء يومكم هذا﴾

[الجاثية: ٣٤] ولما كان التارك لها لا صلاة له والصلاةُ عماد الدين فمن تركهـا حق له ذلك . فلا تكونن عن الصلاة على نبيّك غافلاً فيكون نور الخير عنك آفلاً، وتكون من أبخل البخلاء ، والمتخلقين بأخلاق أهـل الجفاء وغيـر العقلاء ، والمتقلبين بقلوب غير مطمئنة ، والمنكبين عن طريق الجنة ، وفقني اللّه وإياك لمرضاته ورغبنا فيما يبلغ بجزيل عطائه وصلاته بمنه وكرمه .

الخامسة : البخل هو إمساك ما يُقتنى عَمَّـن يستحقه ، وفي الأحاديث الماضية دلالة على أنه يوصف بالبُخل من تكاسل عن الطاعة ، واللّه أعلم .

السـادسة : التِـرَة : بكسر المثنـاة الفوقيـة وتخفيف الراء المفتـوحة ثم تـاء : الحسرةُ كما في الطريق الأخرى ، وقيل : هي النار ، وقيل : هي الذنب ؛ وقال ابن الأثير : التِرَةُ : النقص ، وقيل : التبعة ، والهاء فيه عوض من الواو المحذوفة ، مثل وعدته عدةً ، ويجوز رفعها ونصبُها على اسم كان وخبرها ، واللّه أعلم .

السابعة : قوله : « وإن دخلوا الجنة » معناه ـ واللّه أعلم ـ أنهم يتحسرون على ترك الصَّلاة على النبي ﷺ في موقف القيامة ، لما[1] فاتهم من الثواب ، وإن كان مصيرهم إلى الجنة لا أنَّ الحسرةَ تلازمهم بعد دخول الجنة ، واللّه الموفق .

الثامنة : قوله : « مِنَ الجَفَاءِ » هو بفتح الجيم والمد : وهو ترك البرِّ والصلة ، ويطلق أيضاً على غلظ الطبع ، والجَفاءُ : البعد عن الشيء ، واللّه أعلم .

* * *

(١) في الأصل : ولو لما .

الباب الرابع في تبليغه ﷺ

سلام من يسلم عليه ورده السلام وغير ذلك من الفوائد والتتمات

حديث عمار وأنس وأبي أمامة وأبي هريرة وغيرهم مما يصلح لهذا الباب تقدمت في الباب الثاني[1] . وحديث أبي قرصافة يأتي في الباب الأخير[2] .

وعن ابن مسعود رضي اللّه عنه ، عن النبي ﷺ ، قال : « إن للّه ملائكة سياحين يبلغوني عن أمتي السلام »[3] رواه أحمد والنسائي والدارمي وأبو نعيم /والبيهقي والخِلعي وابن حبّان والحاكم في «صحيحهما»، وقال: صحيح الإسناد. ٨٧/ب
وأسنده أبو اليمن بن عساكر من طريق معاذ بن معاذ العنبري وعبد الرحمن بن مهدي ومحمدِ بن كثير ، وفي بعض ألفاظه «للّه ملائكة سياحون » وأشار إلى أنه عند وكيع وعبد الرزاق والفريابي ستتُهُم عن الثوري عن عبد اللّه بن السائب عن زاذان عن ابن مسعود ، وقال : إنه حسنٌ من حديث الثوري .

وعن علي رضي اللّه عنه ، قال : قال رسول اللّه ﷺ : « إنَّ للّه ملائكةً يسيحون في الأرض يُبْلِغوني صلاة من صَلَّىٰ عليَّ من أُمتي » أخرجه الدارقطني فيما

---

(١) حديث عمار تقدم ص ٢١٠ ، وأنس ص ٢٠٨ ، وأبو أمامة ص ٢٢٠ ، وأبو هريرة ص ٢١١ و ٢١٩ .

(٢) انظر الحديث ص (٣١٢ ـ ٣١٣) .

(٣) تقدم تخريجه ص (٤٩) .

انتقاه من حديث أبي إسحاق المزّكي من روايته من طريق زاذان عن علي ، وهو وهم ، وإنّما رواه زاذان عن ابن مسعود كما تقدم ، واللّه الموفق .

وعن حسن بن علي بن أبي طالب رضي اللّه عنهما ، قال : قال رسول اللّه ﷺ : «حيث ما كنتم فصلوا عليَّ فإن صلاتكم تبلغني» ﷺ[1] رواه الطبراني في « الأوسط » و « الكبير » وأبو يعلى بسند حسن ، لكن قد قيل : إن فيه من لم يعرف .

وعن ابن عباس رضي اللّه عنهما ، قال : « ليس أحد من أمة محمد ﷺ يصلّي على محمد أو يسلم عليه إلاّ بلغه ، يصلي عليك فلان ، ويسلم عليك فلان » رواه إسحاق بن راهويه في « مسنده » هكذا موقوفاً والبيهقي ولفظه « ليس أحد من أمة محمد يصلي عليه صلاة إلاّ وهي تبلغه ، يقول الملك : فلان يصلي عليك كذا وكذا صلاة » .

وعن أبي هريرة رضي اللّه عنه ، عن النبي ﷺ أنه قال : « لا تجعلوا بيوتكم قبوراً ولا تجعلوا قبري عيداً ، وصلّوا عليّ فإن صلاتكم تبلغني حيث ما كنتم»[2] أخرجه أبو داود وأحمد في « مسنده » وابن فيل في « جزئه » المروي لنا ، وصححه النووي في « الأذكار » وعند ابن بشكوال من حديثه مرفوعاً بلفظ « ما من أحد يسلّم علي إلاّ رد اللّه إليّ روحي حتى أردّ عليه » .

وعنه أيضاً رضي اللّه عنه قال : قال رسول اللّه ﷺ : « أكثروا الصلاة علي في الليلة الزّهراء واليوم الأغرّ ، فإن صلاتكم تعرض عليَّ »[3] أخرجه/ الطبراني في ٨٨/أ

---

(١) قال الهيثمي في « المجمع » ١٠/١٦٢ : رواه الطبراني في « الكبير » و « الأوسط » وفيه حميد بن أبي زينب ولم أعرفه وبقية رجاله رجال الصحيح .

(٢) أبو داود رقم (٢٠٤٢) في المناسك : باب زيارة القبور ، وأحمد في « المسند » ٢/٣٦٧ ، وهو حديث صحيح . انظر « الفتوحات الربانية » لابن علان ٣/٣١٣ وسيأتي كلام المصنف رحمه الله عليه بعد قليل ص ٢٢٩ .

(٣) قال الهيثمي في « المجمع » ٢/١٦٩ : رواه الطبراني في « الأوسط » وفيه عبد المنعم بن بشير الأنصاري وهو ضعيف ـ اهـ . وهو حديث ضعيف كما قال الألباني في « ضعيف الجامع » رقم (١٣٠٢) .

« الأوسط » بسند ضعيف ، لكن يتقوى بشواهده .

وعنه أيضاً رضي اللَّه عنه قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « من صلى عليَّ عند قبري سمعتُه ، ومن صلّى عليَّ من بعيد أُعْلِمْتُهُ » أخرجه أبو الشيخ في « الثواب » له من طريق أبي معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عنه ، ومن طريقه الديلمي وقال ابن القيم : إنه غريب .

قلت : وسنده جيد ، كما أفاده شيخنا .

وعنه أيضاً رضي اللَّه عنه ، قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « من صلّى عليَّ عند قبري سمعته ، ومن صلى علي نائياً وَكَلَّ اللَّه به ملكاً يبلغني ، وكفي أمر دنياه وآخرته، وكنت له يوم القيامة شهيداً أو شفيعاً»[1] أخرجه العُشاري، وفي سنده محمد بن يونس وهو الكُديمي متروك الحديث . وهو عند ابن أبي شيبة والتيمي في « ترغيبه » والبيهقي في « حياة الأنبياء » له باختصار « من صلى عليَّ عند قبري سمعته ، ومن صلى علي نائياً أبلغته » وأخرجه في « الشُعب » بلفظ « ما من عبد يسلّم علي عند قبري إلَّا وكل اللَّه بها ملكاً يبلغني » والباقي سواء . وأورده ابن الجوزي من طريق الخطيب واتهم به محمد بن مروان السُّدِيَّ ونقل عن العُقَيْلي ، أنه قال : لا أصل لهذا الحديث من حديث الأعمش ، وليس بمحفوظ . انتهى . وقال ابن كثير : في إسناده نظر . وقوله : « نائياً » يعني بعيداً كما فسرته الرواية الأخرى .

وعن زين العابدين علي بن الحسين بن علي أن رجلاً كان يأتي كل غداة فيزور قبر النبي ﷺ ويُصلي عليه ويَصنع في المساء مثل ذلك ، فاشتهر عليه علي بن الحسين ، فقال له : ما يحملك على هذا ؟ قال : أُحِبُّ التسليم على النبي ﷺ ، فقال له علي بن الحسين : أخبرني أبي عن جدي رضي اللَّه عنهما أنَّه قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « لا تجعلوا قبري عيداً ، ولا تجعلوا بيوتكم قبوراً ، وصلّوا علي

---

(١) انظر « الأحاديث الموضوعة » للألباني رقم (٢٠٣) .

وسلموا حيث ما كنتم ، فسيبلغني صلاتكم وسلامكم»[1] أخرجه إسماعيل القاضي وفي إسناده من لم يُسَمَّ ورواه أبو بكر بن أبي شيبة ، وعنه أبو يعلى ، ولفظهما : « رأى علي بن الحسين رجلاً يأتي إلى / فُرْجَةٍ كانت عند قبر النبي ﷺ فيدخل فيها فيدعو ، فنهاه، وقال: ألا أحدثكم حديثاً سمعته من أبي عن جدّي - يعني علياً بن أبي طالب - رضي اللّه عنه ، عن رسول اللّه ﷺ : « لا تتخذوا قبري عيداً ، ولا تجعلوا بيوتكم قبوراً ، وسلّموا عليَّ ، فإن تسليمكم يبلغني أينما كنتم » وهو حديث حسن .

٨٨/ب

ورواه ابن أبي عاصم من حديث علي بن حسين ، قال : أخبرني أبي عن حسن رضي اللّه عنه، قال : قال رسول اللّه ﷺ : « صلّوا عليَّ ، فإن صلاتكم وتسليمكم يبلغني حيثما كنتم » .

ورواه أيضاً هو والطبرانيْ في « الكبير » من حديث حسن بن حسن بن علي بن أبي طالب ، عن أبيه أن النبي ﷺ قال : « حيثما كنتم فصلّوا عليَّ ، فإن صلاتكم تبلغني » .

وأخرجه أبو يعلى من حديث الحسن بن علي بن أبي طالب رضي اللّه عنهما ، قال : قال رسول اللّه ﷺ : « صلّوا في بيوتكم ولا تتخذوها قبوراً ، ولا تتخذوا بيتي عيداً ، صلّوا عليّ وسلموا ، فإن صلاتكم وسلامكم يبلغني أينما كنتم » وفي سنده عبد اللّه بن نافع وهو ضعيف.

وهو في « مصنف عبد الرزاق » عن الثوري عن ابن عجلان عن رجل يقال له : سهيل عن الحسن بن الحسن بن علي أنّه رأى قَوْماً عند القبر فنهاهم ، وقال : إنَّ النبي ﷺ قال : « لا تتخذوا بيتي عيداً ، ولا تتخذوا بيوتكم قبوراً ، وصلّوا عليَّ حيثما كنتم ، فإن صلاتكم تبلغني » . وهذا مرسل .

---

(١) قال الألباني في « تخريج فضل الصلاة على النبي ﷺ » رقم ٢٠ : حديث صحيح بطرقه وشواهده ، ويأتي بعضها برقم (٣٠) ، وقد خرجتها في « تحذير الساجد » ص ٩٨ - ٩٩ . اهـ .

وهو عند إسماعيل القاضي ، قال : ثنا إبراهيم بن حمزة ، ثنا عبد العزيز بن محمد عن سهيل ، قال : جئت أسلّم على النبي ﷺ وحسن بن حسين يتعشى في بيت عند قبر النبي ﷺ فدعاني فجئته ، فقال : ادن فكل ، قلت : لا أريده ، ثم قال : ما لي رأيتك وقفت ؟ ! قلت : وقفت أسلم على النبي ﷺ ، فقال : إذا دخلت المسجد فسلّم عليه ، فإن رسول الله ﷺ قال : « صلّوا في بيوتكم ولا تجعلوها مقابر ، لعن الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد ، وصلّوا عليّ ، فإن صلاتكم تبلغني حيث ما كنتم »[1] .

وقد روي ، انه رأى رجلاً ينتاب/ القبر فقال : يا هذا ما أنت ورجل بالأندلس إلاَّ سواء ، يعني أن الجميع يبلغه صلوات الله وسلامه عليه دائماً إلى يوم الدين . ٨٩/أ

وعن أبي بكر الصدّيق رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ : « أكثروا الصلاة عليَّ ، فإن الله وكّل بي ملكاً عند قبري ، فإذا صلى عليَّ رجل من أمتي قال لي ذلك الملك : يا محمد إن فلان بن فلان صلّى عليك » أخرجه الديلمي وفي سنده ضعف .

وعن حماد الكوفي قال : إن العبد إذا صلّى على النبي ﷺ عرض عليه باسمه ، أخرجه النميري .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن رسول الله ﷺ ، قال : « ما من أحد يسلّم عليَّ إلاَّ رد الله تعالى إليَّ روحي حتى أردّ عليه السلام »[2] رواه أحمد وأبو داود والطبراني والبيهقي وعباس الترقفي ، ومن طريقه أبو اليمن بن عساكر بإسناد حسن ، بل صححه النووي في « الأذكار » وغيره ، وفيه نظر ، [وقال شيخنا رواته ثقات ، قلت لكن قد انفرد به يزيد بن عبد الله بن قسيط برواية له عن أبي هريرة وهو يمنع من الجزم بصحته لأن فيه مقالاً وتوقف مالك فقال في حديث خارج «الموطأ» ليس

(١) قال الألباني في « تخريج فضل الصلاة على النبي ﷺ » رقم (٣٠) : حديث صحيح .
(٢) تقدم ص (٢٢٦) .

وذكر التقي بن تيمية ما معناه أن رواية أبي داود فيها يزيد بن عبد اللّٰه وكأنه لم يدرك أبا هريرة وهو ضعيف وفي سماعه منه نظر . انتهى . على أن طريق الطبراني وغيره سالمته من ذلك لكن فيها من لم يعرف][1] . وقد ذكر الموفق بن قدامة في « المغني » هذا الحديث فزاد فيه بعد قوله : « يسلّم علي عند قبري » ولم أقف عليها فيما رأيته من طرق الحديث ، ثم رأيت في السَّمعونيات بسند ضعيف عن أبي هريرة رضي اللّٰه عنه أيضاً مرفوعاً « من صلّى عليَّ عند قبري وكل بها ملك يبلغني ، وكفي أمر دنياه وآخرته ، وكنت له يوم القيامة شهيداً أو شفيعاً » ورويناه بلفظ « ما من مسلم يسلم علي في شرق ولا غرب إلاَّ أنا وملائكة ربي نرد عليه السلام » فقال له قائل : يا رسول اللّٰه ! فما بال أهل المدينة ؟ قال : « وما يقال لكريم في جيرانه وجيرته أنَّه مما أُمر به من حفظ الجوار حفظ الجيران » أخرجه أبو نعيم في « الحلية » عن الطبراني وقال : غريب ، وكذا قال الضياء المقدسي .

قلت : وفي سنده عبيد اللّٰه بن محمد العُمري واتهمه الذهبي بوضعه[2] .

وعن أنس بن مالك رضي اللّٰه عنه ، قال : قال رسول اللّٰه ﷺ : « إن أقربكم مني يوم القيامة في كل موطن أكثركم عليَّ صلاة في الدنيا ، من صلى علي في يوم الجمعة وليلة الجمعة قضى اللّٰه له مائة حاجة ، سبعين من حوائج / الآخرة وثلاثين من حوائج الدنيا ، ثم يُوَكِّلُ اللّٰه بذلك ملكاً يدخله في قبري كما تدخل عليكم الهدايا ، يخبرني من صلّى عليَّ باسمه ونسبه إلى عشيرته ، فأثبته عندي في صحيفةٍ بيضاء » رواه البيهقي في « حياة الأنبياء في قبورهم » له بسند ضعيف . وكذا ابن بشكوال وهو عند التيمي في « ترغيبه » ، وعنه ابن عساكر ، ومن طريقه أبو اليمن ، وعند الديلمي في « مسند الفردوس » له وأبي عمرو بن مندة في الأول من « فوائده »

٨٩/ب

(١) الزيادة من المطبوع .

(٢) أبو نعيم في « الحلية » ٣٤٩/٦ ، وفي اسناده عبيد الله بن محمد العمري ، رماه النسائي بالكذب . كما قال الذهبي في « الميزان » ، ورواه العُشاري من حديث محمد بن موسى عن الأصمعي ، ثني محمد بن مروان السدي عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة رفعه . فيه محمد بن مروان السدي وهو متهم بالكذب ، فالحديث موضوع . انظر كلام المصنف رحمه الله تعالى ص ٢٢٧ .

بلفظ « من صلى علي يوم الجمعة وليلة الجمعة مائةً من الصلاة قضى اللّه لـه مائـةَ حاجة ، سبعين من حوائج الآخرة وثلاثين من حوائج الدنيا ، ووكَّلَ اللّه بذلك ملكاً يـدخله عليَّ قبري ، كمـا تدخـل عليكم الهدايـا ، إن علمي بعد مـوتي كعلمي في الحياة » وبعضه تقدم من حديث جابر في الباب الثاني .

وعند ابن عدي والتيمي في « ترغيبه » معنـاه باختصـار ولفظه « أَكْثِـرُوا الصَّلاَةَ عَلَيَّ يَـوْمَ الجُمْعَةِ ، فَـإِنَّ صَلاَتَكُمْ تُعْـرَضُ عَلَيَّ » وفي لفظ للتيمي فقط والـطبـراني بسنـد فيه أبـو ظلال ، وقـد وثق ولا يضر في المتـابعات « أَكْثِـرُوا الصَّلاَةَ عَلَيَّ يَـوْمَ الجُمْعَةِ ، [فَإِنَّ صَلاَتَكُمْ تُعْرَضُ عَلَيَّ يَوْمَ الجُمْعَةِ] ، فَإِنَّهُ أَتَانِي جِبْرِيـلُ عَلَيْهِ السَّـلاَمُ آنِفاً عَنْ رَبِّي عَزَّ وَجَـلَّ قَالَ مَـا عَلَىٰ الأَرْضِ مِنْ مُسْلِمٍ يُصَلِّي عَلَيْكَ مَـرَّةً وَاحِدَةً إِلاَّ صَلَّيْتُ عَلَيْهِ أَنَا وَمَلاَئِكَتِي عَشْراً » .

وعنـه أيضاً رضي اللّه عنـه ، قـال : قـال رسـول اللّه ﷺ : « مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ بَلَغَتْنِي صَلاَتُهُ ، وَصَلَّيْتُ عَلَيْهِ ، وَكُتِبَ لَهُ سِوَى ذَلِكَ عَشْـرُ حَسَنَاتٍ » رواه الـطبراني في « الأوسط » ورجاله ثقات ، لكن فيهم راوٍ لم يعرف .

وعنه أيضاً رضي اللّه عنه قال : قـال رسول اللّه ﷺ : « لُقِّنَ السَّمْـعَ ثَلاَثَـةٌ ، فَالجَنَّةُ تَسْمَعُ وَالنَّارُ تَسْمَعُ وَمَلَكٌ عِنْدَ رَأْسِي يَسْمَعُ ، فَإِذَا قَالَ عَبْدٌ مِنْ أُمَّتِي كَـائِناً مَنْ كَانَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الجَنَّةَ قَالَتِ الجَنَّةُ : اللَّهُمَّ أَسْكِنْهُ إِيَّايَ ، وَإِذَا قَـالَ عَبْدٌ مِنْ أُمَّتِي كَائِناً مَنْ كَانَ : اللَّهُمَّ أَجِرْنِي مِنَ النَّـارِ ، قَالَتِ النَّـارُ : اللَّهُمَّ أَجِرْهُ مِنِّي ، وَإِذَا سَلَّمَ عَلَيَّ رَجُلٌ مِنْ أُمَّتِي قَالَ المَلَكُ الَّذِي عِنْدَ رَأْسِي : يَا مُحَمَّدُ ! هَـذَا فُلاَنٌ يُسَلِّمُ عَلَيْكَ/ فَرُدَّ عَلَيْهِ السَّلاَمُ ، ؛ وَمَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ صَلاَةً صَلَّىٰ اللّهُ عَلَيْهِ وَمَلاَئِكَتُهُ عَشْراً ، وَمَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ عَشْـراً صَلَّىٰ اللّهُ عَلَيْهِ وَمَـلاَئِكَتُهُ مِـائَةً ، وَمَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ مِـائَةً صَلَّىٰ اللّهُ عَلَيْهِ وَمَلاَئِكَتُهُ أَلْفَ صَلاَةٍ وَلَمْ يُمَسَّ جَسَدَهُ النَّارَ» أخرجه ابن بشكوال بِسَنَدٍ لا يصح . ٩٠/أ

وعن أوس بن أوس رضي اللّه عنه ، قال : قال رسول اللّه ﷺ : « مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمَ الجُمْعَـةِ ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ ، وَفِيـهِ قُبِضَ ، وَفِيهِ النَّفْخَـةُ ، وَفِيهِ الصَّعْقَـةُ ،

فَأَكْثِرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ فِيهِ ، فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ » قالوا : يا رسول الله ! وكيف تعرض صلاتنا عليك وقد أرمت ـ يعني بليت ـ قال : « إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَرَّمَ عَلَىٰ الأَرْضِ أَنْ تَأْكُلَ أَجْسَادَ الأَنْبِيَاءِ»[1] رواه أحمد في « مسنده » وابن أبي عاصم في « الصلاة » له ، والبيهقي في « حياة الأنبياء » و« شعب الإيمان » وغيرهما من تصانيفه ، وأبو داود والنسائي وابن ماجة في « سننهم » ، والطبراني في « معجمه » وابن حبان وابن خزيمة والحاكم في « صحاحهم » ، وقال : هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه ، وكذا صححه النووي في « الأذكار » وقال الحافظ عبد الغني : إنه حسن صحيح ، وقال المنذري : إنه حسن ، قال ابن دحية : إنه صحيح محفوظ بنقل العدل عن العدل في كلام له فيه تطويل وتهويل .

قلت : ولهذا الحديث علة خفية وهي أن حسيناً الجُعفي راويه أخطأ في اسم جد شيخه عبد الرحمن بن يزيد حيث سماه جابراً ، وإنما هو تميم كما جزم به أبو حاتم وغيره ، وعلى هذا فابن تميم منكر الحديث ، ولهذا قال أبو حاتم : إن الحديث منكر ، وقال ابن العربي : إنه لم يثبت ، وقال أبو اليمن : إنه غريب ، لكن قد رد هذه العلة الدارقطني وقال : إن سماع حسين من ابن جابر ثابت وإلى هذا جنح الخطيب .

ووقع لأبي اليمن بن عساكر في أول كلام أبي حاتم وهم ، فإنه قال : وراويه هو عبد الرحمن بن يزيد بن عشائر الأزدي ، وليس بعبد الرحمن بن يزيد بن تميم السلمي ، فاعلم ذلك ، نص عليه ابن أبي حاتم عن والده في كتاب « العلل » وما تقدم هو الصواب ، والعلم عند الله تعالى .

---

(١) أبو داود رقم (١٠٤٧) في الصلاة: باب فضل يوم الجمعة وليلة الجمعة، والنسائي ٣/٩١ـ ٩٢ في الجمعة) باب اكثار الصلاة على النبي ﷺ يوم الجمعة ، وأحمد في « المسند » ٤/٨ ، وابن ماجه رقم (١٠٨٥) في إقامة الصلاة : باب في فضل الجمعة ، ورقم (١٦٣٦) في الجنائز : باب ذكر وفاته ودفنه ﷺ ، وصححه النووي في « الأذكار » رقم (٣٤٥) طبعتنا ـ مكتبة دار البيان بدمشق ، وابن حبان رقم (٥٥٠) « موارد » ، والحاكم ١/٢٧٨ ووافقه الذهبي .

تنبيــه : قد وقع/ هذا الحديث عند ابن ماجة في الصلاة من « سننه » فسمى ٩٠/ب الصحـابي شداد بن أوس وذلـك وهم نبه على المـزيُّ وغيره ، وقـد وقـع عنـده في الجنائز على الصواب كما أخرجناه ، ونبهت على ذلك لئلا يظن بعض من لا يحسن أنني حذفته ، والله المستعان .

وعن أبي أمـامة رضي اللّه عنـه ، قـال : قـال رسـول اللّه ﷺ : « أَكْثِـرُوا مِنَ الصَّلاَةِ عَلَيَّ فِي كُلِّ يَوْمِ جُمْعَةٍ ، فَإِنَّ صَلاَةَ أُمَّتِي تُعْرَضُ عَلَيَّ فِي كُلِّ يَوْمِ جُمْعَةٍ ، فَمَنْ كَـانَ أَكْثَرُهُمْ عَلَيَّ صَـلاَةً كَـانَ أَقْـرَبَهُمْ مِنِّي مَنْـزِلَـةً » رواه البيهقي بسنـد حسن لا بأس به ، إلاَّ أن مكحولاً قيل : لم يسمع من أبي أمامة في قول الجمهور ؛ نعم في « مسند الشاميين » للطبراني التصريح بسماعه منه ، وقد رواه أبو منصور الديلمي في « مسند الفردوس » له فاسقط منه ذكر مكحول وسنده ضعيـف ، ولفظه عند الـطبراني « مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ صَلَّىٰ عَلَيْهِ مَلَكٌ حَتَّىٰ يُبَلِّغَنِيها» وقد تقدم في الباب الثاني .

وعن أبي الـدرداء رضي اللّه عنه ، قـال : قال رسـول اللّه ﷺ : « أَكْثِرُوا مِنَ الصَّلاَةِ عَلَيَّ يَوْمَ الجُمْعَةِ ، فَإِنَّهُ يَوْمٌ مَشْهُـودٌ تَشْهَدُهُ المَـلاَئِكَةُ ، وَإِنَّ أَحَـداً لَنْ يُصَلِّيَ عَلَيَّ إِلاَّ عُرِضَتْ عَلَيَّ صَلاَتُهُ حِينَ يَفْرَغُ مِنْهَا » قال : قلت : وبعـد الموت ؟ قـال : « وَبَعْدَ المَوْتِ ، إِنَّ اللَّهَ حَـرَّمَ عَلَىٰ الأَرْضِ أَنْ تَأْكُـلَ أَجْسَادَ الأَنْبِيَـاءِ فَنَبِيُّ اللَّه حَيٌّ يُرْزَقُ»(١) أخرجه ابن ماجة ورجاله ثقات لكنه منقطع .

وأخرجه الطبراني في « الكبير » بلفظ « أَكْثِرُوا الصَّلاَةَ عَلَيَّ يَوْمَ الجُمْعَةِ ، فَإِنَّهُ يَوْمٌ مَشْهُودٌ تَشْهَدُهُ المَلاَئِكَةُ ، لَيْسَ مِنْ عَبْدٍ يُصَلِّي عَلَيَّ إِلاَّ بَلَـغَنِي صَوْتُهُ حَيْثُ كَانَ » قلنـا : وبعد وفـاتك ؟ قـال : « وَبَعْدَ وَفَـاتِي ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَىٰ حَـرَّمَ عَلَىٰ الأَرْضِ أَنْ تَأْكُلَ أَجْسَادَ الأَنْبِيَاءِ » .

---

(١) ابن ماجة رقم (١٦٣٧) ، وقال الحافظ العراقي : اسناده لا يصح .

وكـذا رواه النميـري بلفظ قلنـا : يـا رسـول اللّه ! كيف تبلغـك صــلاتنـا إذا تضمَّنَتْكَ الأرض ؟ قال : « إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَىٰ الأَرْضِ أَنْ تَأْكُلَ أَجْسَادَ الأَنْبِيَـاءِ » وقال العراقي : إن إسناده لا يصح .

٩١/أ وعن أبي مسعود الأنصاري رضي اللّه عنه ، عن النبي ﷺ قال : « أَكْثِرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّـلاَةِ فِي يَوْمِ الجُمْعَـةِ فَإِنَّـهُ لَيْسَ/ أَحَدٌ يُصَلِّي عَلَيَّ يَـوْمَ الجُمْعَةِ إِلَّا عُـرِضَتْ عَلَيَّ صَــلاَتُـهُ » رواه الحاكم[1] ، وقـال : صحيـح الإسنـاد ، والبيهقي في « شعب الإيمان » و « حياة الأنبياء في قبورهم » لـه ، وابن أبي عاصم في « فضـل الصلاة » له ، وفي سنده أبـو رافع وهـو إسماعيـل بن رافع وثقـه البخاري ، وقـال يعقوب بن سفيان : يصلح حديثـه للشواهـد والمتابعـات ، لكن قد ضعفـه النسائي ويحيـى بن معين ، وقيل : إنه منكر الحديث .

وعن عمـر بن الخـطاب رضي اللّه عنـه أن رسـول اللّه ﷺ قــال : « أَكْثِـرُوا الصَّلاَةَ عَلَيَّ فِي اللَّيْلَةِ الزَّهْرَاءِ وَاليَوْمِ الأَغَرِّ فَإِنَّ صَلاَتَكُمْ تُعْرَضُ عَلَيَّ ، فَـأَدْعُو لَكُمْ وَاسْتَغْفِرُ » ذكره ابن بشكوال بسند ضعيف ، والليلة الـزهراء : ليلة الجمعـة ، واليوم الأغر : يومها .

وعن ابن عمـر رضي اللّه عنهما قـال : « أَكْثِرُوا مِنَ السَّـلاَمِ عَلَىٰ نَبِيِّكُمْ كُـلَّ جُمْعَةٍ ، فَإِنَّهُ يُؤْتَىٰ بِهِ مِنْكُمْ فِي كُلِّ جُمْعَةٍ » وفي رواية « فَإِنَّ أَحَداً لاَ يُصَلِّي عَلَيَّ إِلَّا عُرِضَتْ صَلاَتُهُ عَلَيَّ حِينَ يُفْرَغُ مِنْهَا » . ذكره عياض ولم أقف على سنده .

وعن الحسن البصري قال : قال رسول اللّه ﷺ : « أَكْثِـرُوا الصَّلاَةَ عَلَيَّ يَـوْمَ الجُمْعَـةِ فَإِنَّهَـا تُعْرَضُ عَلَيَّ » أخـرجه مُسَـدِدٌ في « مسنـده » وسعيـد بن منصـور في

---

(١) الحـاكم في « المستدرك » ٢/٤٢١ وقـال : هـذا حـديث صحيـح الاسناد ، وتعقبـه الـذهبي فقـال : اسماعيل بن رافع ضعفوه .

« سننه » هكذا مرسلاً .

وعن خالد بن معدان عن النبي ﷺ ، قال : « أَكْثِرُوا الصَّلَاةَ عَلَيَّ فِي كُلِّ يَوْمِ جُمْعَةٍ ، فَإِنَّ صَلَاةَ أُمَّتِي تُعْرَضُ عَلَيَّ فِي كُلِّ يَوْمِ جُمْعَةٍ » أخرجه سعيد بن منصوز في «سننه» هكذا. وقوله: «أَكْثِرُوا» بقطع الهمزة رباعي ، وهذا لاخفاء فيه.

وعن يزيد الرقاشي ، قال : إن ملكاً مُوَكَّلٌ يوم الجمعة بمن صلى على النبي ﷺ يبلغ النبي ﷺ يقول : إن فلاناً من أمتك يصلي عليك[1] رواه بقي بن مخلد ومن طريقه ابن بشكوال . وأخرجه سعيد بن منصور في « سننه » وإسماعيل القاضي في « فضل الصلاة » له لكن بدون يوم الجمعة .

وعن ابن شهاب الزهري رفعه مرسلاً ، قال : « أَكْثِرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ فِي اللَّيْلَةِ الغَرَّاءِ وَاليَوْمِ الأَزْهَرِ ، فَإِنَّهُمَا يُؤَدِّيَانِ عَنْكُمْ ، وَإِنَّ الأَرْضَ لَا تَأْكُلُ أَجْسَادَ الأَنْبِيَاءِ ، وَكُلُّ ابْنُ / آدَمَ يَأْكُلُهُ التُّرَابُ إِلَّا عَجْبَ الذَّنَبِ » أخرجه النميري . وفي رواية زاد فيها « وَمَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصَلِّي عَلَيَّ إِلَّا حَمَلَهَا مَلَكٌ حَتَّىٰ يُؤَدِّيَهَا إِلَيَّ ، وَيُسَمِّيهِ حَتَّىٰ إِنَّهُ لَيَقُولُ : إِنَّ فُلَاناً يَقُولُ : كَذَا وَكَذَا » وهو في « الشِّفا » لعياض من غير عزو .

٩١/ب

وعن أيوب السختياني قال : بلغني ـ والله أعلم ـ أن ملكاً موكل بكل من صلى على النبي ﷺ حتى يبلغه النبي ﷺ . رواه اسماعيل القاضي بسند صحيح[2] .

وعن سليمان بن سحيم ، قال : رأيت النبي ﷺ في النوم[3] فقلت : يا

(١) قال الألباني في تخريج « فضل الصلاة على النبي ﷺ » رقم (٢٧) : اسناده ضعيف ، ويغني عنه الحديث المتقدم (٢١) . اهـ . قلت انظر حديث ابن مسعودوالمتقدم ص (٤٩) و (٢٢٥) .

(٢) قال الألباني في تخريج « فضل الصلاة على النبي ﷺ » رقم (٢٤) : اسناده إلى أيوب صحيح ، وهو مرفوع في صورة (مقطوع) لأنه لا يقال بالرأي ، ويشهد له الحديث المتقدم (٢١) . اهـ . قلت : انظر حديث ابن مسعود المشار إليه اعلاه .

(٣) رؤيا النبي ﷺ في المنام حق . انظر تعليقنا ص (٧٦) .

رسول اللّه ! هؤلاء الذين يأتونـك فيسلمون عليـك أَتَفْقَهُ سـلامهم ؟ قال : نعم وأرد عليهم رواه ابن أبي الدنيا والبيهقي في « حيـاة الأنبياء » و « الشعب » كـلاهما لـه ، ومن طريقه ابن بشكوال .

وقال ابراهيم بن شيبان : حججت فجئت المدينة فتقدمت إلى القبـر الشريف فسلمت على رسول اللّه ﷺ فسمعته من داخل الحجرة يقول : وعليك السلام[1] .

ونحوه مما بلغني عن السيد نور الـدين أبي عبد اللّه محمـد بن عبد اللّه والد السيد عفيف الدين الشـريف الحسني الأبجي أنه في بعض زيـارته للنبي ﷺ سمـع جواب سلامه من داخل القبر الشريف : عليك السلام يا ولدي[1] .

وعن أنس بن مالك رضي اللّه عنه قال : قـال رسول اللّه ﷺ : « حَيَـاتِي خَيْرٌ لَكُمْ تُحَدِّثُونِي وَيُحَـدَّثُ لَكُمْ ، فَإِذَا أَنَـا مِتُّ كَانَتْ وَفَـاتِي خَيْراً لَكُمْ ، تُعْـرَضُ عَلَيَّ أَعْمَالُكُمْ ، فَإِنْ رَأَيْتُ خَيْراً حَمِدْتُ اللَّهَ ، وَإِن رَأَيْتُ غَيْـرَ ذَلِكَ اسْتَغْفَـرْتُ اللَّهَ لَكُم» أخرجه الحارث في « مسنده »[2] .

وفي « مسند الدارمي » أنـه لما كـان أيام الحـرة لم يُؤَذَّنْ في مسجد النبي ﷺ ثـلاثاً ولم يقم ، وأن سعيـد بن المسيب لم يبرح مقيمـاً في المسجد وكـان لا يعرف وقت الصلاة إلَّا بهمهمة يسمعها من قبر النبي ﷺ[3] .

وعن أبي الخير الأقطع ، قال : دخلت المدينة وأنا بفاقة فأقمت خمسة أيام ما ذقت ذواقـاً ، فتقـدمت إلى القبـر الشـريف وسلمت على النبي ﷺ وعلى أبي بكـر وعمـر رضي اللّه عنهما ، وقلت : أنـا ضيفك الليلة يـا رسول اللّه ! وتنحيت ونمت خلف المنبر ، فرأيت النبي ﷺ في المنام وأبو بكر عن يمينه وعمر عن شماله وعلي

---

(١) هذه الأخبار والتي تليها تحتاج إلى نقل صحيح لأنها تتعلق بالأمور الغيبية والله تعالى أعلم .

(٢) الحديث ضعيف كما قال الألباني في « الأحاديث الضعيفة » رقم (٩٧٥) .

(٣) الدارمي رقم (٩٤) في المقدمة : باب ما أكرم الله تعالى نبيه ﷺ بعـد موتـه ، قال أخبـرنا مـروان بن محمد عن سعيد بن عبد العزيز قال لما كان أيام الحرة . . . فذكره .

بين يديه ، فحركني علي وقال : قم قد جاء رسول اللّه ﷺ ، فقمت/ إليه ، وقبلت ١/٩٢أ
بين عينيه ، فدفع إلي رغيفاً ، فأكلت نصفه وانتبهت ، فإذا في يدي نصف رغيف
رواه أبو عبد الرحمن السلمي .

وقال شيرويه : [سمعت عبد اللّه بن المكي يقول] سمعت أبا الفضل القرمساني يقول : جاء رجل من خراسان ، فقال : إنَّ رسول اللّه ﷺ أتاني في منامي وأنا في مسجد بالمدينة وقال : إذا أتيت همدان فاقرأ على أبي الفضل بن زِيْرَك مني السلام . قلت : يا رسول اللّه ! لماذا ؟ قال : لأنه يصلي علي في كل يوم مائة مرة ثم قال : أسألك أن تعلمنيها ، فقلت : إني أقول كل يوم مائة مرة أو أكثر ، اللهم صلِّ على محمد النبي الأمي وعلى آل محمد ، جزى اللّه محمداً ﷺ عنّا ما هو أهله ، فأخذها عني وحلف أنه ما كان يعرفني ولا يعرف اسمي حتى عرَّفه له رسول اللّه ﷺ ، قال : فعرضت عليه برّاً لأني ظننته متزيِّداً في قوله فما قَبِلَ مني وقال : ما كنت لأبيع رسالة رسول اللّه ﷺ بعَرَضٍ من الدنيا ومضى فما رأيته بعد .

ويحكى أن رجلاً يقال له : محمد بن [illegible] ، قال : مضيت إلى بغداد لأقرأ على أبي بكر بن مجاهد المقرىء ، فبينا نحن نقرأ عليه يوماً من الأيام وكنا جماعة ، إذ دخل عليه شيخ وعليه عمامة رثة ، وقميص رث ، ورداء رث ، فقام الشيخ أبو بكر له وأجلسه مكانه واستخبره عن حاله وحال صبيانه ، فقال له : ولد لي مولود وقد طلبوا مني سمناً وعسلاً ولم أملك ذرة ، قال الشيخ أبو بكر : فنمت وأنا حزين القلب ، فرأيت النبي ﷺ في منامي ، فقال لي : ما هذا الحزن اذهب إلى علي بن عيسى الوزير ، وزير الخليفة فاقرأ عليه السلام وقل له بعلامة أنك لا تنام كل ليلة جمعة إلَّا بعد أن تصلي عليَّ ألف مرة ، وهذه الجمعة صليت ليلتها علي سبع مائة مرة، ثم جاءك رسول الخليفة فدعاك إليه ، فمضيت، ثم رجعت فصليت عليَّ حتى أتممت ألف مرة ، سلّم إلى أبي المولود مائة دينار ليستعين بها عليَّ مصالحه . قال : فقام أبو بكر بن مجاهد المقرىء مع أبي المولود فمضيا إلى دار

٩٢/ب الوزير ، فدخلا عليه/ ، فقال الشيخ أبو بكر للوزير : هذا الرجل أرسله إليك رسول اللَّه ﷺ ، فقام الوزير وأجلسه مكانه ، وسأله عن القصة ، فقصها عليه ، ففرح الوزير وأمر غلامه بإخراج بَدْرَةٍ ، فوزن منها مائة دينار وسلمها لأبي المولود ، ثم وزن أخرى ليُعطيها للشيخ أبي بكر فامتنع من أخذها ، فقال له الوزير : خذها لبشارتك لي بهذا الخبر الصادق فقد كان هذا الأمر سِرّاً بيني وبين اللَّه عز وجل وأنت رسول رسول اللَّه ﷺ ، ثم وزن مائة أخرى ، وقال له : خذها لك ببشارتك بعلم رسول اللَّه ﷺ بصلاتي عليه كل ليلة جمعة ، ثم وزن مائة أخرى وقال لي : خذها لتعبك في المجيء إلينا ها هنا . وجعل يزن مائة بعد مائة حتى وزن ألف دينار ، فقال له الرجل : أنا لا آخذ إلَّا ما أمرني به رسول اللَّه ﷺ .

وذكر أبو عبد اللَّه بن النعمان أنه سمع عبد الرحيم بن عبد الرحمن بن أحمد يقول : أصابني وجع في يدي من وقعة وقعتها في حمام فَوَرِمَتْ يَدِي ، فبتُّ ليلة متوجعاً ، فرأيت النبي ﷺ في المنام ، فقلت : يا رسول اللَّه ! فقال لي : أوحشتني صلاتك عليَّ يا ولدي ، فأصبحت وقد زال الورم والوجع ببركته ﷺ .

ويحكى عن العُتْبِي أنه قال : كنت جالساً عند قبر النبي ﷺ فجاء أعرابي ، فقال : السلام عليك يا رسول اللَّه ! سمعت اللَّه يقول : ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاؤُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّاباً رَحِيماً ﴾ [النساء: ٦٤] وقد جئتك مستغفراً من ذنبي مستشفعاً بك إلى ربي وأنشأ يقول :

يَا خَيْرَ مَنْ دُفِنتْ بِالقَاعِ أَعْظُمُهُ ... فَطَابَ مِن طِيبِهِنَّ القَاعُ وَالأَكَمُ
نَفْسِي الفِدَاءُ لِقَبْرٍ أَنْتَ سَاكِنُهُ ... فِيهِ العَفَافُ وَفِيهِ الجُودُ والكِرَمُ

ثم انصرف ، فحملتني عيناي فرأيت النبي ﷺ في النوم ، فقال : يا عُتْبِيُّ الْحق الأعرابي فبشِّره بأن اللَّه تعالى قد غفر له .

٩٣/أ ونحوه عند/ ابن بشكوال من حديث محمد بن حرب الباهلي ، قال : دخلت المدينة فانتهيت إلى قبر النبي ﷺ ، فإذا أعرابي يُوْضِعُ عن بعيره فأناخه وعقله ، ثم

دخل إلى القبر فسلم سلاماً حسناً ودعا دعاء جميلاً ، ثم قال : بأبي أنت وأمي يا رسول اللّه ! إن اللّه خصَّك بوحيه وأنزل عليك كتاباً وجمع لك فيه علم الأولين والآخرين ، وقال في كتابه وقوله الحق البيّن : ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاؤُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّاباً رَحِيماً ﴾ [النساء: ٦٤] وقد أتيتك مقراً بذنبي مُسْتَشْفِعاً بك إلى ربِّك وهو ما وعدك ثم التفت إلى القبر فذكر البيتين وزاد بينهما :

أَنْتَ النَّبِيُّ الَّذِي تُرْجَىٰ شَفَاعَتُهُ ... عِنْدَ الصِّرَاطِ إِذَا مَا زَلَّتِ القَدَمُ

قال : ثم ركب راحلته ، فما أشك إن شاء اللّه إلاَّ أنه راح بالمغفرة . ونحوه عند البيهقي في « شعب الإيمان » .

وهذه فوائد نختم بها الباب الرابع :

الأولى : روينا عن أبي عبد الرحمن المقري أنَّ رده ﷺ مختص بمن سلم عليه حال زيارته .

قلت : وفي ذلك نظر لعموم الحديث المذكور فدعوى التخصيص كما قاله أبو اليمن بن عساكر يحتاج إلى دليل [و] لا سيما وشواهد هذا المعنى كثيرة .

وأيضاً فقد قال أبو اليمن : إذا جوز رَدُّه ﷺ على من يسلم عليه من الزائرين لقبره جُوِّزَ ردُّه على من يسلم عليه من جميع الآفاق من جميع أُمته على بعد شُقته انتهى . وأنشد بعضهم قوله :

أَلَا أَيُّهَا الغَادِي إِلَىٰ يَثْرِبٍ مَهْلاً ... لِتَحْمِلَ شَوْقاً مَا أُطِيقُ لَهُ حَمْلاَ
تَحَمَّلْ رَعَاكَ اللَّهُ مِنِّي تَحِيَّةً ... وَبَلِّغْ سَلَامِي رُوحَ مَنْ طَيْبَةَ حَلاَّ
وَقِفْ عِنْدَ ذَاكَ القَبْرِ فِي الرَّوْضَةِ الَّتِي ... تَكُونُ يَمِيناً لِلْمُصَلِّي إِذَا صَلَّىٰ
وَقُمْ خَاضِعاً فِي مَهْبَطِ الوَحْيِ خَاشِعاً ... وَخَفِّضْ هُنَاكَ الصَّدْرَ وَاسْتَمِعْ لِمَا يُتْلَىٰ
وَنَادِ سَلَامَ اللَّهِ يَا قَبْرَ أَحْمَدٍ ... عَلَىٰ جَسَدٍ لَمْ يَبْلُ قَبْلُ وَلَا يَبْلَى

تُـرَانِي أَرَانِي عِـنْـدَ قَـبْـرِكَ وَاقِـفـاً   يُنَادَيْـكَ عَبْـدٌ مَا لَـهُ غَيْرُكُمْ مَـوْلَىٰ
وَتَسْمَـعُ عَنْ قُـرْبٍ صَلاَتِي كَمِثْلِ مَا   تُـبَلَّغُ عَـنْ بُعْـدٍ صَـلاَةَ الَّـذِي صَلَّى
٩٣/ب / أُنَـادِيـكَ يَـا خَيْـرَ الخَـلاَئِقِ وَالَّـذِي   بِـهِ خَتَمَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ وَالـرُّسْـلاَ
نَبِيُّ الهُـدَىٰ لَـوْلاَكَ لَمْ يُعْـرَفُ الهُـدَىٰ   وَلَـوْلاَكَ لَمْ نَعْـرِفْ حَـرَاماً وَلاَ حِـلاّ
وَلَـوْلاَكَ لاَ وَالـلَّهِ مَـا كَـانَ كَـائِـنٌ   وَلَـمْ يَخْـلُقِ الـرَّحْمَـنُ جُـزْأً وَلاَ كُـلاَّ

الثانية : قـوله في الحـديث « أَرَمْتَ » هو بفتـح الهمزة والـراء وسكون الميم وفتح التاء المخففـة ، وزن ضربت . قـال الخطابي أصله أَرَمَمْتَ أي صِـرْتَ رَميماً فحذفوا احـدى الميمين وهي لغة لبعض العـرب كما قـالوا ظَلْتُ افعـل أي ظللتُ ، وأَحَسْتُ بمعنى أَحَسَسْتُ في نظائر لذلك كثيرة والرَّميمُ والرِّمة : العظام الباليـة وقال غيره : إنَّمَا هو أَرَمَّتْ بفتح [الهمزة] والراء والميم المشـددة وإسكان التـاء أي أَرَمَّت العِظَام . وقيل : إنَّه يروى بضم الهمزة وكسر الراء ، وقيل غير ذلك ، واللَّه أعلم .

الثالثة قوله : « أَكثروا » قال أبو طالب المكي صاحب « القوت » : أقـل ذلك ثلاث مئة مَرَّةٍ .

قلت : ولم أقف على مستنـده في ذلك ، ويحتمـل أن يكون تلقى ذلـك عن أحد من الصالحين إما بالتجـارب أو بغيره ، أو يكـون ممن يرى بـأن الكثرة أقـل ما يحصل بثلاث مئة ، كما حكوا في المتواتر قولاً أن أقل ما يحصل التواتر بثلاث مئـة وبضعـة عشر ، ويكـون هنا قـد ألغي الكسر الـزائـد على المئين ، والعلم عنـد اللَّه تعالى .

الرابعة : كفى بالعبد شرفاً أن يذكر اسمه بالخير بين يدي رسول اللَّه ﷺ فقد قيل في هذا المعنى :

وَمَنْ خَـطَرَتْ مِنْـهُ بِبَـالِـكَ خَـطْرَةٌ   حَقِيْقٌ بِـأَنْ يَسْمُـو وَأَنْ يَتَـقَـدَّمـا

وقال الآخر :

أَهْـلاً بِمَـا لَمْ أَكُنْ أَهْـلاً لِمَـوْقِعِـهِ   قَـوْلُ المُبَشِّـرِ بَعْـدَ اليَـأْسِ بِـالفَـرَجِ

لَـكَ البِشَـارَةُ فَـاخْلَعْ مَـا عَلَيْـكَ فَقَـدْ ... ذُكِـرْتَ ثَمَّ عَلَىٰ مَـا فِيـكَ مِنْ عِـوَجِ

قلت : وقد أخبرني بعض الثقات من أصحاب الشيخ أحمد بن رسـلان وغيره من الأولياء المعتبرين ـ ختم اللّٰه لنـا وله بـالصالحـات ـ أنه رأى رسـول اللّٰه ﷺ في المنام وأنه أحضر إليه هذا/ الكتاب ووضعـه بين يديـه وأقره ﷺ على ذلـك في منام طـويل ، فتـزايد سروري بـذلك وتـرجَيْتُ حصـول القبـول له من اللّٰه [تعـالى] ورسوله ، ومزيد الثـواب في الدارين إن شـاء اللّٰه تعالى بغيـر مين ، فأكثـر من ذكر نبيـك بإحسـان وأدم الصلاة عليـه بالجنـان واللسان ، فـإن صلاتـك تبلغـه وهـو في ضريحه ، واسمك معروض على روحه ﷺ .

1/94

الخامسة : قال صاحب « سلاح المؤمن » : قوله عليه الصـلاة والسلام : « لا تجعلوا قبري عيداً » يحتمل أن يكون المراد به الحث على كثرة زيارتـه ، ولا يجعل كالعيد الذي لا يأتي في العام إلاَّ مرتين . ويؤيد هذا قوله ﷺ : « لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قُبُوراً » أي لا تتركوا الصلاة في بيوتكم حتى تجعلوها كالقبور التي لا يصلى فيهـا . انتهى . وفي هذا نظر ، والظاهر أنَّه ﷺ إنما أشار بذلك إلى ما في الحـديث الآخر من نهيه عن اتخاذ قبره مسجداً ، أو يكون المراد بقـوله : « لَا تَجْعَلُوا قَبْـرِي عِيداً » أي من حيث الاجتماع ، وقد تقدم في أحاديث الباب ما يقرب من هذا .

وذكر بعض شراح « المصابيح » ما نصه : «في الكلام حذف تقـديره لا تجعلوا زيـارة قبـري عيـداً ، ومعنـاه النهي عن الاجتمـاع لـزيـارتـه عليـه الصـلاة والسـلام اجتمـاعهم للعيد ، وقـد كانت اليهـود والنصـارى يجتمعـون لـزيـارة قبـور أنبيـائهم ويشتغلون باللهو والطرب ، فنهى النبي ﷺ أمته عن ذلك . وقيل : يحتمل أن يكون نهيه عليه الصلاة والسلام لرفع المشقـة عن أمته أو لكـراهة أن يتجـاوزوا في تعظيم قبره غاية التجاوز » .

قلت : والحث على زيارة قبره الشريف قد جـاء في عدة أحـاديث لو لم يكن منها إلاَّ وعد الصادق المصدوق ﷺ بوجوب الشفاعة وغير ذلك لزائره لكان كافياً في

الدلالة على ذلك[1] . وقد اتفق الأئمة من بعد وفاته ﷺ إلى زمانا هذا على أن ذلك من أفضل القربات .

وقال شيخ الإسلام أبو الحسن السبكي في « شفاء السِّقام » له : اعتمد جماعة من الأئمة على هذا الحديث/ يعني حديث « مَا مِنْ أَحَدٍ يُسَلِّمُ عَلَيَّ إِلَّا رَدَّ اللَّهُ عَلَيَّ رُوحِي . . . » الحديث في استحباب زيارة قبر النبي ﷺ قال : وهو اعتماد صحيح ، لأن الزائر إذا سلم وقع الرد عليه عن قرب ، وتلك فضيلة مطلوبة يسرها اللّه لنا .

٩٤/ب

عوداً على بدء . وقوله : « وَلَا تَتَّخِذُوا بُيُوتَكُمْ قُبُوراً » .

اختلف العلماء في معناه ، فترجم له البخاري كراهة الصلاة في المقابر ، فدل على أن معناه عنده لا تجعلوها كالمقابر التي تكره الصلاة فيها .

وقال غيره: بل معناه اجعلوا من[2] صلاتكم في بيوتكم ولا تجعلوها قبوراً، لأن العبد إذا مات وصار في قبره لم يصلِّ ولم يعمل ، وهذا هو الظاهر .

وقال ابن الأثير : إنه أَوْجَهُ وسبقه ابن قُرْقُول ، فقال في « المطالع » : إنه أولى لقوله في الحديث الآخر « اجْعَلُوا مِنْ صَلَاتِكُمْ فِي بُيُوتِكُمْ وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُوراً » .

وقد قال ابن التين : تَأَوَّله البخاري على كراهة الصلاة في المقابر ، وتأوله جماعة على أنه إنما فيه الندب إلى الصلاة في البيوت ، إذ الموتى لا يصلُّون ، كأنه قال : لا تكونوا كالموتى الذين لا يصلّون في بيوتهم وهي القبور ، الى آخر كلامه .

ويحتمل أيضاً أن المراد النهي عن دفن الموتى في البيوت ، وقواه شيخنا ، وقال : إنه ظاهر لفظ الحديث ، لكن قد قال الخطابي : إنه ليس بشيء فقد دفن

---

(١) انظر « الفتح » ٣/٦٥ ، و« سير أعلام النبلاء » ٤/٤٨٤ ـ ٤٨٥ .

(٢) من صلاتكم : بعض صلاتكم وهي السنن الراتبة .

رسول اللّه ﷺ في بيته الذي كان يسكنه أيام حياته . وتعقبه الكرماني بأن ذلك من خصائصه ، وأشار إلى ما ورد ، « مَا قُبِضَ نَبِيٌّ إلَّا دُفِنَ حَيْثُ يُقْبَضُ »(1) .

وقال الخطابي أيضاً : يحتمل أن المراد لا تجعلوا بيوتكم وطناً للنوم فقط ، لا تصلون فيها ، فإن النوم أخو الموت ، والميت لا يصلي .

وقال التُّوْرَبْشِي : مع ذكر الاحتمالات الثلاثة السابقة يحتمل أيضاً أن يكون المراد أن من لم يصل في بيته جعل نفسه كالميت وبيته كالقبر . انتهى .

وقد ورد ما يؤيد هذا ففي « صحيح مسلم » « مَثَلُ البَيْتِ الَّذِي يُذْكَرُ اللَّهُ فِيهِ وَالبَيْتِ الَّذِي لَا يُذْكَرُ اللَّهُ فِيهِ ، كَمَثَلِ الحَيِّ وَالمَيِّتِ »(2) واللّه أعلم .

السادسة : يؤخذ من هذه الأحاديث / أنه ﷺ حي على الدوام ، وذلك أنه محال عادةً أن يخلو الوجود كله من واحد يسلّم عليه في ليلٍ ونهارٍ ، ونحن نؤمنُ ونصدِّق بأنه ﷺ حي يرزق في قبره ، وأن جسده الشريف لا تأكله الأرض ، والإجماع على هذا ، وزاد بعض العلماء : الشهداء والمؤذنين ، وقد صح أنه كشف عن غير واحد من العلماء والشهداء فوجدوا لم تتغير أجسامُهم ، حتى الحِنَّاء وجدت في بعضهم لم تتغير عن حالها ، والأنبياء أفضل من الشهداء جزماً . ٩٥/أ

قلت : وقد جمع البيهقي جُزْءاً في «حياة الأنبياء في قبورهم » واستدل بغالب ما تقدم وبحديث أنس « الأَنْبِيَاءُ أَحْيَاءٌ فِي قُبُورِهِمْ يُصَلُّونَ » أخرجه من طريق يحيى بن أبي بكير وهو من رجال الصحيح ، عن المستلم بن سعيد وقد وثقه أحمد وابن حبان ، عن الحجاج بن الأسود ، وهو ابن أبي زياد البصري وقد وثقه أحمد

---

(1) الترمذي رقم (١٠١٨) من حديث أبي بكر رضي الله عنه ، وله طرق شواهد فهو حديث صحيح . انظر « أحكام الجنائز » للألباني ص ١٣٧ ـ ١٣٨ .

(2) البخاري رقم (٦٤٠٧) في الدعوات : باب فضل ذكر الله عز وجل ومسلم رقم (٧٧٩) في صلاة المسافرين : باب استحباب صلاة النافلة في بيته ، من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه .

وابن معين ، عن ثابت البناني عنه ، وأخرجه أيضاً أبو يعلى في « مسنده » من هذا الوجه ، وكذا البزار لكن وقع عنده عن حجّاج الصواف وهو وهم ، والصواب حجّاج بن الأسود كما صرح به البيهقي في روايته وصححه البيهقي . وأخرجه أيضاً من طريق الحسن بن قتيبة عن المُسْتلم ، وكذا أخرجه البزار وابن عدي والحسن ضعيف ، وأخرجه البيهقي أيضاً من رواية محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى أحد فقهاء الكوفة عن ثابت بلفظ آخر قال : « إِنَّ الأَنْبِيَاءَ لا يُتْرَكُونَ فِي قُبُورِهِمْ بَعْدَ أَرْبَعِينَ لَيْلَةٍ، وَلَكِنَّهُمْ يُصَلُّونَ بَيْنَ يَدَي اللَّهِ حَتَّىٰ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ»[1] ومحمد سيء الحفظ .

وذكر الغزالي ثم الرافعي حديثاً مرفوعاً « أنا أكرم على ربي من أن يتركني في قبري بعد ثلاث » ولا أصل له ، إلَّا إن أخذ من رواية ابن أبي ليلى هذه وليس الأخذ بجيّدٍ كما قاله شيخنا ، لأنّ رواية ابن أبي ليلى قابلة للتأويل .

قال البيهقي : إن صح فالمراد أنهم لا يتركون يصلون إلَّا هذا القدر ، ثم يكونون مصلين بين يدي اللَّه ، قال : وشاهد الحديث الأول ما ثبت في « صحيح /مسلم» من رواية حماد بن سلمة عن أنس رفعه « مَرَرْتُ بِمُوسَىٰ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِيَ عِنْدَ الكَثِيبِ الأَحْمَرِ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي قَبْرِهِ »[2] . ٩٥/ب

وأخرجه أيضاً من وجه آخر عن أنس فإن قيل هذا خاص بموسى ، قلنا : قد وجدنا له شاهداً من حديث أبي هريرة أخرجه مسلم أيضاً من طريق عبد اللَّه بن الفضل عن أبي سلمة عن أبي هريرة رفعه « لَقَدْ رَأَيْتَنِي فِي الحِجْرِ وَقُرَيْشٌ تَسْأَلُنِي

---

(١) الرواية الأولى صحيحة كما في « الأحاديث الصحيحة » رقم (٦٢١) ، والرواية الثانية ضعيفة كما في « الأحاديث الضعيفة » رقم (٢٠٢) .

(٢) مسلم رقم (٢٣٧٥) في الفضائل : باب من فضائل موسى ﷺ ، والنسائي ٢١٥/٣ في قيام الليل : باب ذكر صلاة نبي الله موسى عليه السلام وذكر الاختلاف على سليمان التيمي فيه ، وأحمد في « المسند » ١٤٨/٣ و ٢٤٨ .

عَنْ مَسْرَايَ . . . » الحديث . وفيه « وَقَدْ رَأَيْتَنِي فِي جَمَاعَةٍ مِنَ الأَنْبِيَاءِ ، فَإِذَا مُوسىٰ قَائِم يُصَلِّي ، فَإِذَا رَجُلٌ ضَرْبٌ جَعْدٌ كَأَنَّهُ [مِنْ رِجَالِ شَنُوءَةَ]. وفيه إِذَا عِيسَى بنُ مَرْيَمَ قَائِمٌ يُصَلِّي أَقْرَبَ النَّاسِ بِهِ شَبْهاً عُـرْوَةُ بنُ مَسْعُودٍ ، وَإِذَا إِبْـرَاهِيمُ قَائِمٌ يُصَلِّي أَشْبَـهُ النَّـاسِ بِهِ صَاحِبُكُمْ فَحَانَتِ الصَّلاَةُ فَأَمَمْتُهُمْ »[1] قال البيهقي : وفي حديث سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أنه لقيهم ببيت المقدس .

وفي حديث أبي ذر ومالك بن صعصعة في قصة المعراج أنه لقيهم في جماعة من الأنبيـاء بالسمـوات فكلمهم وكلموه[2] ، وكـل ذلـك صحيـح لا يخـالـف بعضـه بعضاً ، فقد يَرَى موسى عليه السلام قائماً يصلي في قبره ثم يُسْـرى بموسى وغيـره الى بيت المقدس ، كما أسرى بنبينا فيراهم فيه ، ثم يعرج بهم الى السموات كمـا عرج بنبينا فيـراهم فيها ، كمـا أخبر . قـال : وحلولهم في أوقات مختلفـة لمواضـع مختلفـة جائـز في العقل ، كمـا ورد به خبـر الصـادق ، وفي كـل ذلـك دلالـة على حياتهم . انتهى .

ومن أدلـة ذلك أيضـاً قولـه تعالى : ﴿ وَلاَ تَحْسَبَنَّ الَّـذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتاً بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴾ [آل عمران: ١٦٩] فإن الشهادة حاصلة له ﷺ على أتم الوجوه لأنه شهيد الشهداء . وقد صـرّح ابن عباس وابن مسعـود وغيرهمـا رضي اللَّه عنهم بأنه ﷺ مات شهيداً ، واللَّه الموفق .

وعن الحسن البصـري مـرفـوعـاً : « لاَ تَـأْكُـلُ الأَرْضُ جَسَـدَ مَنْ كَلَّمَ رُوحُ القُدُسِ » وهو مرسل حسن .

فإن قلت : فقولـه : « إِلاَّ رَدَّ اللَّهُ عَلَيَّ رُوحِي » لا يلتئم مع كـونه حيًّـا عـلى

---

(١) مسلم رقم (١٧٢) في الإيمان : باب ذكر المسيح بن مريم والمسيح الدجال .

(٢) تقدم تخريجه (٤٧) رقم (٢) من حديث أنس رضي الله عنه .

١/٩٦ الدوام/ بل يلزم منه أن تتعدد حياته ووفاته في أقل من ساعة إذ الوجود لا يخلو من مُسْلمٍ يسلم عليه كما تقدم ، بل يتعدد السلام عليه في الساعة الواحدة كثيراً .

فالجواب كما قال الفاكهاني وغيره : أن نقول المراد بالروح هنا النطق مجازاً ، فكأنه ﷺ قال : إلاَّ رد اللَّه إلي نطقي ، وهو ﷺ حي على الدوام لكن لا يلزم من حياته النطق ، فاللَّه سبحانه وتعالى يرد عليه النطق عند سلام كل مسلم عليه ، وعلاقة المجاز أن النطق من لازمه وجود الروح ، كما أن الروح من لازمه وجود النطق بالفعل أو القوة ، فعبّر ﷺ بأحد المتلازمين عن الآخر .

ومما يحقق ذلك أن عود الروح لا يكون إلاَّ مرتين بدليل قوله تعالى : ﴿ رَبَّنَا أَمَتَّنَا اثْنَتَيْنِ وَأَحْيَيْتَنَا اثْنَتَيْنِ﴾ [غافر:١١] وكما قالوا أيضاً في قوله: «يُغَانُ عَلَىٰ قَلْبِي»[1] أنه ليس المراد به وسوسة ولا رَيْناً وإن كان أصل الغين ما يتغشى القلب ويغطيه ، إنما أشار بذلك إلى ما يحصل له من السهو والفترة عن مداومة الذكر ، ومشاهدة الحق بما كلفة من أعباء أداء الرسالة وحمل الأمانة مع ملازمة طاعة ربه وعبادة خالقه في ذلك كله ، كما بسطه عياض في « الشِّفا » .

وأجاب البيهقي بما حاصله أن المعنى إلاّ وقد رد اللَّه علي روحي ، يعني أن النبي ﷺ عقب ما مات ودفن رد اللَّه عليه رُوحَهُ لأجل سلام من يسلم عليه ، واستمرت في جسده ﷺ إلاَّ أنها تعاد ثم تنزع ثم تعاد .

وأجاب بعض العلماء بتسليم ظاهره لكن بدون فزع ولا مشقة . وقال غيره ان المراد بالروح الملك الموكل بذلك .

وأجاب السبكي الكبير بجواب آخر حسنٍ جداً فقال : يحتمل أن يكون رداً معنوياً ، وأن تكون رُوحُه الشريفة مشتغلة بشهود الحضرة الإلَهيَّة والملأ الأعلى عن

---

(١) روى مسلم رقم (٢٧٠٢) عن الأغر المزني رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « إنه ليغان على قلبي وإنّي لأستغفر الله في اليوم مائة مرة » .

هذا العالم ، فإذا سلم عليه أقبلت روحه الشريفة على هذا العـالم ليدرك سـلام من يسلم عليه ويرد عليه .

وحينئذ فقد حصلنا على خمسة أجوبة عندي في ثالثها وقفة ، وقـد استشكـل / الأخيـر من جهة أخـرى ، وهو أنـه يستلزم استغراق الـزمان كله في ذلـك لاتصال ٩٦/ب الصـلاة عليه والسـلام في أقـطار الأرض ممن لا يحصى كثـرة ، وأجيب بـأن أمـور الآخرة لا تدرك بالعقل ، وأحوال البرزخ أشبه بأحوال الآخرة ، والله أعلم .

السابعة : قوله في أثر ابن شهاب « يؤدِّيان عنكم » ، هو بكسر الدال المهملة المشدَّدة أي أن الليلة واليوم يؤديـان ذلك عنكم ، وقـوله فيـه « إنه » بكسـر الهمزة، والله أعلم .

* * *

الباب الخامس في الصلاة عليه ﷺ
في أوقات مخصوصة

كالفراغ من الوضوء والتيمم والغسل من الجنابة والحيض ، وفي الصلاة وعقبها ، وعند إقامتها وتأكدها بعد الصبح والمغرب ، وفي التشهد والقنوت ، وعند القيام للتهجد وبعده ، والمرور بالمساجد ورؤيتها ودخولها والخروج منها ، وبعد إجابة المؤذن ، وفي يوم الجمعة وليلتها ، والسبت والأحد والاثنين والثلاثاء ، وخطبة الجمعة والعيدين ، والاستسقاء والكسوفين ، وفي أثناء تكبيرات العيد والجنازة ، وعند إدخال الميت القبر ، وفي رجب وشعبان ، وعند رؤية الكعبة ، وفوق الصفا والمروة ، وعند الفراغ من التلبية واستلام الحجر والملتزم ، وفي عشية عرفة ومسجد الخيف ، وعند رؤية المدينة ، وزيارة قبره ووداعه ورؤية آثاره الشريفة ومواطئه ومواقفه مثل بدر وغيرها ، وعند الذبيحة ، والبيع ، وكتابة الوصية ، والخطبة للتزوج ، وفي طرفي النهار ، وعند إرادة النوم والسفر وركوب الدابة ، ولمن قلَّ نومه ، وعند الخروج إلى السوق أو الدعوة ، ودخول المنزل ، وافتتاح الرسائل ، وبعد البسملة ، وعند الهم والكرب والشدائد والفقر والغرق والطاعون ، وفي أول الدعاء وأوسطه وآخره ، وعند طنين الأذن وخدر الرجل والعطاس والنسيان ، واستحسان الشيء ، وأكل الفجل ، ونهيق الحمير ، والتوبة من الذنب وما يعرض من الحوائج ، وفي الأحوال كلها/ ، ولمن اتهم وهو بريء ، وعند لقاء الأخوان ، وتفرق القوم وعند اجتماعهم ، وختم القرآن ٩٧/أ

ولحفظه ، وعند القيام من المجلس ، وفي كل موضع يجتمع فيه لذكر اللَّه ، وافتتاح كل كلام ، وعند ذكره ونشر العلم ، وقراءة الحديث ، والافتاء ، والوعظ ، وكتابة اسمه وثواب كتابتها[1] ، وما قيل فيمن أغفله ، وغير ذلك من الفوائد المهمة صلى الله عليه وسلم تسليماً .

فأما بعد الفراغ من الوضوء فقد نقله النووي في « الأذكار » عن الشيخ نصر ، ولم يذكر في ذلك حديثاً ، وقد جاء عن عبد اللَّه بن مسعود رضي اللَّه عنه قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « إِذَا فَرِغَ أَحَدُكُمْ مِنْ طُهُورِهِ فَلْيَقُلْ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، ثُمَّ لِيُصَلِّ عَلَيَّ ، فَإِذَا قَالَ ذَلِكَ فُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الرَّحْمَةِ » رواه أبو الشيخ الحافظ في « كتاب الثواب وفضائل الأعمال » له . ومن طريقه أبو موسى المديني ، وفي سنده محمد بن جابر ، وقد ضعفه غير واحد . وقال البخاري : ليس بالقوي يتكلمون فيه ، رَوَى مناكير . انتهى .

وقد رويناه في « الترغيب » للتيمي بسند ليس فيه محمد لكنه ضعيف أيضاً ولفظه « إِذَا تَطَهَّرَ أَحَدُكُمْ فَلْيَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ ، فَإِنَّهُ يُطَهِّرُ جَسَدَهُ كُلَّهُ ، وَإِن لَمْ يَذْكُر أَحَدُكُمْ اسْمَ اللَّهِ عَلَىٰ طَهُورِهِ [لَمْ يُطَهَّرْ مِنْهُ إِلَّا مَا مَرَّ عَلَيْهِ المَاءَ ، فَإِذَا فَرَغَ أَحَدُكُمْ مِنْ طُهُورِهِ][2] فَلْيَشْهَدْ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، ثُمَّ لِيُصَلِّ عَلَيَّ ، فَإِذَا قَالَ ذَلِكَ فُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الرَّحْمَةِ » .

وقد أخرجه الدارقطني والبيهقي وقالا : ضعيف ، ورواه الحافظ أبو بكر الإسماعيلي في جمعه لحديث الأعمش بلفظ إلَّا أنه قال : « وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ ، وَيُصَلِّي عَلَيَّ » وفي سنده عمرو بن شمر وهو متروك ، ورواه أبو نعيم في « تاريخ أصبهان » من وجه آخر بلفظ : « إذا فرغ أحدكم من طهوره فشهد أن لا

---

(١) لعل الصواب : كتابته .

(٢) الزيادة من المطبوع .

إلـه إلَّا اللَّه وأن محمداً عبـده ورسولـه ، ثم يصلّي عليّ ، فإذا قـال ذلك فتحت لـه أبواب الجنة » قال أبو موسى : وهذا الحديث مشهور له طرق عن عمـر بن الخطاب وعقبة بن عامر وثوبان وأنس لكن بدون الصلاة .

قلت : وجـاء أيضاً/ عن عثمـان بن عفان ومعـاوية بن قـرة عن أبيه عن جـده والبراء بن عازب وعلي بن أبي طالب وكلاهما في الدعوات للمستغفري وأبي سعيـد الخدري ، واللَّه أعلم . ٩٧/ب

وعن سهـل بن سعـد رضي اللَّه عنهمـا ، عن النبي ﷺ ، قـال : « لَا وُضُـوءَ لِمَنْ لَمْ يُصَـلِّ عَلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ » رواه ابن ماجـة وابن أبي عاصم ، وسنـده ضعيف ، وسيأتي ، وفي بعض طرقه من الزيادة « لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا وُضُوءَ لَهُ ، وَلَا وُضُـوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ »[1] . انتهى .

ومعناه لا وضوء كامل الفضيلة والتسمية عندنا من الفضائل ، ولا أعلم من قال بوجوبها إلَّا ما جاء عن أحمد في إحدى الـروايتين عنـه ، وبه قـال إسحاق بن راهـويه وأهـل الظاهـر ، فيتعين حمل الحـديث على ما تقدم ، وهو مثل قوله : « لَا صَلَاةَ لِجَارِ المَسْجِدِ إلَّا فِي المَسْجِدِ »[2] وما أشبه ذلك ، واللَّه أعلم .

* * *

وأما بعد التيمم والغسل من الجنابـة والحيض وغيرهمـا فقد أشـار النووي في « الأذكار » إلى استحبابها فيها ، لكن لم يـذكر في ذلـك دليلاً خـاصاً ، ويؤخـذ مما قبله ، واللَّه أعلم .

* * *

---

(١) سيأتي بعد قليل في ص (٢٥٦) .

(٢) الـدارقطني ١/٤٢٠ ، والحـاكم ١/٢٤٦ والبيهقي ٥٧/٣ ، من حديث أبي هـريرة رضي الله عنـه ، وهو حديث ضعيف كما قال الألباني في « الأحاديث الضعيفة » رقم (١٨٣) .

وأما في الصلاة فروينا عن الحسن البصري قال : إذا مر المصلي بالصلاة على النبي ﷺ فليقف فليصل عليه في التطوع أخرجه إسماعيل القاضي والنميري .

وفي « المصاحف » لأبي بكر بن أبي داود بسند ضعيف الى الشعبي أنه قيل له : إذا قرأ الإنسان يعني في صلاته : ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَىٰ النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيماً ﴾ [الأحزاب : ٥٦] يصلي على النبي ﷺ قال : نعم . انتهى .

وقد نص الإمام أحمد على ذلك ، فقال : إذا مر المصلي بآية فيها ذكر النبي ﷺ فإن كان في نَفْلٍ صلى على النبي ﷺ .

قلت : وظاهر ما قدمناه عن الشعبي استحباب ذلك في [صلاة] التطوع والفريضة وكذا أطلق العجلي فيما حكاه الأردبيلي عنه في « الأنوار » فقال : وإذا قرأ آية فيها اسم محمد ﷺ استحب له أن يُصلِّي عليه . قال الأردبيلي : وفي فتاوى النووي إنه لا يصلي لكونه لا أصل له ، والأول/ أقرب . انتهى . ويلزم من قال بوجوبها كلما ذكر القول بوجوب ذلك . ٩٨/أ

واعلم أن كيفية الصلاة عليه هنا للقاريء وكذا لسامعه من المصلين أن يقول : ﷺ ولا يقول : اللهم صلِّ على محمد ، لأنه رُكنٌ قولي ، والركن إذا نقل عن محله وهو التشهد ، ففي إبطال الصلاة خلاف ، والله أعلم .

* * *

وأما عقبها فقد ذكره الحافظ أبو موسى المديني وغيره ، ولم يذكروا في ذلك إلاَّ حكاية ساقها ابن بشكوال وأبو موسى المديني وعبد الغني بن سعيد بسندهم إلى أبي بكر بن محمد بن عمر ، قال : كُنْتُ عند أبي بكر بن مجاهد فجاء الشبلي ، فقام إليه أبو بكر بن مجاهد فعانَقَهُ وقبَّلَ بين عينيه ، وقلت له : يا سيدي تفعل بالشبلي هكذا وأنت وجميع من ببغداد يتصورون أو قال يقولون : إنه مجنون ، فقال لي : فعلت

،كما رأيت رسول اللّه ﷺ فعل به ، وذلك أني رأيت رسول اللّه ﷺ في المنام وقد أقبل الشبلي فقام إليه وقبل بين عينيه ، فقلت : يا رسول اللّه ! أتفعل هذا بالشبلي ؟ فقال : هذا يقرأ بعد صلاته ﴿ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ ﴾ إلىآخرها [التوبة : ١٢٨ ـ ١٢٩] ويُتبعها بالصلاة عليَّ ـ وفي رواية أنه لم يصل صلاة فريضة إلّا ويقرأ ﴿ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنفُسِكُمْ ﴾ الآية ، ويقول ثلاث مرات : صلى اللّه عليك يا محمد ، صلى اللّه عليك يا محمد ، صلى اللّه عليك يا محمد ، قال : فلما دخل الشبلي سألته عما يذكر في الصلاة فذكر مثله .

وهي عند ابن بشكوال من طريق أبي القاسم الخفاف ، قال : كنت يوماً أقرأ القرآن على رجل يكنى أبا بكر ـ وكان وليّاً للّه ـ فإذا بأبي بكر الشبلي قد جاء إلى رجل يكنى بأبي الطيب ـ كان من أهل العلم ـ فذكر قصة طويلة ، وقال في آخرها : ومشى الشبلي إلى مسجد أبي بكر ابن مجاهد ، فدخل عليه ، فقام إليه فتحدث أصحاب ابن مجاهد بحديثهما ، وقالوا له : أنت لم تقم لعلي بن عيسى الوزير وتقوم للشبلي ، فقال : ألا أقوم لمن يُعظمه رسولُ اللّه ﷺ ، رأيت النبي ﷺ في النوم فقال لي : يا أبا بكر ! إذا كان في غد فسيدخل/ عليك رجل من أهل الجنة ، ٩٨/ب فإذا جاءك فأكرمه . قال ابن مجاهد : فلما كان بعد ذلك بليلتين أو أكثر رأيت النبي ﷺ في المنام فقال لي : يا أبا بكر ! أكرمك اللّه كما أكرمت رجلاً من أهل الجنة ، فقلت : يا رسول اللّه ! بم استحق الشبلي هذا منك ، فقال : هذا رجل يصلي خمس صلوات يذكرني إثر كل صلاة ويقرأ ﴿ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ ﴾ الآية ، يقول ذلك منذ ثمانين سنة أفلا أكرم من يفعل هذا ؟

قلت : ويستأنس هنا بحديث أبي أمامة رضي اللّه عنه عن النبي ﷺ قال : من دعا بهؤلاء الدعوات في دبر كل صلاة مكتوبة حلت له الشفاعة مني يوم القيامة اللهم اعط محمداً الوسيلة واجعل في المصطفين مَحَبَّتَهُ وفي العالمين درجته وفي المقربين داره . رواه الطبراني في « الكبير » وفي سنده مُطَّرح بن يزيد وهو ضعيف .

* * *

وأما عند إقامة الصلاة فعن الحسن البصري قال : من قال مثل ما يقول المؤذن فإذا قال المؤذن : قد قامت الصلاة قال اللهم رب هذه الدعوة الصادقة والصلاة القائمة صلِّ على محمد عبدك ورسولك وأبلغه درجة الوسيلة في الجنة ، دخل في شفاعة محمد ﷺ أو نالته شفاعة محمد ﷺ . رواه الحسن بن عرفة والنميري .

وعن يوسف بن أسباط قال : بلغني أنَّ الرجل إذا أقيمت الصلاة فلم يقل اللهم رب هذه الدعوة المستمعة المستجاب لها صلِّ على محمد وعلى آل محمد وزوِّجنا من الحور العين ، قلن : حور العين ما كان أزهدك فينا . رواه الدِّينوري في « المجالسة » والنميري . وسيأتي حديث أبي الدرداء مرفوعاً ، وحديث أبي هريرة موقوفاً في الأذان قريباً .

***

وأما عقب الصبح والمغرب ، فعن جابر رضي اللّه عنه قال : قال رسول اللّه ﷺ : « مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ مِائَةَ صَلاَةٍ حِينَ يُصَلِّي الصُّبْحَ قَبْلَ أَن يَتَكَلَّمَ قَضَىٰ اللَّهُ تَعَالَىٰ لَهُ مِائَةَ حَاجَةٍ ، يُعَجِّلُ لَهُ مِنْهَا ثَلاَثِينَ وَيَدَّخِرُ لَهُ سَبْعِينَ ، وَفِي المَغْرِبِ مِثْلُ ذَلِكَ » قالوا : وكيف الصلاة/ عليك يا رسول اللّه ! قال : ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلاَئِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَىٰ النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيماً ﴾ [الأحزاب: ٥٦] اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ حَتَّىٰ تَعُدَّ مِائَةً » رواه أحمد بن موسى الحافظ بسند ضعيف ، وقد تقدم باختصار في الباب الثاني[1] .

١/٩٩

وعن علي بن أبي طالب رضي اللّه عنه ، قال : خرج رسول اللّه ﷺ إلى بعض مغازيه ، واستعملني على من بقي في المدينة ، فقال : « أَحْسِنِ الخِلاَفَةَ يَا عَلِيُّ عَلَيْهِمْ ، وَاكْتُبْ بِخَبَرِهِمْ إِلَيَّ » فلبث خمسة عشر يوماً ، ثم انصرف فلقيته فقال لي : « يَا عَلِيُّ ! احْفَظْ عَنِّي خِصْلَتَيْنِ ، أَتَانِي بِهِمَا جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ ، أَكْثِرِ الصَّلاَةَ بِالسَّحَرِ وَالاسْتِغْفَارُ بِالمَغْرِبِ والصَّلاَةَ عَلَيَّ ، وَالإِسْتِغْفَارَ لِأَصْحَابِ

---

(١) انظر الحديث ص (١٨٨) .

رَسُولِ اللَّه ﷺ، فَإِنَّ السَحَرَ والمَغْرِبَ شَاهِدَانِ مِنْ شُهُودِ الرَّبِّ عَزَّ وَجَلَّ عَلَىٰ خَلْقِهِ»
ذكره ابن بشكوال بسند ضعيف .

***

وأما الصلاة عليه في التشهد فقد تقدم في الباب الأول أحاديث كعب وابن مسعود وأبي مسعود وهي من الأدلة هنا[1] .

وعن ابن عمر رضي اللَّه عنهما قال: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا التَّشَهُّدَ التَّحِيَاتُ الطَّيِّبَاتُ الزَّاكِيَاتُ لِلَّهِ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَىٰ عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُه وَرَسُولُهُ ، ثُمَّ يُصَلِّي عَلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ» رواه الدارقطني وغيره من طريقِ موسى بن عُبيدة الرَّبَذي وهو ضعيف ، وأصل الحديث بدون الصلاة على النبي ﷺ في «سنن أبي داود» وغيرها[2] .

وعن ابن عباس رضي اللَّه عنهما أنه سئل عن تفسير «التَّحِيَّاتُ للَّهِ» ، قال : الملك للَّه و«الصلوات» : صلاة كل من صلى عليه ، و«الطيبات» من الأعمال التي تعمل للَّه . «السلام عليك أيها النبي ورحمة اللَّه وبركاته» ، مَنَّ اللَّهُ علينا أن نصلي على نبينا ونُسَلِّمُ عليه تسليماً ، ﷺ ، وفسر باقي ذلك . أخرجه ابن بشكوال بسند ضعيف .

٩٩/ب /وعن ابن مسعود رضي اللَّه عنه ، قال : يتشهد الرَّجلُ في الصَّلاة ثم يصلي على النبي ﷺ ثم يدعو لنفسه بعد . أخرجه سعيد بن منصور وأبو بكر بن أبي شيبة

---

(١) انظر حديث كعب ص (٥٣) ، وابن مسعود ص (٥٧) ، وأبي مسعود ص (٥٢) .
(٢) «سنن الدارقطني» ١/٣٥١ وفي اسناده موسى بن عبيدة وخارجة وهما ضعيفان ،وأبو داود رقم (٩٧١) في الصلاة : باب التشهد ، و«الموطأ» ١/٩١ في الصلاة : باب التشهد في الصلاة ، وهو حديث صحيح .

والحاكم ، وسنده صحيح قوي .

وعنه أيضاً رضي اللّه عنه ، قال : كنت أصلي مع النبي ﷺ وأبو بكر وعمر معه ، فلما جلست بدأت بالثناء على اللّه ثم بالصلاة على النبي ﷺ، ثم دعوت لنفسي، فقال النبي ﷺ: « سَلْ تُعْطَه سَلْ تُعْطَه»[1] أخرجه الترمذي بسند حسن أو صحيح .

وعنه أيضاً قال : « لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يُصَلِّ فِيهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ » ذكره ابن عبد البر في « التمهيد » وحكاه غيره أيضاً .

وعن بريدة رضي اللّه عنه ، قال : قال رسول اللّه ﷺ : « يَا بُرَيْدَةُ إِذَا جَلَسْتَ فِي صَلَاتِكَ فَلَا تَتْرُكَنَّ الصَّلَاةَ عَلَيَّ ، فَإِنَّهَا زَكَاةُ الصَّلَاةِ ، وَسَلِّمْ عَلَيَّ وَسَلِّمْ عَلَى جَمِيعِ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَسَلِّمْ عَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ» رواه الدارقطني[2] بسند ضعيف .

وعن مقاتل بن حيَّان في قوله تعالى : ﴿ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ ﴾ [البقرة:٣] قال : إقامتها المحافظة عليها وعلى أوقاتها ، والقيام فيها ، والركوع والسجود والتشهد والصلاة على النبي ﷺ في التشهد الأخير . أخرجه النميري وحكاه البيهقي في « شعب الإيمان » .

وعن الشعبي وهو من كبار التابعين ، واسمه عامر بن شراحيل ، قال : كنا نُعَلِّمُ التشهدَ ، فإذا قال : وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، يحمد ربه ويثني عليه ثم يصلي على النبي ﷺ ، ثم يسأل حاجته . أخرجه البيهقي في « الخلافيات » بسند قوي .

---

(١) الترمذي رقم (٥٩٣) في الجمعة : باب ما ذكر في الثناء على الله والصلاة على النبي ﷺ قبل الدعاء ، وقال : هذا حديث حسن صحيح ، وهو كما قال .

(٢) ١٠/٣٥٥ رقم ٣ . وفي اسناده عمرو بن شمر وهو متروك ، وجابر بن يزيد الجعفي وهو ضعيف .

وعنده أيضاً عنه « من لم يصلِّ على النبي ﷺ في التشهد فليعد صلاته ، أو قال : لا تجزىء صلاته ، وقال عقبةُ : فهذا عن الشعبي يبطل قولهم : إن العلماء لا يقولون في هذه المسألة بوجوب الصلاة على النبي ﷺ نحو مذهبهم .

وروينا عن الحجاج بن أرطاة عن أبي جعفر محمد بن علي بن حسين معنى ما رويناه عن الشعبي .

قلت : وستأتي / الإشارة إلى خبر أبي جعفر في كلام الدارقطني قريباً . ١٠٠/أ

وعن عائشة رضي اللّه عنها ، قالت : سمعت رسول اللّه ﷺ يقول : « لَا صَلَاةَ إلَّا بِطَهُورٍ ، وبِالصَّلَاةِ عَلَيَّ »[1] أخرجه الدارقطني والبيهقي عن مسروق عنها ، وفيه عمرو بن شِمر وهو متروك ، رواه عن جابر الجعفي وهو ضعيف ، وقد اختلف عليه فيه فقيل عنه عن أبي جعفر عنأبي مسعود ، وسيأتي قريباً .

وعن سهل بن سعد رضي اللّه عنه أن النبي ﷺ قال : « لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا وُضُوءَ لَهُ ، وَلَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللّهِ عَلَيْهِ ، وَلَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يُصَلِّ عَلَىٰ نَبِيِّهِ ﷺ ، وَلَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يُحِبَّ الْأَنْصَارَ »[2] أخرجه ابن ماجه والدارقطني في « سننهما » والطبراني في « معجمه » والمعمري ، ومن طريقه ابن بشكوال والحاكم في « مستدركه » وقال : ليس هذا الحديث على شرطهما لأنهما لم يخرجا لعبد المهيمن . انتهى .

وقال الدارقطني عقب تخريجه : عبد المهيمن ليس بالقوي .

قلت : وقد أخرجه الطبراني وأبو موسى المديني من رواية أخيه أُبَيُّ بن

---

(١) سنن الدارقطني ١/٣٥٥ رقم ٤ .

(٢) ابن ماجة رقم (٤٠٠) في الطهارة : باب ما جاء في التسمية في الوضوء ، والدارقطني ١/٣٥٥ ، والحاكم ١/٢٦٩ ، وهو حديث ضعيف .

عباس بن سهل عن أبيه عن جده ، وصححه المجدُ الشيرازي ، وفي ذلك نظر ، لأنه إنما يعرف من رواية عبد المهيمن ، والعلم عند اللّه تعالى .

وعن أبي مسعود الأنصاري البدري رضي اللّه عنه ، قال : قال رسول اللّه ﷺ : « مَنْ صَلَّىٰ صَلاَةً لَمْ يُصَلِّ فِيهَا عَلَيَّ وَعَلَىٰ أَهْلِ بَيْتِي لَمْ تُقْبَلْ مِنْهُ »[1] أخرجه الدارقطني والبيهقي من طريق جابر الجعفي ، وقالا : ضعيف .

وقد روي عن أبي مسعود موقوفاً قال : لو صليت صلاة لا أصلي فيها على آل محمد ما رأيت أن صلاتي تتم[2] . أخرجاه أيضاً من طريق جابر كذلك وكذا رويناه في الجزء الثامن من حديث الخراساني ، وصوب الدارقطني وقفه ، فقال : الصواب أنه من قول أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين .

قلت : وقد رواه جابر الجعفي أيضاً فجعله من حديث عائشة كما تقدم ، واللّه أعلم .

وعن فضالة بن عُبيد رضي اللّه عنه ، أن النبي ﷺ سمع رجلًا يدعو في صلاته لم يُمَجِّدِ اللّه ولم[*]/ يصلِّ على النبي ﷺ ، فقال رسول اللّه ﷺ : « عَجَّلَ هَـذَا » ثم دعاه فقال له أو لغيره : « إِذَا صَلَّىٰ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِتَحْمِيدِ رَبِّهِ وَالثَّنَاءِ عَلَيْهِ، وَيُصَلِّي عَلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ يَدْعُو بَعْدُ بِمَا شَآءَ »[3] أخرجه أبو داود والترمذي وصححه ، وكذا ابن خزيمة وابن حبان والحاكم ، وقال : هو على شرط مسلم ،

١٠٠/ب

---

(١) سنن الدارقطني ١/٣٥٥ رقم ٦ .

(٢) سنن الدارقطني ١/٣٥٥ رقم ٧ .

(*) في هامش الأصل بخط المؤلف : ثم بلغ عرضاً مع مؤلفه غفر الله له سماعاً . . . . بعد الله .

(٣) أبو داود رقم (١٤٨١) في الصلاة : باب الدعاء ، والترمذي رقم (٣٤٧٣) و (٣٤٧٥) في الدعوات : باب رقم (٦٦) ، وابن خزيمة رقم (٧٠٩) و (٧١٠) وابن حبان والحاكم ١/٢٣٠ ، والنسائي ٣/٤٤ في السهو : باب التمجيد والصلاة على النبي ﷺ في الصلاة ، وأحمد في « المسند » ٦/١٨ ، وهو حديث صحيح .

وفي موضع آخر : على شرطهما ، ولا أعرف له علة .

وأخرجه النسائي ولفظه فقال رسول اللّه ﷺ : « عَجِلَ هَـذَا المُصَلِّي » ثم أعلمهم رسول اللّه ﷺ ، ثم سمع رجلاً يصلِّي فمَجَّدَ اللّه وحمده وصلَّىٰ على النبي ﷺ ، فقال : « ادْعُ اللَّهَ تُجَبْ ، سَلْ تُعْطَهُ » .

وللترمذي سمع النبي ﷺ رجلاً يدعو في صلاته فلم يصلِّ على النبي ﷺ ، فقال النبي ﷺ : « عَجِلَ هَذَا » ثم دعاه فقال له أو لغيره : « إِذَا صَلَّىٰ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِتَحْمِيدِ اللَّهِ وَالثَّنَاءِ عَلَيْهِ ، ثُمَّ لِيُصَلِّ عَلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ ، ثُمَّ لِيَدْعُ بَعْدُ بِمَا شَاءَ » .

وله في رواية أخرى وهي عند الطبراني أيضاً وابن بشكوال ورجاله ثقات ، لكن فيهم رِشْدِينُ بن سعد ، وحديثه مقبول في الرقائق ، قال : بينما رسول اللّه ﷺ قاعداً إذ دخل رجل فَصَلَّىٰ ، فقال : اللهم اغفر لي وارحمني ، فقال النبي ﷺ : « عَجِلْتَ أَيُّهَا المُصَلِّيَ ، إِذَا صَلَّيْتَ فَقَعَدْتَ فَاحْمَدِ اللَّهَ بِما هُوَ أَهْلُهُ ، ثُمَّ صَلِّ عَلَيَّ ، ثُمَّ ادْعُهُ . قال : ثم صلى رجل آخر بعد ذلك فحمد اللّه وصلى على النبي ﷺ ، فقال رسول الله ﷺ : «أَيُّهَا المُصَلِّي ادْعُ تُجَبْ» وفي رواية «سَلْ تُعْطَهْ» .

قلت : ولم أقف على تسمية الرجلين . ويمكن أن يفسر الثاني بابن مسعود .

فقد روينا في مسند أبي بكر الصدّيق من «مسند أبي يعلى» من طريق زر عن عبد اللّه ـ هو ابن مسعود ـ قال : كنت في المسجد أصلي ، فدخل رسول اللّه ﷺ ومعه أبو بكر وعمر رضي اللّه عنهما فَسَحَلْتُ(*) سورة النساء، فقرأتها، فلما فرغت جلست ، فبدأت الثناء على اللّه والصلاة على النبي ﷺ / ، ثم دعوت لنفسي ، ١٠١/أ فقال رسول اللّه ﷺ : « سَلْ تُعْطَ » ثم قال : « مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَقْرَأَ القُرْآنَ غَضّاً فَلْيَقْرَأْه كَمَا يَقْرَأُ ابنُ أُمِّ عَبْدٍ » قال : فرجعت إلى منزلي ، فأتاني أبو بكر ، فقال : هل

(*) سحلت : أي قرأتها قراءة متصلة .

تحفظ مما كنت تدعو به شيئاً، قلت : نعم ، اللهم إني أسألك إيماناً لا يرتد ، ونعيماً لا ينفد ، ومرافقة نبيّنا محمد ﷺ في أعلى جنة الخلد ، فأتي عمر عبد اللّه ليبشره فوجد أبا بكر خارجاً قد سبقه ، فقال : إن فعلتَ إنك لسبَّاقٌ بالخير(١) . رضي اللّه عنهم أجمعين .

وعن عقبة بن نافع ، قال : صليت مع ابن عمر رضي اللّه عنهما الظهر والعصر ، فإذا هو يَهْمِسُ في القراءة ، فقلت : يا أبا عبد الرحمن ! إنَّكَ لتفعل في صلاتك شيئاً ما نفعله ، قال : ما هو ؟ قلت : تهمس في القراءة ونحن نصلي مع أئمة لا يقرؤون ، فقال ابن عمر : من يصلي معهم ؟ فأعلمه أنه لا تكون صلاةً إلاَّ بقراءةٍ وتشهدٍ وصلاةٍ على النبي ﷺ ، فإن نسيتَ من ذلك شيئاً فاسجد سجدتين بعد السلام . أخرجه الحسن بن شبيب المعمري في « عمل اليوم والليلة » له ، ومن طريقه ابن بشكوال بسند جيد .

وعن طلحة بن مُصَرِّف أنه كان يذكر بعد التشهيد : أَعْبُدُ اللَّهَ رَبِّي ولا أشرك به شيئاً ، اللّه ربي وأنا عبدُه ، رب اجعلني من الشاكرين ، والحمد للّه رب العالمين ، ادعو اللّه ـ أو ادعو الرحمن ـ وأدعوك باسمائك الحسنى كلها ، لا إلّه إلاَّ أنت سبحانك أن تصلي على محمد وعلى آل محمد ، كما صليت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد ، والسلام عليه ورحمة اللّه ، رب أسألك رضوانك والجنة ، رب ارض عنّي وارضني وأدخلني الجنَّةَ وَعَرِّفْها إليَّ ، ربّ اغفر لي ذنوبي الكثيرة ، ربّ اغفر لي ذنوبي جميعها كُلَّها ، وتب علي ، وقني عذاب النار ، رب ارحم والدي كما ربياني صغيراً ، رب اغفر لي وللمؤمنين والمؤمنات يوم يقوم الحساب إنك تعلم مُتَقَلَّبَهُمْ وَمثواهم . أخرجه النميري .

* * *

---

(١) مسند أبي يعلى رقم (١٧) واسناده حسن .

تنبيـــه : قد أسلفنا الكلام في المقدمـة على حكم الصلاة على النبي ﷺ في التشهد الأخير ، وبقي الكلام في التشهد الأول .

/وقد اختلف فيه أيضاً ، فقال الشـافعي في « الأم » : يصلى عليه في التشهـد الأول وهذا هو المشهور من مذهبه ـ وهو الجديد ـ ، لكنـه مستحب وليس بواجب . وقال في القديم : لا يزيد على التشهد ، وهذه رواية المزني عنه وصححه كثيـر من أصحابه . وبهـذا قال أبو حنيفـة ومالـك وأحمـد وغيرهم . واحتج القائلون بالأوّل بعموم الأحاديث المتقدمة ، وبأن في الآية دليلاً على اجتماع الصـلاة والتسليم دون إفراد أحدهما ، ومعلوم أن المصلي يُسَلِّم على النبي ﷺ فيُشْرَع لـه الصَّلاة عليـه ، لكن في هذا نظرٌ مضى توجيهه أيضاً في المقدمة . ١٠١/ب

واحتج القائلون بالثاني بأن تخفيفَ التشهد الأول مشروعٌ ، فقد كان النبي ﷺ فيه كأنه على الرَّضْف[1] ، ولم يثبت عنه أنه فعل ذلك ولا علمـه للأُمَّة ، ولا يُعـرف أنّ أحداً من الصحابة استحبه ، بل روى أحمد وابن خـزيمة من حـديث ابن مسعود « أَنَّ النبي ﷺ علمـه التشهد فكـان يقول : إِذَا جَلَسَ فِي وَسَطِ الصَّـلاَةِ وفي آخرهـا على وركِهِ اليُسرى : التَّحِيَاتُ . . . إلى قوله . . . عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، قال : ثم إِن كان في وسط الصلاة نهض حين يفرغ من تشهـده ، وإن كان في آخـره دعا بعـد تشهده بما شاء اللَّه أن يدعو ، ثم يسلم .

وأيضـاً فأدلـة المخالفين ضعيفـةٌ ، وعلى تقـدير صحتها كان يلزمهم القول بوجوبها فيه كالأخير ، ولم يقولوا به

وقد حكى البيهقي في « شعب الإيمان » عن الحليمي أنه قال : قـد تظافـرت الأخبار بوجوب الصَّلاة عليـه كلما جـرى ذكره ، فـإن كان ثبت إجمـاع تلزم الحجة بـمثله عـلى أن ذلك فرض وإلاَّ فهو فرض على الذاكر والسـامع . قـال : وخرَّجهـا في التشهد الأول عند ذكره على وجهين :

أحدهما الوجوب لأجل ذكره لا لأجل الصلاة .

والثاني أن يقال الصلاة حالة واحدة ، فإذا ذكر المصلي رسول الله ﷺ ولم يصلِّ عليه حتى تشهد في آخر الصلاة فصلى عليه أجزأه ذلك عن الفرض وعما مضى ، [والله المستعان] .

***

١٠٢/أ وأما الصلاة عليه في القنوت فقد استحبها الشافعي / ومن تابعه ، قال الرافعي : في استحبابها وجهان ، أحدهما لا ، لأن الأخبار لم ترد بها و[هو] أظهرهما ، وبه قال الشيخ أبو محمد[١] ، نعم . قلت : وجاء في ذلك حديث لكنه مقيد بقنوت الوتر فنقل إلى الفجر قياساً ، كما نقل أصل الدعاء إلى الفجر ، ولفظه عن الحسن بن علي رضي الله عنهما ، قال : علمني رسول الله ﷺ هؤلاءِ الكلمات في الوتر ، قال : « قُلْ : اللَّهُمَّ اهْدِنِي فِيمَنْ هَدَيْتَ وَعَافِنِي فِيمَنْ عَافَيْتَ ، وَبَارِكْ لِي فِيمَا أَعْطَيْتَ ، وَتَوَلَّنِي فِيمَنْ تَوَلَّيْتَ ، وَقِنِي شَرَّ مَا قَضَيْتَ ، فَإِنَّكَ تَقْضِي وَلَا يُقْضَى عَلَيْكَ ، وَإِنَّهُ لَا يَذِلُّ مَنْ وَالَيْتَ ، تَبَارَكْتَ رَبَّنَا وَتَعَالَيْتَ ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَىٰ النَّبِيِّ »[٢] أخرجه النسائي ، وسنده صحيح أو حسن ، كما قاله النووي في « شرح المهذب » و« الخلاصة » . لكن قد رده شيخنا بأنه منقطع مع ما فيه من الاختلاف على راويه وشذوذه ، كما بين في موضع غير هذا . وقد قال النووي في « الأذكار » : ويستحب أن يقول عقب هذا الدعاء ـ يعني القنوت ـ اللهم صلِّ على محمد وعلى آل محمد ، وسلّم . فقد جاء في هذا الحديث في رواية النسائي[٣]

---

(١) هو سلطان العلماء العز بن عبد السلام رحمه الله تعالى .

(٢) أبو داود رقم (١٤٢٥) و (١٤٢٦) في الصلاة : باب القنوت في الوتر ، والترمذي رقم (٤٦٤) فيه : باب ما جاء في القنوت في الوتر ، والنسائي ٢٤٨/٣ في قيام الليل : باب الدعاء في الوتر ، وأحمد في « المسند » ١/ ٢٠٠ ، وابن ماجه رقم (١١٧٨) والحاكم ١٧٢/٣ ، وهو حديث صحيح . انظر « الإرواء » رقم (٤٢٩) .

(٣) النسائي ٢٤٨/٣ واسناده ضعيف ، قال الألباني في « الإرواء » رقم (٤٣١) : ولذلك قال العز بن عبد السلام في « الفتاوى » من ١/٦٦ ـ عام ٦٩٦٢) : « ولم تصح الصلاة على رسول الله ﷺ في =

بإسناد حسن وصلى اللّه على النبي . انتهى . وليس في الدليل مجموع ما ذكره .

نعم ! لما ذكر الرافعي رحمه اللّه هذا الحديث ساقه بلفظ « وصلىٰ اللّه على النبي وآله وسلم » ونسب ذلك لحديث الحسن بن علي ، ولم يتابعه النووي في « الروضة » . وقال الروياني في « الحلية » : ورُوي عن الحسن بن علي وصلىٰ اللّه على النبي محمد وسلم . رواه النسائي في « سننه » كذا قال ، وتبعهما المحب الطبريُّ حيث عزاه إلى النسائي بلفظ « وصلىٰ اللّه على النبي محمد » وليس في « سنن النسائي » عند جميع رُواتِه زيادة على ما تقدم مع شذوذه ، لكن قد يشهد لما قاله النووي حديث « كيف نصلي عليك » .

ويُسْتَحَبُ الصلاة عليه ﷺ أيضاً في قنوت رمضان لما روى ابن وهب من طريق عبد الرحمن بن عَبْدٍ القاري أَنَّ عمر خرج ليلةً في رمضان وأنه خرج معه فطاف في المسجد، وأهل المسجد أوزاعٌ متفرقون يصلي/ الرجل لنفسه ، ويصلي الرجل فيصلي بصلاته الرهط ، فقال عمر رضي اللّه عنه : واللّه إنِّي لأظن لو جَمعتُ هؤلاء على قارىء واحد يكون أمثل ، ثم عزم على ذلك ، وأمر أُبَيّ بن كعب أن يقوم بهم في رمضان ، فخرج عليهم والناس يصلون بصلاة قارئهم ، فقال عمر : نعمت البدعةُ هذه والتي ينامون عنها أفضل من التي يقومون ، يريد آخر الليل ـ وكان الناس يقومون أوله[1]، وقال: كانوا يلعنون الكفرة يقولون: اللهم قاتِل

١٠٢/ب

= القنوت ، ولا ينبغي أن يزاد على صلاة رسول الله ﷺ شيء » .

وهذا هو الحق الذي يشهد به كل من علم كمال الشريعة وتمامها وانه ﷺ ما ترك شيئاً يقربنا إلى الله إلا وأمرنا به .

قلت ـ الألباني ـ : ثم أطلعت على بعض الآثار الثابتة عن بعض الصحابة وفيها صلاتهم على النبي ﷺ في آخر قنوت الوتر ، فقلت بمشروعية ذلك ، وسجلته في « تلخيص صفة الصلاة » فتنبه . اهـ .

(١) البخاري رقم (٢٠١٠) في صلاة التراويح : باب فضل من قام رمضان .

قال ابن الأثير في « جامع الأصول » ١٢٢/٦ ـ ١٢٣ : وأما قول عمر رضي الله عنه : « نعمت البدعة هذه » فإنه يريد بها صلاة التراويح ، فإنه في حيز المدح ، لأنه فعل من أفعال الخير ، وحرص على الجماعة المندوب إليها ، وإن كانت لم تكن في عهد أبي بكر رضي الله عنه ، فقد صلاها =

الكفرة الذين يصدون عن سبيلك ويكذّبونَ رُسُلك ولا يؤمنون بوعدك ، وخالف بين كَلِمَتِهِم وألقِ في قلوبهم الرعب وألق عليهم رِجزكَ وعذابك ، إلّه الحق . ثم يصلي على النبي ﷺ ، ثم يدعو للمسلمين ما استطاع من خير ، ثم يستغفر للمؤمنين . قال : وكان يقول إذا فرغ من لعنة الكفرة وصلاته على النبي ﷺ واستغفاره للمؤمنين ومسألته اللهم إياك نعبد ولك نصلي ونسجد نسعى ونحفد ، نرجو رحمتك ونخاف عذابك الجدّ ، إن عذابك بمن عاقبت مُلْحَق ، ثم يكبّر ويهوي ساجداً .

وعن معاذ أبي حليمة القارىء أنه كان يصلي على النبي ﷺ في القنوت. رواه إسماعيل القاضي ومحمد بن نصر المروزي وغيرهما ، وهو موقوف صحيح .

وأبو حليمة اسمه معاذ بن الحارث الأنصاري رضي اللّه عنه الخزرجي من بني مالك بن النجار صحابي ، يقال إنه شهد الخندق ، ويقال : بل كان صغيراً في حياة النبي ﷺ ، وله رواية عن أبي بكر وعمر وعثمان رضي اللّه عنهم ، وكان عُمَرُ رضي اللّه عنه رتّبه إماماً في التراويح إذا غاب أُبَيٌّ بن كعب ، فكان يؤم بهم في العشر الأخير .

وعن الزهري قال : كانوا يلعنون الكفرة في رمضان ، يشير إلى دعاء القنوت ، ثم يصلّون على النبي ﷺ ، ثم يدعون للمسلمين ، وفيه إخبار عن من أدركه الزهري .

وعن وهيب بن خالد عن أيوب ـ وهو من صغار الصحابة وكبار التابعين ـ ، فذكر نحوه . أخرجهما محمد بن/ نصر في « قيام الليل » له وسندهما صحيح . ١٠٣/أ

* * *

= رسول الله ﷺ ، وإنما قطعها إشفاقاً من ان تفرض على أمته ، وكان عمر ممن نبّه عليها وسنّها على الدوام ، فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة ، وقد قال في آخر الحديث « والتي تنامون عنها أفضل » تنبيهاً منه على أن صلاة آخر الليل أفضل ، وقد أخذ بذلك أهل مكة ، فإنهم يصلون التراويح بعد أن يناموا . اهـ .

وأما عند القيام لصلاة الليل من النوم ، فعن ابن مسعود رضي اللّه عنه ، قال : يضحك اللّه إلى رجلين ، رجل لقي العدو وهو على فرس من أمثل خيل أصحابه فانهزموا ، وثبت ، فإن قُتِلَ استشهد ، وإن بقي فذاك الذي يضحك اللّهُ إليه ، ورجل قام في جوف الليل لا يعلم به أحد فتوضأ فأسبغ الوضوء ، ثم حمد اللّه ومجَّده ، وصلىٰ على النبي ﷺ ، واستفتح القرآن ، فذاك الذي يضحك اللّهُ إليه ، يقول : انظروا إلى عبدي قائماً لا يراه أحد غيري . أخرجه النسائي في « عمل اليوم والليلة » وعبد الرزاق بسند صحيح[1] .

وعن أبي هريرة رضي اللّه عنه ، أنه قال : من قام من الليل فتوضأ فأحسن الوضوء ، ثم كبّر عشراً وسبّح عشراً وَتَبَرّأ مِنَ الحَوْلِ والقُوَّةِ على ذلك ، ثم صلَّىٰ على النبي ﷺ فَأَحْسَنَ الصَّلاة لم يسأل اللّه [تعالى] شيئاً إلَّا أعطاه إياه من الدنيا والآخرة . أخرجه عبد الملك بن حبيب ولم أقف على سنده .

وأما بعد الفراغ من التهجد ، فيُرْوَىٰ مما لم أقف على سنده أن عليَّ بن عبد اللّه بن عباس كان إذا فرغ من صلاته بالليل حَمِدَ اللّه وأثنى عليه ، ثم يصلي على النبي ﷺ ، ثم يقول : اللهم إني أسألك بأفضل مسألتك وبأحبِّ أسمائِكَ إليك وأكرمها عليك ، وبما مَنَنْتَ بِهِ علينا بمحمد نبينا ﷺ وَاسْتَنْقَذْتَنَا به من الضَّلالة ، وأمرتنا بالصلاة عليه ، وجعلت صلاتنا عليه درجةً وكفارةً ولطفاً ومَنّاً من عطائك ، فأدعوك تعظيماً لأمرك واتباعاً لوصيَّتك وتَنْجِيزاً لموعِدِك بما يجب لنبينا ﷺ علينا في أداءِ حقه قبلنا ، وأمرت العباد بالصلاة عليه فريضة افترضتها ، فنسألك

---

(١) النسائي في « عمل اليوم والليلة » رقم (٨٦٧) وعنه ابن السني رقم (٧٦٣) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه ، قال الهيثمي في « المجمع » ٢/٢٥٥ : رواه الطبراني في « الكبير » موقوفاً ، وفيه أبو عبيدة ولم يسمع من أبيه ، فالحديث منقطع ، إلا أن ابن المديني قال : في حديث يرويه أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن أبيه منقطع وهو حديث ثبت . وقال يعقوب بن شيبة : إنما استجاز أصحابنا أن يدخلوا حديث أبي عبيدة عن أبيه في المسند ـ يعني في الحديث المتصل ـ لمعرفة أبي عبيدة بحديث أبيه وصحتها ، وأنه لم يأتِ فيها بحديث منكر . اهـ . « شرح علل الحديث » لابن رجب رحمه الله تعالى ١/٢٩٨ .

بجلال وجهك ونور عظمتك أن تصلي أنت وملائكتك على محمد عبدك ورسولك ونبيك وصفيك أفضل ما صليت به على أحد من خلقك ، إنك حميد مجيد ، اللهم

١٠٣/ب ارفع درجته ، وأكرم مقامه ، وثقل ميزانه ، وأجزل/ ثوابه ، وأفلج(*) حجته ، وأظهر ملته وأضيء نورَه ، وأدِم ذُرّيَتَهُ وَأَهْلَ بَيْتِهِ ما تقرُّ به عينُهُ ، وعظِّمْهُ فِي النَّبِيِّين الَّذِين خلوا قبله . اللهم اجعل محمداً أكثر النبيين تبعاً ، وأكثر أزراً ، وأفضلهم كرامة ونوراً ، وأعلاهم درجة ، وأفسحهم في الجنة منزلاً ، وأفضلهم ثواباً ، وأقربهم مجلساً ، وأثبتهم مقاماً ، وأصوبهم كلاماً ، وأنجحهم مسألة ، وأفضلهم لديك نصيباً ، وأعظمهم فيما عندك رغبة ، وأنزله في غرفة الفردوس من الدرجات العلى . اللهم اجعلِ محمداً أصدق قائل وأنجح سائل ، وأول شافع ، وأفضل مشفع ، وشفعهُ في أُمَّتِهِ شفاعةً يغبطُهُ بِها الأولون والآخرون ، وإذا مَيَّزْتَ بين عبادك لفصل القضاءِ اجعل محمداً في الأصدقين قيلاً ، والأَحْسَنِينَ عَمَلاً ، وفي المهديين سبيلاً . اللهم اجعل نبيّنا لنا فرطاً وحوضه لنا مورداً . اللهم احشرنا في زمرته واستعملنا بسنته ، وتوفنا على ملته ، واجعلنا في زمرته وحزبه . اللهم واجمع بيننا وبينه كما آمنا به ولم نره ، ولا تفرق بيننا وبينه حتى تدخلنا مدخله وتجعلنا من رفقائه مع النبيين والصدّيقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقاً . اللهم صلِّ على محمد نور الهدى والقائد إلى الخير ، والداعي إلى الرشد ، نبي الرحمة ، وإمام المتقين ورسولِ ربِّ العالمين ، كما بلَّغ رسالاتِكَ ، وتلا آياتِك ونصح لعبادك ، وأقام حدودك ، ووفَّى بعهدك ، وأنفذ حكمَك ، وأمر بطاعتِك ، ونهى عن معاصيك ، ووالى وليَّك الذي تحب أن تواليه ، وعادى عدوك الذي تحب أن تعاديه ، وصلى اللّه على محمد . اللهم صلِّ على جسده في الأجساد ، وعلى روحه في الأرواح ، وعلى موقفه في المواقف ، وعلى مشهده في المشاهد ، وعلى ذكره إذا ذكر صلاةً منا على نبيّنا . اللهم أبلغه منا السلام كلما ذُكِرَ والسَّلام على النبي ورحمة اللّه وبركاته . اللهم صلِّ على ملائكتك المقربين ، وعلى أنبيائك المطهرين ، وعلى رسلك المرسلين ، وعلى حملة عرشك أجمعين ، وعلى جبريل

١٠٤/أ وميكائيل/ وملك الموت ورضوان ومالك ، وصلِّ على الكرام الكاتبين ، وعلى أهل

بيت نبيك ﷺ أفضل ما آتيت أحداً من أهل بيوتات المرسلين ، واجز أصحاب نبيك ﷺ أفضل ما جزيت أحداً من أصحاب المرسلين . اللهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات الأحياء منهم والأموات ، ولاخواننا الذين سبقونا بالإيمان ولا تجعل في قلوبنا غِلاً للذين آمنوا ربنا إنك رؤوف رحيم .

وعن سعد بن هشام أن عائشة رضي الله عنها ، قالت : كنا نُعِدُّ لرسول الله ﷺ سِواكَهُ وَطَهُورَهُ فيبعثه الله عز وجل لما شاء أن يبعثه من الليل ، فيستاك ويتوضأ ويصلي تسع ركعات ، لا يجلس فيهن إلاَّ عند الثامنة ، ويحمد الله ويصلي على نبيه ﷺ ، ويدعو بينهن ، ولا يسلم ، ثم يصلي التاسعة ، ويقعد ، وذكر كلمة نحوها ، ويحمد الله ويصلي على نبيه ﷺ ، ويدعو ، ثم يسلم تسليماً يسمعنا ، ثم يصلي ركعتين وهو قاعد[1] أخرجه النسائي وابن ماجه .

***

وأما عند المرور بالمساجد ودخولها والخروج منها ، فعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال : إذا مررتم بالمساجد فصلّوا على النبي ﷺ[2] . أخرجه إسماعيل القاضي .

وعن فاطمة ابنة رسول الله ﷺ ورضي الله عنها ، قالت : كان رسول الله ﷺ إذا دخل المسجد صلى على محمد وسلم ثم قال : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي وَافْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ . وإذا خرج صلى على محمد وسلم ثم قال : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي

---

(١) النسائي ٣/٦٠ ـ ٦١ في السهو : باب اقل ما يجزىء من عمل الصلاة ، و٣/١٩٩ ـ ٢٠٠ في قيام الليل : باب قيام الليل ، وابن ماجه رقم (١١٩١) في إقامة الصلاة : باب ما جاء في الوتر ، وأحمد في « المسند » ٦/٥٤ ، وقولها : « ويصلي على نبيه ﷺ » هي عند ابن ماجه فقط .

(٢) قال الألباني في تخريج «فضل الصلاة على النبي » . رقم (٨٠) : اسناده موقوف ضعيف جداً ، فإن سيف بن عمر التميمي ، وقال أبو حاتم والدارقطني : متروك ، ويحيى بن عبد الحميد هو الحماني متهم بسرقة الحديث ، وسليمان العبسي هو ابن أبي المغيرة أبو عبد الله الكوفي وهو ثقة . اهـ ويغني عنه حديث أبي حميد أو أبي أسيد الآتي .

وَافْتَحْ لِي أَبْوَابَ فَضْلِكَ[1] . أخرجه أحمد وأبو يعلى والترمذي ، وقال : حسن وليس إسناده بمتصل ، وهو عندنا في حديث الفاكهي ، ومن طريقه أخرجه ابن بشكوال .

وعن أبي حميد أو أبي أسيد الساعدي رضي اللّٰه عنهما قال : قال رسول اللّٰه ﷺ : « إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلْيُسَلِّمْ عَلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ ، ثُمَّ لِيَقُلْ اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ ، وَإِذَا خَرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ فَلْيُسَلِّمْ عَلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ لِيَقُلْ : اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ فَضْلِكَ »[2] أخرجه الطبراني والبيهقي في «الدعاء» وأبو عوانة/ في « صحيحه » وأبو داود والنسائي وابن ماجة وابن السني وابن خزيمة وابن حبان في « صحيحهما » وأصله في مسلم .

١٠٤/ب

وعن ابن عمر رضي اللّٰه عنهما قال : عَلَّمَ النبي ﷺ الحسن بن علي رضي اللّٰه عنهما إذا دخل المسجد أن يُصَلِّي على النَّبِيِّ ﷺ ، ويقول : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَافْتَحْ لَنَا أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ ، فإذا خرج منه قال مثل ذلك ، لكن يقول : افْتَحَ لَنَا أَبْوَابَ فَضْلِكَ[3] . أخرجه الطبراني وابن السني ، وسنده ضعيف جداً .

وعن أنس رضي اللّٰه عنه قال : كان رسول اللّٰه ﷺ إذا دخل المسجد قال : بِسْمِ اللَّهِ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ ، وإِذَا خَرَجَ قَالَ : بِسْمِ اللَّهِ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ[4] . أخرجه ابن السني في « عمل اليوم والليلة » له ، وفي سنده من لا يعرف .

---

(١) أحمد ٢٨٢/٦ ـ ٢٨٣ ، والترمذي رقم (٣١٤) ، وابن ماجه رقم (٧٧١) ، وفي اسناده ضعف وانقطاع ، وللحديث شواهد فيتقوى به ، ولذا حسنه الترمذي .

(٢) رواه مسلم رقم (٧١٣) في صلاة المسافرين : باب ما يقول إذا دخل المسجد ، وليست فيه « فليسلم على النبي ﷺ » ، وأبو داود رقم (٤٦٥) والنسائي ٥٣/٣ ، وفي « عمل اليوم والليلة » رقم (١٧٧) وابن السني رقم (١٥٦) ، وابن ماجه رقم (٧٢٢) .

(٣) ابن السني في « عمل اليوم والليلة » رقم (٨٩) ، قال الهيثمي في « المجمع » : رواه الطبراني في « الأوسط » وفيه سالم بن عبد الأعلى وهو متروك .

(٤) ابن السني رقم (٨٨) بسند ضعفه الحافظ ابن حجر في « تخريج الأذكار » (٢/٥٩/١) وانظر «لسان الميزان »(٣١٦/٢)، لكن للحديث شاهد من حديث فاطمة عند ابن السني والترمذي فالحديث حسن كما قال الألباني في « تخريج الكلم » رقم (٦٣) .

وعن النعمان بن سعد ، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، قال : كان النبي ﷺ إذا دخل المسجد صلى على النبي ﷺ ، ويقول : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي ، وَافْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ ، وإذا خرج من المسجد صلَّىٰ على النبي ﷺ ، ويقول : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ، وَافْتَحْ لِي أَبْوَابَ فَضْلِكَ[1] . أسنده لي أبو النجار في ترجمة سحمد بن أحمد بن بختيار .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ المَسْجِدَ فَلْيُسَلِّمْ عَلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ وَلْيَقُلْ : اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ ، وَإِذَا خَرَجَ فَلْيُسَلِّمْ عَلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ ، وَلْيَقُلْ : اللَّهُمَّ اعْصِمْنِي مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ[2] . أخرجه النسائي في « اليوم والليلة » وابن ماجة وابن خزيمة وابن حبان في « صحيحهما » والحاكم في « مستدركه » وقال : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه . انتهى . وأعله النسائي برواية المقبري له عن أبي هريرة عن كعب ، وذكر أنها أولى بالصَّواب . أفاده شيخنا وحكي فيه غير ذلك ، وقال : قد خَفِيَتْ هذه العلةُ على من صحح الحديث ، لكن في الجملة هو حسن لشواهده . انتهى ملخصاً .

وروى البخاري في « تاريخه »[3] في ترجمة محمد بن عبد الرحمن بن مهران أنه سمع سعيداً المقبري ، قال : قال أبو سعيد الخدري لكعب : يا أبا إسحاق تعرف الساعة التي في الجمعة/ ، قال : آخر ساعة ، وإذا دخلت المسجد فكبّر ١٠٥/أ وصلِّ على النبي ﷺ ، إن الرجل يدخل المسجد ثم يشهّيه الشيطان حتى يلجمه .

وعن عبد الله بن سلام رضي الله عنه أنه كان إذا دخل المسجد يسلم على

---

(١) انظر « المجمع » ٢/٣٢ .

(٢) النسائي في « عمل اليوم والليلة » رقم (٩٠) وعنه ابن السني رقم (٨٦) ، وابن ماجه رقم (٧٧٣) وابن خزيمة رقم (٤٥٢) ، وابن حبان رقم (٣٢١) « موارد » ، والحاكم ١/٢٠٧ ، اسناده جيد .

(٣) « التاريخ الكبير » ١/١٥٩ رقم ٤٧٠ .

النبي ﷺ ، ويقول : اللهم افتح لي أبواب رحمتك ، وإذا خرج يصلّي على النبي ﷺ ويتعوذ من الشيطان . رواه الحارث بن أبي أسامة ، وفي سنده انقطاع مع أنه موقوف .

وعن أبي الدرداء رضي اللّه عنه أنّه كان يقول : إني لأقول إذا دخلت المسجد : السلام عليك يا رسول اللّه . رواه العدني في « مسنده » .

وعن المقبري أن كعب الأحبار قال لأبي هريرة : إنّي قائل لك اثنتين فلا تنسهما : إذا دخلت المسجد فصلِّ على النبي ﷺ ، وقل : اللهم افتح لي أبواب رحمتك ، وإذا خرجت فقل : اللهم اغفر لي واحفظني من الشيطان الرجيم . أخرجه النُميري . وقد سلفت الإشارة إليه قريباً .

وأخرج ابن أبي عاصم من حديث أبي هريرة مرفوعاً « إذا دَخَلَ أَحَدُكُمْ المَسْجِدَ فَلْيُصَلِّ عَلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ ، وَلْيَقُلْ : اللَّهُمَّ اعْصِمْنَا مِنَ الشَّيْطَانِ » .

وعن علقمة بن قيس أنّه قال : إذا دخلت المسجد فقل : صلّى اللّه وملائكته على محمد ، السلام عليك أيها النبي ورحمةاللّه وبركاته[1] . أخرجه اسماعيل القاضي والنميري .

وعن محمد بن سيرين قال: كان الناس يقولون إذا دخلوا المسجد : صلى اللّه وملائكته على محمد ، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله ، بسم اللّه دخلنا ، وباسم اللّه خرجنا ، وعلى اللّه توكلنا . وكانوا يقولون إذا خرجوا : بسم اللّه ، بسم اللّه دخلنا ، وبسم اللّه خرجنا ، إذا كانوا قد قالوا ذلك إذا دخلوا . رواه النميري .

وعنده أيضاً عن إبراهيم أنه كان إذا دخل المسجد قال : بسم اللّه والسلام

---

(١) « فضل الصلاة على النبي ﷺ » رقم (٨٥ ـ ٨٦) في اسناده سعيد بن ذي حدان ، وهو مجهول .

على رسول اللّه ﷺ .

وقال إبراهيم أيضاً : إذا دخلت المسجد فقل : السلام على رسول اللّه ﷺ ، وإذا دخلت بيتاً ليس فيه أحد فقل : السلام علينا وعلى عباد اللّه الصالحين . أخرجه ابن المبارك / في « الاستئذان » له . ١٠٥/ب

***

وأما الصلاة عليه بعد الأذان ففيه عن الحسن البصري ما تقدم في أوائل هذا الباب في الصلاة عليه عند إقامة الصلاة .

وعن عبد اللّه بن عمرو بن العاص رضي اللّه عنهما ، أنّه سمع رسول اللّه يقول : « إِذَا سَمِعْتُمُ المُؤَذِّنَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ : ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ ، فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ صَلاَةً صَلَّىٰ اللّهُ تَعَالَىٰ عَلَيْهِ بِهَا عَشْراً، ثُمَّ سَلُوا اللّهَ تَعَالَىٰ لِي الوَسِيلَةَ فَإِنَّهَا مَنْزِلَةٌ فِي الجَنَّةِ لاَ تَنْبَغِي إِلاَّ لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللّهِ تَعَالَىٰ ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ هُوَ أَنَا ، فَمَنْ سَأَلَ اللّهَ لِي الوَسِيلَةَ حَلَّتْ لَهُ الشَّفَاعَةُ»[1] رواه مسلم والأربعة إلاَّ ابن ماجة ، والبيهقي وابن زنجوية وغيرهم .

وهو عند ابن أبي عاصم في كتابه مطولاً ومختصراً ، فالمطول بنحو الذي هنا ، ولفظ المختصر « سَلُوا اللّهَ تَعَالَىٰ لِي الوَسِيلَةَ فَإِنَّهَا مَنْزِلَةٌ فِي الجَنَّةِ لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللّهِ ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ ، مَنْ سَأَلَهَا لِي حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ القِيَامَةِ » .

ورويناه في حديث الفاكهي عن ابن أبي مَسَرَّة ، ومن طريقه أبو اليمن بن عساكر .

---

(١) مسلم رقم (٣٨٤) في الصلاة : باب استحباب القول مثل قول المؤذن لمن سمعه كم يصلي على النبي ﷺ ثم يسأل الله له الوسيلة ، و أبو داود رقم (٥٢٣) ، والترمذي رقم (٣٦١٩) ، والنسائي ٢/٢٥ ، وأحمد ٢/١٦٨ .

تنبيـه : معنى حلت : وجبت ، كما ثبت التصريح به في عدة روايات أو استحقت أو نزلت به، فعلى الأول يكون مضارعه تَحِلُّ بكسر الحاء [المهملة]، وعلى الأخير بضمها ، ولا يجوز أن يكون حَلَّت من الحِلِّ ، لأنَّها لم تكن قبل ذلك مُحرَّمة ، واللام بمعنى على . ويؤيده رواية مسلم « حَلَّتْ عَلَيْهِ » . وفيه إشارة عظيمة لفاعل ذلك حيث بشَّره بحلول الشفاعة ، وهي إنما تكون للمسلمين من أُمَّته ﷺ .

وقد استشكل بعضهم كما سيأتي قريباً جعل ذلك ثواباً لقائل هذا مع ما ثبت من أنّ الشفاعة للمذنبين . وأجيب بأن له ﷺ شفاعات أخرى يأتي تعيينها مع جواب آخر عن ذلك قريباً إن شاء اللّه تعالى . ونقل عياض عن بعض شيوخه أنَّه كان يرى اختصاص ذلك بمن قاله مخلصاً مستحضراً إجلال النبي ﷺ ، لا من قصد بذلك مجرد الثواب ، ونحو ذلك . قال شيخنا/ : وهو تحكم غير مُرضِيٍّ ولو كان أخرج الغافل اللاهي لكان أشبه ، واللّه الموفق .

١٠٦/أ

فإن قيل : ما فائدة طلب الوسيلة له مع قوله : « وأرجو أن أكون أنا هو » ورجاؤه عليه السلام لا يخيب .

فالجواب أن طلبنا إيّاها له ثمرته عائدة علينا بامتثال ما أمرنا به في جهته الكريمة ، وهذا نحو صلاتنا وسلامنا عليه ، مع أنّه قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ، كما أسلفناه في المقدمة ، واللّه أعلم .

وعن جابر رضي اللّه عنه أن رسول اللّه ﷺ قال : « مَنْ قَالَ حِينَ يُنَادِي المُنَادِي اللَّهُمَّ رَبَّ هَذِهِ الدَّعْوَةِ التَّامَّةِ ، وَالصَّلَاةِ القَائِمَةِ ، صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَارْضَ عَنْهُ رِضَاءً لَا سُخْطَ بَعْدَهُ ، اسْتَجَابَ اللَّهُ دَعْوَتَهُ»[1] رواه أحمد في «مسنده» وابن

---

(١) أحمد في « المسند » ٣٣٧/٣ ، وابن السني رقم (٩٦) ، وفي اسناده عبد الله بن لهيعة .
قال الذهبي في « سير اعلام النبلاء » ٢٣/٨ : قال أبو حاتم بن حبان البستي : كان من أصحابنا يقولون : سماع من سمع من ابن لهيعة قبل احتراق كتبه مثل العبادلة : ابن المبارك ، وابن وهب ، =

السني في « عمل اليوم والليلة » والطبراني في « الأوسط » وابن وهب في « جامعه » ولفظه « مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ المُؤَذِّنَ : اللَّهُمَّ رَبَّ هَذِهِ الدَّعْوَةِ التَّامَّةِ وَالصَّلَاةِ القَائِمَةِ صَلِّ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ ، وَأَعْطِهِ الوَسِيلَةَ وَالشَّفَاعَةَ يَوْمَ القِيَامَةِ ، حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتِي » وفيه ابن لهيعة . لكن أصل الحديث عند البخاري بدون ذكر الصلاة على النبي ﷺ ولفظه « مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النِّدَاءَ اللَّهُمَّ رَبَّ هَذِهِ الدَّعْوَةِ التَّامَّةِ وَالصَّلَاةِ القَائِمَةِ آتِ مُحَمَّداً الوَسِيلَةَ وَالفَضِيلَةَ وَابْعَثْهُ مَقَاماً مَحْمُوداً الَّذِي وَعَدْتَهُ ، حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ القِيَامَةِ »[1] .

فائدة ظاهر لفظ حديث جابر أنَّه يقول : الذكر المذكور حال سماع الأذان ، ولا يتقيد بفراغه ، لكن يحتمل أن يكون المراد من النداء تمامه ، إذ المطلق يحمل على الكامل . ويؤيده الحديث الذي قبله حيث قال فيه « قولوا مثل ما يقول ، ثم صلوا ، ثم سَلُوا » واللَّه أعلم .

وقوله : « رِضَاءً لَا سُخْطَ بَعْدَهُ » المراد به ما جاء في الحديث الآخر من قول اللَّه تبارك وتعالى : « يَا أَهْلَ الجَنَّةِ اليَوْمَ أُحِلُّ عَلَيْكُمْ رِضْوَانِي فَلَا أَسْخَطُ عَلَيْكُمْ بَعْدَهُ أَبَداً »[2] .

= و[عبد الله بن يزيد] المقرىء ، وعبد الله بن مسلمة القعنبي ، فسماعهم صحيح ، ومن سمع بعد احتراق كتبه فسماعه ليس بشيء . اهـ .

وقال الحافظ ابن حجر في « التهذيب » ٥/٣٣٧ ـ ٣٣٨ : قال عبد الغني بن سعيد الأزدي : إذا روى العبادلة عن ابن لهيعة فهو صحيح ابن المبارك وابن وهب والمقرىء . وذكر الساجي وغيره مثله . اهـ . وأعله الهيثمي في « المجمع » ١/٣٣٢ بابن لهيعة .

(١) البخاري رقم (٦١٤) في الأذان : باب الدعاء وعند النداء ، أبو داود رقم (٥٢٩) ، والترمذي رقم (٢١١) ، والنسائي ٢/٢٧ ، وفي « عمل اليوم والليلة » رقم (٤٦) ، وابن السني رقم (٩٥) . وابن ماجه رقم (٧٢٠) ، وأحمد ٣/٣٥٤ .

(٢) البخاري رقم (٦٥٤٩) في الرقاق : باب صفة الجنة والنار ، ومسلم رقم (٢٨٢٩) في صفة الجنة : باب إحلال الرضوان على أهل الجنة ، والترمذي رقم (٢٥٥٨) ، وأحمد ٣/٨٨ و ٩٥ ، من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه .

وعن ابن عمر رضي اللَّه عنهما نحوه أخرجه المستغفري في « الدعوات » .

١٦/ب وعن أبي الدرداء رضي اللَّه عنه/ أن رسول اللَّه ﷺ كان يقول إذا سمع المؤذن يقيم: «اللَّهُمَّ رَبَّ هَذِهِ الدَّعْوَةِ التَّامَّةِ وَالصَّلاَةِ القَائِمَةِ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَآتِهِ سُؤْلَهُ يَوْمَ القِيَامَةِ » وكان يسمعها من حوله ويجب أن يقولوا مثل ذلك إذا سمعوا المؤذن ، ومن قال مثل ذلك إذا سمع المؤذن وجَبَتْ لَه شفاعة محمد ﷺ يوم القيامة . أخرجه ابن أبي عاصم والطبراني في « الدعاء » و « الكبير » و « الأوسط » ولفظه : كان رسول اللَّه ﷺ إذا سمع النداء قال : « اللَّهُمَّ رَبَّ هَذِهِ الدَّعْوَةِ التَّامَّةِ وَالصَّلاَةِ القَائِمَةِ صَلِّي عَلَىٰ مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ ، وَاجْعَلْنَا فِي شَفَاعَتِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ ، قَالَ رَسول اللَّه ﷺ : مَنْ قَالَ هَذَا عِنْدَ النِّدَاءِ جَعَلَهُ اللَّهُ فِي شَفَاعَتِي يَوْمَ القِيَامَةِ »[1] وفيهما صدقة بن عبد اللَّه السَّمين .

لكن له شاهد موقوف عن أبي هريرة أنه كان إذا سمع المؤذن يقيم يقول : « اللَّهُمَّ رَبَّ هَذِهِ الدَّعْوَةِ التَّامَّةِ والصَّلاَةِ القَائِمَةِ صَلِّ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وآتِهِ سُؤْلَهُ يَوْمَ القِيَامَةِ »[2] أخرجه ابن السني في « عمل اليوم والليلة » له عن أبي يعلى .

وقوله : « سُؤْلَهُ » هو بضم السين المهملة وهمزة ساكنة ، معناه حاجته . والسُؤَالُ والسُّؤْلة ما سأَلَهُ الشَّخْصُ مِنْ حَاجَةٍ ، والمراد به الشَّفاعة العظمى ، والدرجة

---

(١) قال الهيثمي في « المجمع » ١/٣٣٣ : رواه الطبراني في « الكبير » وفيه صدقة بن عبد الله السمين ، ضعفه أحمد والبخاري ومسلم وغيرهم ، ووثقه دحيم وأبو حاتم وأحمد بن صالح المصري .

(٢) ابن السني رقم (١٠٥) قال ابن علان في « الفتوحات » ٢/١٣١ : قال الحافظ : هكذا أخرجه . . أي ابن السني ـ موقوفاً ، وقد خولف عطاء بن قرة ، وفيه مقال في صحابيه ورفعه ، فأخرج الطبراني في « الدعاء » عن عطاء بن قرة عن عبد الله بن ضمرة عن أبي الدرداء رضي الله عنه ، قال : كان رسول الله ﷺ يقول : إذا سمع المؤذن . . . فذكره ، وزاد : وكان يسمعها من حوله ، ويحب أن يقولوا مثله . وقال : « من قال ذلك إذا سمع المؤذن وجبت له الشفاعة يوم القيامة » . قال الحافظ بعد تخريجه : هذا حديث غريب ، وفي سنده جماعة من الضعفاء لكن لم يتركوا ، ويفتقر مثله في فضائل الأعمال لا سيما مع شواهده ، والله أعلم .

العليا ، والمقام المحمود ، والحوض المورود ، ولواء الحمد ، ودخول الجنة قبل الخلائق إلى غير ذلك ، مِمّا أعده اللّه تعالى لنبيه من الكرامات في ذلك اليوم ، فللّه الفضل على ما أنعم .

وعن ابن عباس رضي اللّه عنهما قال : قال رسول اللّه ﷺ : « مَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ فقَالَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ ، وَبَلِّغْهُ دَرَجَةَ الوَسِيْلَةِ عِنْدَكَ ، وَاجْعَلْنَا فِي شَفَاعَتِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ ، وَجَبَتْ لَهُ الشَّفَاعَةُ »[1] رواه الطبراني في « الكبير » وفيه إسحاق بن عبد اللّه بن كيسان ، وهو ليّن الحديث .

وعن ابن مسعود رضي اللّه عنه ، قال : قال رسول اللّه ﷺ : « مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَقُومُ حِينَ يَسْمَعُ النِّدَاءَ بِالصَّلاَةِ فَيُكَبِّرُ وَيَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللّهُ ، وَيَشْهَدُ أَنَّ مُحَمّداً رَسُولُ اللّهِ ، ثُمَّ يَقُولُ : اللَّهُمَّ أَعْطِ مُحَمَّداً الوَسِيْلَةَ وَالفَضِيلَةَ ، وَاجْعَلْ فِي الأَعْلَيْنَ دَرَجَتَهُ ، وَفِي / المُصْطَفَينَ مَحَبَّتَهُ ، وَفِي المُقَرَّبِينَ ذِكْرَهُ ، إِلَّا وَجَبَتْ لَهُ الشَّفَاعَةُ يَوْمَ القِيَامَةِ »[2] رواه الطحاوي والطبراني ، ومن طريقه الحافظ عبد الغني ، وقد تقدم بعضه في حديث مطول في الباب الأول . ١٠٧/أ

وعن أبي هريرة رضي اللّه عنه أن رسول اللّه ﷺ ، قال : « إِذَا صَلَّيْتُمْ عَلَيَّ فَسَلُوا اللّهَ لِي الوَسِيلَةَ » قيل : وما الوسيلة يا رسول اللّه ! قال : « أَعْلَىٰ دَرَجَةٍ فِي الجَنَّةِ لَا يَنَالُهَا إِلَّا رَجُلٌ وَاحِدٌ ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ » أخرجه عبد الرزاق[3]

---

(١) قال الهيثمي في « المجمع » ١/٣٣٣ : رواه الطبراني في « الكبير » وفيه اسحاق بن عبد الله بن كيسان لينه الحاكم وضعفه ابن حبان ، وبقية رجاله ثقات .

(٢) قال الهيثمي في «المجمع » ١/٣٣٣ : رواه الطبراني في « الكبير » ورجاله موثقون. اهـ . وتقدم ص (٥٧) .

(٣) « المصنف » رقم (٣١٢٠) .

هكذا ، وابن أبي عـاصم مختصراً ، وفي سنـده ليث ، وقد سَبَقَ شيء من هـذا في البـاب الثاني .

وعن أنس رضي اللَّه عنه ، قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « إِذَا قَالَ الرَّجُلُ حِينَ يُؤَذِّنُ المُؤَذِّنُ : اللَّهُمَّ رَبَّ هَذِهِ الدَّعْـوَةِ التَّامَّـةِ وَالصَّلاَةِ القَـائِمَةِ أَعْطِ مُحَمَّـداً سُؤْلَهُ ، نَالَتْهُ شَفَاعَتِي » ﷺ . رواه الحافظ عبد الغني المقدسي وغيره .

[وعن الحسن البصـري ما تقـدم في أوائل هـذا الباب في الصـلاة عليه عنـد إقامة الصلاة][1] .

وعن عبد الكريم أَنَّه قال : كان يقال : إذا سمع الرجل النداء الأول ، فقال : اللَّه أكبر ، اللَّه أكبر، أشهد أن لا إله إلَّا اللَّه وأشهد أنّ محمداً رسول اللَّه، اللهم صلِّ على محمد ، وأبلغه درجة الوسيلة من الجنة ، فإنه تجب لمن قال ذلك الشفاعة يوم القيامة ، وإذا قال حي على الصلاة ، قال : لا حول ولا قـوة إلَّا باللَّه ، وإذا قـال: [حي] على الفـلاح ، قال : اللهم اجعلنـا من أهل الفـلاح ، أخرجـه النميـري من طريق ابن وهب .

فائــدة : « الوسيلة » : قال اللغويون : هي ما يتقرب به إلى الملك أو الكبير، يقال : تَوَسَّلْتُ أي تقربت ، وتُطْلَقُ على المنزلة العلية ، كما صرح به قـوله « فَـإِنَّهَا مَنْزِلَةٌ فِي الجَنَّـة » ويمكن ردها إلى الأول بـأن الواصـل إلى تلك المنزلـة قريبٌ من اللَّه ، فتكون كالقُربة التي يتوسل بها .

وقد اختلف المفسرون في قوله تعالى : ﴿ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الوَسِيلَةَ ﴾ [المـائدة: ٣٥] على قولين :

أحدهما أنها القربـة ، وهو محكي عن ابن عبـاس ومجاهـد وعطاء والفـراء . وقال قتادة : تقربوا إليه بما يُرضيه ، وقال أبو عبيدة : توسلت إليه : تقربت، واختـاره

(١) الزيادة من المطبوع ، وانظر الحديث ص (٢٥١) .

الواحديُّ والبغويُّ والزمخشريُّ فقال : الوسيلةُ كل ما يتوسل/ به ، أي يتقرب من ١٠٧/ب قرابةٍ أو صَنيعةٍ . ومن هذا القول التوسل إلى اللّه بنبيه ﷺ .

والقول الثاني : إنها المحبة ، أي تحبّبوا إلى اللّه ، حكاه الماوردي وأبو الفرج عن أبي زَيد ، وهو راجع إلى المعنى الأول .

و « الفضيلة » المراد بها هنا : المرتبة الزائدة على سائر الخلائق ، ويحتمل أن تكون منزلة أخرى ، أو تفسير للوسيلة .

و « المقام المحمود » هو المراد بقوله تعالى : ﴿ عَسَىٰ أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَاماً مَحْمُوداً ﴾ [الإسراء : ٧٩] أي يُحْمَدُ القائم فيه ، وهو يطلق في كل ما يجلب الحمد من أنواع الكرامات . و ﴿ عسى ﴾ من اللّه للتحقيق والوقوع ، كما صح ذلك عن ابن عيينة .

واختلف في المقام المحمود ، فقيل : هو شهادته على أُمَّته بالإجابة من تصديق أو تكذيب . وقيل : لأن اللّه تعالى أعطاه لواءَ الحمد يوم القيامة. وقيل : هو أن يجلسه اللّه عز وجل على العرش ، وقيل : على الكرسي ، حكاهما ابن الجوزي عن جماعة . وقيل : هو الشفاعة إذ هو مقام يحمده به الأولون والآخرون ، ويؤيده تفسيره في عدة أحاديث بالشفاعة وزعم الواحدي إجماع المفسرين على هذا .

قلت : وعلى تقدير صحة الأقوال فلا تنافي بينها لاحتمال أن يكون الإجلاس علامة الأذن في الشفاعة ، فإذا جلس أعطاه اللواء وشهدَ بالإجابة . ويحتمل أن يكون المراد بالمقام المحمود الشفاعة ، كما هو المشهور ، وأن يكون الإجلاسُ هي المنزلة المُعَبَّرُ عنها بالوسيلة أو الفضيلة .

---

(١) ابن حبان رقم (٢٥٧٩) «موارد » ، وأحمد في « المسند » ٣/٤٥٦ من حديث محمد بن حرب عن الزبيدي ، عن الزهري ، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك عن كعب بن مالك ، وهذا إسناده صحيح إن كان عبد الرحمن قد سمع من جده ، وفي « صحيح البخاري » تصريح منه بالسماع من جده .

وقد وقع في « صحيح ابن حبان »[1] من حديث كعب بن مالك مرفوعاً « يَبْعَثُ اللَّهُ النَّاسَ[يَوْمِ القِيَامَةِ فَأَكُونُ أَنَـه وَأُمَّتِي عَلَى تَلٍّ][1] فَيَكْسُونِي رَبِّي حُلَّةً خَضْرَاءَ ، فَأَقُولُ : مَا شَاءَ اللَّهُ أَن أَقُولَ ، فَذَلِكَ المَقَامُ المَحْمُودُ » .

قال شيخنا : ويظهر أن المراد بالقول المذكور هو الثناء الذي يُقَدِّمُهُ بين يدي الشفاعة ، وأن المقامَ المحمودَ هو مجموع ما يحصل لـه في تلك الحالة ، والله أعلم.

وله ﷺ عدة شفاعات[2] :

١ ـ الشفاعة العظمى يوم القيامة لأهل الجمع لِيُرِيحَهُمُ اللَّهُ مما هم فيه بفصلِ القضاءِ ، وهذا هو المقام المحمود الذي يَحْمِدُهُ فيه الأولون والآخرون .

٢ ـ /ولمن يَدْخُلُ من أُمَّتِهِ الجَنَّةَ بغير حساب . ١٠٨/أ

٣ ـ ولقوم عُصاة دخلوا النار بذنوبهم فيُخرجون .

٤ ـ ولقوم استحقوا دخول النار فلم يدخلوها .

٥ ـ وفي قوم حَبَسَتْهُم الأوزار ليدخلوا الجنة .

٦ ـ ولقوم من أهل الجنة في رفع درجاتهم فيعطى كل أحد ما يناسبه.

٧ ـ ولمن مات بالمدينة الشريفة .

٨ ـ ولمن زار قبره ﷺ[2] .

٩ ـ ولفتح باب الجنة كما رواه مسلم[3] .

---

(١) الزيادة من « صحيح ابن حبان » موارد . انظر « كتاب شرح العقيدة الطحاوية » ص (٢٢٣ ـ ٢٣١) للقاضي ابن أبي العز الحنفي الدمشقي طبعة دار البيان بدمشق .

(٢) اشتهر على الألسن : « من زار قبري ـ أو قال من زارني ـ كنت له شفيعاً وشهيداً ، ومن مات في أحد الحرمين بعثه الله من الآمنين يوم القيامة » ، فهو حديث ضعيف انظر « الإرواء » رقم (١١٢٧) .

(٣) روى مسلم رقم (١٩٦) من حديث أنس رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ : « أنا أكثر الأنبياء =

١٠ ـ ولمن أجاب المؤذن .

١١ ـ ولقوم من الكفار لهم سابقة خدمة عنده ﷺ ، أو صدر منهم نوع خدمة في حقه فإنه يخفف عذابهم بشفاعته ﷺ .

والأوليان من خصائصه ، ويجوز أن تكون الرابعة والسادسة يشاركه فيها غيره من الأنبياء والعلماء والأولياء أفاده النووي في «الروضة»، والأولى لا ينكرها أحد من فرق الأمة . وكذا لا خلاف في وقوع السادسة ، وأما الثانية فقد خصها المعتزلة بمن لا تَبْعَةَ عليه ، وانكروا الثالثة لكن قد أطبق أهل السنة على قبولها لثبوت الأخبار الكثيرة بها .

فبادر للصلاة على نبيك وسُؤال الوسيلة ، فبذلك تنال غاية الفضيلة ، ولا تغفل عقب الأذان عن هذا المقام ، فبذلك تستوجب الشفاعة من النبي عليه أفضل الصلاة والسلام .

تنبيه : إن قيل : لم خص سائل الوسيلة وكذا ساكن المدينة صابراً على لأوائها بالشفاعة في قوله : « إلَّا كنت له شهيداً أو شفيعاً »[1] مع عموم شفاعته ﷺ وادِّخاره إياها لأُمَّتِهِ .

فالجواب أن « أو » هنا ليست للشك لتضافر جماعة من الصحابة على رواية القصة الثانية ، كذلك ويبعد اتفاقهم على الشك وهي إما أن تكون للتقسيم ، ويكون شهيداً لبعض أهل المدينة وشفيعاً لباقيهم ، وإما شفيعاً للعاصين وشهيداً

= تبعاً يوم القيامة ، وأنا أول من يقرع باب الجنة» . ورقم (١٩٧) من حديثه أيضاً : « آتي باب الجنة يوم القيامة فاستفتح ، فيقول الخازن : من أنت ؟ فأقول : محمد ، فيقول : بك أمرت لا أفتح لأحد قبلك» .

(١) روى مسلم رقم (١٣٧٤) (٤٧٧) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لا يصبر أحد على لأوائها فيموت إلا كنت له شفيعاً أو شهيداً يوم القيامة إذا كان مسلماً » . ورقم (١٣٧٧) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما ، ورقم (١٣٧٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

للطائعين ، وأما شهيداً لمن مات في حياته وشفيعاً لمن مات بعده ، أو غير ذلك ، وهذه خصوصية زائدة على الشفاعة للمذنبين . وقد قال ﷺ في شهداء أُحُدٍ : « أَنَا شَهِيدٌ عَلَىٰ هَؤُلَاءِ »[1] فيكون لتخصيصهم بهذا/ كله مَزِيَّةً وزيادةَ منزلةٍ وحظوة، وإمّا أن تكون أو بمعنى الواو ، فيكون لأهل المدينة شفيعاً وشهيداً ، وأمّا على قول من يقول إنها للشك فإن كانت اللفظة الصحيحة شهيداً فلا اعتراض ، لأنها زائدة على الشفاعة المدخرة المجردة لغيرهم ، وإن كانت شفيعاً فاختصاص أهل المدينة بها محمولٌ على أنها شفاعة أخرى غير العامة التي هي لإخراج أُمَّته من النار ، ومعافاة بعضهم منها بشفاعته ﷺ بأن تكون لزيادة الدرجات أو تضعيف الحسنات ، أو بإكرامهم يوم القيامة بإيوائهم إلى ظل العرش ، أو كونهم في برزخ أو على منابر أو الإسراع بهم إلى الجنة ، أو غير ذلك من خصوص الكرامات الواردة لبعضهم دون بعضٍ ، أفاده القاضي عياض رحمه اللّٰه ونقلته ملخصاً ، وهو في نهاية الحسن والتحقيق .

١٠٨/ب

ويحتمل أيضاً أن يكونَ تخصيص أهل المدينة بذلك إشارة إلى البشارة بأنَّ ساكنها الصابر على ما قال يموت على الإسلام ، فيكون من أهل الشفاعة ، وباللّٰه التوفيق .

إذا تقرر هذا فسؤال الوسيلة ممّا يتأكد أمره ويتعين الاعتناء به لقوله عليه الصلاة والسلام : « سَلُوا اللَّهَ لِي الوَسِيلَةَ » ، لكن كان شيخنا رحمه اللّٰه يخص الدعاء به بما بعدَ الأذان ، ويحمل مطلق الوارد في ذلك على مقيده ، واللّٰه أعلم .

تكملة : قد أحدث المؤذنون الصلاة والسلام على رسول اللّٰه ﷺ عقب الأذان للفرائض الخمس إلاَّ الصبح والجمعة ، فإنهم يقدمون ذلك فيها على الأذان ، وإلاَّ المغرب فإنهم لا يفعلونه غالباً لضيق وقتها ، وكان ابتداءُ حدوثِ ذلك في أيام السلطان الناصر صلاح الدين أبي المظفر يوسف بن أيوب ، وبأمره ، وأمّا

---

(١) البخاري رقم (١٣٤٣) في الجنائز : باب الصلاة على الشهيد ، وفي أبواب أخر ، وأبو داود رقم (٣١٣٨) في الجنائز : باب في الشهيد يغسل ، والترمذي رقم (١٠٣٦) ، والنسائي ٤/ ٦٢) ، وابن ماجه رقم (١٥١٤) ، من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما .

قبل ذلك فإنه لما قتل الحاكم ابن العزيز أَمَرَتْ أخته ستُ الملك أن يُسَلِّمَ على ولده الظاهر ، فسُلِّمَ عليه بما صورته : السلام على الإمام الظاهر ، ثم استمرْ السَّلامَ على الخلفاء بعده خلفاً بعد سلف إلى أن أبطله الصَّلاح المذكور وعوّض عَنْهُ بِهِمَا جُوزي / خيراً . ١٠٩/أ

ثم رأيت في بعض التواريخ في أول شعبان سنة احدى وتسعين وسبع مئة أُمر المؤذنون بالقاهرة ومصر أن يزيدوا في الأذان لكل صلاة بعد الفرغ منه الصلاة والسلامُ عليك يا رسول اللّه ، عدة مِرار لأن رجلاً من الفقراء المعتقدين سمع في ليلة الجمعة بعد أذان العشاء الآخرة الصلاة على النبي ﷺ فأعجبه ذلك ، وقال لأصحابه : أتحبون أن يعمل هذا في كل آذانٍ ؟ قالوا : نعم ، فبات وأصبح وقد زعم أنه رأى رسول اللّه ﷺ في منامه يأمره أن يقول للنَّجم الطُّنْبَذي المحتسب يأمر المؤذنين أن يصلوا عليه عقب كل آذان ، فمضى إليه ، فَسُرَّ بهذه الرؤيا ، وأمر بذلك فاستمرَّ إلى يومنا ، فإن صح ذلك فلعله كان تُرِكَ إلى هذا التاريخ أو كان أمر الصَّلاح بذلك في ليلة الجمعة خاصة ، واللّه أعلم .

وقد اختلف في ذلك هل هو مستحب أو مكروه أو بدعة أو مشروع ، واستدل للأول بقوله تعالى : ﴿ وَافْعَلُوا الخَيْرَ ﴾ [الحج: ٧٧] ومعلوم أن الصلاة والسلام من أَجَلِّ القُرب ، [و] لا سِيّما وقد تواردت الأخبار على الحث على ذلك مع ما جاء في فضل الدعاء عقب الأذان ، والثلث الأخير من الليل وقرب الفجر ، والصواب أنه بدعةٌ حسنة يُؤْجَرُ فاعلُهُ بحسن نيتِهِ . وقد نقل عن ابن سهل من المالكية في كتابه « الأحكام » حكاية الخلاف في تسبيح المؤذنين في الثلث الأخير من الليل ، ووجه من منع ذلك أنه يزعج النُّوَّام ، وقد جعل اللّه تعالى الليل سكناً ، وفي هذا نظر ، واللّه الموفق .

* * *

---

(١) أنظر « الإبداع في مضار الإبتداع » للمرحوم علي محفوظ ص (١٧٢ - ١٧٣) الطبعة الخامسة ١٣٧٥ هـ .

وأما الصلاة عليه في يوم الجمعة وليلتها فقد قال الشافعي رضي اللّٰه عنه : أُحِبُّ كثرةَ الصَّلاةِ على النبي ﷺ في كل حالٍ وأنا في يوم الجمعة وليلتها أشد استحباباً . انتهى .

وتقدم في الباب الرابع مما يدخل هنا حديث أبي هريرة وأنس بن مالك وأوس بن أوس ، وأبي أمامة ، وأبي الدرداء ، وأبي مسعود ، وعمر بن الخطاب ، وابنه عبد اللّٰه ، والحسن البصري ، وخالد بن معدان ، ويزيد الرقاشي وابن شهاب الزهري ، مُبَينةً واضحةً فلا نعيد ذكرها هنا .

١٠٩/ب وعن أبي ذر الغفاري/ رضي اللّٰه عنه أن رسول اللّٰه ﷺ قال : « مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ يَوْمَ الجُمْعَةِ مَائِتِي صَلاَةٍ غُفِرَ لَهُ ذَنْبُ مِائَتَي عامٍ » أخرجه الديلمي ، ولا يصح . وسيأتي قريباً في حديث أبي هريرة[1] الإشارة إلى أنه اختلف فيه على راويه، فقيل : عن أبي ذر ، لكن لفظه « من صلى علي يوم الجمعة ثمانين مرّة غفرت له ذنوب ثمانين عاماً » فيحرر .

وعن عائشة رضي اللّٰه عنها قالت : قال رسول اللّٰه ﷺ : « مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ يَوْمَ الجُمْعَةِ كَانَ شَفَاعَةً لَهُ عِنْدِي يَوْمَ القِيَامَةِ » أخرجه الديلمي أيضاً .

وعن أنس رضي اللّٰه عنه قال : قال رسول اللّٰه ﷺ : « أَكْثِرُوا الصَّلاَةَ عَلَيَّ يَوْمَ الجُمْعَةِ ، فَإِنَّهُ أَتَانِي جِبْرِيلُ آنِفاً عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَقَالَ : مَا عَلَىٰ الأَرْضِ مِنْ مُسْلِمٍ يُصَلِّيَ عَلَيْكَ مَرَّةً وَاحِدَةً إِلاَّ صَلَّيْتُ أَنَا وَمَلاَئِكَتِي عَلَيْهِ عَشْراً » رواه الطبراني بسند لا بأس به في المتابعات . وفي لفظ « أَكْثِرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلاَةِ يَوْمَ الجُمْعَةِ وَلَيْلَةَ الجُمْعَةِ فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ كُنْتُ لَهُ شَهِيداً أَوْ شَفِيعاً يَوْمَ القِيَامَةِ » وأخرجه ابن بشكوال منه « أَكْثِرُوا الصَّلاَةَ عَلَيَّ يَوْمَ الجُمْعَةِ » فَقَطْ وقد تقدم نحوه في أوائل الباب

---

(١) انظر الحديث ص (٢٨٤) .

الثاني[1] ، وفي لفظ لابن عدي في « الكامل » بسند ضعيف «أَكْثِرُوا مِنَ الصَّلاَةِ عَلَيَّ يَوْمَ الجُمْعَةِ ، فَإِنَّ صَلاَتَكُمْ تُعْرَضُ عَلَيَّ » .

وعنه أيضاً رضي اللّه عنه عن النبي ﷺ أنه قال : « مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ يَوْمَ الجُمْعَةِ ثَمَانِينَ مَرَّةً غَفَرَ اللَّهُ لَهُ ذُنُوبَ ثَمَانِينَ عَاماً » فقيل له : يا رسول اللّه ! كيف الصلاة عليك ؟ قال : « قُولُوا اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَنَبِيِّكَ وَرَسُولِكَ النَّبِيِّ الأُمِّي ، وَتَعْقِدُ وَاحِدَةً » أخرجه الخطيب وذكره ابن الجوزي في الأحاديث الواهية .

وساقه الذهبي في ترجمة وهب بن داود المخرمي من « الميزان » قال : وهب ، ثنا اسماعيل ـ هو ابن عُلَيّة ـ ، ثنا عبد العزيز بن صهيب ، عن أنس رضي اللّه عنه ، عن النبي ﷺ قال : « مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ يَوْمَ الجُمْعَةِ ثَمَانِينَ مَرَّةً غُفِرَ لَهُ ذُنُوبُ ثَمَانِينَ عاماً . . . » الحديث .

وعن أيضاً رضي اللّه عنه قال : قال رسول اللّه ﷺ : « مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ فِي يَوْمِ الجُمْعَةِ أَلْفَ مَرَّةٍ لَمْ يَمُتْ/ حَتَّىٰ يَرَىٰ مَقْعَدَهُ مِنَ الجَنَّةِ » أخرجه ابن شاهين ١١٠/أ بسند ضعيف وقد تقدم في الباب الثاني[2] بدون ذكر يوم الجمعة ، وعزاه صاحب « مسند الفردوس » للنسائي بهذا اللفظ فوهم .

وعنه أيضاً رضي اللّه عنه عن النبي ﷺ قال: «مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ فِي كُلِّ يَوْمِ جُمْعَةٍ أَرْبَعِينَ مَرَّةً مَحَا اللَّهُ عَنْهُ ذُنُوبَ أَرْبَعِينَ سَنَةٍ ، وَمَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ مَرَّةً وَاحِدَةً فَتُقُبِّلَتْ مِنْهُ مَحَا اللَّهُ عَنْهُ ذُنُوبَ ثَمَانِينَ سَنَةٍ وَمَنْ قَرَأَ ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ حَتَّىٰ يختم السُّورَةَ بَنَىٰ اللَّهُ لَهُ مَنَاراً فِي جِسْرِ جَهَنَّمَ حَتَّىٰ يُجَاوِزَ الجِسْرَ » أخرجه التيمي في « ترغيبه » وأبو الشيخ ابن حيّان في بعض « أجزائه » والديلمي في « مسنده » من طريقه ، وسنده ضعيف . وفي لفظ له لم أقف على أصله مرفوعاً « مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ

---

(١) انظر الحديث ص (٢٣١) .

(٢) انظر الحديث ص (١٨٥) .

يَوْمَ الجُمْعَةِ مِائَةَ صَلاةٍ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ خَطِيئَةَ ثَمَانِينَ عَاماً » وذكر بعض رواته أنه رأى النبي ﷺ في المنام وعرضه عليه ، فصدقه فاللَّه أعلم ، وفي رواية أخرى مثله وزاد « وَمَنْ صَلَّى عَلَيَّ لَيْلَةَ الجُمْعَةِ مِائَةَ مُرَّةٍ غُفِرَ لَهُ خَطِيئَةَ عِشْرِينَ سَنَةٍ » والظاهر عدم صحته .

وعن ابن مسعود رضي اللَّه عنه أنه قال لزيد بن وهب : يا زيد ! لا تدعْ إذا كان يوم الجمعة أن تصلي علي النبي ﷺ ألف مرة : تقول اللَّهم صلِّ على محمد النبي الأمي رواه التيمي في « الترغيب » وفي سنده لين .

وعن أبي هريرة رضي اللَّه عنه قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « إِذَا كَانَ يَوْمُ الخَمِيسِ بَعَثَ اللَّهُ مَلاَئِكَةً مَعَهُم صُحُفٌ مِنْ فِضَّةٍ وَأَقْلاَمٌ مِنْ ذَهَبٍ يَكْتُبُونَ يَوْمَ الخَمِيسِ وَلَيْلَةَ الجُمْعَةِ أَكْثَرَ النَّاسِ صَلاَةً عَلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ » أخرجه ابن بشكوال ، وفي سنده من لم أعرفه .

وعن جعفر الصادق [رضي اللَّه عنه] قال : إذا كان يوم الخميس عند العصر أهبط اللَّه ملائكة من السماء إلى الأرض معها صحائف من فضة بأيديها أقلامٌ من ذهب يكتبون الصلاة على النبي ﷺ في ذلك اليوم وتلك الليلة ، من الغد إلى غروب الشمس . ذكره المجد/ اللغوي ، ولم أقف على سنده بعد . ١١٠/ب

وعن علي رضي اللَّه عنه قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « إِنَّ للَّهِ مَلاَئِكَةً خُلِقُوا مِنَ النُّورِ ، لاَ يَهْبِطُونَ إِلَّا لَيْلَةَ الجُمْعَةِ وَيَوْمَ الجُمْعَةِ بِأَيْدِيهِمْ أَقْلاَمٌ مِنْ ذَهَبٍ وَدِوى مِنْ فِضَّةٍ وَقَرَاطِيسَ مِنْ نُورٍ لاَ يَكْتُبُونَ إِلَّا الصَّلاَةَ عَلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ » أخرجه الديلمي ، وسنده ضعيف .

وعن ابن عباس رضي اللَّه عنهما سمعت نبيكم ﷺ يقول : « أَكْثِرُوا الصَّلاَةَ عَلَىٰ نَبِيِّكُمْ فِي اللَّيْلَةِ الغَرَّاءِ وَاليَوْمِ الأَزْهَرِ » رواه البيهقي .

وعن ابن عمر مثله أخرجه السِلفي وفي سنده قاسم الملطي وهو كذاب .

وعن أبي بكـر الصدّيق رضي اللَّه عنـه مثله ، وفي رواية « أَكْثِـرُوا مِنَ الصَّلاَةِ عَلَيَّ فِي اللَّيْلَةِ الغَـرَّاءِ ، فَـإِنَّ صَـلاَتَكُمْ تُعْـرَضُ عَلَيَّ ـ يعني ليلة الجمعـة ـ » ذكـره صاحب « الشرف » .

وعن أبي هريرة رضي اللَّه عنه ، قال : قـال رسول اللَّه ﷺ : « الصَّـلاَةُ عَلَيَّ نُورٌ عَلَىٰ الصِّرَاطِ ، وَمَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ يَوْمَ الجُمْعَةِ ثَمَانِينَ مَرَّةً غُفِـرَتْ لَهُ ذُنُـوبُ ثَمَانِينَ عَاماً»[1] أخرجه ابن شاهين في «الافراد» وغيرها وابن بشكوال من طريقه وأبو الشيخ والضيـاء وأبو اليمن بن عسـاكر كـلاهما من طـريق الدارقـطني في « الافراد » أيضـاً والديلمي في « مسند الفردوس » وأبو نعيم ، وسنـده ضعيف ، وهو عنـد الأزدي في الضعفـاء من حديث أبي هـريرة أيضـاً ، لكنه من وجـه آخر ضعيف أيضاً . قـال أبـو اليمن بن عسـاكر بعـد إيراده من طـريق الـدارقـطني التي وقـع فيهـا قـول سعيـد بن المسيب : أظنه عن أبي هريرة ، هكذا روي هذا الحديث على الشك عن أبي هريرة من طريق عون بن عمارة عن السَّكن بن إبراهيم البرجمي عن الحجاج بن سنان عن علي بن زيد عن سعيد ، ورواه غير عونٍ عن السَّكن ، فقـال : عن أبي ذرٍّ بدل أبي هريرة من غير شك . انتهى . وأخرجه أبو سعد في « شرف المصطفى » من حديث أنس ، فاللَّه أعلم .

وفي لفظ عنـد ابن بشكوال من حـديث أبي هـريـرة أيضـاً « مَنْ صَلَّىٰ صَـلاَةَ العَصْرِ مِنْ يَوْمِ الجُمْعَةِ فَقَالَ قَبْلَ أَنْ يَقُومَ مِنْ مَكَانِهِ : اللَّهُمَّ صَـلِّ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ الأُمِّيِّ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلِّمْ تَسْلِيماً ثَمَانِينَ مَرَّةً غُفِرَتْ لَهُ ذُنُوبُ / ثَمَانِينَ عَاماً ، وَكُتِبَتْ لَـهُ عِبَادَةُ ثَمَانِينَ سَنَةً » ونحوه عن سهل كما سيأتي . ١١١/أ

---

(١) وكـذا ذكره في « الميـزان » في ترجمـة زكريـا بن عبد الـرحمن البرجمي ، قـال : عون بن عمـارة عن زكريا ، عن حجاج بن سيار أحد المتروكين عن ابن جُدعان عن ابن المسيب عن أبي هريرة مرفوعاً : « الصلاة عليّ نور على الصراط ، . . . » الحديث .

وعن أبي هريرة رضي اللّٰه عنه أيضاً رفعه مما لم أقف على أصله « اتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلاً وَمُوسَىٰ نَجِيًّا ، واتَّخَذَنِي حَبِيباً ، ثُمَّ قَالَ : وَعِزَّتِي وَجَلَالِي لأُوثِرَنَّ حَبِيبِي عَلَىٰ خَلِيلِي وَنَجِيِّي ، فَمَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ لَيْلَةَ جُمْعَةٍ ثَمَانِينَ مَرَّةً غُفِرَتْ لَهُ ذُنُوبُ مِائَتَي عَامٍ مُتَقَدِّمَةٌ وَمِائَتَيْ عَامٍ مُتَأَخِّرَةٌ » وأحسبه غير صحيح ، واللّٰه الموفق .

وعند الدارقطني مرفوعاً بلفظ « مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ يَوْمَ الجُمْعَةِ ثَمَانِينَ مَرَّةً غَفَرَ اللَّهُ لَهُ ذُنُوبَ ثَمَانِينَ سَنَةٍ » قيل : يا رسول اللّٰه ! كيف الصلاة عليك ؟ قال : « تَقُولُ : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَنَبِيِّكَ وَرَسُولِكَ ، النَّبِيِّ الأُمِّي ، وَتَعْقِدُ وَاحِدَةً » .

[قلت] : وحسنه العراقي ومن قبله أبو عبد اللّٰه بن النعمان ويحتاج إلى نظر ، وقد تقدم نحوه من حديث أنس قريباً .

وعن صفوان بن سُليم أن النبي ﷺ قال : « إِذَا كَانَ يَوْمُ الجُمْعَةِ وَلَيْلَةُ الجُمْعَةِ فَأَكْثِرُوا الصَّلَاةَ عَلَيَّ » أخرجه الشافعي وهو مرسل .

وعن علي رضي اللّٰه عنه قال : من صلى على النبي ﷺ يوم الجمعة مائة مرة جاء يوم القيامة ومعه نور لو قسم ذلك النور بين الخلق كلهم لوسعهم . أخرجه أبو نعيم في « الحلية » وقال : غريب .

وعن سهل بن عبد اللّٰه قال : من قال في يوم الجمعة بعد العصر: اللهم صلِّ على محمد النبي الأمي وعلى آله وسلم ثمانين مرة غفرت له ذنوب ثمانين عاماً . أخرجه ابن بشكوال وقد تقدم قريباً في حديث أبي هريرة معناه .

وعن أنس رضي اللّٰه عنه رفعه « مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ يَوْمَ الجُمْعَةِ صَلَاةً وَاحِدَةً صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَمَلَائِكَتُهُ أَلْفَ أَلْفِ صَلَاةٍ ، وَكَتَبَ لَهُ أَلْفَ ألفِ حَسَنَةٍ ، وَحَطَّ عَنْهُ أَلْفَ أَلفِ خَطِيئَةٍ ، وَرُفِعَ لَهُ أَلفَ ألفِ دَرَجَةٍ فِي الجَنَّةِ » .

[قلت] : ولم أقف على أصله ، وأحسبه غير صحيح ، بل أجزم ببطلانه ، [والله أعلم] .

وعن أبي عبد الرحمن المقري ، قال : بلغني أنَّ خلّادَ بن كثير كان في النزع فوجد تحت رأسه رُقعةٌ مكتوب فيها هذه براءةٌ من النار لخلّاد بن كثير ، فسألوا أهله ما كان عمله ، فقال أهله : كان يصلي على النبي ﷺ كل يوم جمعة ألف مرة ، اللَّهم صلِّ على محمد/ النبي الأمي . ويروي في ذلك الحديث الماضي « مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ يَوْمَ الجُمْعَةِ أَلْفَ مَرَّةٍ لَمْ يَمُتْ حَتَّىٰ يَرَىٰ مَقْعَدَهُ مِنَ الجَنَّةِ » رواه أبو موسى المديني وذكره ابن النعمان وغيره [ولم أقف على أصله] . ١١١/ب

وعن عمر بن عبد العزيز أنه كتب أن انشروا العلم يوم الجمعة ، فإن غائلة العلم النسيانُ ، فأكثروا الصَّلاة على النبي ﷺ يوم الجمعة . أخرجه ابن وضاح وابن بشكوال من طريقه والنميري .

وعند ابن بشكوال من طريق ابن وضاح ، بلغني أنه من قال عشية خميس بعد العصر : اللهم رب الشهرِ الحرامِ ، والمشعرِ الحرامِ ، والركنِ والمقامِ ، ورب الحِلِّ والحرام ، أقرىء محمداً مني السَّلَام ، بعث اللَّه ملكاً يبلغه عنه ، يقول : إنَّ فلانً بن فلان يبلغك السلام .

وعن ابن عباس رضي اللَّه عنهما ، عن النبي ﷺ ، قال : « مَا مِنْ مُؤْمِنٍ يُصَلِّي لَيْلَةَ الجُمْعَةِ رَكْعَتَيْنِ يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ بَعْدَ الفَاتِحَةِ خَمْساً وَعِشْرِينَ مَرَّةً ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ ثُمَّ يَقُولُ أَلْفَ مَرَّةٍ : صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ الأُمِّيِّ ، فَإِنَّهُ لَا تَتِمُّ الجُمْعَةُ القَابِلَةُ حَتَّىٰ يَرَانِي فِي المَنَامِ ، وَمَنْ رَآنِي غَفَرَ اللَّهُ لَهُ الذُّنُوبَ » أخرجه أبو موسى المديني ولا يصح .

ويروى [مما لم أقف له على أصل] عن ابن عباس رضي الله عنهما رفعه «مَنْ قَالَ لَيْلَةَ الجُمْعَةَ عَشْر مرارٍ : يا دائِم الفَضْلِ عَلَىٰ البَرِيّةِ ، يَا باسِطَ اليَدَيْنِ بالعَطِيةِ، يَا

صَاحِبَ المَوَاهِبِ السَّنِيَةِ ، صَلِّ عَلَىٰ مُحَمَّـدٍ خَيْرِ الـوَرَىٰ بالسَّجِيَّـةِ ، وَاغْفِرْ لَنَـا يَا ذَا العُلَىٰ فِي هَذِهِ العَشِيَةِ ، كَتَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ مِائَةَ أَلفِ ألفِ حَسَنَةٍ ، وَمَحا عَنْهُ مِائَةِ أَلفِ أَلفِ سَيِّئَةٍ ، وَرَفَعَ لَهُ مِائَةَ أَلفِ ألفِ دَرَجَةٍ ، فَإِذَا كَانَ يَوْمَ القِيَامَـةِ زَاحَمَ إِبْرَاهِيمَ الخَلِيلَ فِي قُبَّتِهِ » أخرجه أبو موسى المديني ، وهو مكذوب .

وعند أبي موسى بسنـد باطـل عن علي رضي اللَّه عنه : من صلى على النبي ﷺ بهؤلاء الكلمات في كل يوم ثلاث مرات ، ويوم الجمعة مائة مرة ، وهي صلواتُ اللَّهِ وملائكتِهِ وأنبيائِهِ ورسلِهِ وجميعِ خلقِهِ على محمـد وآل محمد ، وعليـه وعليهم السـلام ، ورحمة اللَّه وبـركاتـه ، فقد صلى عليـه بصلاة جميـع الخلائق ، وحشر يوم القيامة في زمرته ، وأخذ بيده حتىٰ يدخله الجنة .

١١٢/أ وفي « الحلية » لأبي نعيم أن إبراهيم/ بن أدهم كـان يدعـو كل صبـاح جمعة بدعاء فـذكره ، وفيـه وصلى اللَّه على محمد وعلى آلـه وسلم كثيراً ، خـاتم كلامي ومفتاحه ، وعلى أنبيائه ورسله أجمعين ، آمين رب العـالمين ، اللهم أوردنا حـوضه واسقنا بكأسه مشرباً رويّاً سائغاً هنياً ، لا نظمأ بعده أبداً ، واحشرنا في زمرتـه ، غير خزايا ولا ناكثين ، ولا مرتابين ، ولا مقبوحين ، ولا مغضوب علينا ولا ضالين[1] .

فـإذا عرفت هـذا فأكثـر من الصلاة على النبي المختـار ، والهج بـذكرهـا في العشي والأبكار ، وخص يوم الجمعة منها بمزيد الأذكار ، لتلبس من ضيائها أصفى شعار ، وتنال بها العز والافتخار ، صلى الله عليه وسلم تسليماً كثيراً إلى يوم القـرار .

* * *

---

(١) « الحليـة » ٣٨/٨ ـ ٣٩ أخبـرني جعفر بن محمـد بن نصيـر ـ في كتـابـه ـ وحـدثني عنـه محمـد بن ابراهيم ، ثنا إبراهيم بن نصر ، ثنا إبراهيم بن بشار قال : كان إبراهيم بن أدهم يقول هذا الكلام في كـل جمعة إذا أصبح عشر مـرات وإذا أمسى يقـول مثـل ذلـك : مـرحبـاً بيـوم المـزيـد ، والصبح الجديد . . . الدعاء .

وأما الصلاة عليه في يوم السبت والأحد ، فعن حذيفة رضي اللّه عنه رفعه ، قال : « أَكْثِرُوا مِنَ الصَّلَاةِ عَلَيَّ فِي يَوْمِ السَّبْتِ ، فَإِنَّ اليَهُودَ تُكْثِرُ مِن سَبِّي فِيهِ ، فَمَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ فِيهِ مِائَةَ مَرَّةٍ فَقَدْ أَعْتَقَ نَفْسَهُ مِنَ النَّارِ ، وَحَلَّتْ لَهُ الشَّفَاعَةُ فَيُشَفَّعُ يَوْمَ القِيَامَةِ فِيمَنْ أَحَبَّ ، وَعَلَيْكُمْ بِمُخَالَفَةِ الرُّومِ فِي يَوْمِ الأَحَدِ » قالوا : يا رسول اللّه ! في أي شيء نخالف الروم ؟ قال : « فِي يَوْمِ يَدْخُلُونَ كَنَائِسَهُمْ وَيَعْبُدُونَ الصُّلْبَانَ وَيَسُبُّونِي ، فَمَنْ صَلَّىٰ الصُّبْحَ مِنْ يَوْمِ الأَحَدِ وَقَعَدَ يُسَبِّحُ اللَّهَ حَتَّىٰ تَطْلُعَ الشَّمْسُ ثُمَّ صَلَّىٰ رَكْعَتَيْنِ بِمَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ ، ثُمَّ صَلَّىٰ عَلَيَّ سَبْعَ مَرَّاتٍ وَاسْتَغْفَرَ لِأَبَوَيْهِ وَلِنَفْسِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ ،غُفِرَ لَهُ وَلِأَبَوَيْهِ ، وَإِنْ دَعَا اسْتَجَابَ اللَّهُ لَهُ ، وَإِنْ سَأَلَ خَيْراً أَعْطَاهُ اللَّهُ إِيَّاهُ » وفي لفظ آخر « مَنْ صَلَّىٰ لَيْلَةَ الأَحَدِ عِشْرِينَ رَكْعَةً يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ ﴿ الحَمْدُ لِلَّهِ ﴾ مَرَّةً و ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ خَمْسِينَ مَرَّةً ، وَالمُعَوِّذَتَيْنِ مَرَّةً ، ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ مِائَةَ مَرَّةٍ لِنَفْسِهِ وَلِوَالِدَيْهِ ، وَيُصَلِّي عَلَيَّ مِائَةَ مَرَّةٍ ، وَيَتَبَرَّأُ مِنْ حَوْلِهِ وَقُوَّتِهِ ، وَيَلْجَأُ إِلَىٰ حَوْلِ اللَّهِ وَقُوَّتِهِ ، ثُمَّ يَقُولُ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَٰهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ آدَمَ صَفْوَةُ اللَّهِ وَفِطْرَتِهِ ، وَإِبْرَاهِيمَ خَلِيلُهُ ، وَمُوسَىٰ كَلِيمُهُ ، وَعِيسَىٰ رُوحُ اللَّهِ ، وَمُحَمَّداً حَبِيبُ اللَّهِ ، كَانَ لَهُ مِنَ الثَّوَابِ بِعَدَدِ مَنْ ادَّعَىٰ لِلَّهِ وَلَداً ، وَمَنْ لَمْ يَدْعُ ذَلِكَ ، وَيَبْعَثُهُ اللَّهُ يَوْمَ القِيَامَةِ مَعَ/ الآمِنِينَ وَكَانَ حَقّاً عَلَىٰ اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الجَنَّةَ مَعَ النَّبِيِّينَ » هكذا ساقه جبر القرطبي في كتابه في « الصلاة النبوية » وعزاه إلى « السِّراجُ الواضح » للحسن البصري . ١١٢/ب

قلت : وأثار الوضع عليه لائحة ، [ولا حول] ولا قوة إلَّا باللّه .

* * *

وأما الصلاة عليه ليلة الاثنين والثلاثاء فقد ذكر أبو موسى المديني في كتاب « وظائف الليالي والأيام » والغزالي في « الإحياء » له كلاهما بلا إسناد عن الأعمش عن أنس قال : قال رسول اللّه ﷺ : « مَنْ صَلَّىٰ لَيلةَ الإثنين أربعَ رَكَعاتٍ يَقْرَأُ فِي

كُلِّ رَكْعَةٍ مِنْهَا ﴿ الحَمْدُ للَّهِ ﴾ مَرَّةً و ﴿ قُلْ هُـوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ فِي الأُولَىٰ إِحْـدَىٰ عَشْرَةَ مَرَّةٍ ، وَفِي الثَّانِيَةِ إِحْدَىٰ وَعِشْرِينَ ، وَفِي الثَّالِثَةِ ثَلاثِينَ ، وَفِي الـرَّابِعَةِ أَرْبَعِينَ ، ثُمَّ سَلَّمَ ، وَقَرأَ ﴿ قُلْ هُـوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ خَمْسـاً وَسَبْعِينَ وَاسْتَغْفَرَ لِنَفْسِـهِ وَلِوَالِـدَيْهِ خَمْسـاً وَسَبْعِينَ ، وَصَلَّىٰ عَلَىٰ مُحَمَّـدٍ ﷺ خَمْساً وَسَبْعِينَ ، ثُمَّ يَسْـأَلُ اللَّهُ حَاجَتَـهُ كَانَ حَقّـاً عَلَىٰ اللَّهِ أَنْ يُعْطِيَهُ مَا سَأَلَ » وهي تسمى صلاة الحاجة .

وروى المديني أيضاً في كتابه المذكور بسند فيه من اتهم بـالكذب من طـريق جعفـر بن محمد عن أبيـه عن جابـر ، قال : قـال رسـول اللّه ﷺ : «مَنْ صَلَّىٰ لَيْلَةَ الثُّلاَثَاءِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ بَعْدَ العتْمَةِ قَبْلَ أَنْ يُوتِرَ ، يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ ﴿الحَمْدُ لِلّهِ ﴾ مَرَّةً وَ ﴿ قُلْ هُوَ اللّهُ أَحَدٌ ﴾ ثلاث مرات و ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الفَلَقِ ﴾ و ﴿ قُـلْ أَعُوذُ بِـرَبِّ النَّاسِ ﴾ مَرَّةً مَرَّةً ، فَإِذَا فَرَغَ اسْتَغْفَرَ خَمْسِينَ مَرَّةً وَصَلَّىٰ عَلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ خَمْسِينَ مَرَّةً يَبْعَثُهُ اللّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ القِيَامَةِ وَوَجْهُهُ يَتَلألأُ نُوراً وَذَكَرَ ثَوَاباً كَثِيراً » .

* * *

وأمـا الصـلاة عليـه في الخـطب كخـطبـة الجمعـة والعيـدين والاستسقـاء والكسـوفين ، وغيرهـا ، فقد اختلف في اشتـراطها لصحـة الخطبـة ، فقـال الإمـام الشافعي وأحمد في المشهور من مذهبهمـا لا تصح الخـطبة إلَّا بـالصلاة على النبي ﷺ . وقال أبو حنيفة ومالك : تصح بدونها ، وهو وجه في مذهب أحمد .

ثم اختلف في وجوبها في الثانية أيضـاً ، ومذهب الشـافعي الوجـوب فيهما ، واستدل للوجوب بأن كُلَّ/ عبادة افتقرت إلى ذكر اللَّه تعالى افتقرت إلى ذكر رسـوله كالأذان ، وبقوله : ﴿ وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ ﴾ [الانشراح: ٤] . ١١٣/أ

وتفسير ابن عباس لذلك بقوله فلا يُذكر إلَّا ذُكِر معـه ، وقول قتـادة : رفع اللَّه ذكـره في الدنيـا والآخرة ، فليس خـطيبٌ ولا متشهدٌ ولا صـاحبُ صلاة إلَّا ابتـدأها أشهد أن لا إلّه إلَّا اللَّه وأشهد أن محمداً رسـول اللَّه ، وفي الاستدلال بهـذا نظر ،

لأن ذكره ﷺ هو الشهادة له بالرسالة إذا شهد لمُرسلِهِ بالوحدانيَّةِ ، وهذا هو المشروع في الخُطبة قطعاً ، لقوله : « كُلُّ خُطْبَةٍ لَيْسَ فِيهَا تَشَهُّدٌ فَهِيَ كَاليَدِ الجَذْمَاءِ »(١) .

لكن الدليل على مشروعية الصلاة على النبي ﷺ في الخطبة ما رُوي عن عون بن أبي جحيفة قال كان أبي من شُرَط علي رضي الله عنهما وكان تحت المنبر فحدثني يعني عن علي رضي الله عنه أنه صعد المنبر ، فحمد الله ، وأثنى عليه ، وصلى على النبي ﷺ ، وقال : خَيْرُ هَذِهِ الأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّها أَبُو بَكْرٍ وَالثَّانِي عُمَرُ ، وَقَالَ : يَجْعَلُ اللَّهُ الخَيْرَ حَيْثُ شَاءَ »، أخرجه أحمد .

وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه كان يقول بعدما يفرغ من خطبة الصلاة ويصلي على النبي ﷺ « اللَّهُمَّ حَبِّب إِلَيْنَا الإِيْمَانَ وَزَيِّنْهُ فِي قُلُوبِنَا ، وَكَرِّهِ إِلَيْنَا الكُفْرَ وَالفُسُوقَ وَالعِصْيَانَ أُوْلَئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ . اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي أَسْمَاعِنَا وَأَزْوَاجِنَا وَقُلُوبِنَا وَذُرِّيَتِنَا » . أخرجه النميري ومحمد بن الحسن بن صقر الأسدي .

وعن عمرو بن العاص رضي الله عنه أنه قام على المنبر فحمد الله ، وأثنى عليه حمداً موجزاً ، وصلى على النبي ﷺ ، ووعُظ الناس فأمرهم ونهاهم . رواه الدارقطني من طريق ابن لهيعة .

وعن ضَبَّةِ بن محصن أن أبا موسى الأشعري رضي الله عنه كان إذا خطب فحمد الله وأثنى عليه وصلى على النبي ﷺ دعا لعمر ، فأنكر عليه ضَبَّةُ الدعاء لعمر قبل الدعاء لأبي بكر ، فرفع ذلك لعمر ، فقال لضَبَّةِ أنت أوفق منه وأرشد .

قلت : قال ابن القيم : فدل هذا على أن الصلاة على النبي ﷺ في

---

(١) أبو داود رقم (٤٨٤١) في الأدب : باب في الخطبة ، والترمذي رقم (١١٠٦) في النكاح : باب ما جاء في خطبة النكاح، وأحمد في « المسند » ٢/٣٠٢ - ٣٤٣ ، وابن حبان رقم (٥٧٩) « موارد » من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ، وهو حديث صحيح ، كما قال الألباني في « صحيح الجامع » رقم (٤٣٩٦) .

١١١/ب الخطب/ كان أمراً مشهوراً معروفاً عند الصحابة وأما وُجُوبها فلم نر فيه دليلاً يجب المصير إلى مثله . انتهى .

وقرأت في مصنف المجد اللغوي رحمه اللّه ويمكن أن يقال : إنَّما اعتمد الشافعي فيه على فعل الخلفاء الراشدين ومن بعدهم ، فإنه لم يتقل عن أحد منهم ولا ممن بعدهم خطبة في أمر مُهِمٍّ فضلاً عن الجمعة إلَّا بدأ فيها بالحمد والصلاة.

وكان السلف يسمون الخطبة بغير الصلاة على النبي ﷺ البتراءَ .

قلت : وفي « الصحاح » ما نصه : وخطب زياد خطبته البتراء ، لأنه لم يحمد اللَّه فيها ، ولم يصل على النبي ﷺ . ونحوه في « النهاية » لابن الأثير ، واللّه أعلم .

قال أصحابنا : وكما أنَّ الصلاة رُكن في الخطبة الواجبة فكذلك هي ركن في المستحبة ، كخطبتي العيدين والكسوفين ، ولم يتعرضوا لاشتراطها في الحج .

قال الشافعي في « الأُم » : ويخطب الإمام في الاستسقاء خطبتين ، كما يخطب في صلاة العيد ، يكبّر اللّه فيهما ويحمده ويصلي على النبي ﷺ ، واللّه أعلم .

وقد روي عن محمد بن عبد اللَّه بن عبد الحكم قال : خطبنا أمير بالمدينة يوم الجمعة فأُنْسِيَ الصلاة على النبي ﷺ ، فلما انقضت خطبته ونهض إلى الصلاة ، صاح الناس عليه من كل جانب فتقدم إلى مصلاه فأتم الصلاة ، فلما قضاها كر راجعاً إلى المنبر فرقيه ، وقال : أيها الناس إن الشيطان لا يدع أن يكيد ابن آدم في كل وقت ، وقد كادنا في يومنا هذا ، فأنسانا الصلاة على نبيّنا ﷺ فأَرْغِموا أنفه بالصلاة عليه ، اللهم صلِّ على محمد كثيراً ، كما تحب وترضى أن يصلي عليه . أخرجه ابن بشكوال .

وقد اختلف في وجوب الصلاة على الآل أيضاً والوجهُ الاستحبابُ ؛ واللّه أعلم .

وعن أبي إسحاق - يعني السبيعي - أنه رآهم يستقبلون الإمام إذا خطب، ولكنهم لا يسبِتُونَ، إنما هو قصص وصلاة على النبي ﷺ. أخرجه إسماعيل القاضي[1].

***

وأما الصلاة عليه في أثناء تكبيرات صلاة العيد فمستحب لما روينا عن عَلقمة/ أن ابن مسعود وأبا موسى وحذيفة رضي اللّه عنهم خرج عليهم الوليد بن عقبة قبل العيد يوماً، فقال لهم: إن هذا العيد قد دنا فكيف التكبير فيه؟ قال عبد اللّه: تبدأ فتكبر تكبيرة تفتتح بها الصلاة وتحمد ربك، وتصلي على النبي ﷺ، ثم تدعو وتكبر، وتفعل مثل ذلك، ثم تكبر وتفعل مثل ذلك، ثم تقرأ ثم تكبّر، ثم تركع، ثم تقوم وتقرأ وتحمد ربك وتصلي على النبي ﷺ، ثم تحمد ربك وتدعو وتكبّر، وتفعل مثل ذلك، ثم تكبّر وتفعل مثل ذلك، ثم تركع، فقال حذيفة وأبو موسى: صدق أبو عبد الرحمن. أخرجه اسماعيل القاضي وإسناده صحيح[2]. ١١٤/أ

وهو عند ابن أبي الدنيا في «كتاب العيد» له من حديث علقمة عن ابن مسعود قال: تكبر تكبيرة تدخل بها في الصلاة وتحمد ربك وتصلي على النبي ﷺ، وتدعو، ثم تكبر وتفعل مثل ذلك، وبه تمسك أبو حنيفة وأحمد في إحدى الروايتين عنه في الموالاة بين القراءتين. وأبو حنيفة فقط في تكبيرات العيد الزوائد ثلاثاً، ثلاثاً، والشافعي وأحمد في حمد اللّه والصلاة على رسول اللّه ﷺ بين التكبيرات، وأما مالك فلم يأخذ به أصلاً، ووافقه أبو حنيفة على استحباب سرد

---

(١) قال الألباني في تخريج «فضل الصلاة على النبي ﷺ» رقم (٣٥): اسناده موقوف صحيح، وزهير هو ابن معاوية، وأبو اسحاق هو السبيعي، واسمه عمرو بن عبد الله وهو تابعي، فالظاهر أن المراد من قوله: «رآهم» أي الصحابة. اهـ.

(٢) قال الألباني في تخريج «فضل الصلاة على النبي ﷺ» رقم (٨٨): اسناده موقوف حسن، رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين، غير حماد بن أبي سليمان.

التكبيرات من غير ذكر بينها رضي اللّٰه عنهم أجمعين .

وأخرج ابن أبي الدنيا في [كتاب] العيد » أيضاً عن عطاء قال بين كل تكبيرتين سكتة ، يحمد اللّٰه ويصلي على النبي ﷺ في صلاة العيد .

* * *

وأما الصلاة عليه في الصلاة على الجنازة فلا خلاف في مشروعيتها في الجنازة بعد التكبيرة الثانية .

واختلف في توقف الصلاة عليها ، فقال الشافعي وأحمد في المشهور من مذهبهما : إنها واجبة في الصلاة - يعني على الإمام والمأموم - لا تصح إلا بها ، وهو مروي عن جماعة من الصحابة ، كما سأذكره . وقال مالك وأبو حنيفة : ليست بواجبة ، وهو وجه لأصحاب الشافعي ؛ ويستحب أن يصلى عليه في الجنازة كما يصلى عليه في التشهد ، والدليل على مشروعيتها في الجنازة/ ما روينا عن أبي ١١٤/ب أمامة بن سهل بن حنيف وله إدراك أنه أخبره رجل من الصحابة أن السنة في الصلاة على الجنائز أن يكبّر الإمام ثم يقرأ بفاتحة الكتاب بعد التكبيرة الأولى سراً في نفسه ، ثم يصلي على النبي ﷺ ، ويخلص الدعاء للجنازة في التكبيرات لا يقرأ في شيء منهن ، ثم يسلم سراً[1]. أخرجه إسماعيل القاضي والشافعي وهذا لفظه والبيهقي من طريقه وضُعِّفَت روايةُ الشافعي بمطرَّف لكن قواها البيهقي بما رواه في « المعرفة » من طريق عبيد اللّٰه بن أبي زياد الرُصافي عن الزُهري بمعنى رواية مُطرَّف .

ورواه في « السنن » وكذا الحاكم في « صحيحه » من طريق يونس عن ابن شهاب الزهري أخبرني أبو أمامة بن سهل بن حنيف - وكان من كبراء الأنصار وعلمائهم

---

(١) قال الألباني في تخريج « فضل الصلاة على النبي ﷺ » رقم (٩٤) : اسناده صحيح . وانظر بقية كلامه حفظه الله تعالى .

ومن أبناء الذين شهدوا بدراً مع رسول اللّه ﷺ ـ أنه أخبره رجال من أصحاب رسول اللّه ﷺ في الصلاة على الجنازة أن يكبر الإمام ، ثم يصلي على النبي ﷺ ، ويخلص الدعاء في التكبيرات الثلاث ، ثم يسلم تسليماً خفياً حين ينصرف . قال الزهري : حدثني بذلك أبو أمامة ، وابن المسيب يسمع فلم ينكر ذلك عليه . قال ابن شهاب فذكرت الذي أخبرني أبو امامة من السنة في الصلاة على الميت لمحمد بن سويد فقال : وأنا سمعت الضَّحاك بن قيس يحدث عن حبيب بن مسلمة في صلاة صلاها على الميت مثل الذي حدثنا أبو امامة .

وقال إسماعيل القاضي في « كتاب الصلاة » له فيما رواه بسنده عن معمر عن الزهري أنه سمع أبا أمامة يحدث سعيد بن المسيب ، قال : إن السنة في الصلاة على الجنازة أن يقرأ بفاتحة الكتاب ويصلي على النبي ﷺ ، ثم يخلص الدعاء للميت ، حتى يفرغ ، ولا يقرأ إلَّا مرة واحدة ، ثم يسلم . . وأخرجه ابن الجارود في « المنتقى » والنميري كلاهما من طريق عبد الرزاق عن معمر ورجال هذا الإسناد / مخرج لهم في « الصحيحين » لكن قال الدارقطني : وهم فيه عبد الواحد ١١٥/أ بن زياد فرواه عن معمر عن الزهري عن سهل بن سعد ، واللّه أعلم .

وقوله : « يخلص الصلاة » : أي يرفع صوته في صلاته بالتكبيرات الثلاث ؛ وعند البيهقي من طريق أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن عبيد بن السباق ، قال : صلى بنا سهل بن حنيف على جنازة فلما كبّر التكبيرة الأولى قرأ بأم القرآن حتى أسمع من خلفه ، ثم تابع تكبيره حتى إذا بقيت تكبيرة واحدة تشهد بتشهد الصلاة ، ثم كبّر وانصرف .

وعن أبي هريرة أن عبادة بن الصامت رضي اللّه عنهما سأله عن الصلاة على الميت ، فقال : أنا واللّه أخبرك ، تبدأ فتكبر ، ثم تصلي على النبي ﷺ وتقول : اللَّهُمَّ إنَّ عَبْدَكَ فُلاناً كَانَ لَا يُشْرِكُ بِكَ شَيْئاً ، أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ إنْ كَانَ مُحْسِناً فَزِدْ فِي إحْسَانِهِ ، وَإنْ كَانَ مُسِيئاً فَتَجَاوَزْ عَنْهُ . اللَّهُمَّ لَا تَحْرِمْنَا أَجْرَهُ وَلَا تُضِلَّنَا بَعْدَهُ . أخرجه البيهقي في « سننه » هكذا .

وعند مالك وإسماعيل القاضي من طريقه عن أبي هريرة أنه سئل كيف تصلي على الجنازة فقال : أتبعها من أهلها ، فإذا وضعت كبرت وحمدت الله وصليت على نبيه ﷺ ، ثم أقول : اللَّهُمَّ إِنَّهُ عَبْدُكَ وَابْنُ عَبْدِكَ وَابْنُ أَمَتِكَ ، كَانَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ وَأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ وَأَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ ، اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ مُحْسِناً فَزِدْ فِي إِحْسَانِهِ ، وَإِنْ كَانَ مُسِيئاً فَتَجَاوَزْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ ، اللَّهُمَّ لَا تَحْرِمْنَا أَجْرَهُ ، وَلَا تَفْتِنَّا بَعْدَهُ[1] .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما أنه صلى على جنازة بالأبواء فكبّر ، ثم قرأ(*) بأم القرآن رافعاً صوته بها ، ثم صلى على النبي ﷺ ، ثم قال : اللَّهُمَّ عَبْدُكَ وَابْنُ عَبْدِكَ وابْنُ أَمَتِكَ ، يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَيَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ ، أَصْبَحَ فَقِيراً إِلَى رَحْمَتِكَ وَأَصْبَحْتَ غَنِياً عَنْ عَذَابِهِ ، تَخَلَّى عَنِ الدُّنْيَا وَأَهْلِهَا ، إِنْ كَانَ زَاكِياً فَزَكِّهِ ، وَإِنْ كَانَ مُخْطِئاً فَاغْفِرْ لَهُ ، اللَّهُمَّ لَا تَحْرِمْنَا أَجْرَهُ وَلَا تُضِلَّنَا بَعْدَهُ ، ثُم كبّر ثلاث تكبيرات ، ثم انصرف/. فقال : يا أيها الناس إني لم أقرأ عليها إلَّا لتعلموا أنها سنة . أخرجه البيهقي وسنده ضعيف . ١١٥/ب

وفي تاسع « أمالي ابن سمعون » من طريق سعيد المقبري عن أخيه عَبَّادٍ ، قال : صليت مع ابن عباس رضي الله عنهما على جنازة ، فقرأ فاتحة الكتاب ، ثم صلى على النبي ﷺ ، ثم صلى على صاحبها ، فأحسن الصلاة ، فلما فرغ قال : إنما جهرت لتعلموا أنه هكذا .

---

(١) قال الألباني في تخريج « فضل الصلاة على النبي ﷺ » رقم (٩٣) : اسناده موقوف صحيح على شرط الشيخين ، وأبو مصعب اسمه أحمد بن أبي بكر بن الحارث الزهري المدني ، وهو في « الموطأ » (١٧/٢٢/١) بهذا الاسناد ، وقد خالفه يحيى بن سعيد في اسناده ، فقال : عن سعيد المقبري عن أبي هريرة أنه سأل عبادة بن الصامت عن الصلاة على الميت ، فقال : أنا والله أخبرك ، فكذره نحوه ، أخرجه البيهقي (٤٠/٤) . اهـ .

(*) في الأصل : اقترأ .

وعن ابن مسعود رضي اللّه عنه أنه كان إذا أتى بجنازة استقبل الناس ، وقال : يا أيها الناس سمعت رسول اللّه ﷺ يقول : « كُلُّ مِائة أُمَّةٌ وَلَنْ تَجْتَمِعُ مائةٌ لِمَيْتٍ فَيَجْتَهِدُونَ لَهُ فِي الدُّعَاءِ إِلَّا وَهَبَ اللَّهُ ذُنُوبَهُ لَهُمْ » وَإِنَّكُمْ جئتم شفعاء لأخيكم فاجتهدوا في الدعاء ثم يستقبل القبلة ، فإن كان رجلًا قام عند مَنكبه وإن كانت امرأة قام عند وسطها ، ثم قال : اللَّهُمَّ عَبْدُكَ وَابْنُ عَبْدِكَ أَنْتَ خَلَقْتَهُ وَأَنْتَ هَدَيْتَهُ لِلإِسْلَامِ ، وَأَنْتَ قَبَضْتَ رَوْحَهُ ، وَأَنْتَ أَعْلَمُ بِسَرِيرَتِهِ وَعَلَانِيَتِهِ ، جِئْنَا شُفَعَاءُ لَهُ ، اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْتَجِيرُ بِحَبْلِ جَوَارِكَ ، فَإِنَّكِ ذُو وَفَاءٍ وَذُو رَحْمَةٍ أَعِذْهُ مِنْ فِتْنَةِ القَبْرِ وَعَذَابِ جَهَنَّمَ ، اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ مُحْسِناً فَزِدْ فِي إِحْسَانِهِ وَإِنْ كَانَ مُسِيئاً فَتَجَاوَزَ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ ، اللَّهُمَّ نَوِّرْ لَهُ فِي قَبْرِهِ وَأَلْحِقْهُ بِنَبِيِّهِ ﷺ . قال : يقول هذا كلما كبّر وإذا كانت التكبيرة الأخيرة ، قال مثل ذلك ، ثم يقول : اللَّهُمَّ صلِّ على محمدٍ وبارك على محمدٍ ، كما صليتَ وباركتَ علىٰ إبراهيم وآل إبراهيم ، إنَّك حميدٌ مجيدٌ اللهم صلِّ على أسلافنا وأفراطِنا . اللّهم اغفر للمسلمينَ والمسلماتِ والمؤمنينَ والمؤمناتِ الأحياءُ منهم والأمواتُ . ثم ينصرف. وكان يعني ابن مسعود يُعَلِّمُ هذا في الجنائز وفي المجلس ، وقيل له : كان رسول اللّه ﷺ يقف على القبر ويقول : إذا فرغ منه قال : نعم ، كان إذا فرغ منه وقف عليه ثم قال : اللَّهُمَّ نَزَلَ بِكَ صَاحِبُنَا وَخَلَّفَ الدُّنْيَا وَرَاءَ ظَهْرِهِ وَنِعْمَ المَنْزُولُ بِهِ . اللَّهُمَّ ثَبِّتْ عِنْدَ المَسْأَلَةِ مَنْطِقَهُ ، وَلَا تَسْأَلْهُ فِي قَبْرِهِ مَا لَا طَاقَةَ لَهُ بِهِ . اللَّهُمَّ/ نَوِّرْ لَهُ فِي قَبْرِهِ وَأَلْحِقْهُ بِنَبِيِّهِ ﷺ كلما ذكر. ١١٦/أ أخرجه أبو ذر الهروي والنميري من طريقه .

وفي « مسائل عبد اللّه بن أحمد » عن أبيه رحمه اللّه كان يصلي على النبي ﷺ ويصلي على الملائكة المقربين ، وقال القاضي اسماعيل . ويقول : اللّهم صلِّ على ملائكتك المقربين وأنبيائك والمرسلين وأهل طاعتك أجمعين من أهل السموات والأرضين ، إنك على كل شيء قدير .

وعن مجاهد في الصلاة على الجنازة قال : تكبر ثم تقرأ بأم القرآن ، ثم

تصلي على النبي ﷺ ، ثم تقول : اللَّهم عبدك فلان أنت خلقته، إن تعاقبه فبذنبه ، وإن تغفر له فأنت الغفور الرحيم . اللَّهم صَعِّدْ روحَهُ في السماء ووسع عن جسده في الأرض . اللهم نور له في قبره ، وافسح له في الجنة ، وأخلفه في أهله . اللهم لا تضلنا بعده ولا تحرمنا أجره ، واغفر لنا وله . أخرجه الطبراني في « الدعاء » .

وعن أم الحسن أنها دُعيتْ إلى ميت ينازع فقالت لها أم سلمة : إذا حضرتيه فقولي : السلام على المرسلين والحمد للَّه رب العالمين رواه الطبراني في « الدعاء » أيضاً .

وعنده أيضاً عن بكر بن عبد اللَّه المزني قال : إذا غمضت الميت فقل : بسم اللَّه وعلى وفاة رسول اللَّه ﷺ . انتهى .

وإنما ذكرت هذا تبعاً لمن ذكرَ الذي بعده .

* * *

أما الصلاة عليه عند إدخال الميت القبر فقد ذكره بعضهم ، واستدل له بما رواه أبو داود والترمذي وحَسَّنهُ من حديث عبد اللَّه بن عمر رضي اللَّه عنهما أن النبي ﷺ كان إذا وضع الميت في القبر قال : «بسم اللّه وعلى سنة رسول الله ﷺ »[1] انتهى . وليس في هذا دلالة على ذلك كما ترى ، وباللّه التوفيق .

* * *

---

(١) أبو داود رقم (٣٢١٣) ، والترمذي رقم (١٠٤٦) ، وابن ماجه رقم (١٥٥٠) ، وأحمد في « المسند » ٤٧/٢ و٤٠ و٥٩ و١٢٧ ـ ١٢٨ ، والنسائي في « عمل اليوم والليلة » رقم (١٠٨٨ ـ ١٠٨٩) وابن السني رقم (٥٨٤) ، وابن حبان رقم (٧٧٣) وصححه الحاكم ٣٦٦/١ ووافقه الذهبي وهو كما قالا . انظر « أحكام الجنائز » للألباني ص (١٥٢) و« الإرواء » رقم (٧٤٨) ، و« الفتوحات الربانية » ١٨٥/٤ ـ ١٨٦ .

وأما الصلاة عليه في رجب فلا يصح فيها شيء ، وفي « موضوعات ابن الجوزي » عن أنس في حديث « وما من أحد يصوم أول خميس من رجب ثم يصلي فيما بين العشاء والعتمة يعني ليلة الجمعة اثنتي عشرة ركعة، وذكر/ ما يقرأ فيها وإذا ١١٦/ب فرغ صلى عليَّ سبعين مرة يقول : اللهم صلِّ على محمد النبي الأمي وعلى آله ، ثم يسأل اللّٰه حاجته فإنها تقضى ، وذكر ثواباً جمّاً .

وفيها عن أنس أيضاً رفعه « من صلى ليلة النصف من رجب أربع عشرة ركعة فإذا فرغ صلى عليَّ عشر مرات » وذكر حديثاً فيه ثواب كثير .

وعند البيهقي عن أنس أيضاً رفعه «من صلى في ليلة لثلاث من رجب اثنتَي عشرة ركعة ثم يقول ، وذكر تسبيحاً وتهليلاً غير ذلك ، قال : ويصلي على النبي ﷺ مائة مرة ، ويدعو بما شاء من الدنيا والآخرة إلَّا استجيب .

قلت : ولم أُورِدْ هذا وشبهَهُ إلَّا للتنبيه على وَهَائِهِ ، واللّٰه المستعان .

* * *

وأما الصلاة عليه في شعبان فعقد له ابن أبي الصيف اليمني الفقيه في جزء له في فضل شعبان باباً وقال فيه : روي عن جعفر الصادق رضي اللّٰه عنه انه قال : « من صلى على النبي ﷺ في شعبان كل يوم سبعمائة مرة يوكل اللّٰه تعالى ملائكة ليوصلوها إليه ، وتفرح روح محمد ﷺ بذلك ، ثم يأمر اللّٰه أن يستغفروا له إلى يوم القيامة . ثم قال ورُوي عن طاوس اليماني أنه قال : سألت الحسن بن علي رضي اللّٰه عنهما عن ليلة الصَّكِّ ـ يعني ليلة النصف من شعبان ـ وعن العمل فيها فقال : أنا اجعلها أثلاثاً ، فثلث أصلي فيه على جدي النبي ﷺ ائتماراً لأمر اللّٰه عزّ وجلّ حيث يقول : ﴿يَا أَيُّها الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْليماً ﴾ [الأحزاب: ٥٦] وثلث استغفر اللّٰه تعالى فيه مثنى ، مثنى لقوله تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴾ [الأنفال: ٣٣] وثلث أركع فيه وأسجد ائتماراً لقوله تعالى : ﴿ وَاسْجُدْ وَاقْتَرِبْ ﴾ [العلق: ١٩] فقلت : وما ثواب من فعل ذلك ؟ قال : سمعت أبي يقول :

قال النبي ﷺ : « مَن أَحْيا ليلة الصَكِّ كُتِبَ من المقربين يعني الذين في قوله تعالى : ﴿ فَأَمَّا إِن كَانَ مِنَ الْمُقَرَّبِينَ ﴾ [الواقعة: ٨٨] .

قلت : ولم أقف لذلك على أصل اعتمده ، واللّه أعلم .

* * *

وأما الصلاة عليه فيما ذكر من أعمال الحج فعن عمر بن الخطاب رضي اللّه عنه أنه خطب الناس بمكة فقال : إذا قدم الرجل منكم حاجاً فليَطُفْ بالبيت سبعاً وليصلِّ عند المقام/ ركعتين ، ثم ليبدأ بالصفا فيستقبل البيت فيكبّر سبع تكبيرات بين كل تكبيرتين حمداً للّه وثناء عليه وصلاة على النبي ، ومسألة لنفسك ، وعلى المروة مثل ذلك[1] أخرجه البيهقي وإسماعيل القاضي وأبو ذر الهروي وإسناده قوي ، وصححه شيخنا وهو عند سعيد بن منصور بمعناه.

١١٧/أ

وعن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان يكبّر على الصفا ثلاثاً ويقول : لا إله إلّا اللّه وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير ، ثم يصلي على النبي ﷺ ، ثم يدعو ويطيل القيام والدعاء ، ثم يفعل على المروة مثل ذلك أخرجه اسماعيل القاضي[2] .

وعن القاسم بن محمد ، هو ابن أبي بكر الصدّيق رضي اللّه عنه قال : كان يستحب للرجل إذا فرغ من تلبيته أن يصلي على النبي ﷺ . رواه الدارقطني والشافعي وإسماعيل القاضي وسنده ضعيف[3] .

وعن ابن عمر رضي اللّه عنهما أنه كان إذا أراد أن يستلم الحجر قال : اللّهم

---

(١) قال الألباني في تخريج « فضل الصلاة على النبي ﷺ » رقم (٨١) : اسناده موقوف ، وهو صحيح إن كان عارم واسمه محمد بن الفضل ، وعارم لقبه ، قد حفظه فإنه كان تغير ، وبقية رجاله ثقات .

(٢) قال الألباني في تخريج « فضل الصلاة على النبي ﷺ » رقم (٨٧) : اسناده موقوف ، صحيح .

(٣) قال الألباني في تخريج « فضل الصلاة على النبي ﷺ » رقم (٧٩) : اسناده ضعيف مع انقطاعه ، علته صالح بن محمد بن زائدة وهو ضعيف ومن طريقه رواه الدارقطني (٢٦٣) .

إيمـانـاً بـك ، وتصـديقـاً بكتـابـك ، واتبـاعِ سُنّـةِ نبيـك ، ويصلي على النبي ﷺ ويستلمه ، أخرجه الطبراني في « الأوسط » ورجاله رجال الصحيح وأبو ذر الهـروي ومن طريقه النميري . ورواه الواقدي في « مغازيه » مرفوعاً ، والأول أصح .

وعن ابن جـريج أُخـبرتُ أنَّ بعض أصحاب النبي ﷺ قـال : يا رسـول اللّه ! كيف نقـول إذا استلمنا ؟ قـال : « قُـولُـوا بِسْمِ اللَّهِ وَاللَّهُ أَكْبَـرُ ، اللَّهُمَّ إِيْمـانـاً بِـكَ وَتَصْدِيقاً بِمَا جَاءَ بِهِ مُحَمَّدٌ ﷺ » أخرجه الشـافعي في « الأم » عن سعيد ـ يعني ابن سالم القداح ـ عنـه بهذا . وقـال الحليمي في « منهاجـه » : قال سفيـان بن عيينة : سمعت النـاسَ أكثر من سبعين وهم يقـولون في الـطواف : اللهم صلِّ على محمـد وعلى أبينا إبراهيم . قال الحليمي : وهذا إنما يقوله ولد إبراهيم ، فأما من لم يكن من ولده ، فليقل : اللهم صلِّ على محمد نبيـك و إبـراهيم خليلك . قـال : وهذا حسن لأن المناسك كلها إرثُ إبراهيم عليه السلام ، والبيت من بنائه ، وتلبية الناس إجابة لدعائه .

وعن جابر بن عبـد اللّه رضي اللّه عنهما قـال : قال رسـول اللّه / ﷺ : « مَا مِنْ عَبْدٍ يَقِفُ بِالْمَوْقِفِ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ فَيَقْرَأُ بِأُمِّ الكِتَابِ مَائَـةَ مَرَّةٍ و﴿قُلْ هُوَ اللّهُ أَحَـدٌ﴾ مئة مرة وَيَقُولُ : اللّهم صَلِّ على محمدٍ وعلى آل محمدٍ ، كما صليتَ وباركتَ على إبراهيمَ وآل إبراهيمَ إنَّكَ حميدٌ مجيـدٌ ، مائـة مرة ، ثم يقـول : أشهد أن لا إلّـه إلاّ اللّه وحده لا شريـك له ، لـه الملك وله الحمـد بيده الخيـر يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير ، مائة مرة ، إلاَّ قال اللّه عز وجل : يا ملائكتي ما جزاء عبدي هـذا سبّحني وهلّلني ونسبني وأثنى عليَّ وصلى على نبيّي ، اشهـدوا يا مـلائكتي اني قد غفـرت له ، وشفعتـه في نفسـه ، ولـو سـألني عبـدي أن أشفعـه في أهـل المـوقف لشفعته » . أخرجه الديلمي في « مسند الفردوس » له .

١١٧/ب

وهو عند البيهقي في « شعب الإيمـان » و « فضائـل الأوقات » بلفظ : مـا من مسلم يقف عشية عرفة بالمـوقف فيستقبل القبلة بـوجهه ، ثم يقـول : لا إلّه إلاّ اللّه

وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير ، مائة مرة ، ثم يقرأ ﴿ قل هو اللّه أحد ﴾ مائة مرة ، ثم يقول : اللهم صلِّ على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميدٌ مجيد وعلينا معهم ، مائة مرة ، إلاَّ قال اللّه تبارك وتعالى : يا ملائكتي ، ما جزاء عبدي هذا سبّحني وهلّلني وكبرني وعظمني وعرّفني وأثنى عليَّ وصلى على نبيّي ، اشهدوا أني قد غفرت له وشفعته في نفسه ، ولو سألني عبدي هذا لشفعته في أهل الموقف كلهم » . وقال البيهقي في « الشعب » : هذا متن غريب ليس في اسناده من ينسب إلى الوضع . انتهى . وكلهم موثوقون لكن فيهم الطلحي وهو مجهول وصوب البيهقي أن اسمه عبد اللّه بن محمد والعلم عند اللّه تعالى .

وعن علي بن أبي طالب وابن مسعود رضي اللّه عنهما قالا : قال رسول اللّه ﷺ : « ليس بالموقف بعرفة قولٌ ولا عمل أفضل من هذا الدعاء ، وأول من ينظر اللّه إليه صاحب هذا القول إذا وقف بعرفة فيستقبل البيت الحرام بوجهه ويبسط يديه كهيئة الداعي ، ويلبي ثلاثاً ويكبر ثلاثاً ، ويقول : لا إلّه إلاَّ/ اللّه وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد يحيي ويميت بيده الخير ، يقول ذلك مائة مرة ، ثم يقول : لا حول ولا قوة إلاَّ باللّه العلي العظيم أشهد أن اللّه على كل شيء قدير ، وان اللّه قد أحاط بكل شيء علماً ، يقول ذلك مائة مرة ، ثم يتعوذ من الشيطان الرجيم، إن اللّه هو السميع العليم ، يقول ذلك ثلاث مرات ، ثم يقرأ فاتحة الكتاب ثلاث مرات ، ويبدأ في كل مرة ببسم اللّه الرحمن الرحيم ، ويختم في كل مرة بآمين ، ثم يقرأ ﴿ قل هو اللّه أحد ﴾ مائة مرة ، ثم يقول بسم اللّه الرحمن الرحيم ثم يصلي على النبي ﷺ ويسلم ، والصلاة على النبي ﷺ يقول: صلى اللّه وملائكته على النبي الأمي وعليه السلام ورحمة اللّه وبركاته ، ثم يدعو لنفسه ويجتهد في الدعاء لوالديه ولقراباته ولاخوانه في اللّه من المؤمنين والمؤمنات ، فإذا فرغ من دعائه عاد في مقاله هذا يقول له ثلاثاً لا يكون له في الموقف قول ولا عمل حتى يمسي غير هذا ، فإذا أمسى باهى اللّه به الملائكة ، يقول : انظروا إلى عبدي استقبل بيتي فكبرني ولباني وسبحني وحمدني وهللني ، وقرأ بأحب السور إليَّ

١١٨/أ

وصلى على نبيي ، أشهدكم أني قبلت عمله وأوجبت له أجره وشفعته فيمن يشفع له ولو شفع في أهل الموقف شفعته فيهم » رواه أبو يوسف الجصَّاص في « فوائده » ، ومن طريقة ابن الجوزي في « الموضوعات » وقد قال الحافظ محب الدين الطبري في « الأحكام » له أخرجه أبو منصور في « جامع الدعاء الصحيح » .

قلت : وهذا عجيب وباللَّه ، التوفيق .

وعند ابن مسعود رضي اللَّه عنه رفعه « ما من عبدٍ ولا أمة دعا اللَّه ليلة عرفة بهذه الدعوات وهي عشر كلمات ألف مرة لم يسأل اللَّه تعالى شيئاً إلَّا أعطاه إيَّاهُ، إلَّا قطيعة رحم أو مأثم : سبحان الذي في السماء عرشه ، سبحان الذي في الأرض موطئه ، سبحان الذي في البحر سبيله ، سبحان الذي في النار سلطانه ، سبحان الذي في / الجنة رحمته ، سبحان الذي في القبور قضاؤه ، سبحان الذي في الهواء روحه ، سبحان الذي رفع السماء ، سبحان الذي وضع الأرضين ، سبحان الذي لا ملجأ ولا منجا منه إلَّا إليه » . أخرجه البيهقي في « الفضائل » وعقبه بأنه رواه بعضهم وسماه فزاد فيه : وأن تكون على وضوء ، فإذا فرغت من آخره صليت على النبي ﷺ واستأنفت حاجتك .

١١٨/ب

ويروى عن زين العابدين علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب رضي اللَّه عنهم مما لم أقف علي إسناده أنه صلى في الملتزم بين الباب والحجر ثم دعا ثم قال : اللهم صلِّ على آدم بديع فطرتك ، وبكرِ حجتك ، ولسانِ قدرتك ، والخليفةِ في بسيطتِك ، وعبدٍ لك ، ومُستعيذٍ بذمَّتِك من متين عقوبتك ، وساحب شعر رأسه تذللاً في حرمِك لعزتك ،ومنشيءٍ من التراب فنطق إعراباً بوحدانيَّتكَ ، وأول مُجتَبى للتوبة برحمتك ، وصلِّ على ابنه الخالص من صفوتك العابد المأمون على مكنون سريرتك بما أوليته من نعمتك ومعونتك ، وعلى من بينهما من النبيِّين والصدِّيقين والمكرمين ، وأسألك اللهم حاجتي التي بيني وبينك لا يعلمها أحد دونك ، وصلى اللَّه على محمد وعلى آله وصحبه وسلم . انتهى .

وقد ذكر النووي في « الأذكار » وغيره في الدعاء المأثور في الملتزم اللهم

صلِّ وسلّم على محمد وعلى آل محمد .

وقال الشافعي والأصحاب : يستحب إذا فرغ من طواف الوداع أن يقف في الملتزم ويدعو ، ويقول : اللهم البيت بيتك . . . إلى آخره . قالوا : ثم يصلي على النبي ﷺ ، قالوا : لأنه أرجى لإجابة الدعاء ، واللّه أعلم .

وعن عبد اللّه بن أبي بكر قال : كنا بالخيف ومعنا عبد اللّه بن عتبة فحمد اللّه وأثنى عليه وصلى على النبي ﷺ ، ودعا بدعوات ، ثم قام فصلى بنا . أخرجه اسماعيل القاضي[1] .

* * *

وعن عبد اللّه بن دينار رأيت ابن عمر رضي اللّه عنهما يقف على قبر النبي ﷺ فيصلي على النبي ﷺ ويدعو/ لأبي بكر وعمر رضي اللّه عنهما أخرجه اسماعيل القاضي وغيره من طريق مالك[2] .

١١٩/أ

وفي لفظ لاسماعيل أن ابن عمر كان إذا قدم من سفر دخل المسجد فقال : السلام عليك يا رسول اللّه ، السلام على أبي بكر ، السلام على أبي ، ويصلي ركعتين[3] .

وفي لفظ آخر أنه كان إذا قدم من سفر صلى سجدتين في المسجد ، ثم يأتي النبي ﷺ فيضع يده اليمنى على قبر النبي ﷺ ويستدبر القبلة ، ثم يسلّم على النبي

---

(١) قال الألباني في تخريج « فضل الصلاة على النبي ﷺ » رقم (٩٠) : اسناده موقوف صحيح ، وعبد الله بن أبي عتبة هو الأنصاري البصري مولى أنس ، وعبد الله بن أبي بكر هو ابن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري القاضي ، وكلاهما ممن احتج به البخاري . اهـ .

(٢) قال الألباني في تخريج « فضل الصلاة على النبي ﷺ » رقم (٩٨) : اسناده موقوف صحيح ، وهو في « الموطأ » (١/١٦٦/٦٨) بهذا اللفظ ومن طريقه رواه البيهقي (٥/٢٤٥) بلفظ « . . . يقف على قبر النبي ﷺ ثم يسلم على النبي ﷺ ويدعو ، ثم يدعو لأبي بكر وعمر رضي الله عنهما . اهـ .

(٣) قال الألباني في تخريج « فضل الصلاة على النبي ﷺ » رقم (٩٩) : اسناده موقوف صحيح ، وسفيان هو ابن عيينة ، وعلي هو ابن عبد الله بن المديني . اهـ .

ﷺ ، ثم يسلّم على أبي بكر وعمر رضي اللّه عنهما(١) .

وفي لفظ لمالك أيضاً أن ابن عمر كان إذا أراد سفراً أو قدم من سفر جاء قبر النبي ﷺ فصلى عليه ودعا ثم انصرف .

وفي لفظ لغيره أن ابن عمر أيضاً كان إذا قدم من سفر بدأ بقبر النبي ﷺ فيصلي عليه ولا يمس القبر ، ثم يسلّم على أبي بكر ، ثم يقول : السلام عليك يا أبت رضي اللّه عنهم .

وأخرج ابن أبي الدنيا . ومن طريقه البيهقي في «الشعب» من حديث عبد اللّه بن منيب بن عبد اللّه بن أبي أمامة عن أبيه قال : رأيت أنس بن مالك أتى قبر النبي ﷺ فوقف فرفع يديه حتى ظننت انه افتتح الصلاة فسلّم على النبي ﷺ ثم انصرف .

وعن يزيد بن أبي سعيد المدني ـ مولى المهري ـ قال : ودعت عمر بن عبد العزيز فقال : إن لي إليك حاجة قلت : يا أمير المؤمنين كيف ترى حاجتك عندي ؟ قال : إني أراك إذا أتيت المدينة سترى قبر النبي ﷺ فأقرِئْهُ مني السلام . أخرجه ابن أبي الدنيا ومن طريقه البيهقي في « الشعب » .

عن حاتم بن وَرْدان قال : كان عمر بن عبد العزيز يوجه البريد من الشام قاصداً المدينة ليقرىء النبي ﷺ عنه السلام . أخرجه البيهقي في « الشعب » .

---

(١) قال الألباني في تخريج « فضل الصلاة على النبي ﷺ » رقم ١٠١ : اسناده موقوف ضعيف ، وقوله : « ويضع يده اليمين على قبر النبي ﷺ » منكر تفرد به عبد الله بن عمر هذا عن نافع ـ وهو العمري المكبر ـ وهو ضعيف ، والراوي عنه اسحاق بن محمد هو الفروي ، وهو وإن كان روى له البخاري ففيه ضعف ، قال أبو حاتم : « كان صدوقاً » ولكن ذهب بصره ، فربما لقن ، وكتبه صحيحة ، وقال مرة : « يضطرب » ووهاه أبو داود جداً ، فهذه الزيادة المنكرة منه أو من شيخه . اهـ .

ويستحب لقاصده ﷺ إذا وقع بصره على معاهد المدينة وحرمها ونخيلها وأماكنها الإكثار من الصلاة عليه والتسليم ، وكلما قرب من المدينة وعمرانها زاد من ذلك ، ويستحضر تعظيم عرصاتها وتبجيل منازلها/ ورحباتها ، فإن المواطن عمرت بالوحي والتنزيل وكثر فيها تردداد أبي الفتوح جبريل ، وأبي الغنائم ميكائيل ، واشتملت تربتها على سيد البشر وانتشر عنها من دين اللّه وسنن رسوله ما انتشر ، فهي مشاهد الفضائل والخيرات ، ومعاهد البراهين والمعجزات ، وليملأ قلبه من من تعظيمه وهيبته وإجلاله ومحبته ، كأنه يراه ويشاهده محققاً أنه يسمع سلامه وفي الشدائد يساعده ، وليجتنب الخصام والخوض فيما لا ينبغي من الفعل والكلام .

١١٩/ب

وقد قال بعض المتأخرين، اعلم أنه يستحب لمَن مر بمنزل نزله رسول اللّه ﷺ أو موضع جلسه فيه أن يصلي ويسلّم على النبي ﷺ ، واستأنس لذلك بما أخرجه البخاري من حديث عبد اللّه مولى أسماء أنه كان يسمع اسماء رضي اللّه عنها تقول كلما مرت بالحَجُون : صلى اللّه على رسوله لقد نزلنا معه ها هنا ونحن خفاف الحقائب . . . الحديث .

فإذا دخل المسجد النبوي وقال الدعاءَ المأثور المتقدم استحب له أن يصلي في الروضة الشريفة ركعتين ثم يأتي القبر الشريف من ناحية قبلته فيقف عند محاذاة تمام أربع أذرع من رأس القبر بعيداً منه ، ويقف ويجعل القنديل على رأسه والمسمار الذي في حائط الحجرة الشريفة وهو مسمار من فضة مضروب في رخامة حمراء ، محاذية القنديل ، فمن قابل المسمار كان مواجهاً وجه النبي ﷺ ، ويقف ناظراً إلى أسفل ما يستقبله من جدار القبر الشريف ، غاض الطرف في مقام الخشوع والاطراق والاجلال ، ثم ليقل : السَّلام عليك يا رسولَ اللّه ، السَّلام عليكَ يا نبي اللّه ، السَّلام عليكَ يا خِيرةَ اللّه ، السَّلام عليك يا خيرَ خلق اللّه ، السَّلامُ عليك يا حَبيبَ اللّه ، السَّلام عليك يا سيد المرسلين ، السَّلام عليك يا خاتم النبيّين ، السَّلام عليك يا رسولَ ربِّ العالمينَ ، السَّلام عليك يا قائدَ الغرِّ المُحَجَّلين ، السَّلامُ عليك يا بشيرُ ، السَّلام عليك يا نذيرُ ، / السَّلام عليك وعلى أهل بيتك الطاهرين ،

١٢٠/أ

السَّلام عليك وعلى أزواجك الطاهرات أمهات المؤمنين ، السَّلام عليك وعلى أصحابك أجمعين ، السّلام عليك وعلى سائر الأنبياء والمرسلين وسَائر عباد اللّه الصالحين، جزاك اللّه عنا يا رسول اللّه أفضل ما جزى نبياً عن قومه ورسولاً عن أمته ، وصلى اللّه عليك كلما ذكرك الذاكرون وكلما غفل عن ذكرك الغافلون، وصلى اللّه عليك في الأولين ، وصلى عليك في الآخرين أفضل وأكمل وأطيب ما صلى على أحد من الخلق أجمعين ، كما استنقذنا بك من الضلالة وبصرنا بك من العمى والجهالة، أشهد أن لا إله إلاَّ اللَّه وأشهد أنك عبده ورسوله وأمينه وخيرته من خلقه ، وأشهد أنك قد بلغت الرسالة وأديت الأمانة ونصحت الأمة وجاهدت في اللَّه حق جهاده ، اللهم آته نهاية ما ينبغي أن يأمله الآملون . ثم يدعو لنفسه وللمؤمنين والمؤمنات ، ثم يسلّم على أبي بكر ثم على عمر رضي اللّه عنهما ، ويدعو اللَّه تعالى ويسأله أن يجازيهما على نصر رسوله ﷺ والقيام بحقه ﷺ أفضل الجزاء . وليعلم أن السلام عليه ﷺ عند قبره أفضل من الصلاة .

وقال الباجي يدعو بلفظ الصلاة ، والظاهر الأول ، قاله المجد اللغوي ، واستدل بقوله : « ما من مسلم يسلم علي عند قبري . . . » الحديث[1] .

قلت : وقد تقدم في الكلام عن فوائد آية الباب من المقدمة قول ابن أبي فديك : سمعت بعض من أدركت يقول : بلغنا أنه من وقف عند قبر النبي ﷺ فتلا ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ . . . ﴾ الآية [الأحزاب:٥٦] ثم قال : صلَّىٰ اللَّه عليك يا محمد حتى يقولها سبعين مرة ناداه ملك صلى اللَّه عليك يا فلان لم تسقط لك حاجة . أخرجه البيهقي أيضاً من طريق ابن أبي الدنيا .

وإذا أراد الإنصراف فليودع القبر بمثل ما تقدم من التسليم ، وليضف إليه ﷺ أفضل صلاة صلاها على أحدٍ من النبيين ، ورفع درجته في عليين وآتاه الوسيلة والمقام المحمود والشفاعة العظمى ، كما جعله رحمة للعالمين . وهنأه بما

---

(١) تقدم تخريجه ص(٢٢٦) .

١٢/ب أعطاه(*) / وزاده فيما منحه وأولاه وتابع لديه مواهبه وعطاياه ، وأسعدنا بشفاعته يوم القيامة ، وكافأه عَنّا وجازاه ، وأجزل مثوبته ورفع درجتـه بما أداه إلينـا من رسالتـه ، وأفاض علينا من نَصيحته ، وعلمناه أنه قريب مجيب .

* * *

تنبيـه : ما تقدم في أثر ابن أبي فُديك لا يصح الاستدلال به على جواز النداء باسمه بعد وفاته ، وقد صرح الرافعي وغيره في الخصائص بأنه كـان لا يجوز لأحـد نداؤه باسمه بأن يَقول : يا محمد ، يا أحمد لما فيـه من ترك التعـظيم ، بل يـا نبي اللَّه ! يا رسول اللَّه ! يـا خيرة اللَّه ! ، ولا شـك أن حُرمتَـهُ ﷺ ميتاً كحـرمته حيـاً ، فيتعين لمن عمل بالأثر المذكور : أن يقول : يا رسول اللَّه بدل يا محمد . وإن قال الزين أبو بكـر المراغي في كتـابه « تلخيص معـالم دار الهجرة » : عَقِبَـهُ الأَوْلىٰ أن ينادي : يا رسول اللَّه ! وإن كانت الرواية : يا محمد ونحوه .

حكـاية العـز بن جماعـة عن أبيه البـدر ، أنه زيـد في القول عنـد زيارة قبـره الشريـف : السلام عليك يا أحمد ! ، السلام عليـك يا محمـد ! ، قال البدرُ : وفيه نظر ، لأنه لا يليق بالأدب معه ﷺ مخاطبتُه باسمه .

قلت : وحكى شيخنا قُبيل خاتم النبوّة من «فتح الباري»(١) عن بعض شيـوخه أن النبي ﷺ وإن كان ذا أسماء وكنية لكن لا ينبغي أن يُنادى بشيء منها ، بل يقـال له : يا رسول اللَّه ، كما خـاطبته خـالة السـائب لما أتتْ بـه إليه ـ يعني في حـديث السـائب ، وقول خـالته : إنَّ ابن أُختي وَجِـعٌ فمسحَ رأسي ، وفيـه : ورأيت خـاتم النبوة . . . الحديث . انتهى .

واستدل لذلك بقوله تعالى : ﴿ لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ

(*) في هامش الأصل بخط المؤلف رحمه الله تعالى : ثم بلغ الشيخ نفع الله بـه عليه سمـاعاً من لفـظي وعرضاً وسمع معه . . . هذا المجلس الشيخ علم الدين الزواوي . كتبـه مؤلفه غفـر الله له ولـوالديـه وللمسلمين .

(١) « الفتح » ٥٦١/٦ في المناقب : باب كنية النبي ﷺ .

بَعْضاً ﴾ [النور:٦٣] حيث قال الضحاك عن ابن عباس : إنهم كانوا يقولون : يا محمد ! يا أبا القاسم ! ، فنهاهم اللّه عز وجل إعظاماً لنبيّه ﷺ فقال : قولوا : يا نبي اللّه ! يا رسول اللّه ! ، وهكذا قال مجاهدٌ وسعيد بنُ جبير . وقال مقاتل بن حيّان : لا تسموه إذا دعوتموه يا محمد ، ولا تقولوا : يا ابن عبد اللّه ، ولكن شرّفوه فقولوا : يا رسول اللّه ! يا نبي اللّه ! . وقال قتادة : أمر اللّه تعالى أن يثاب نبيّه ﷺ وأن يُبجّل وأن يعظم وأن/ يُسَوَّد . وقال مالك عن زيد بن أسلم أمرهم أن يُشَرِّفُوهُ. ١٢١/أ
وقيل في معنى الآية غير هذا .

ولا يعارض هذا حديث عثمان بن حنيف الآتي بعد يسير في الصلاة عليه عند الحاجة تعرضُ ، فهو وإن كان صحيحاً لكنه يحتمل أن يكون الصحابي ومن نحا نحوه فهم اختصاص هذا الموطن بما أرشد إليه ﷺ ورأى أن ألفاظ الدّعوات والأذكار لا يتصرف فيها بالزيادة والنقص ، بل يقتصر فيها على النص ، أو اكتفى بما وقر في قلب كل مسلم من تعظيم النبي ﷺ وإجلاله ، واللّه الموفق .

* * *

وأما الصلاة عليه عند الذبيحة فقد استحسنها الشافعي فقال : والتسمية في الذبيحة بسم اللّه وما زاد بعد ذلك من ذكر اللّه فالزيادة خير ولا أكره مع التسمية على الذبيحة أن يقول : صلى اللّه على محمد ، بل أحب ذلك وأحب أن يكثر الصلاة عليه على كل الحالات ، لأن ذكر رسول اللّه ﷺ بالصلاة عليه إيمان باللّه وعبادة له يُؤْجَرُ عليها إن شاء اللّه من قالها .

وقد ذكر عبدَ الرحمن بن عوف رضي اللّه عنه فساق حديثه الماضي في الباب الثاني وبسط رضي اللّه عنه الكلام في هذا ونازعه في ذلك آخرون منهم أصحاب أبي حنيفة ، فإنهم كرهوا الصلاة في هذا الموطن ، كما ذكره صاحب « المحيط » وعلّله بأن قال : لأن فيها إيهام الإهلال لغير اللّه . انتهى .

وكره ابن حبيب من المالكية ذكر النبي ﷺ عند الذبح ، ونقل أصبغُ عن ابن

القاسم قال : موطنان لا يذكر فيهما إلاَّ اللَّه الذبيحة والعطاس ، فلا نقل فيهما بعد ذكر اللَّه محمد رسول اللَّه ، ولو قال بعد ذكر اللَّه ، صلى اللَّه على محمد لم يكن تسمية له مع اللَّه . وعن أشهب قال : لا ينبغي أن يجعل الصلاة على النبي ﷺ فيه استناناً .

واختلف أصحاب أحمد فكرهها القاضي وأصحابه وحكاها أبو الخطاب في « رؤوس المسائل » وقال : إن شاء .

ولا تستحب كقول الشافعي واحتج من كرهها بما روى أبو محمد الخلال بسنده عن معاذ بن جبل رضي اللَّه عنه عن النبي ﷺ أنه قال : موطنان لا حظ لي فيهما عند العطاس/ والذبح ، وبما سيأتي بعد يسير عند العطاس ، وقد قال الحليمي : كما يتقرب إلى اللَّه تعالى بالصلاة عليه في الصلاة كذلك يتقرب بها أيضاً عند الذبح وليس ذلك اشراكاً ، لأنه لا يقال بسم اللَّه واسم رسوله وإنما يقال : بسم اللَّه ، وصلى اللَّه على رسوله ، أو اللهم صلِّ على محمد عبدك ورسولك ، واللَّه الموفق .

١٢١/ب

***

وأما الصلاة عليه عند عقد البيع فقد قال الأردَبِيلي في « الأنوار » : إنه لو قال المشتري بسم اللَّه والحمد للَّه والصلاة على رسول اللَّه قبلتُ البيع صح . قال : لأنّ المُضِرَّ ما ليس من مصالح العقد ولا من مقتضياته ولا من مستحباته .

قلت : وهو حسن ومع ذلك فلا دليل على استحباب الصلاة عند البيع سوى عموم احدى الروايات في قوله : « كُلُّ أَمْرٍ ذي بال »[1] . وباللَّه التوفيق .

***

(١) الحديث ضعيف . انظر « الإرواء » رقم (٢) .

وأما الصلاة عليه عند كتابة الوصية فقد ذكره بعض المتأخرين . واستدل به بما روى ابن زَبْرٍ من طريق الحسن بن دينار عن الحسن البصري ، قال : لما حضرت أبا بكرة الوفاة ، قال : اكتبوا وصيتي ، فكتب الكاتب : هذا ما أوصى به أبو بكرة صاحب رسول اللّه ﷺ ، فقال أبو بكرة : اكتنى عند الموت امح هذا ، واكتب هذا ما أوصى به نُفَيْعٌ الحبشي مولى رسول اللّه ﷺ ، وهو يشهد أن اللّه عزّ وجلّ ربُّه ، وأن محمداً ﷺ نبيه ، وأن الإسلام دينه ، وأن الكعبة قبلته ، وأنه يرجو من اللّه ما يرجو المعترفون بتوحيده والمقرون بربوبيته ؛ وذكر الوصية إلى آخرها

قلت : وهو موطن حسن لكن ليس في هذه القصة ما يشهد لذلك ، واللّه أعلم .

* * *

وأما الصلاة عليه عند خطبة التزويج ، فقال النووي في « الأذكار » : يستحب أن يبدأ الخاطب بالحمد للّه والثناء عليه والصلاة على رسول اللّه ﷺ ، ويقول : أشهد أن لا إله إلاّ اللّه وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، جئتكم راغباً في فتاتكم فلانة أو في كريمتكم فلانة بنت فلان ، أو نحو ذلك . انتهى . ولم يذكر رضي اللّه عنه في ذلك دليلاً خاصاً .

وقد روينا/ عن ابن عباس رضي اللّه عنهما في قوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ ﴾ قال : يعني إن اللّه يثني على نبيكم ويغفر له ، وأمر الملائكة بالاستغفار له ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ ﴾ [الأحزاب:٥٦] اثنوا عليه في صلاتكم وفي مساجدكم وفي كل موطن وفي خطبة النساء فلا تنسوه أخرجه اسماعيل القاضي بسند ضعيف . ١٢٢/أ

وروينا عن أبي بكر بن حفص قال : كان ابن عمر رضي اللّه عنهما إذا دعا

إلى نكاح قال : لا تَقْصِفُوا[1] علينا الناس ، الحمد للَّه وصلى اللَّه على محمد إن فلاناً خطب إليكم فإن انكحتموه فالحمد للَّه ، وإن رددتموه فسبحان اللَّه .

وعن العتبي عن أبيه قال : خطب عمر بن عبد العزيز في نكاح امرأة من أهله فقال : الحمد للَّه ذي العزة والكبرياء ، وصلى اللَّه على محمد خاتم الأنبياء ، أما بعد ، فإن الرغبة منك دعتك إلينا ، والرغبة منا فيك أجابتك ، وقد أحسن ظناً بك من أودعك كريمته ، واختارك لحرمته ، وقد زَوَّجناك على ما أمر اللَّه به من إمساك بمعروف أو تسريح بإحسان .

وعن شبيب بن شيبة قال : أتاني رجل من العشيرة ، قال : أحب أن تخطب عليَّ ، فإن الذي يرد خالد بن صفوان ، فمضيت معه ، فإذا أعراب مجتمعون وإذا خالد بن صفوان جالس ، فلما تهيأت للكلام بدرني أعرابي فقال : الحمد للَّه كما هو أهله ، وصلى اللَّه على محمد كما يستحقه ، أما بعد ، فإن ابن فلان من قد عرفتم ، وخطب من قد علمتم ، وقد بذل ما قد رضيتم ، فأنكحتم أم رددتم ؟ فتنحنح خالد لِيَرُدَّ عليه ، فبدره أعرابي ، فقال : الحمد للَّه كما حمدته ، وصلى اللَّه على محمد كما قلته ، كلما وصفت غير مجهول ، حبلك موصول ، وفرضك مقبول ، هات يا غلام نَثْيرَتَكَ ، فقام مُهَنِّيٌّ لهم ، فقال :

بالثَّبَاتِ والبَيَاتِ ،

والبنين لا البنات ،

والرضىٰ حتى الممات .

فقال شبيب : فقلت لخالد : رأيت هكذا قَطُّ إيجازاً ؟ فقال : لا واللَّه .

أخرجها أبو عمر النَوْقاني في « معاشرة الأهلين » له .

وعن العجلي عن أبيه ، قال : خطب رجل فأطال الخطبة فأجابه رجل ،

---

(1) يقال انقصفوا عنه : اندفعوا إذا تركوه وفرّوا .

فقال : الحمد للّه وصلى الله على رسوله ، قد زوّجناك على بركة اللّه عزّ وجلّ ، به .

/وعن أبيه أيضاً قال : قال شبيب بن عِقال ـ وكان من بني تميم ، وكان من أخطبهم[1] وأبلغهم ، ما تمنيت أن يكون لي قليل من كلام غيري بكثير من كلامي إلا يوما واحداً ، فإنّا خرجنا بصاحب لنا نريد أن نزوجه ، فبصرنا أعرابي فظن بنا الذي أردنا ، فَتَبِعَنَا ، فلما أتينا القوم تكلم الخطيبُ ، فذكر السموات والأرضين والبحار ، وشقَقَ وطوّل ، فلما فرغ قلنا : من يجيبه ؟ ، قال الأعرابي : أنا ! ، قلنا له : أجب . قال : إني والله ! ما أدري ما تحطاطك هذا اليوم وما تلصاقك ، الحمد للّه وصلى اللّه على رسوله ، أما بعد ، فقد توسلتَ بقرابة ، وذكرت حقاً ، وعظمت مرجواً ، أنت له كفوٌ ، وقد زوجناك ورضينا هاتوا خبيصكم . ١٢٢/ب

***

وأما الصلاة عليه في طرفي النهار وعند إرادة النوم ولمن قل نومه فقد سبق حديث أبي الدرداء وأبي كاهل في الباب الثاني وحديث علي في الصلاة بعد الصبح والمغرب من هذا الباب وهي من الأدلة هنا .

وعن أبي قرصافة ـ واسمه جندرة بن خيشنة من بني كنانة وله صحبة ـ رضي اللّه عنه قال : سمعت رسول اللّه ﷺ يقول : « مَنْ أَوىٰ إِلَىٰ فِرَاشِهِ ثُمَّ قَرأَ ﴿ تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ المُلْك ﴾ ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ رَبَّ الحِلِ والحَرَامَ ، وَرَبَّ البَلَدِ الحَرَام ، وَرَبَّ الرُكْنِ وَالمَقَامِ ، وَرَبَّ المَشْعَرِ الحَرَامِ ، بِحَقِّ كُلِّ آيَةٍ أَنْزَلْتَها في شَهْرِ رَمَضَانَ ، بَلِّغْ رُوحَ مُحَمَّدٍ تَحِيَّةً وَسَلاماً ؛ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ ، وَكَّلَ اللّهُ بِهِ مَلَكَيْنِ حَتَّىٰ يَأْتِيا مُحَمَّداً فَيَقُولاَنِ لَهُ : إِنَّ فُلاَنَ ابْنُ فُلاَنٍ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلاَمَ وَرَحْمَةَ اللّهِ ، فَأَقُولُ : عَلَىٰ فُلاَنٍ ابْنِ فُلاَنٍ مِنِّي السَّلاَمُ وَرَحْمَةُ اللّهِ وَبَرَكَاتُهُ . رواه أبو الشيخ ومن طريقه الديلمي في « مسند الفردوس » له وكذا الضياء في المختارة وقال : لا أعرف

---

(١) في الأصل والمطبوع : أخطب ، والصواب ما أثبتناه ، والله أعلم .

هذا الحديث إلاَّ بهذا الطريق وهو غريب جداً وفي رُواته من فيه بعض المقال . انتهى .

وقال ابن القيم انه معروف من قول أبي جعفر وإنه أشبه ، واللَّه أعلم .

وذكر ابن بشكوال كما مضى في المقدمة عن عبدوس الرازي أنه وصف لإنسان قليل نومه إذا أراد أن ينام أن يقرأ ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَىٰ النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا /تَسْلِيماً ﴾[الأحزاب : ٥٦] . ١٢٣/أ

ويروى عنه ﷺ مما لم أقف على أصله « مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ مَسَاءً غُفِرَ لَهُ قَبْلَ أَنْ يُصْبِحَ ، وَمَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ صَبَاحاً غُفِرَ لَهُ قَبْلَ أَنْ يُمْسِيَ » .

* * *

وأما الصلاة عليه عند إرادة السفر فقد قال النووي في أذكار المسافر من « كتاب الأذكار » له : ويفتتح دعاءه ويختمه بالتحميد للَّه تعالى والصلاة والتسليم على رسول اللَّه ﷺ ، لكن لم يذكر في ذلك دليلاً خاصاً ، واللَّه أعلم .

* * *

وأما الصلاة عليه عند ركوب الدابة ، فعن أبي الدرداء رضي اللَّه عنه أن النبي ﷺ قال : « مَنْ قَالَ إِذَا رَكِبَ دَابَةً : بِسْمِ اللَّهِ الَّذِي لَا يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ سُبْحَانَهُ ، لَيْسَ لَهُ سَمِيٌّ ، سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ وَإِنَّا إِلَىٰ رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ ، وَالحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ العَالَمِينَ وَصَلَّىٰ اللَّهُ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَعَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَتْ الدَّابَةُ : بَارَكَ اللَّهُ عَلَيْكَ مِنْ مُؤْمِنٍ خَفَّفْتَ عَنْ ظَهْرِي ، وَأَطَعْتَ رَبَّكَ وَأَحْسَنْتَ إِلَىٰ نَفْسِكَ ، بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي سَفَرِكَ وَأَنْجَحَ حَاجَتَكَ » أخرجه الطبراني في الدعاء .

* * *

وأما الصلاة عليه عند الخروج إلى السوق أو الانصراف من الدعوة ونحوها ،

فعن أبي وائل قال : ما رأيت عبد اللّه بن مسعود رضي اللّه عنه جلس في مأدبة ولا ختان ، وفي لفظ ولا جنازة ولا غير ذلك ، فيقوم حتى يحمد اللّٰه ويثني عليه ويصلي على النبي ﷺ ، ويدعو بدعوات ، وإن كان يخرج إلى السوق فيأتي أغفلها مكاناً ، فيجلس ويحمد اللّٰه ويصلي على النبي ﷺ ويدعو بدعوات . أخرجه ابن أبي حاتم وابن أبي شيبة والنميري .

وأما الصّلاة عليه عند دخول المنزل ففيه حديث سهل بن سعد الماضي في الباب الثاني .

وعن عمرو بن دينار في قوله تعالى : ﴿ فَإِذَا دَخَلْتُم بُيُوتاً فَسَلِّمُوا عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ ﴾ [النور: ٦١] قال : إن لم يكن في البيت أحد فقل السلام على النبي ورحمة اللّٰه وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد اللّٰه الصالحين ، السلام على أهل البيت ورحمة اللّٰه وبركاته .

قلت : وجاء عن ابن عباس أن المراد بالبيوت هنا المساجد .

وعن النخعي قال : إذا لم يكن في المسجد أحد فقل : السلام/ على رسول اللّٰه ، وإذا لم يكن في البيت أحد فقل : السلام علينا وعلى عباد اللّٰه الصالحين . ١٢٣/ب

* * *

وأما الصلاة عليه في الرسائل وبعد البسملة فهو من سنة الخلفاء الراشدين التي أمر بها سيد المرسلين عليه أفضل الصلاة والتسليم .

ذكر الحافظ أبو الربيع بن سالم الكلاعي في كتابه « الاكتفاء » وغيره عن الواقدي بسنده عن ردة بني سليم أن أبا بكر رضي اللّٰه عنه كتب إلى طريفة ابن حاجز عامله عليهم : بسم اللّٰه الرحمن الرحيم من أبي بكر خليفة رسول اللّٰه إلى طريفة بن حاجز ، سلام عليك ، فإني أحمد إليك الله الذي لا إلٰه إلاّ هو، وأسأله أن

يصلي على محمد ﷺ ، أما بعد ، . . . إلى آخر الكتاب وقد مضى عليه عمل الأمة في أقطار الأرض من أول ولاية بني هاشم ولم ينكر ذلك ، ومنهم من يختم به الكتب ، وسيأتي قوله : « من صلَّىٰ علي في كتاب » وما أشبهه .

وقد رأيت فيما نقل عن « تاريخ المظفري » : أن أول من صدر الرسائل بالصلاة على النبي ﷺ هارون الرشيد وما تقدم يرده إلَّا إن أُوِّلَ .

وفي « الأذكار » للنووي في النهي عن لفظة أطال اللّه بقاءك ، قال : ويروى عن حماد بن سلمة أن مكاتبة المسلمين كانت : من فلان إلى فلان ، أما بعد ، سلام عليك ، فإني أحمد الله إليك الذي لا إلّه إلّا هو ، وأسأله أن يصلي على محمد وعلى آل محمد ، قال : ثم أحدث الزنادقة هذه المكاتبات التى أولها أطال اللّه بقاءك ، واللّه أعلم .

* * *

وأما الصلاة عليه عند الهم والشدائد والكرب ، فعن أُبيّ فيه حديث تقدم في الباب الثاني .

وروي عنه ﷺ مما لم أقف على أصله انه قال : « مَنْ عَسُرَ عَلَيْه شَيْءٌ فَلْيُكْثِرْ مِنَ الصَّلاَةِ عَلَيَّ فَإِنَّهَا تَحِلُّ العقدَ وَتَكْشِفُ الكُرْبَ » .

وروى الطبراني في الدعاء من حديث محمد بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب رضي اللّه عنهم قال : كان أبي إذا كربه أمر ، قام فتوضأ وصلى ركعتين ، ثم قال في دبر صلاته : اللهم أنت ثقتي في كل كرب وأنت رجائي في كل شدة ، وأنت لي في كل أمر نزل بي ، ثِقَةٌ وعِدَةٌ ، فكم /من كرب قد يضعف عنه الفؤاد ، وتقل فيه الحيلة ، ويرغب عنه الصديق ، ويشمت به العدو ، أنزلته بك وشكوته إليك ، ففرجته وكشفته ، فأنت صاحب كل حاجة ، وولي كل نعمة ، وأنت الذي حفظت الغلام بصلاح أبويه[1] ، فاحفظني بما حفظته به ، ولا

١٢٤/أ

---

(١) اشارة إلى قوله تعالى : ﴿ وأما الجدار فكان لغلامين يتيمين في المدينة وكان تحته كنز لهما وكان أبوهما صالحاً ﴾[الكهف : ٨٢] .

تجعلني فتنة للقوم الظالمين . اللهم وأسألك بكل اسم هو لك سميته في كتابك ، أو علمته أحداً من خلقك ، أو استأثرت به في علم الغيب عندك ، وأسألك بالإسم الأعظم ، الأعظم ، الأعظم ، الذي إذا سئلت به كان حقاً عليك أن تجيب ، أن تصلي على محمد وعلى آل محمد ، وأسألك أن تقضي حاجتي ، ويسأل حاجته .

* * *

وأما الصلاة عليه عند المام الفقر والحاجة أو خوف وقوع ذلك ، فعن سمرة وسهل بن سعد رضي اللّٰه عنهما فيه حديثان تقدما في الباب الثاني .

* * *

وأما الصلاة عليه عند الغرق فحكي الفاكهاني في « كتاب الفجر المنير » قال : أخبرني الشيخ الصالح موسى الضرير أنه ركب في مركب في البحر الملح ، قال : وقد قامت علينا ريح تسمى الاقلابية ، قل من ينجو منها من الغرق ، فنمت ، فرأيت النبي ﷺ وهو يقول لي : قل لأهل المركب يقولوا ألف مرة : اللّهم صلّ على محمد صلاة تنجينا بها من جميع الأهوال والآفات وتقضي لنا بها جميع الحاجات ، وتطهرنا بها من جميع السيئات ، وترفعنا بها عندك أعلى الدرجات ، وتبلغنا بها أقصى الغايات من جميع الخيرات في الحياة وبعد الممات . قال : فاستيقظت وأخبرت أهل المركب بالرؤيا فصلينا نحو ثلاث مائة مرة ، ففرج اللّٰه عنا وأسكن عنا تلك الريح ببركة الصلاة على النبي ﷺ . وساقها المجد اللغوي بإسناده مثله سواء . ونقل عقبها عن الحسن بن علي الأسواني قال : ومن قالها في كل مُهمٍّ ونازلةٍ وبليةٍ ألف مرة فرّج اللّٰه عنه وأدرك مأموله .

* * *

وأما الصلاة عليه عند وقوع الطاعون ، فنقل ابن أبي حجلة عن ابن خطيب يبروذ[1] أنّ رجلاً من الصالحين أخبره أن كثرة الصلاة على النبي ﷺ تدفعُ

---

(١) مدينة واقعة بين حمص ودمشق ، من أراضي الجمهورية العربية السورية .

١٢٤/ب الطاعون /وقال أعني ابن أبي حجلة : انه تلقي ذلك بالقبول وانه جعل في كل حين يقوم ويقول اللهم صلِّ على محمد وعلى آل محمد صلاة تعصمنا بها من الأهوال والآفات وتطهرنا بها من جميع السيئات .

ثم استدل على أصل المسألة بأمور خمسة :

أحدها : قوله في الحديث : « إِذاً تُكْفَىٰ هُمُّكَ » ، وقد سبق .

ثانيها : قوله في قصة الجمل المسروق « نَجَوْتَ مِنْ عَذَابِ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ » وسيأتي .

وثالثها : أن الصلاة من اللّه تعالى رحمة وأما الطاعون فهو وإن كان في حق المؤمنين شهادة ورحمة فقد كان في الأصل رجزٌ وعذابٌ ، والرحمةُ والعذابُ ضدان فلا يجتمعان .

رابعها قوله في الحديث المتقدم « إن أنجاكم من أهوالها ومواطنها يوم القيامة أكثركم علي صلاة في الدنيا » فإذا كانت تدفع أهوال يوم القيامة فدفعها للطاعون الذي هو من أهوال الدنيا من باب أولى .

خامسها : « إِنَّ المَدِينَةَ لَا يَدْخُلَهَا الطَّاعُونُ وَلَا الدَّجَالُ»[1] إنما كان سببه بركتهُ ﷺ فكانت الصلاة عليه أيضاً سبباً لدفعه .

قلت : وأولها مستندٌ جيد وباقيها ليس بذاك ، واللّه أعلم .

وذكر الشيخ شهاب الدين ابن أبي حجلة أيضاً إن بعض الصالحين حين كثر الطاعون في المحلة ذكر أنه رأى النبي ﷺ في المنام وشكا إليه الحال ، فأمره أن

---

(١) البخاري رقم (٧١٣٤) في الفتن : باب لا يدخل الدجال المدينة ، من حديث أنس رضي الله عنه ، ولفظه : « المدينة يأتيها الدجال فيجد الملائكة يحرسونها فلا يقربها الدجال والطاعون ان شاء الله » .

يدعو بهذا الدعاء : اللَّهم إنا نعوذ بك من الطعن والطاعون ، وعظيم البلاء في النفس والمال والأهل والولد ، اللَّه أكبر ، اللَّه أكبر ، اللَّه أكبر مما نخاف ونحذر ، اللَّه أكبر ، اللَّه أكبر ، اللَّه أكبر عدد ذنوبنا حتى تغفر ، اللَّه أكبر ، اللَّه أكبر ، اللَّه أكبر وصلى اللَّه على محمد وآله وسلم ، اللَّه أكبر ، اللَّه أكبر ، اللَّه أكبر ، اللهم كما شفعت نبيك فينا فأمهلتنا وعمرت بنا منازلنا فلا تهلكنا بذنوبنا يا أرحم الراحمين .

قال شيخنا : ويبعد صحة صدور هذا الدعاء لمصادمته لما ثبت عنه ﷺ انه دعا بذلك لأمته ، فكيف يتصور أن يأمرهم ان يستعيذوا مما دعا لهم به ، واللَّه أعلم .

* * *

وأما الصلاة عليه أول/ الدعاء وأوسطه وآخره ، فقد أجمع العلماء على ١٢٥/أ استحباب ابتداء الدعاء بالحمد للَّه تعالى والثناء عليه ثم بالصلاة على رسول اللَّه ﷺ ، وكذلك يختم بها لفظاً قال الاقليشيُّ : ومهما دعوت إلٓهك فأبدأ بالتحميد ، ثم ثن بالصلاة على نبيك المجيد ، واجعل صلاتك عليه في أول دعائك وأوسطه وآخره ، وانشر بثنائك عليه نفائس مفاخره ، فبذلك تكون ذا دعاء مجاب ، يرفع بينك وبينه الحجاب صلى الله عليه وسلم تسليماً كثيراً .

وعن جابر بن عبد اللَّه رضي اللَّه عنهما قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « لَا تَجْعَلُونِي كَقَدَحِ الرَّاكِبِ » قِيلَ : وَمَا قَدَحُ الرَّاكِبِ ؟ قال : « إِنَّ المُسَافِرَ إِذَا فَرَغَ مِنْ حَاجَتِهِ صَبَّ فِي قَدَحِهِ مَاءً ، فَإِن كَانَ لَهُ إِلَيْهِ حَاجَةٌ تَوَضَّأَ مِنْهُ أَوْ شَرِبَهُ ، وَإِلَّا أَهراقَهُ ، اجْعَلُونِي فِي أَوَّلِ الدُّعَاءِ وَأَوْسَطُهُ وَآخِرَهُ »[1] رواه عبد بن حميد والبزار في « مسنديهما » وعبد الرزاق في « جامعه » وابن أبي عاصم في « الصلاة » له والتيمي

---

(١) « المصنف » رقم (٣١١٧) ، قال الهيثمي في « المجمع » ١٠/١٥٥ : رواه البزار وفيه موسى بن عبيدة وهو ضعيف .

في « الترغيب » والطبراني والبيهقي في « الشعب » والضياء وأبو نعيم في « الحلية » .

ومن طريقه الديلمي كلهم من طريق موسى بن عبيدة الربذي وهو ضعيف والحديث غريب ، وقد أخرجه أبو اليمن ابن عساكر من طريق المعافى بن عمران ووكيع كلاهما عن موسى ، قال : وتابعهما جعفر بن عون ، وكذا الثوري غير أنه قال عن محمد بن إبراهيم عن جابر يعني والطرق الأولى عن موسى عن إبراهيم بن محمد بن إبراهيم عن أبيه عن جابر ، قال : ولم يسمع محمد بن إبراهيم من جابر .

قلت : ويحرر هذا ، ورواه سفيان بن عيينة في « جامعه » من طريق يعقوب بن زيد بن طلحة يبلغ به النبي ﷺ قال : « لَا تَجْعَلُونِي كَقَدَحِ الرَّاكِبِ ، اجْعَلُونِي أَوَّلَ دُعَائِكُمْ وَأَوْسَطَهُ وَآخِرَهُ » وسنده مرسل أو معضل ، فإن كان يعقوب أخذه عن غير موسى تقوت به رواية موسى ، والعلم عند اللّه تعالى .

والقدح : بفتح القاف والدال وبالحاء المهملتين قال الهروي وتبعه ابن الأثير : أراد لا تؤخروني في الذكر ، والراكب يعلق قدحه في أخرة رحله ويجعله خلفه . قال حسان : / كما نِيطَ خَلَفَ الراكبِ القدحُ الفَرْدُ(1) . ١٢٥/ب

وقوله : « إهراق » ، في بعض الروايات « هراق » والهاء فيه مبدلة من همزة أراق يقال : أراق الماء يريقه وهراقه يهريقه بفتح الهاء هراقة ، ويقال فيه : أهرقت الماء أهريقه إهراقاً ، فيجمع بين البدل والمبدل ، واللّه أعلم .

وعن فضالة بن عبيد رضي اللّه عنه ، عن النبي ﷺ قال : « إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ

(*) هو في ديوانه ص : ٢١٦ (بشرح البرقوقي) وهو بتمامه

وأنت زنيم نيط في آل هاشم كما نيط خلف الراكب القدح الفردُ

والبيت من قصيدة يهجو بها أبا سفيان بن الحارث بن عبد المطلب وأولها .

لقد علم الأقدام أن ابن هاشم هو الغصن ذو الأفنان لا الواحدُ الوغدُ

فَلْيَبْدَأْ بِحَمْدِ اللَّهِ وَالثَّنَاءِ عَلَيْهِ ، ثُمَّ لِيُصَلِّ عَلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ لِيَدْعُ بِمَا شَاءَ . . . » الحديث وقد سبق في الصلاة عليه في التشهد من هذا الباب[1] .

وعن ابن مسعود رضي اللَّه عنه قال : « إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَسْأَلَ اللَّهَ شَيْئاً فَلْيَبْدَأْ بِمَدْحِهِ وَالثَّنَاءِ عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ يُصَلِّي عَلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ ، ثُمَّ لِيَسْأَلْ بَعْدُ ، فَإِنَّهُ أَجْدَرُ أَنْ يَنْجَحَ أَوْ يُصِيبَ»[2] رواه عبد الرزاق والطبراني في «الكبير» من طريقه ورجاله رجال الصحيح وهو عند ابن أبي الدنيا في « الذكر » له بلفظ : « إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَدْعُو فَأَحَبَّ أَنْ يُسْتَجَابَ لَهُ فَلْيَحْمِدِ اللَّهَ وَلْيُثْنِ عَلَيْهِ ، وَلْيُصَلِّ عَلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ لِيَدْعُ بِحَاجَتِهِ ، فَإِنَّهُ أَجْدَرُ أَنْ يُسْتَجَابَ لَهُ » وقد تقدم بلفظ آخر في المكان المذكور أيضاً .

وعن عبد اللَّه بن بسر رضي اللَّه عنه ، قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « الدُّعَاءُ كُلُّهُ مَحْجُوبٌ حَتَّىٰ يَكُونَ أَوَّلُهُ ثَنَاءٌ عَلَىٰ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَصَلَاةٌ عَلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ ، ثُمَّ يَدْعُو فَيُسْتَجَابُ لِدُعَائِهِ »[3] رواه النسائي وأبو القاسم ابن بشكوال من طريقه من رواية عمر بن عمرو الحمصي عنه .

وعن أنس بن مالك رضي اللَّه عنه ، عن النبي ﷺ ، قال : « كُلُّ دُعَاءٍ مَحْجُوبٌ حَتَّىٰ يُصَلَّىٰ عَلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ »[3] أخرجه الديلمي في « مسند الفردوس» له .

وعن علي بن أبي طالب رضي اللَّه عنه عن رسول اللَّه ﷺ أنه قال : « صَلَاتُكُمْ عَلَيَّ مُحرزةٌ لِدُعَائِكُمْ . . . » الحديث . وقد تقدم في الباب الثاني .

وعن عمر بن الخطاب رضي اللَّه عنه قال : ذُكِرَ لي أن الدعاءَ يكون بين السماء والأرض لا يصعد منه شيءٌ/ حتى يصلى على النبي ﷺ رواه إسحاق بن ١٢٦/أ

---

(١) انظر الحديث ص (٢٥٧) .

(٢) قال الهيثمي في « المجمع » ١٠/١٥٥ : رواه الطبراني ، ورجاله رجال الصحيح إلا أن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه .

(٣ ـ ٤)، وهو حديث حسن كما قال الألباني في « صحيح الجامع » رقم (٤٣٩٩) .

راهويه ، وهو عند الترمذي من طريقه وابن بشكوال بلفظ « الدُّعَاءُ مَوْقُوفٌ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ »[1] والباقي مثله . وفي سنده من لا يعرف ، وقد أخرجه الواحدي ومن طريقه عبد القادر الرهاوي في « الأربعين » وفي سنده من لا يعرف أيضاً .

قلت : والظاهر أن حكمه حكم المرفوع لأن مثل هذا لا يقال من قبل الراوي ، كما صرح به جماعة من أئمة أهل الحديث والأصول . وأيضاً فإن حديث فضالة المشار إليه يدل على قوة رفعه لأنه بلفظه . وقد أخرجه الديلمي بلفظ « الدُّعَاءُ يُحْجَبُ عَنِ السَّمَاءِ ، وَلاَ يَصْعَدُ إِلَىٰ السَّمَاءِ مِنَ الدُّعَاءِ شَيْءٌ حَتَّىٰ يُصَلَّىٰ عَلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ ، فَإِذَا صَلَّىٰ عَلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ صَعِدَ إِلَىٰ السَّمَاءِ » وهو في « الشِّفا » بلفظ « الدُّعَاءُ وَالصَّلاَةُ مُعَلَّقٌ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ وَلاَ يَصْعَدُ إِلَىٰ اللَّهِ مِنْهُ شَيْءٌ حَتَّىٰ يُصَلَّىٰ عَلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ » .

وفي « شرف المصطفى » بلا إسناد عنه ﷺ أنه قال : « الدُّعَاءُ بَيْنَ الصَّلاَتَيْنِ لاَ يُرَدُّ » انتهى .

وقد روينا معنى ذلك عن أبي سليمان الداراني كما سيأتي بعد يسير في الصلاة عليه عند الحاجة تعرض .

وخرج الباجي عن ابن عباس رضي اللَّه عنهما مما لم أقف على أصله قال « إذا دعوت اللَّه فاجعل في دعائك الصلاة على النبي ﷺ ، فإن الصلاة عليه مقبولة ، واللَّه أكرم من أن يقبل بعضاً ويرد بعضاً.

وعن علي بن أبي طالب رضي اللَّه عنه ، عن النبي ﷺ قال : « مَا مِنْ دُعَاءٍ إِلَّا بَيْنَهُ وَبَيْنَ السَّماءِ حِجَابٌ حَتَّىٰ يُصلىٰ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ ، فَإِذَا فَعَلَ ذَلِكَ انْخَرَقَ الحِجَابُ ، وَدَخَلَ الدُّعَاءُ ، وَإِذَا لَمْ يَفْعَلْ رَجَعَ الدُّعَاءُ » رواه البيهقي في « الشعب » وأبو القاسم التيمي وابن أبي شريح وأبو اليمن ابن عساكر ، ومن طريقه

---

(١) تقدم تخريجه ص (٢٥) .

وابن بشكوال وغيرهم من رواية الحارث الأعور عنه ، وقد ضعفه الجمهور ، وروي عن أحمد بن صالح توثيقه . وأخرجه الطبراني في « الأوسط » والبيهقي في « الشعب » من رواية الحارث وعاصم بن ضمرة كلاهما عن علي وأشار إليها/ أبو ١٢٦/ب اليمن ابن عساكر ، وأنها موقوفة ، ورواه الطبراني أيضاً والهروي في « ذم الكلام » له وأبو الشيخ والديلمي من طريقه والبيهقي أيضاً في « الشعب » وابن بشكوال كلهم موقوفاً باختصار « كُلُّ دُعَاءٍ مَحْجُوبٌ حَتَّىٰ يُصَلىٰ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ ﷺ » ، والموقوف أشبه قال أبو اليمن ابن عساكر : لا يثبت في هذا الباب حديث مرفوع عن النبي ﷺ .

ويروى عن أنس رفعه مما لم أقف على أصله لكن آخره معروف كما تقدم « أَنَا أَوَّلُ النَّاسِ خُرُوجاً إِذَا بُعِثُوا وَأَنَا قَائِدُهُمْ إِذَا جُمِعُوا ، وَأَنَا خَطِيبُهُم إِذَا صَمتُوا ، وَأَنَا شَفِيْعُهُمْ إِذَا حُوسِبُوا ، وَأَنَا مُبَشِرُهُمْ إِذَا يَئِسُوا وَاللِّوَاءُ الكَرِيمُ يَوْمَئِذٍ بِيَدِي ، وَمَفَاتِيحُ الجِنَانِ بِيَدِي ، وَأَنَا أَكْرَمُ وَلَدِ آدَم عَلَىٰ رَبِّي وَلاَ فَخْرَ ، يَطُوفُ عَلَيَّ أَلفُ خَادِمٍ كَأَنَّهُم لُؤلُؤٌ مَكْنُونٌ ، وَمَا مِنْ دُعَاءٍ إِلَّا وَبَيْنَهُ وَبَيْنَ السَّمَاءِ حِجَابٌ حَتَّىٰ يُصَلَّىٰ عَلَيَّ ، فَإِذَا صُلِّيَ عَلَيَّ انْخَرَقَ الحِجَابُ وَصَعِدَ الدُّعَاءُ » ﷺ » .

وفي دعاء ابن عباس الذي رواه عنه حَنْشٌ بعد قوله : « واستجب دعائي » « ثم تبدأ بالصلاة على النبي ﷺ أن تصلي على محمد عبدك ونبيك ورسولك أفضل ما صليت على أحد من خلقك أجمعين . ذكره في « الشِّفا » وسيأتي بطوله في الصلاة عند الحاجة تعرض إن شاء اللّه تعالى .

وعن سعيد بن المسيب قال : « ما من دعوة لا يصلى على النبي ﷺ فيها إلَّا كانت معلقة بين السماء والأرض »[1] رواه إسماعيل القاضي .

---

(١) قال الألباني في « تخريج فضل الصلاة على النبي ﷺ » رقم (٧٤) : اسناده موقوف ضعيف ، =

ورويِنا عن ابن عطاء قال : للدعاء أركان وأَجْنِحَة ، وأسباب وأوقات ، فإن وافق أركانه قوي ، وإن وافق أجنحته طار في السماء ، وإن وافق مواقيته فاز ، وإن وافق أسبابه أنجح . فأركانه حضور القلب والرقة والاستكانة والخشوع وتعلق القلب بالله تعالى عز وجل ، وقطعه من الأسباب ، وأجنحته الصدق ، ومواقيته الأسحار ، وأسبابه الصلاة على النبي ﷺ .

* * *

وأما الصلاة عليه عند طنين الأذن فعن أبي رافع مولى رسول الله ﷺ ورضي عنه قال/ : قال رسول الله ﷺ : « إِذَا طَنَّت أُذُنُ أَحَدِكُمْ فَلْيُصَلِّ عَلَيَّ وَلْيَقُلْ ذَكَرَ اللَّهُ بِخَيْرٍ مَنْ ذَكَرَنِي »[1] رواه الطبراني وابن عدي وابن السني في «اليوم والليلة» والخرائطي في «المكارم» وابن أبي عاصم وأبو موسى المديني وابن بشكوال وسنده ضعيف وفي رواية بعضهم كما هو عندنا في ثامن حديث الخرساني : « إِذَا طَنَّتْ أُذُنُ أَحَدِكُمْ فَلْيَذْكُرنِي وَلِيُصَلِّ عَلَيَّ ، وَلِيَقُلْ : ذَكَرَ اللَّهُ مَنْ ذَكَرَنِي بِخَيْرٍ » .

١٢٧/أ

قلت : وقد أخرجه ابن خزيمة في « صحيحه » ومن طريقه أبو اليمن ابن عساكر وذلك عجيب لأن إسناده غريب كما صرح به أبو اليمن وغيره ، وفي ثبوته نظر ، وقد قال أبو جعفر العقيلي : إنه ليس له أصل ، والله الموفق .

* * *

وأما الصلاة عليه عند خدر الرجل فرواه ابن السني من طريق الهيثم بن حنش ، وابن بشكوال من طريق أبي سعيد(*) ، ولا أعلم أهي كنيتُهُ الهيثم أم لا

= عمرو بن مسافر ، ويقال : (عمر بن مساور) وهو الصواب ، كما في « الميزان » قال البخاري : منكر الحديث ، وقال أبو حاتم ، ضعيف ، وشيخه من أهله لم يسم .

(١) قال الألباني في« تخريج الكلم » رقم (٢٣٤) : ضعيف جداً ، بل أورده بعضهم في الموضوعات ، أخرجه ابن السني رقم ١٦٦ والطبراني في « الصغير » ص (٢٢٩) وفي « الكبير » و« الأوسط » ومداره على محمد بن عبيد الله بن رافع وهو ضعيف . اهـ .

(*) في هامش الأصل : أبو سعد عن ابن عمر وعنه أبو اسحاق السبيعي في « الميزان» .

قال : كنا عند ابن عمر رضي اللّه عنهما فخدرت رجله فقال له رجل : اُذْكُرْ أحب الناس إليك ، فقال : يا محمد صلى اللّه عليك وسلم فكأنما نشط من عقال(١) .

وللبخاري في «الأدب المفرد»(**) من طريق عبد الرحمن بن سعد، قال: خدرت رجل ابن عمر ، فقال له رجل : اذكر أحب الناس إليك، فقال : يا محمد(٢) .

ولابن السني من طريق مجاهد قال : خدرت رِجل رَجل عند ابن عباس رضي اللّه عنهما ، فقال له ابن عباس : اذكر أحب الناس إليك ، فقال : محمد ﷺ ، فذهب خدره(٣) .

* * *

وأما الصلاة عليه عند العطاس فعن أبي سعيد الخدري رضي اللّه عنه عن النبي ﷺ قال : « مَنْ عَطَسَ فَقَالَ : الحَمْدُ لِلَّهِ عَلَىٰ كُلِّ حَالٍ مَا كَانَ مِنْ حَالٍ ، وَصَلَّىٰ اللَّهُ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ أَهْلِ بَيْتِهِ ، أَخْرَجَ اللَّهُ مِنْ مِنْخَرِهِ الأَيْسَرِ طَائِراً يَقُولُ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِقَائِلِهَا » أخرجه الديلمي في « مسند الفردوس » له بسند ضعيف .

وعند ابن بشكوال من حديث ابن عباس مرفوعاً مثله إلى قوله « الأيسر » وقال بعده : « طَيْراً أَكْبَرَ مِنَ الذُّبَابِ وَأَصْغَرَ مِنَ الجَرَادِ يُرَفْرِفُ تَحْتَ العَرْشِ يَقُولُ : / اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِقَائِلِي» وسنده كما قال المجد اللغوي لا بأس به سوى أن فيه يزيد بن أبي زياد وقد ضعفه كثيرون لكن أخرج له مسلم متابعة ، واللّه أعلم . ١٢٧/ب

وعن نافع قال : عطس رجل عند ابن عمر رضي اللّه عنهما فقال له ابن عمر : لقد بخلتَ هلا حيث حمدت اللّه تعالى صليت على النبي ﷺ . أخرجه

---

(١) ابن السني رقم (١٧٠) ، وفيه الهيثم بن حنش ، وهو مجهول ، وأبو اسحاق السبيعي وهو مدلس .

(**) في هامش الأصل : في خدر الرجل .

(٢) « الأدب المفرد » رقم (٩٦٤) وابن السني رقم (١٧٢) في اسناده أبو إسحاق السبيعي وهو مدلس وقد عنعنه .

(٣) ابن السني رقم (١٦٩) ، قال الألباني في « تخريج الكلم » رقم (٢٣٦) : موضوع انظر بقية كلامه . و « الفتوحات الربانية » لابن علان ١٢٥/٥ .

البيهقي وأبو موسى المديني . وعند البيهقي أيضاً وبقي بن مخلد في « مسنده » مما عزاه إليه ابن بشكوال [من طريقه بسند ضعيف] عن الضحاك بن قيس قال : عطس عاطس عند ابن عمر فقال : الحمد للّه رب العالمين ثم سكت ، فقال له ابن عمر : ألا أتممتها بالتسليم على رسول اللّه ﷺ ، لكن قد جاء عن ابن عمر أيضاً ما يخالف هذا من رواية نافع أيضاً عنه ، ولفظه : عطس رجل إلى جنب ابن عمر فقال : الحمد للّه والسلام على رسول اللّه ﷺ ، فقال ابن عمر : وأنا أقول السلام على رسول اللّه ﷺ ، ولكن ليس هكذا أمرنا رسول اللّه ﷺ أن نقول إذا عطسنا أمرنا أن نقول الحمد للّه على كل حال رواه الطبراني وسنده ضعيف وأخرجه الحاكم في «صحيحه» وهو عند الترمذي وقال غريب. وعن نافع أن رجلاً عطس إلى جنب ابن عمر وقال : الحمد للّه والسلام على رسول اللّه ﷺ فقال ابن عمر : وأنا أقول الحمد للّه والسلام على رسول اللّه وليس هكذا علّمنا رسول اللّه ﷺ[1] .

قلت : ورجح البيهقي ما تقدم على هذا ، وكذا ذهب إلى استحباب الصلاة على النبي ﷺ عند العطاس أبو موسى المديني وجماعة ، ونازعهم في ذلك آخرون ، وقالوا : لا يستحب الصلاة عليه عند العطاس ، وإنما هو موضع حمد اللّه وحده ، ولكل موطن ذكر يخصه لا يقوم غيره مقامه ، ولهذا لا تشرع الصلاة عليه ﷺ في الركوع ولا في السجود ، ونحو ذلك . واستدلوا لذلك بحديث عن أنس بن مالك رضي اللّه عنه عن رسول اللّه ﷺ قال : « لَا تَذْكُرُونِي فِي ثَلَاثِ مَوَاطِنَ : عِنْدَ العُطَاسِ وَعِنْدَ/ الذَّبِيحَةِ وَعِنْدَ التَّعَجُّبِ » وفي رواية « عِنْدَ تَسمِيَةِ الطَّعَامِ » بدل « التَّعَجُّبِ » أخرجه الديلمي في « مسند الفردوس » له من طريق الحاكم وهو عند البيهقي في « السنن الكبرى » عن الحاكم من غير ذكر الصحابي ، وفي سنده من اتهم

١٢٨/أ

(١) الترمذي رقم (٢٧٣٨) في الأدب : باب ما يقول العاطس إذا عطس ، وفي إسناده حضرمي بن عجلان ، لم يوثقه غير ابن حبان ، وباقي رجاله ثقات . وقال الحاكم ٤/٢٦٦ : هذا حديث صحيح الاسناد غريب في ترجمة شيوخ نافع ولم يخرجاه . ووافقه الذهبي .

وفي الباب عن أبي هريرة رضي الله عنه باسناده صحيح ، فالحديث به حسن .

بالوضع ، ولا يصح .

وفي رابع « فوائد المخلص » من طريق نهشلٍ ، عن الضحاك ، عن ابن عباس رضي اللّه عنهما قال : « موطنان لا يذكر فيهما رسول اللّه ﷺ عند العطاس والذبيحة » ولا يصح أيضاً وقد عدَّ جماعة من العلماء المواطن التي يفرد ذكر اللّه تعالى فيها ، فذكروا منها الأكل والشرب والوقاع والعطاس ونحوه ذلك مما لم ترد السنة بالصلاة على النبي ﷺ .

قلت : كذا رأيته وفي بعض ذلك نظر، وقد كره سحنون الصلاة عليه عند التعجب وقال : لا يصلى عليه إلاَّ على طريق الاحتساب وطلب الثواب . انتهى .

وقال الحليمي : وأما المتعجب من الشيء إذا صلى على النبي ﷺ كما يقول : سبحان اللّه لا إلـه إلاَّ اللّه ، أي لا يأتي بالنادر وغيره إلاَّ اللّه فلا كراهة فيه ، وإن صلى عليه عند الأمر الذي يستقذر أو يضحك منه فأخشى على صاحبه ، فإن عرف أنه جعلها عجباً ولم يجتنبه كفر .

قلت : وفي هذا الأخير نظر لا يخفي قاله القونوي .

وفي « منحة السلوك شرح تحفة الملوك » لشيخنا البدر العيني الحنفي : ويحرم التسبيح والتكبير والصلاة على النبي ﷺ عند عمل محرم ، أو عرض سلعة ، أو فتح فقاع ، ويلتحق بالتعجب الصلاة عليه عند الغضب ، كأن يقال له عند الغضب : صلِّ على محمد ﷺ خوفاً من أن يحمله الغضب على الكفر ، كما حكاه النووي في « الأذكار » عن أبي جعفر النحاس عن أبي بكر محمد بن يحيى أحد العلماء الفقهاء الأدباء ، وأقرّه النووي رحمهم اللّه .

* * *

وأما الصلاة عليه لمن نسي شيئاً وأراد تذكره ، وكذا لمن خاف النسيان فعن أنس رضي اللّه عنه قال : قال رسول اللّه ﷺ : « إِذَا نَسِيتُم شَيْئاً فَصَلُّوا عَلَيَّ تَذْكُرُوهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَىٰ » أخرجه أبو موسى المديني بسند ضعيف .

١٢٨/ب وعن عثمان بن أبي حرب الباهلي عن النبي / ﷺ قال : « مَنْ أَرَادَ أَنْ يُحَدِّثَ بِحَدِيثٍ فَنَسِيَهُ فَلْيُصَلِّ عَلَيَّ فَإِنَّ فِي صَلاَتِهِ عَلَيَّ خَلَفاً مِنْ حَدِيثِهِ ، وَعَسَىٰ أَنْ يَذْكُرَهُ » أخرجه الديلمي هكذا وسنده ضعيف ، وهو عند ابن بشكوال وأوله « مَنْ هَمَّ بِأَمْرٍ فَشَاوَرَ فِيهِ وَفَّقَهُ اللَّهُ لِرُشْدِ أَمْرِهِ ، وَمَنْ أَرَادَ أَنْ يُحَدِّثَ . . . » فذكر مثله سواء .

وعن أبي هريرة رضي اللَّه عنه قال : « مَنْ خَافَ عَلَىٰ نَفْسِهِ النِّسْيَانَ فَلْيُكْثِرِ الصَّلاَةَ عَلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ . أخرجه ابن بشكوال بسند منقطع .

* * *

وأما الصلاة عليه عند استحسان الشيء فقد ذكره الشهاب بن أبي حَجَلة وعقَّبه بقوله : وما أحسن قول شيخ الشيوخ بحماة في مَخْلِص قصيدة مدح بها الرسول ﷺ :

غُصْنُ نَقىً حَلَّ عَقْدَ صَبْرِي ... بِلِينِ خَصْرٍ يَكَادُ يُعْقَدُ
فَمَنْ رَأَىٰ ذَا الوِشَاحِ مِنْهُ ... حَقَّ أن يُصَلِّي عَلَىٰ مُحَمَّدِ

قلت : وقد تقدم النهي عن الصلاة عليه عند التعجب قريباً

* * *

وأما الصلاة عليه عند أكل الفُجْل ، فعن ابن مسعود رضي اللَّه عنه قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « إِذَا أَكَلْتُمُ الفُجْلَ وَأَرَدْتُمْ أَنَ لاَ يُوجَدَ لَهَا رِيحٌ فَاذْكُرُونِي عِنْدَ أَوَّلِ قَضْمَةٍ » أخرجه الديلمي في «مسنده» ولا يصح ، والأشبه ما رواه مجاشع بن عمرو عن أبي بكر بن حفص عن سعيد بن المسيب قال : من أكل الفجل فسره أن لا يوجد منه ريحه فليذكر النبي ﷺ عند أول قضمة .

* * *

وأما الصلاة عليه عند نهيق الحمير فروى الطبراني وابن السني في « عمل اليوم والليلة » من حديث أبي رافع رفعه « لَا يَنْهَقُ الحِمَارُ حَتَّىٰ يَرَىٰ شَيْطَاناً أَوْ يَتَمَثَّلَ لَهُ شَيْطَانٌ ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ فاذْكُرُوا اللَّهَ وَصَلُّوا عَلَيَّ »[1] .

قال القاضي عياض : فائدة الأمر بالتعوذ لما يخشى من شر الشيطان وشر وسوسته فيلجأ إلى اللّه في دفع ذلك .

***

وأما الصلاة عليه عقب الذنب إذا أراد أن يكفر عنه ، فقد تقدم حديث أنس : « صلوا علي فإن الصلاة كفارة لكم » وكذا حديث/ أبي كاهل في الباب الثاني . ١٢٩/أ

وعن أبي هريرة رضي اللّه عنه ، قال : قال رسول اللّه ﷺ : « صَلُّوا عَلَيَّ فَإِنَّ الصَّلَاةَ عَلَيَّ زَكَاةٌ لَكُم » رواه ابن أبي شيبة وأبو الشيخ ، وقد تقدم في الباب الثاني أيضاً[2] .

قال ابن القيم : فهذا فيه الاخبار بأن الصلاة زكاة للمصلي على النبي ﷺ . والزكاة تتضمن النماء والبركة والطهارة ، والذي قبله فيه أنها كفارة وهي تتضمن محق الذنب ، فيتضمن الحديثان أن الصلاة عليه ﷺ تحصل طهارة النفس من رذائلها ، وتثبت لها النماء والزيادة في كمالاتِها ، وإلى هذين الأمرين يرجع كمال النفس ، فعلم أنه لا كمال للنفس إلَّا بالصلاة على رسول اللّه ﷺ التي هي من لوازم محبته ومتابعته وتقديمه على كل من سواه من المخلوقين صلى الله عليه وسلم تسليماً كثيراً .

***

وأما الصلاة عليه عند الحاجة تَعْرُضُ فقد تقدم حديث جابر في الصلاة عقب

---

(١) ابن السني رقم (٣١٤) وفيه معمر بن محمد بن عبيد الله ، وهو منكر الحديث ، ومحمد بن عبيد الله بن أبي رافع وهو ضعيف ، كما قال الحافظ في « التقريب » . قال الألباني في « ضعيف الجامع » رقم (٤٧٨٩) : الحديث ضعيف جداً .

(٢) انظر ص (١٩٧) .

الصبح والمغرب ، وحديث فضالة وهو بعده بيسير ، وحديث أُبَيٍّ وهو في الباب الثاني .

وعن ابن مسعود رضي اللَّه عنه ، عن النبي ﷺ قال : « اثْنَتَا عَشْرَةَ رَكْعَةً تُصَلِّيهُنَّ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ ، وَتَشَهَّدُ بَيْنَ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ ، فَإِذَا تَشَهَّدتَ فِي آخِرِ صَلَاتِك فَاثْنِ عَلَىٰ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَصَلِّ عَلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ ، ثُمَّ كَبِّرْ وَاسْجُدْ ، وَاقْرَأْ وَأَنْتَ سَاجِدٌ فَاتِحَةَ الكِتَابِ سَبْعَ مَرَّاتٍ ، وَآيَةَ الكُرْسِي سَبْعَ مَرَّاتٍ ، وَقُلْ : لَا إِلَٰهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٍ ، عُشْرَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ قُلْ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِمَعَاقِدِ العِزِّ مِنْ عَرْشِكَ ، وَمُنْتَهَىٰ الرَّحْمَةِ مِنْ كِتَابِكَ ، وَاسْمِكَ الأَعْظَمُ ، وَجَدِّكَ الأَعْلَىٰ ، وَكَلِمَاتِكَ التَّامَّةِ ، ثُمَّ سَلْ بَعْدُ حَاجَتَكَ ، ثُمَّ ارْفَعْ رَأْسَكَ ، ثُمَّ سَلِّمْ يَمِيناً وَشِمَالاً وَلَا تُعَلِّمُوهَا السُّفَهَاءُ ، فَإِنَّهُمْ يَدْعُونَ بِهَا فَيُسْتَجَابُ » رواه الحاكم في المئة له وغيرها ، ومن طريقه البيهقي وذكر جمع من رواته أنهم جربوه فوجدوه حقاً ، ولكن سنده واهٍ بمرة ، وقد ذكره الحافظ أبو ١٢٩/ب /الفرج في كتابه .

قلت : ورُوي عن ابن جريج من حديث أبي هريرة وطرقه كلها واهية وأصح أسانيده ما رواه هشيم بن أبي ساسان عن ابن جريج عن عطاء قوله .

وقوله : « بمعاقد العز من عرشك » قال الحافظ أبو موسى المديني : هذا واللَّه أعلم ، كما يقال : عقدت هذا الأمر بفلان لكونه أميناً قوياً عالماً ، فالأمانة والقوة والعلم معاقد الأمر به ، وسبب ذلك أي بالأسباب التي أعززت بها عرشك حيث أثنيت عليه بقولك ﴿ العرش العظيم ﴾ [التوبة:٧٩] و﴿ العرش الكريم ﴾ [المؤمنون:١١٦] و﴿ العرش المجيد ﴾ [البروج:١٥] . وقوله : « ومنتهى الرحمة من كتابك » كأنه أراد به آيات الرحمة التي يُذكر فيها سعة رحمة اللَّه وكثرة أفضاله على عباده ، وما أنعم به عليهم ، أو الآيات التي يستوجب قارئها ، أو العامل بها الرحمة ، لأنه تبارك وتعالى يحب أن يذكر ذلك عنه ويُحبِّبُهُ إلى خلقه ، كما وردت

به الأخبار . انتهى .

* * *

وعن عبـد اللّه بن أبي أوفى رضي اللّه عنه قـال : خرج علينـا رسول اللّه ﷺ فقـال : « مَنْ كَانَتْ لَـهُ إِلَىٰ اللَّهِ حَاجَـةٌ أَو إِلَىٰ أَحَـدٍ مِنْ بَنِي آدَمَ فَلْيَتَـوَضَـأْ فَلْيُحْسِنْ وُضُوءَهُ ، وَلِيُصَلِّ رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ يُثْنِي عَلَىٰ اللَّهِ ، وَيُصَلِّي عَلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ ، ثُمَّ لِيَقُلْ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الحَلِيمُ الكَرِيمُ ، سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ العَرْشِ العَظِيمِ ، وَالحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ العَـالَمِينَ ، أَسْأَلُـكَ مُوجِبَـاتِ رَحْمَتِكَ ، وَعَـزَائِمَ مَغْفِرَتِـكَ ، وَالغَنِيمَـةَ مِنْ كُـلِّ بِـرٍّ وَالسَّلَامَةَ مِنْ كُلِّ ذَنْبٍ ، لَا تَدَعْ لِي ذَنْبـاً إِلَّا غَفَرْتَـهُ ، وَلَا هَمًّا إِلَّا فَـرَّجْتَهُ وَلَا حَـاجَةً هِيَ لَكَ رِضَىً إِلَّا قَضَيْتَهَا يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ » أخرجه الترمذي وابن ماجة والـطبراني وعبد الرزاق الـطبسي في « الصلاة » لـه من طريق أبي بكـر الشافعي وغيرهم . وقال الترمذي : غريب وفي إسناده مقال، وفائد يُضَعَّفُ في الحديث . انتهى .

وقد توسـع ابن الجوزي فـذكر هـذا الحديث في « « مـوضوعـاته » وفي ذلـك نظر ، فقد رواه الحاكم من حديثه وقال : فائد كوفي عداده في التابعين ، وقد رأيت جمـاعة من أعقـابه وحـديثه مستقيم إلَّا أن الشيخين لم يخـرجا لـه، وإنما اخـرجتُ حديثَهُ شاهداً . انتهى[1] .

وقال ابن/ عدي هو مع ضعفه يكتب حديثه ، وقد جـاء من حديث أنس كمـا ١٣٠/أ سأذكره ، وفي الجملة هو حديث ضعيف جداً يكتب في فضائل الأعمال ، وأما كونه موضوعاً فلا .

وعن أنس رضي اللّه عنـه عن النبي ﷺ قال : « مَنْ كَـانَتْ لَهُ حَـاجَةٌ إِلَىٰ اللَّهِ فَلْيُسْبِغِ الوُضُوءَ ، وَلِيُصَلِّ رَكْعَتَيْنِ ، يَقْـرَأُ فِي الأُولَىٰ بِالفَـاتِحَةِ وَآيَـةَ الكُرْسِيِّ ، وَفِي

---

(١) الترمذي رقم (٤٧٩) وابن ماجه رقم (١٣٨٤) والحـاكم ١/ ٣٢٠ واسناده ضعيف جـداً ، لأن فائـد أبا الورقاء متروك وقد اتهمه بعضهم .

الثَّانِيَةِ بِالفَاتِحَةِ و ﴿ آمَنَ الرَّسُولُ ﴾ ثُمَّ يَتَشَهَّدُ وَيُسَلِّمُ وَيَدْعُو بِهَـذَا الدُّعَـاءِ ، اللَّهُمَّ يَا مُونسَ كُلِّ وَحِيدٍ ، وَيَا صَاحِبَ كُلِّ فَـرِيدٍ ، وَيَـا قَرِيبـاً غَيْرَ بَعِيـدٍ ، وَيَا شَـاهِداً غَيْـرَ غَائِبٍ ، وَيَا غَالِباً غَيْرَ مَغْلُوبٍ ، يَا حَيُّ يَا قَيُّومُ ، يَا ذَا الجَلَالِ وَالْأكْـرَامِ ، يَا بَـدِيعَ السَّمَـوَاتِ وَالآرْضِ ، أَسْأَلُـكَ بِاسْمِـكَ الـرَّحْمَنِ الـرَّحِيمِ ، الحَيِّ القَيُّـوم ، الَّـذِي عَنَتْ لَهُ الوُجُوهُ ، وَخَشَعَتْ لَهُ الأَصْـوَاتُ ، وَوَجِلَتْ لَهُ القُلُوبُ مِنْ خَشْيَتِـهِ أَنْ تُصَلِّي عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ ، وَأَنْ تَفْعَـلْ بِي كَذَا ، فَـإِنَّهُ تُقْضَىٰ حَـاجَتُهُ . أخـرجه الديلمي في « مسنده » وأبو القاسم التيمي في « ترغيبه » بسند ضعيف .

وهـو عند عبـد الرزاق الـطبسي بسند واهٍ بمـرَّة ولفظه قـال رسول اللَّه ﷺ لأم أيمن : « إِذَا كَانَتْ لكِ حاجةٌ وأردتِ نجاحهَا فصلّي ركعتين ، تقرئينَ في كلِّ ركعـةٍ الفاتحةَ وَتَقـولين : سبحان اللَّهِ والحمـدُ للَّهِ ولا إلَه إلَّا اللَّه واللَّه أكبـر ، كل واحـدة عشراً ، فكلما قلت شيئاً مِنْ ذلك قال اللَّه عز وجل : هَذَا لِي قَدْ قَبِلْتُهُ ، فإذا فرغتِ منهما وتشهدتِ فاسْجدي قبـلَ السَّلام ، وقـولي وأنتِ ساجـدةٌ : يا اللَّه أنت اللَّه لا غيرُك يا حيُّ يـا قيومُ يـا ذا الجلالِ والإكـرام ، صَلِّ على محمـدٍ وعلى آله الـطيبين الأخيـار ، واقضِ حاجتي هـذه يا رحمنُ ، واجعـل الخيرةَ في ذلك ،إنك على كـل شيءٍ قديرٌ ، يا أم أيمن إن العبد إذا ذكر اللَّه في السَّراءِ ونزل به ضرٌّ قالت الملائكةُ صوتاً معروفاً : اشفعـوا له إلىٰ ربـه عز وجـل وأَمِّنُوا على دعـائِهِ ، فيكشفُ اللَّه عنـه ويَقضي حاجته » الحديث .

وعن عبد اللَّه بـن عمرو رضي اللَّه عنهما ، قال : « مَنْ كَـانَتْ لَه حـاجة إلى اللَّه ، فليصمْ يومَ الأربعاءِ والخميس والجمعة/ ، فإذا كان يوم الجمعـة تَطَهَّـرَ وراح إلى المسجد ، فَتَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ قلَّتْ أو كَثُرت ، فإذا صلى الجمعة قال : اللهم إني أسـألُك بـاسمكَ بسم اللَّه الـرحمن الـرحيم ، الـذي لا إلَـه إلَّا هـو ، عـالم الغيب والشهادة الرحمن الرحيم ، أسألك باسمك بسم الله الرحمن الرحيم الذي لا إله إلّا هو ، الحي القيوم لا تأخذه سنة ولا نوم ، الذي ملأت عظمتُهُ السَّمـوات والأرض . (١٣٠/ب)

واسألكَ باسمكَ بسم اللّه الرحمن الرحيم الذي لا إلّه إلاَّ هو ، الذي عَنَتْ له الوجوه وخشعت له الأبْصَارُ ووجلت القلوبُ من خشيته : أن تصلي على محمد ﷺ وأن تقضي حاجتي ، وهي كذا وكذا ، فإنه يستجاب له إن شاء اللّه تعالى ، قال : وكان يقال لا تعلموه سفهاءكم لئلا يدعوا به في مأثم أو قطيعة رحم(١) . رواه أبو موسى المديني هكذا موقوفاً والنميري .

وعن أبي أمامة بن سهل بن حنيف أن رجلاً كان يختلف إلى عثمان بن عفان رضي اللّه عنه في حاجة ، فكان عثمان لا يلتفت إليه ولا ينظر في حاجته ، فلقي عثمان بن حنيف فشكا ذلك إليه ، فقال له : ائت المِيضأة فَتوضأ ثم ائت المسجد فصل فيه ركعتين ، ثم قل : اللهم إني أسألك وأتوجه بك بنبيك محمد ﷺ نبي الرحمة ، يا محمد إني أتوجه بك إلى ربك ، فتقضي لي حاجتي ، واذكر حاجتك ، ثم رح حتى أروح ، فانطلق الرجل فصنع ذلك ثم أتى باب عثمان بن عفان ، فجاءه البواب فأخذ بيده وأدخله على عثمان ، فأجلسه معه على الطنفسة ، فقال [اذكر] حاجتك فذكر حاجته فقضاها له ، ثم قال : ما فهمت حاجتك حتى كان الساعة ، وما كانت لك من حاجة فسل . ثم إن الرجل خرج من عنده فلقي عثمان بن حنيف ، فقال له : جزاك اللّه خيراً ما كان ينظر في حاجتي ولا يلتفت إليَّ حتى كلمته ، فقال له عثمان بن حنيف : ما كلمته ولا كلمني ، ولكني شهدت رسول اللّه ﷺ وأتاه رجل ضرير البصر فشكا إليه ذهاب/ بصره فقال له النبي ﷺ : ١٣١/أ « ائت المِيْضَأَةَ فتوضأ ، ثم ائت المسجد فصل ركعتين ، ثم قال : اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك نبي الرحمة ، يا محمد إني أتوجه بك إلى ربي فيجلي لي عن بصري ، اللهم شفعه في وشفعني في نفسي » قال عثمان : فواللّه ما تفرقنا وطال بنا الحديث حتى دخل الرجل كأنه لم يكن به ضرر . أخرجه البيهقي في « الدلائل » وهو من رواية أبي أمامة عن عمه عثمان بن حنيف كما صرح به البيهقي أيضاً وكذا النميري والنسائي في « اليوم والليلة » وفي روايتهم أيضاً النسائي وابن

(١) حديث لا يصح ، في إسناده سعيد بن معروف لا يحتج به .

ماجة والترمذي وقال حسن صحيح غريب ، وأحمد وابن خزيمة والحاكم وقال : صحيح على شرطهما ، والبيهقي في الدلائل كلهم من طريق عمارة بن خزيمة بن ثابت عن عثمان بن حنيف نحوه .

وفي لفظ عند بعضهم : أن رجلاً ضرير البصر أتى النبي ﷺ فقال : ادع اللَّه أن يعافيني ، قال : « إن شئت أخرت ذلك ، فهو خير لك ، وإن شئت دعوت اللَّه » ، قال : فادعه قال : فأمره أن يتوضأ فيحسن الوضوء ويصلي ركعتين ويدعو بهذا الدعاء « اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد ﷺ نبي الرحمة ، يا محمد إني أتوجه بك إلى ربي في حاجتي هذه فيقضيها لي اللهم شفعة في وشفعني فيه » .

وفي لفظ آخر عن عثمان بن حنيف أنه سمع النبي ﷺ وجاءه رجل ضرير فشكا إليه ذهاب بصره وقال : يا رسول اللَّه ليس لي قائد وقد شق علي ، فقال : « ائت الميضأة فتوضأ ثم صلِّ ركعتين ، ثم قل : اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد ﷺ نبي الرحمة ، يا محمد إني أتوجه بك إلى ربي ، فيجلي لي عن بصري ، اللهم شفعة فيَّ وشفعني في نفسي » قال عثمان : فواللَّه ما تفرقنا ولا طال بنا الحديث حتى دخل الرجل فكأنه لم يكن به ضر قط . انتهى[1] .

[قلت] : وليست هذه القصة من موضوع الكتاب .

وعند ابن أبي الدنيا في « مُجَاني الدَّعوة » بسنده أنَّ رجلاً جاء إلى عبد الملك بن سعيد بن حيان بن أبجر ، فَجَسَّ/ بطنه ، فقال : بك داءٌ لا يبرأ ؟ قال : ما هو؟ قال : الدُبيلَةُ ، فتحول الرجل ، فقال : اللَّه ربي لا أشرك به شيئاً . اللَّهم إني أتوجه إليك بنبيك محمد ﷺ نبي الرحمة ، يا محمد ! إني أتوجه بك إلى ربك

١٣١/ب

---

(١) الترمذي رقم (٣٥٧٣) في الدعوات : باب من أدعية الإجابة والنسائي في « عمل اليوم والليلة » رقم (٦٥٨ - ٦٦٠) ، وابن ماجة رقم (١٣٨٥) ، وأحمد في « المسند » ١٣٨/٤ ، والحاكم ٥٢٦/١ وإسناده صحيح وصححه غير واحد من العلماء .

وربي أن يرحمني مما بي رحمة تغنيني بها عن رحمة من سواك ثلاث مرات ، ثم عاد إلى ابن أبجر فجسَّ بطنه ، فقال : قد برأت ما بك علة ، والله الموفق .

وعن أبي سليمان الداراني قال : من أراد أن يسأل الله حاجته فليبدأ بالصلاة على النبي ﷺ ولْيَسْأَلْ حاجته وليختم بالصلاة على النبي ﷺ ، فإن الله يقبل الصلاة وهو أكرم من أن يرد ما بينهما . وفي لفظ : إذا أردت أن تسأل الله حاجة فصلِّ على محمد ثم سل حاجتك ، ثم صلِّ على النبي ﷺ ، فإن الصلاة على النبي ﷺ مقبولة ، والله عز وجل أكرم من أن يرد ما بينهما . أخرجه النميري باللفظين .

وفي « الاحياء » مرفوعاً « إذا سألتم الله حاجة ما بدَؤُوا بالصلاة على النبي ﷺ ، فإن الله أكرم من أن يسأل حاجتين ، فيقضي أحدهما ويرد الأخرى » ولم أقف عليه ، وإنما هو عن أبي الدرداء قوله .

وعن الحسن البصري أنه قال : هذا الدعاء هو دعاء الفرج ودعاء الكرب : يا حابس يد إبراهيم عن ذبح ابنه ، وهما يتناجيان اللطف ، يا أبت يا بني ، يا مقيض الركب ليوسف في البلد القفر وغيابة الجب وجاعله بعد العبودية نبياً ملكاً ، يا من سمع الهمس من ذي النون في ظلمات ثلاث : ظلمة قعر البحر وظلمة الليل وظلمة بطن الحوت ، ويا راد حزن يعقوب ، ويا راحم عَبْرَة داود ، ويا كاشف ضر أيوب ، يا مجيب دعوة المضطرين يا كاشف غم المهمومين ، صلِّ على محمد وعلى آل محمد ، وأسألك أن تفعل بي كذا وكذا . أخرجه الدينوري في « المجالسة » .

وعن الربيع حاجب المنصور ، قال : لما استقرت الخلافة لأبي جعفر المنصور قال لي : يا ربيع! ابعث إلى جعفر بن محمد ـ يعني الصادق ـ من يأتيني به ثم قال بعد ساعة : ألم أقل لك أن تبعث إلىٰ جعفر بن محمد فوالله لتأتيني به وإلَّا قتلتك / فلم أجد بداً ، فذهبت إليه فقلت : يا أبا عبد الله اجب أمير المؤمنين ، فقام معي ، فلما دنونا من الباب قام يحرك شفتيه ، ثم دخل فسلم عليه فلم يرد عليه ، فوقف فلم يجلسه ، قال : ثم رفع رأسه إليه ، فقال : يا جعفر أنت الذي أَلَّبْتَ علينا وأكثرت وحدثني أبي عن أبيه عن جده أن النبي ﷺ قال : « يُنْصَبُ

٣٢/أ

لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءُ يَوْمَ القِيَامَةِ يُعْرَفُ بِهِ » فقال جعفر : حدثني أبي عن أبيه عن جده أن النبي ﷺ قال : « يُنَادِي مُنَادٍ يَوْمَ القِيَامَةِ من بُطنانِ العَرْشِ أَلا فَلْيَقُمْ مَنْ كَانَ أَجْرُهُ عَلَىٰ اللَّهِ تَعَالَىٰ فَلَا يَقُومُ إِلَّا مَنْ عَفَا عَنْ أَخِيهِ » فما زال يقول حتى سكن ما به ولان له ، فقال : اجلس أبا عبد اللّه ، ارتفع أبا عبد اللّه ، ثم دعا بمدهن غالية ، فجعل يُخَلِّقُهُ بيده ، والغالية تقطر من بين أنامل أمير المؤمنين ، ثم قال : انصرف أبا عبد اللّه في حفظ اللّه ؛ وقال لي : يا ربيع ! أتبع أبا عبد اللّه جائزته وأضعف له ، قال : فخرجت فقلت : أبا عبد اللّه ! تعلم محبتي لك ، قال : نعم أنت يا ربيع منا ، حدثني أبي عن أبيه عن جده أن النبي ﷺ قال : « مَوْلَىٰ القَوْمِ مِنْ أَنْفُسِهِمْ » فقلت : يا أبا عبد اللّه ! شهدت ما لم تشهد وسمعت ما لم تسمع وقد دخلت عليه ، ورأيتك تحرك شفتيك عند الدخول عليه ، أو شيئاً تؤثره عن آبائك الطيبين ، قال : بلى حدثني أبي عن أبيه عن جده رضي اللّه عنه « أن النبي ﷺ كانَ إِذا حَزَبَهُ أَمْرٌ دَعا بِهَذَا الدُّعَاءِ اللَّهُمَّ احْرُسْنِي بِعَيْنِكَ الَّتِي لَا تَنَامُ ، واكْنِفْنِي بِرُكْنِكَ الَّذِي لَا يُرَامُ ، وَارْحَمْنِي بِقُدْرَتِكَ عَلَيَّ ، فَلَا أَهْلِكُ ، وَأَنْتَ رَجَائِي ، فَكَمْ مِنْ نِعْمَةٍ أَنْعَمْتَ بِهَا عَلَيَّ ، قَلَّ لَكَ بِهَا شُكْرِي ، وَكَمْ مِنْ بَلِيَّةٍ ابْتَلَيْتَنِي بِهَا قَلَّ لَكَ بِهَا صَبْرِي ، فَيَا مَنْ قَلَّ عَنْدَ نِعْمَتِهِ شُكْرِي فَلَمْ يَحْرِمْنِي ، وَيَا مَنْ قَلَّ عِنْدَ بَلِيَّتِهِ صَبْرِي فَلَمْ يُخْذِلنِي ، وَيَا مَنْ رَآنِي عَلَىٰ الخَطَايَا فَلَمْ يَفْضَحْنِي ، يَا ذَا المَعْرُوفِ الَّذِي لَا يَنْقَضِي أَبَداً ، وَيَا ذَا النَّعْمَاءِ الَّتِي لَا تُحْصَىٰ عَدَداً ، أَسْأَلُكَ أَنْ تُصَلِّي عَلَىٰ محمدٍ وعلى آلِ محمدٍ ، وبك/ أَدْرأُ في نُحور الأعداءِ والجبارينَ . اللهم أعني على دِيني بالدُّنيا وعلى آخرتي بالتَّقوى ، واحفظني فيما غِبْتُ عَنْهُ ، ولا تَكِلني إلى نفسي فيما حَظَرْتَهُ عَلَيَّ ، يا من لا تضرُّه الذنوبُ ، ولا ينقصه العفو ، هب لي ما لا ينقصكَ ، واغفر لي ما لا يضركَ ، إنك أنت الوهاب ، أسألك فرجاً قريباً ، وصبراً جميلاً ، ورزقاً واسعاً ، والعافية من البلايا ، وشكر العافية . وفي رواية : واسألك تمام العافية ، واسألك دوام العافية ، واسألك الشكر على العافية ، واسألك الغنى عن الناس ،

١٣٢/ب

ولا حول ولا قوة إلاَّ باللَّه العلي العظيم . أخرجه الديلمي في « مسند الفردوس » له في موضعين وسنده ضعيف جداً .

وحكى الزمخشري في « ربيع الأبرار » أن رجلاً خاف من عبد الملك بن مروان حتى كان لا يَقَرُّ به مكان ، فبينما هو في ساحته هتف به هاتف من بعض الأودية : أين أنت من السَّبع ، فقال : وأي سبع يرحمك اللَّه ، فقال : سبحان الواحد الذي ليس غيره إِلَه ، سبحان الدائم الذي لا نفاد له ، سبحان القديم الذي لا بدء له ، سبحان الذي يحيي ويميت ، سبحان الذي هو كل يوم في شأن ، سبحان الذي يخلق ما يُرى وما لا يُرى ، سبحان الذي علم كل شيء بغير تعليم . اللهم إني اسألك بحق هؤلاء الكلمات وحرمتهن أن تصلي على محمد وأن تفعل بي كذا ، فقالهن ، فألقى اللَّه الأمن في قلبه وخرج من فوره ، فلقي عبد الملك فأمَّنه ووصله .

وروى ابن الطحان في « الغرباء من المصريين » عن أحمد بن محمد الطبراني ، حدثني أبي ، قال : كنت جالساً عند أحمد بن طولون ذات يوم فدعا برجل ، فأدخل إليه ، فناظره ، ثم قال لبعض حجَّابه : خذ هذا فاضرب عُنقه وائتني برأسه ، فأخذه ومضى به ، فأقام طويلاً ، ثم رجع وليس معه شيء ، فسأله عن قصَّتِه وما فعل ، فقال : أيها الأمير ! الأمانُ ، فأمَّنه ، فقال : مضيت بالرَّجل لأفعل ما أمرت به ، فاجتزت ببيتٍ خالٍ ، فقال لي : ائذن لي أدخل هذا البيت فأصلي فيه ركعتين ، فاستحييت من اللَّه أن أمنعه من ذلك ، فأذنت له ، فدخل فأطال ، فدخلت البيت فلم أجد فيه أحداً وليس فيه طاقٌ/ نافذ ، قال : فهل سمعته ١٣٣/أ يقول شيئاً ؟ قال : نعم سمعته وقد رفع يديه وهو يشير بأصبعيه وهو يقول : يا لطيف لما تشاء ، يا فعال لما يريد ، صلِّ على محمد وآله ، والطف بي في هذه الساعة ، وخلصني من يديه ، فقال له أحمد : صدقتَ هذه دعوةٌ مستجابةٌ .

وعن ابن عباس رضي اللَّه عنهما قال : من قرأ مائة آية من القرآن ثم رفع يديه فقال : سبحان اللَّه سبحان اللَّه سبحان اللَّه وتعالى سبحانه ، وهو العلي

العظيم ، سبحانه في سمواته وأرضه ، وسبحانه في الأرضين السفلى ، وسبحانه فوق عرشه العظيم ، وسبحانه وبحمده حمداً لا ينفدُ ولا يَبْلى ، حمداً يبلغ رضاه ، ولا يبلغ منتهاه ، حمداً لا يحصى عدده ، ولا ينتهي أمده ، ولا تدرك صفته ، سبحانه ما أحصى قلمه ومداد كلماته ، لا إله إلاَّ اللَّه قائماً بالقسط لا إله إلاَّ هو العزيز الحكيم ، واحداً فرداً صمداً لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد ، اللَّه أكبر اللَّه أكبر كبيراً جليلاً عظيماً عليماً قاهراً ، عالماً جباراً ، أهل الكبرياء والعلاء والآلاء والنعماء ، والحمد للَّه رب العالمين . اللهم خلقتني ولم أك شيئاً مذكوراً فلك الحمد ، وجعلتني ذكراً سوياً فلك الحمد ، وجعلتني لا أحب تعجيل شيء أخرته ولا تأخير شيء عجلتَهُ ، فاسألك من الخير كله عاجلِهِ وآجلِهِ ما علمت منه وما لم أعلم . اللهم متعني بسمعي وبصري ، فاجعلهما الوارث مني . اللهم إني عبدك وابن أمتك ماض فيَّ حكمك عدل عليَّ قضائك، اسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك ، أو أنزلته في شيء من كُتبك ، أو علمته أحداً من خلقك ، أو استأثرت به في علم الغيب عندك ، أن تصلي على محمد وعلى آل محمد ، وأن تجعل القرآن نور صدري وربيع قلبي وجلاء حزني وذهاب همي ، ثم يدعو بما أحب ، فإن اللَّه عز وجل يستجيب له . رواه النميري .

وعنده عن ابن عباس أيضاً قال : إذا أراد أحدٌ الدعاء بهذا الدعاء توضأ فأحسن وضوءه ثم ركع ركعتين فأتمهما ، ثم يقول : اللهم اسألك باسمك اللَّه الذي لا إله/إلاَّ هو الحي القيوم لا تأخذه سنة ولا نوم، العلي العظيم، باسمك اللَّه الذي لا إله إلاَّ هو الملك القدوس السلام المؤمن المهيمن العزيز الجبار ، باسمك اللَّه الذي لا إله إلاَّ هو عالم الغيب والشهادة الرحمن الرحيم ، باسمك اللَّه الذي لا إله إلاَّ هو الخالق البارىء المصور له الأسماء الحسنى ، باسمك اللّه الذي لا إله إلاّ هو نور السموات والأرض الحي الذي لا يموت الأحد ذو الطول ، لا إله إلاّ هو وإليه المصير ، ذو الحول ، بديع السموات والأرض القديم ذو الجلال والاكرام ، باسمك اللّه الذي لا إله إلاّ هو الأول والآخر الملك الحق لا إله إلاّ هو رب العرش الكريم، ذو المعارج والقوى ، بعز اسمك الذي تنشر به الموتى وتحيي به الأرض وتنبت

١٣٣/ب

به الشجر ، وترسل به المطر ، وتقوم به السموات والأرض ، بعز اسمك الذي لا إلٓه إلَّا هو الملك القدوس ، ولا يمس اسم اللَّه نصب ولا لغوب لِتَعالي اسم اللَّه ولإقتِراب علمه ولثبات اسم اللَّه الذي لا إلٓه إلَّا هو ، له الأسماء الحسنى ، الذي هذه الأسماء منه وهو منها ، الذي لا يدرك ولا ينال ، ولا يحصىٰ استجب لدعائي ، وقل له يا اللَّه كن فيكون ، ثم تبدأ بالصلاة على النبي ﷺ : أن تصلي على محمد عبدك ورسولك أفضل ما صليت على أحد من خلقك أجمعين آمين .

وروى عبد الرزاق الطَبَسي بسند تالفٍ عن ابن عباس رفعه من كانت له حاجة إلى اللَّه فليقم في موضع لا يراه أحد ، وليتوضأ وضوءاً سابغاً ، وليصل أربع ركعات يقرأ في كل ركعة منها الفاتحة مرة و ﴿ قل هو اللَّه أحد ﴾ في الأولى عشراً وفي الثانية عشرين وفي الثالثة ثلاثين وفي الرابعة أربعين ، فإذا فرغ من صلاته قرأ ﴿ قل هو اللَّه أحد ﴾ أيضاً خمسين ، وَصَلِّ على النبي ﷺ سبعين ، وقال : لا حول ولا قوة إلَّا باللَّه سبعين ، فإن كان عليه دين قضى اللَّه دينَهُ وان كان غريباً رده اللَّه ، وإن كان عليه ذنوب مثل عنان السماءِ ـ يعني السحاب ـ ثم استغفر ربه يغفر له ، وان لم يكن [له] ولد يرزقه اللَّه ولداً فإن دعاه أجابه وان لم يدعه/ يغضب عليه ، ١٣٤/أ وكان يقول لا تعلموها سفهاءكم فيستعينون بها على فسقهم .

وعن وهيب بن الورد قال بلغنا أنه من الدعاء الذي لا يرد أن يصلي العبد اثنتي عشرة ركعة يقرأ في كل ركعة بأم القرآن وآية الكرسي و ﴿ قل هو اللَّه أحد ﴾ فإذا فرغ خرَّ ساجداً ، ثم قال : سبحان الذي لَبِسَ العِزَّ وقال به ، سبحان الذي تعطف بالمجد وتكرم به ، سبحان الذي أحصى كل شيء بعلمه ، سبحان الذي لا ينبغي التسبيح إلَّا له ، سبحان ذى المن والفضل ، سبحان ذي العز والتكرم ، سبحان ذي الطول . أسألك بمعاقد العز من عرشك ، ومنتهى الرحمة من كتابك ، وباسمك العظيم الأعظم ، وجدك الأعلى ، وكلماتك التامات كلها التي لا يجاوزهن بر ولا فاجر ، أن تصلي على محمد ﷺ ، ثم يسأل اللَّه ما ليس بمعصية . وكان وهيب يقول: بلغنا أنه كان يقال: لا تعلموها سفهاءكم فيتقوون بها

على معاصي اللّه عز وجل . رواه الطبسي في « الصلاة » له من وجهين والنميري في «الاعلام» وابن بشكوال، وقد تقدم نحوه عن ابن مسعود مرفوعاً في أول هذه الترجمة .

وعند الطبسي عن مقاتل بن حيّان وحاله معروف في قضية طويلة من أراد أن يفرج اللّه كربته ويكشف غمته، ويبلغه أمله وأمنيته ، ويقضي حاجته ودينه ، ويشرح صدره ويقر عينه ، فليصل أربع ركعات متى شاء ، وإن صلاها في جوف الليل أو ضحوة النهار كان أفضل ، يقرأ في كل ركعة الفاتحة ومعها في الأولى ﴿ يس ﴾ ، وفي الثانية ﴿ ألم تنزيل السجدة ﴾ وفي الثالثة ﴿ الدخان ﴾ ، وفي الرابعة ﴿ تبارك ﴾ فإذا فرغ من صلاته وسلم ، فليستقبل القبلة بوجهه ويأخذ في قراءة هذا الدعاء فيقرأه مائة مرة لا يتكلم بينها ، فإذا فرغ سجد سجدة فيصلي على النبي ﷺ وعلى أهل بيته مرات ، ثم يسأل اللّه عزّ وجل حاجته ، فإنه يرى الإجابة عن قريب إن شاء اللّه تعالى ، ثم ساق الدعاء ، وقد تقدم في الصلاة عليه ليلة الإثنين ما يأتي هنا .

١٣٤/ب ومن تشفع بجاهه ﷺ وتوسل/ بالصلاة عليه بلغ مراده ، وأنجح قصده ، وقد أفردوا ذلك بالتصنيف ، ومن ذلك حديث عثمان بن حنيف الماضي وغيره . وهذه من المعجزات الباقية على ممر الدهور والأعوام ، وتعاقب العصور والأيام . ولو قيل : إنَّ إجابات المتوسلين بجاهه عقب توسلهم يتضمن معجزات كثيرة بعدد

١٣٥/أ التوسلات لكان أحسن ، فلا يطمع حينئذ في عَدِّ معجزاته/ حاصر ، فإنه لو بلغ ما بلغ منها حاسر قاصر ، وقد انتدب لها بعض العلماء الأعلام ، فبلغ ألفاً وايم اللّه أنه لو أمعن النظر لزاد منها آلافاً تُلْفى ﷺ تسليماً كثيراً ، وحسبك قصة المهاجرة التي مات ولدها ثم أحياه اللّه عز وجل لها لَمّا توسلت بجنابه الكريم ، ويدخل هنا حديث أُبيّ بن كعب وغيره من الأحاديث الماضية في الباب الثاني حيث قال فيها : « إذاً تكفى همُّك ويغفر ذنبك » وللّه الحمد .

***

١٣٥/ب [وأما] الصلاة عليه في الأحوال(١) / كلها ، فقد روي ابن أبي شيبة في

---

(١) الأصل ١٣٤/ب و ١٣٥/أ نسخت بخط .

« المصنف » له عن أبي وائل قال : ما شهد عبد اللّه مجمعاً ولا مأدبةً فيقوم حتى يحمد اللّه ويصلي على النبي ﷺ وإن كان مما يَتَّبِعُ أغفل مكان في السوق فيجلس فيه فيحمد اللّه ويصلي على النبي ﷺ . وقد تقدم في هذا الباب أيضاً عند ترجمة الصلاة عليه عند الخروج إلى السوق ، وحكى الشيخ أبو حفص عمر بن الحسن السمرقندي فيما روي عن بعض أستاذيه عن أبيه ، قال : سمعت رجلاً في الحرم وهو كثير الصلاة على النبي ﷺ حيث كان من الحرم والبيت وعرفة ومنى ، فقلت له : أيها الرجل إن لكل مقام مقالاً فما بالك لا تشتغل بالدعاء ولا بالتطوع بالصلاة سوى إنك تصلي على النبي ﷺ ، فقال : إني خرجت من خُراسان حاجاً إلى هذا البيت وكان والدي معي ، فلما بلغنا الكوفة اعتل والدي وقويت به العلة فمات ، فلما مات غطيت وجهه بإزار ثم غبت عنه وجئت إليه ، فكشفت وجهه لأراه فإذا صورته كصورة الحمار ، فحين رأيت ذلك عظم عندي وتشوشت بسببه وحزنت حزناً شديداً ، وقلت في نفسي : كيف أظهر للناس هذا الحال الذي صار والدي فيه ، وقعدت عنده مهموماً فأخذتني سِنَةٌ من النوم فنمت فبينا أنا نائم ، إذ رأيت في منامي كأن رجلاً دخل علينا وجاء إلى عند والدي وكشف عن وجهه فنظر إليه ثم غطاه ، ثم قال لي : ما هذا الغم العظيم الذي أنت فيه ؟ فقلت : وكيف لا اغتم وقد صار والدي بهذه المحنة ، فقال : أبشر إن اللّه عز وجل قد أزال عن والدك هذه المحنة قال : ثم كشفت الغطاء عن وجهه فإذا هو كالقمر الطالع ، فقلت للرجل : باللّه من أنت فقد كان قدومك مباركاً ؟ فقال : أنا المصطفى ، فلما قال ذلك فرحت فرحاً عظيماً ، وأخذت بطرف ردائه فلففتُهُ على يدي وقلت : بحق اللّه يا سيدي يا رسول اللّه إلاَّ أخبرتني بالقصة فقال: ان والدك آكل الربا وان من حكم اللّه/ عز وجل ١٣٦/أ ان من أكل الربا يحول اللّه صورته عند الموت كصورة حمار ، إما في الدنيا وإما في الآخرة ، ولكن كان من عادة والدك أن يصلي عليّ في كل ليلة قبل أن يضطجع على فراشه مائة مرة ، فلما عرضت له هذه المحنة من أكل الربا جاءني الملك الذي يعرض علي أعمال أمتي ، فأخبرني بحالةِ والدك ، فسألت اللّه فشفعني فيه قال : فاستيقظت فكشفت عن وجه والدي فإذا هو كالقمر ليلة بدره ،

فحمدت اللَّه وشكرته وجهزته ودفنته وجلست عند قبره ساعة ، فبينا أنا بين النائم واليقظان إذ أنا بهاتف يقول له : أتعرف هذه العناية التي حفّت والدك ما كان سببها قلت : لا ، قال : كان سببُها الصلاة والسلام على رسول اللَّه ﷺ [فآليت علىَ نفسي أنني لا أترك الصلاة والسلام على رسول اللَّه ﷺ] على أي حال كنت وفي أي مكان كنت .

ونحوه عند ابن بشكوال عن عبد الواحد بن زيد قال : خرجت حاجاً فصحبني رجل فكان لا يقوم ولا يقعد ولا يذهب ولا يجيء إلاَّ صلى على النبي ﷺ ، فقلت : له في ذلك ، فقال : أخبرك عن ذلك خرجت منذ سُنيات إلى مكة ومعي أبي ، فلما انصرفنا قلنا في بعض المنازل ، فبينا أنا نائم إذ أتاني آت فقال لي : قم فقد أمات اللَّه أباك وسود وجهه ، قال : فقمت مذعوراً فكشفت الثوب عن وجه أبي فإذا هو ميت أسود الوجه ، فدخلني من ذلك رعب ، فبينا أنا على ذلك من الغم إذ غلبتني عيناي فنمت ، فإذا أنا على رأس أبي بأربعة سودان معهم أعمدة من حديد عند رأسه وعند رجليه وعن يمينه وعن شماله إذ أقبل رجل يمشي حسن الوجه بين ثوبين أخضرين ، فقال لهم : تنحوا ، فرفع الثوب عن وجهه يمسح وجهه بيديه ، ثم أتاني فقال لي : قم فقد بيَّض اللَّه وجه أبيك فقلت : من أنت بأبي أنتَ وأمي ، قال : أنا محمد ﷺ فكشفت الثوب عن وجه أبي فإذا هو أبيض الوجه فأصلحت من شأنه ودفنته .

ومما يقرب من هذه الحكاية ما حكاه سفيان الثوري قال : رأيت رجلاً من أهل الحج يكثر الصلاة على النبي / ﷺ فقلت له : هذا موضع الثناء على اللَّه عز فقال : ألا أخبرك أنني كنت في بلدي ولي أخ قد حضرته الوفاة فنظرته ، فإذا وجهه قد اسود وتخيلت أن البيت قد أظلم فأحزنني ما رأيت من حال أخي ، فبينا أنا كذلك إذ دخل عليَّ رجل البيت وجاء إلى أخي ووجه الرجل كأنه السراج المضيء ، فكشف عن وجه أخي ومسحه بيده ، فزال ذلك السواد وصار وجهه كالقمر ، فلما رأيت ذلك فرحت ، قلت له : من أنت جزاك اللَّه خيراً عما صنعت ؟

١٣٦/ب

فقال : أنا مَلَكٌ مُوَكَّلٌ بمن يصلي على النبي ﷺ أَفْعَلُ به هكذا ، وقد كان أخوك يكثر من الصلاة على النبي ﷺ ، وكان قد حصلت له محنة فعوقب بسواد الوجه ثم أدركه الله عز وجل ببركة صلاته على النبي ﷺ فأزال عنه ذلك السواد وكساه هذا .

وروى أبو نعيم وابن بشكوال عن سفيان الثوري أيضاً قال : بينما أنا حاج إذ دخل علي شاب لا يرفع قدماً ولا يضع أخرى إلاَّ وهو يقول : اللهم صلِّ على محمد وعلى آل محمد ، فقلت له : أبعلم تقول هذا قال : نعم ، ثم قال : من أنت؟ قلت : سفيان الثوري قال : العراقي ؟ قلت : نعم قال : هل عرفت اللَّه ؟ قلت : نعم قال : كيف عرفته ؟ قلت : بأنه يولج الليل في النهار ويولج النهار في الليل ويصور الولد في الرحم ، قال : يا سفيان ما عرفت اللَّه حق معرفته ، قلت : كيف تعرفه أنت ؟ قال : بفسخ العزم والهم ونقض العزيمة هممت ففسخ هِمَّتي ، وعزمت فنقض عزمي ، فعرفت أن لي ربّاً يدبرني ، قال : قلت : فما صلواتك على النبي ﷺ قال : كنت حاجاً ومعي والدتي فسألتني أن أدخلها البيت ، ففعلت ، فوقعت وتورم بطنها واسود وجهها ، قال : فجلست عندها وأنا حزين ، فرفعت يدي نحو السماء ، فقلت : يا رب هكذا تفعل بمن دخل بيتك ، فإذا بغمامة قد ارتفعت من قبل تهامة ، وإذا رجل عليه ثياب بيض ، فدخل البيت وأمرَّ يده على وجهها ، فابيضّ وأمرّ يده على بطنها فابيضّ ، فسكن المرض ، ثم مضى ليخرج فتعلقت بثوبه فقلت : / من أنت الذي فَرَّجْتَ عَينِّي ؟ قال: أنا نبيك محمد ﷺ ، قلت : يا رسول اللَّه فأوصني ، قال : « لا ترفع قدماً ولا تضع أخرى إلاَّ وأنت تصلي على محمد وعلى آل محمد ﷺ » . ١٣٧/أ

* * *

وأما الصلاة عليه لمن اتهم وهو بريء ، فعن ابن عمر رضي اللَّه عنهما أنهم جاؤوا برجل إلى النبي ﷺ فشهدوا عليه أنه سرق ناقة لهم ، فأمر به النبي ﷺ أنْ يقطع ، فولّى الرجل وهو يقول : اللهم صلِّ على محمد حتى لا يبقى من صلاتك شيء ، وسلم على محمد حتى لا يبقى من سلامك شيء ، وبارك على محمد حتى

لا يبقى من بركاتك شيء ، فتكلم الجملُ ، فقال : يا محمد إنه بريء من سرقتي فقال النبي ﷺ : من يأتيني بالرجل فابتدره سبعون من أهل بدر فجاؤوا به ، فقال : يا هذا ما قلت آنفاً وأنت مدبر ، فأخبره بما قال : فقال النبي ﷺ : لذلك نظرت إلى الملائكة محدقون(*) سكك المدينة حتى كادوا يحولوا بيني وبينك ، ثم قال : لتردن عليَّ الصراط ووجهك أضوءُ من القمر ليلة البدر . أخرجه الديلمي ولا يصح .

وكذا أخرجه الطبراني في « الدعاء » وفي سنده سعيد بن موسى الأزدي اتُّهِم بوضع الحديث .

وعنده أيضاً في « الدعاء » و« معجمه الكبير » معاً من طريق هارون بن يحيى الحاطبي ، عن زكريا بن إسماعيل بن يعقوب بن إسماعيل بن زيد بن ثابت عن أبيه عن عمه سليمان بن زيد بن ثابت قال : قال لي زيد بن ثابت : غدونا يوماً غداة من الغدَوات مع رسول اللّه ﷺ حتى كنا في مجمع طرق المدينة فبصرنا بأعرابي آخذ بخطام بعيره حتى وقف على النبي ﷺ ونحن حوله ، فقال : السلام عليك أيها النبي ورحمة اللّه وبركاته ، فردَّ عليه النبي ﷺ ، فقال : كيف أصبحت ؟ قال : ورغا البعير وجاء رجل كأنه حرسي ،فقال الحرسيُّ : يا رسول اللّه ! هذا الأعرابي سرق البعير ورغا البعير ساعةً وحَنَّ ، فأنصت له رسول اللّه ﷺ فسمع رُغاءَهُ وحنينه ، فلما هدأ البعير أقبل النبي ﷺ على الحرسي ، فقال : انصرف عنه ، فإنْ البعير يشهد عليك أنك كاذب ، فانصرف/ الحرسي ، فأقبل النبي ﷺ على الأعرابي ، وقال : أيُّ شيء قلتَ حين جئتني ؟ قال : قلتُ : بأبي وأمي اللهم صلِّ على محمد حتى لا تبقى صلاةٌ ، اللهم وبارك على محمد حتى لا تبقى بركة ، اللهم وسلم على محمد حتى لا يبقى سلام ، اللهم وارحم محمداً حتى لا تبقى رحمة ، فقال رسول اللّه ﷺ : إن اللّه تبارك وتعالى أبداها لي والبعير ينطق بعذره ، وإن الملائكة قد سَدُّوا أفق السماء .

١٣٧/ب

قلت : وهو ظاهر النكارة ، كما صرح به شيخي في ترجمة هارون بن يحيى

(*) وفي نسخة : يخترقون .

من « اللسان » وعزاه بعضهم لصاحب « الدر المنظم في المولد المعظم » بلفظ رُوي أن جماعة شهدوا عند النبي ﷺ على رجل بالسرقة فأمر بقطعه وكان المسروق جملاً ، فصاح الجمل لا تقطعوه فقيل له : بم نجوت فقال : بصلاتي على محمد في كل يوم مائة مرة فقال له النبي ﷺ : نجوت من عذاب الدنيا والآخرة . وكذا أورده ابن بشكوال بلا سند .

* * *

وأما الصلاة عليه عند لقاء الإخوان فعن أنس رضي اللَّه عنه عن رسول اللَّه ﷺ قال : « مَا مِنْ عَبْدَيْنِ مُتَحَابَيْنِ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ - وفي رواية - مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَسْتَقْبِلُ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ - وفي رواية - يَلْتَقِيَانِ فَيَتَصَافَحَانِ وَيُصَلِّيَانِ عَلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا لَمْ يَتَفَرَّقَا حَتَّىٰ تُغْفَرَ لَهُمَا ذُنُوبُهُمَا مَا تَقَدَّمَ مِنْهَا وَمَا تَأَخَّرَ » . أخرجه الحسن بن سفيان وأبو يعلى في «مسنديهما» وابن حبان في «الضعفاء» له والرشيد العطار وابن بشكوال من طريق بقي بن مخلد ولفظه « مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَلْتَقِيَانِ فَيُصَافِحُ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ وَيُصَلِّيَانِ عَلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا لَمْ يَبْرَحَا حَتَّىٰ يُغفرَ ذُنُوبُهُمَا مَا تَقَدَّمَ مِنْهَا وَمَا تَأَخَّرَ » .

ومن طريق أبي نعيم من وجهين عنه بلفظ « مَا مِنْ مُتَحَابَيْنِ يَسْتَقْبِلُ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ فَيُصَافِحَهُ وَيُصَلِّيَانِ عَلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا لَمْ يَبْرَحَا حَتَّىٰ تُغْفَرَ لَهُمَا ذُنُوبَهُمَا مَا تَقَدَّمَ مِنْهَا وَمَا تَأَخَّرَ »[1] وقال : غريب .

قلت : بل ضعيف جداً لكن قد حكى الفاكهاني عن بعض الفقراء المباركين أنه أخبره قال : رأيت النبي ﷺ فيما يرى النائم/ فقلت: يا رسول اللَّه أنت قلت ما من عبدين متحابين في اللَّه يلتقيان فيصافح أحدهما صاحبه فقال النبي ﷺ : « ألا ١٣٨/أ

---

(١) البخاري في « التاريخ » ٢٥٢/٣ وابن السني رقم (١٩٤) قال الألباني في « الأحاديث الضعيفة » رقم (٦٥٢) : منكر جداً بهذا اللفظ .

وكذا رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه ، لكن ليس فيه التقييد فيه بالصلاة على النبي ﷺ ولا يغفران ما تقدم وما تأخر .

لم يَفْتَرِقَا حَتَّىٰ تُغْفَرَ ذُنُوبُهُمَا مَا تَقَدَّمَ مِنْهَا وَمَا تَأَخَّرَ ، وَالدُّعَاءُ بَيْنَ صَلاَتَيْنِ عَلَيَّ لاَ يُرَدُّ » ﷺ ، والله أعلم .

* * *

وأما الصلاة عليه عند تفرق القوم بعد اجتماعهم ففيه حديث « مَا جَلَسَ قَوْمٌ مَجْلِساً ثُمَّ تَفَرَّقُوا عَنْ غَيْرِ ذِكْرِ اللَّهِ . . . » الحديث وقد تقدم في الباب الثالث[1] وحديث « زَيِّنُوا مَجَالِسَكُم بِالصَّلاَةِ عَلَيَّ » وتقدم في الباب الثاني[2] .

* * *

وأما الصلاة عليه عند ختم القرآن فقد وردت آثار في أن هذا[3] المَحَلَّ دعاء وعند ختم القرآن تنزل الرحمة .

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال : « مَنْ خَتَمَ القُرْآنَ فَلَهُ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ » وحينئذ إذا كان هذا المحل من آكد مواطن الدعاء وأحقها بالإجابة فهو من آكد مواطن الصلاة على رسول الله ﷺ ، وبالله التوفيق .

* * *

وأما الصلاة عليه في الدعاء لحفظ القرآن فعن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال : بينما نحن عند رسول الله ﷺ إذ جاءَهُ علي بن أبي طالب رضي الله عنه فقالَ : بأبي أنت وأمي تفلَّت هذا القرآن يا رسول الله من صدري فما أجدني أقدر عليه فقال له رسول الله ﷺ : « يا أبا الحسن ! أفلا أعلمك كلمات ينفعكَ الله بهنَّ وتنفع بهنَّ من علمته ، ويثبت ما تعلمت في صدرِك ؟ » قال : أجل يا رسول الله فعلمني قال : « إذا كان ليلة الجمعة فإن استطعت أن تقوم في ثلث الليل الآخر

---

(١) انظر الحديث ص (٢١٩) .
(٢) انظر الحديث ص (١٨٩) .
(٣) انظر « الفتوحات الربانية » ٣/٢٤٤ ، وقال الألباني في « ضعيف الجامع » رقم (٣٨٢٣) : الحديث موضوع .

فإنها ساعة مشهودة والدعاء فيها مستجاب ، وقد قال أخي يعقوب لبنيه ﴿ سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّي ﴾ يقول حتى يأتي ليلة الجمعة ، فإن لم تستطع فقم في وسطها فإن لم تستطع ، فقم في أولها فصلِّ أربع ركعات ، تقرأ في الركعة الأولى بفاتحة الكتاب وسورة يس ، وفي الركعة الثانية بفاتحة الكتاب و ﴿ حم الدخان ﴾ ، وفي الركعة الثالثة بفاتحة الكتاب و ﴿ آلم تنزيل السجدة ﴾ ، وفي الركعة الرابعة بفاتحة الكتاب و ﴿ تبارك ﴾ المفصل ، فإذا فرغت/ من التشهد فاحمد اللّه وأحسن الثناء ١٣٨/ب على اللّه وصل عليَّ وأحسن ، وعلى سائر النبيين واستغفر للمؤمنين والمؤمنات ولإخوانك الذين سبقوك بالإيمان ، ثم قل في آخر ذلك : اللهم ارحمني بترك المعاصي أبداً ما أبقيتني ، وارحمني أن أتكلف ما لا يعنيني[1] ، وارزقني حسن النظر فيما يرضيك عني ، اللهم بديع السموات والأرض ذا الجلال والإكرام والعزة التي لا ترامُ ، اسألك يا اللّه يا رحمن بجلالك ونور وجهك أن تلزم قلبي حفظ كتابك كما علمتني ، وارزقني أن أتلوه على النحو الذي يرضيك عني . اللهم بديع السموات والأرض ذا الجلال والإكرام والعزة التي لا تُرامُ ،أسألك يا اللّه يا رحمن بجلالك ونور وجهك أن تنور بكتابك بصري ، وأن تطلق به لساني ، وأن تفرج به عن قلبي ، وأن تشرح به صدري ، وأن تغسل به بدني ، فإنه لا يعينني على الحق غيرك ، ولا يؤتيه إلَّا أنت ، ولا حول ولا قوة إلَّا باللّه العلي العظيم . يا أبا الحسن تفعل ذلك ثلاث جمع أو خمس أو سبع ، تجاب بإذن اللّه ، والذي بعثني بالحق ما أخطأ مؤمناً قط » .

قال عبد اللّه بن عباس رضي اللّه عنهما : فواللّه ما لبث علي إلَّا خمساً أو سبعاً حتى جاء رسول اللّه ﷺ في مثل ذلك المجلس فقال : يا رسول اللّه ! إني كنت فيما خلا لا أَجِدُ إلَّا أربع آيات ونحوهن وإذا قرأتهن على نفسي تفلتن وأنا أتعلم اليوم أربعين آية ونحوها ، وإذا قرأتها على نفسي فكأن كتاب اللّه عَزَّ وَجَلَّ بين عيني ، ولقد كنت أسمع الحديث فإذا رددته تفلت وأنا اليوم أسمع الأحاديث

---

(١) في الأصل يعيني وجاءت الرواية الثانية ص (٣٤٧) يعنيني والله أعلم .

فإذا تَحَدَّثْتُ بها لم أخْرِم منها حرفاً ، فقال له رسول اللّه ﷺ عند ذلك : « مؤمن ورب الكعبة يا أبا الحسن » أخرجه الترمذي في « جامعه » هكذا وقال غريب والحاكم في صحيحه[1] وقال صحيح على شرطهما وتعقبه الذهبي فقال : هذا حديث منكر شاذ أخاف لا يكون مصنوعاً ، وقد حيرني واللّه جودة إسناده . انتهى[2] .

١٣٩/أ وجزم في موضع آخر بأنه موضوع . وفي آخر بأنه باطل وكذا ذكره[*]/ ابن الجوزي في « الموضوعات » واتهم بوضعه من هو بريء من ذلك حسبما يظهر من جمع طرق الحديث .

وقد أخرجه الطبراني في « الدعاء » و « الكبير » من وجه آخر .

وأورده ابن الجوزي من طريقه أيضاً ، ولفظه عن ابن عباس قال : قال علي رضي الله عنه : يا رسول اللّه ! إنَّ القرآن تفلت من صدري ، فقال النبي ﷺ : « ألا أعلمك كلمات ينفعك اللّه بهن وتنفع من علمته ؟ » قال: بلىٰ ، بأبي أنت وأمي قال : صلِّ ليلة الجمعة أربع ركعات تقرأ في الركعة الأولى بفاتحة الكتاب و﴿ يٓس ﴾ ، في الثانية بفاتحة الكتاب وحم الدخان ، وفي الثالثة بفاتحة الكتاب و ﴿الم تنزيل الكتاب﴾ السجدة، وفي الرابعة بفاتحة الكتاب و﴿تبارك﴾ المفصل، فإذا فرغت من التشهد فاحمد اللّه تعالى وأَثن عليه ، وصلِّ على النبيين ، واستغفر للمؤمنين ، ثم قل : اللهم ارحمني بترك المعاصي أبداً ما أبقيتني وارحمني من أن أتكلف ما لا يعنيني ، وارزقني حسن النظر فيما يرضيك عني . اللهم بديع السموات والأرض ذا الجلال والاكرام والعزة التي لا ترام أسألك يا اللّه بجلالك

---

(١) الحذاق من المحدثين لايطلقون لفظ « الصحيح » على « المستدرك » لكثرة الأحاديث الضعيفة والمنكرة الواقعة فيه ، وإنما يقولون : أخرجه الحاكم في « مستدركه » .

(٢) الترمذي رقم (٣٥٦٥) في الدعوات : باب في دعاء الحفظ ، والحاكم ٣١٦/١ وابن السني رقم (٥٧٩) . وقال الذهبي في « الميزان » ٢١٣/٢ : وهو مع نظافة سنده حديث منكر جداً في نفسي منه شيء . وقال المنذري في « الترغيب والترهيب » ٣٦١/٢ : طرق أسانيد هذا الحديث جيدة ومتنه غريب جداً .

(*) في هامش الأصل بخط المؤلف رحمه الله تعالى : ثم بلغ سماعاً من لفظي ، وسمع جلّه الشيخ علم الدين الزواوي . اهـ .

ونور وجهك أن تلزم قلبي حفظ كتابك كما علمتني ، وارزقني أن أتلوه على النحو الذي يرضيك عني ، وأسألك أن تنور بالكتاب بصري ، وتطلق به لساني ، وتفرج به عن قلبي وتشرح به صدري ، وتغسل به ذنوبي ، وتقويني على ذلك ، وتعينني عليه ، فإنه لا يعينني على الخير غيرك ، ولا يُوفِّقُ له إلاَّ أنت ،! فافعل ذلك ثلاث جمع أو خمساً أو سبعاً تحفظه بإذن اللَّه ، وما أخطأ مؤمناً قط . فأتى النبي ﷺ بعد ذلك بسبع جمع فأخبره بحفظ القرآن والحديث ، فقال النبي ﷺ : « مؤمن ورب الكعبة عَلِّمْ أبا حسن عَلِّم أبا حسن » . وقد قال المنذري : طرق أسانيد هذا الحديث جيدة ومتنه غريب جداً . انتهى .

ونحو ذلك قولُ العماد بن كثير : إن في المتن غرابة بل نكارة .

قلت : والحق انه ليست له علة إلاَّ أنه عن ابن جريج عن عطاء بالعنعنة[1] ، ١٣٩/ب أفاده شيخنا ، وأخبرني / غير واحد أنهم جربوا الدعاء به فوجدوه حقاً ، والعلم عند اللَّه تعالى .

* * *

وأما الصلاة عليه عند القيام من المجلس ، فعن عثمان بن عمر ، قال : رأيت سفيان بن سعيد الثوري ما لا أحصي إذا أراد القيام يقول : صلَّىٰ اللَّه وملائكته على محمد وعلى أنبياء اللَّه وملائكته [قال بعض المحدثين سمعت أبا داود الطيالسي يقول: لولا هذه العصابة لانْدَرَسَ الإسلام يعني أصحاب الحديث الذين يكتبون الآثار][2] أخرجه ابن أبي حاتم والنميري .

* * *

وأما الصلاة عليه في كل موضع يجتمع فيه لذكر اللَّه ، ففيه حديث أبي هريرة « ان للَّه سيارة من الملائكة »[3] وقد تقدم في الباب الثاني وأخرجه أبو سعيد القاضي في « فوائده » وأصل الحديث في مسلم ، وللَّه در القائل :

---

(١) عنعنة ابن جريج عن عطاء سماع صحيح . افادة الألباني في « الارواء » .
(٢) الزيادة من المطبوع . (٣) تقدم ص (١٨٠) .

رُوحُ المَجَالِسِ ذِكْرُهُ وَحَدِيثُهُ وَهُدًى لِكُلِّ مُلَدَّدٍ حَيْرَانِ
وَإِذَا أُخِلَّ بِذِكْرِهِ فِي مَجْلِسٍ فَأُوْلَئِكَ الأَمْوَاتُ فِي الحَيَّانِ

* * *

وأما الصلاة عليه عند افتتاح كل كلام ، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « كُلُّ كَلَامٍ لَا يُذْكَرُ اللَّه تَعَالَىٰ فِيهِ فَيُبْدَأُ بِهِ وَبِالصَّلَاةِ عَلَيَّ فَهُوَ أَقْطَعُ مَمْحُوقٌ مِنْ كُلِّ بَرَكَةٍ »[1] أخرجه الديلمي في « مسند الفردوس » وأبو موسى المديني والمحاملي في « الإرشاد » ومن طريقه الرهاوي في « الأربعين » له وسنده ضعيف وهو في الثاني من « فوائد أبي عمرو بن مندة » بلفظ « كُلُّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ لَا يُبْدَأُ فِيهِ بِذِكْرِ اللَّهِ ثُمَّ الصَّلَاةِ عَلَيَّ فَهُوَ أَقْطَعُ أَكْتَعُ مَمْحُوقٌ مِنْ كُلِّ بَرَكَةٍ » وأخرجه ابن عساكر ، ومن طريقه أبو اليمن بلفظ « لم يبدأ » وليس عنده : اكتع ، الحديث مشهور لكن بغير هذا اللفظ ، وقد قال الشافعي : أُحِبُّ أن يُقَدِّمَ المرء بين يدي خطبته وكل أمر طلبه حمد اللَّه والثناء عليه سبحانه وتعالى والصلاة على رسول اللَّه ﷺ .

* * *

وأما الصلاة عليه عند ذكره ، ففيه أحاديث في الباب الثاني والثالث ، وتقدم الحكم فيه في المقدمة ، وقد نقل عياض رحمه اللَّه عن ابن إبراهيم التجيبي انه قال : واجب على كل مؤمن ذكره ﷺ أو ذكر عنده أن يخضع ويخشع ويتوقر ويسكن من حركته/ ويأخذ من هيبته ﷺ وإجلاله بما كان يأخذ به نفسه لو كان بين يديه ويتأدب بما أدبنا اللَّه تعالى به ، قال : وهذه كانت سِيرة سلفنا الصالح وأئمتنا الماضين ، وكان مالك رضي اللَّه عنه إذا ذكر النبي ﷺ يتغير لونه وينحني حتى

١٤٠/أ

---

(١) في إسناده اسماعيل بن أبي زياد قاضي الموصل ، قال في « التقريب » متروك كذبوه . انظر « الارواء » رقم (٢) .

يصعب ذلك على جلسائه ، فقيل له يوماً في ذلك ، فقال : لو رأيتم ما رأيت لما أنكرتم عليَّ ما ترون ،لقد كنت أرى محمد بن المنكدر وكان سيد القراء لا نكادُ نسْأله عن حديث أبداً إلّا يبكي حتى نرحمه ، ولقد كنت أرى جعفر بن محمد وكان كثير الدعابة والتبسم فإذا ذكر عنده النبي ﷺ اصفر ، وما رأيته يحدث عن رسول اللّه ﷺ إلّا على طهارة ، ولقد كان عبد الرحمن بن القاسم يذكر النبي ﷺ فننظر إلى لونه كأنه نزف منه الدم ، وقد جف لسانه في فيه هيبة لرسول اللّه ﷺ ، ولقد كنت آتي عامر بن عبد اللّه بن الزبير فإذا ذكر عنده رسول اللّه ﷺ يبكي حتى لا يبقى في عينه دموع ، ولقد رأيت الزهري وكان من أهنأ الناس وأقربهم فإذا ذكر عنده النبي ﷺ فكأنه ما عرفك ولا عرفته ، ولقد كنت آتي صفوان بن سليم وكان من المتعبدين المجتهدين فإذا ذكر النبي ﷺ بكى ، فلا يزال يبكي حتى يقوم الناس عنه ويتركوه ، وكنا ندخل على أيوب السختياني فإذا ذكر له حديث رسول اللّه ﷺ بكى حتى نرحمه . انتهى .

فإذا تأملت هذا عرفت ما يجب عليك من الخشوع والخضوع والوقار والتأدب والمواظبة على الصلاة والتسليم عند ذكره أو سماع اسمه الكريم ﷺ تسليماً كثيراً ، كثيراً كثيراً .

* * *

وأما الصلاة عليه عند نشر العلم والوعظ وقراءة الحديث ابتداء وانتهاءً فمتأكدة لمن اتصف بوصف التبليغ عن رسول اللّه ﷺ فيفتتح كلامه بحمد اللّه والثناء عليه وتمجيده/ والاعتراف له بالوحدانية وتعريف حقوقه على العباد ،ثم بالصلاة على رسول اللّه ﷺ وتمجيده والثناء عليه ، وان يختم ذلك أيضاً بالصلاة عليه صلى الله عليه وسلم تسليماً . ١٤٠/ب

وقد رُئي منصور بن عمار في النوم فقيل له : ما فعل اللّه بك ؟ قال : أوقفني بين يديه فقال لي أنت منصور بن عمار ؟ قلت : بلى ، قال : أنت الذي كُنْتَ تزهد الناس في الدنيا وترغب فيها ؟ قال : قلت : قد كان ذلك ولكني ما اتخذت

مجلساً إلّا وبدأت بالثناء عليك ، وثنيت بالصلاة على نبيك ﷺ ، وثلثت بالنصيحة لعبادك ، قال : صدقت ضعوا له كرسياً في سمواتي يمجدني بين ملائكتي كما مجدني بين عبادي . أخرجه ابن بشكوال من طريق أبي القاسم القشيري ، فسبحان اللّٰه المجيد الفعّال لما يريد ، لا إلّه سواه ولا نعبد إلّا إيّاه ، وصلى اللّٰه على محمد وعلى آل محمد وسلم .

وقال النووي في « الأذكار » : يستحب لقارىء الحديث وغيره ممن في معناه إذا ذكر رسول اللّٰه ﷺ أن يرفع صوته بالصلاة عليه والتسليم ، ولا يبالغ في الرفع مبالغة فاحشة ، وممن نص على رفع الصوت الإمام الحافظ أبو بكر الخطيب البغدادي وآخرون ، وقد نقلته إلى علوم الحديث ، ونص العلماء من أصحابنا وغيرهم على أنه يستحب أن يرفع صوته بالصلاة على رسول اللّٰه ﷺ في التلبية . انتهى .

وقد تقدم في الباب الثاني الحكاية عن مسطح في المنام أن اللّٰه غفر له ولأهل المجلس يرفع أصواتهم بالصلاة على النبي ﷺ .

وقيل : لا ينبغي أن يرفع صوته لأنه قد يكون سبباً لفوات سماع حديثه ﷺ فإن لم يكن سبباً لذلك فلا شك أنه لا يكره رفع الصوت بها لما يلزمنا من حرمته ﷺ بعد موته وتوقيره وتعظيمه ، كما كان في حال حياته ﷺ .

وعن محمد بن يحيى الكرماني قال : كنا يوماً بحضرة أبي علي بن شاذان فدخل علينا شاب لا يعرفه منا أحد فسلم علينا ، ثم قال : أيكم أبو علي بن شاذان ؟ فأشرنا له إليه/ فقال : أيها الشيخ رأيت رسول اللّٰه ﷺ في المنام فقال لي : سل عن مسجد أبي علي بن شاذان ، فإذا لقيته فأقرِئه مني السلام ، ثم انصرف الشاب، فبكى أبو علي وقال : ما أعرف لي عملاً استحق به هذا إلّا أن يكون صبري على قراءة الحديث وتكرير الصلاة على النبي ﷺ كلما جاء ذكره . قال الكرماني ولم يلبث أبو علي بعد ذلك إلّا شهرين أو ثلاثة حتى مات رحمه اللّٰه

١٦١/أ

تعالى رواه الخطيب وأبو اليمن بن عساكر ، ومن طريقه وابن بشكوال .

وروى أبو القاسم التيمي في ترغيبه من طريق أبي الحسن الحراني ، قال : كان أبو عروبة الحراني لا يترك أحداً يقرأ عليه الأحاديث إلَّا ويصلي على النبي ﷺ ويبين ذلك ، وكان يقول : بركة الحديث كثرة الصلاة على رسول اللّٰه ﷺ في الدنيا ونعيم الجنة في الآخرة إن شاء اللّٰه تعالى .

وروينا عن وكيع بن الجراح من طريق ابن بشكوال وغيره ، قال : لولا الصلاة على النبي ﷺ ما حدثت أحداً وفي رواية لولا الصلاة على النبي ﷺ في كل حديث ما حدثت أحداً وفي رواية أخرى لولا أن الحديث أفضل عندي من التسبيح ما حدثت . وفي أخرى لو أعلم أن الصلاة أفضل من الحديث ما حدثت .

وروى أبو القاسم التيمي ومن طريقه أبو اليمن بن عساكر من طريق أبي الحسن النهاوندي الزاهد قال : لقي رجل الخضر ، النبي عليه السلام فقال له : أفضل الأعمال اتباع رسول اللّٰه ﷺ والصلاة عليه ، قال الخضر : وأفضل الصلاة عليه ما كان عند نشر حديثه وإملائه يُذكرُ باللسان ويكتب في الكتاب ونَرْغَبُ فيه شديداً وَنَفْرَحُ به كثيراً ، وإذا اجتمعوا لذلك حضرت ذلك المجلس معهم ﷺ تسليماً كثيراً .

وعن أبي أحمد الزاهد قال : أبرك العلوم وأفضلها وأكثرها نفعاً في الدين والدنيا بعد كتاب اللّٰه تعالى أحاديث الرسول ﷺ لما فيها من كثرة الصلاة عليه ، فإنها كالرياض/ والبساتين تجد فيها كل خير وبر وفضل ، وقد تقدم في أواخر الباب الثاني أيضاً . ١٤١/ب

وذكر ابن بشكوال في « الصلة » له في ترجمة أبي محمد عبد اللّٰه بن أحمد بن عثمان الطُلَيْطلي أنه كان يبدأ في المناظرة يَذْكُرُ اللّٰه عز وجل والصلاة على محمد نبيه ﷺ ، ثم يورد الحديث والحديثين والثلاثة والموعظة ، ثم يبدأ بطرح المسائل .

وروى أبو نعيم في ترجمة عمر بن عبد العزيز من « الحلية » له بسنده إلى

الأوزاعي قال : كتب عمر يعني ابن عبد العزيز إلى عماله أن يأمروا القصاص أن يكون جل اطنابهم ودعائهم الصلاة على رسول اللّٰه ﷺ[1] .

قال الليث بن سعد رحمه اللّٰه : هما قاصان[2] : قصص العامة يجتمع إليه النفر من الناس يعظهم ويذكرهم ، وقصص الخاصة ،هو الذي أحدثه معاوية رضي اللّٰه عنه ، وَلَّى رجلاً على القصص إذا سلّم الإمام من صلاة الصبح جلس فذكر اللّٰه وحمده ومجده وصلى على نبيه وسلم ، ودعا للخليفة ولأهله ولأهل ولايته وجنوده ، وعلى أهل حربه وعلى الكفار كافة .

* * *

وأما الصلاة عليه عند كتابة الفتيا ، فقال النووي رحمه اللّٰه في « الروضة » من زوائده : يستحب عند إرادة الفُتيا أن يستعيذ من الشيطان ، ويسمي اللّٰه تعالى ويحمده ويصلي على النبي ﷺ ، ويقول : لا حول ولا قوة إلاَّ باللّٰه ، ويقول رب اشرح لي صدري ويسر لي أمري واحلل عقدة من لساني يفقهوا قولي ، ثم قال : وإذا كان السائل قد اغفل الدعاء أو الحمد أو الصلاة على رسول اللّٰه ﷺ في آخر الفتوى ألحق المفتي ذلك بخطه فإن العادة جارية به ، واللّٰه أعلم .

* * *

وأما الصلاة عليه عند كتابة اسمه ﷺ وما فيه من الثواب وذم من أغفله، فاعلم أنه كما تصلي عليه بلسانك فكذلك خطَّ الصلاة عليه ببنانك مهما كتبت اسمه الشريف في كتاب ، فإن لك به أعظم الثواب ، وهذه فضيلة يفوز بها تُبَّاعُ الآثار ورواة الأخبار وحملة السنة ، فيا لها من مِنَّةٍ ، وقد استجب/ أهل العلم أن يكرر الكاتب الصلاة على النبي ﷺ كلما كتبه . ١٤٢/أ

قال ابن الصلاح : ينبغي أن يحافظ على كِتْبَةِ الصلاة والتسليم على

---

(١) « الحلية » ٥/٣٣٨ .

(٢) في الأصل : قصّان .

رسول اللّه ﷺ عند ذكره ، ولا يسأمُ من تكرير ذلك عند تكرره ، فإنَّ ذلك من أكبر الفوائد التي يتعجلها طلبة الحديث وكتبتُه ، ومن أغفل ذلك حُرِم حظاً عظيماً . وقد روينا لأهل ذلك منامات صالحة ، وما يكتبه من ذلك فهو دعاء يثبتُه لا كلام يرويه ، فلذلك لا يتقيد فيه بالرواية ، ولا يقتصر فيه على ما في الأصل ، وهكذا الأمر في الثناء على اللّه سبحانه عند ذكر اسمه نحو عز وجل وتبارك وتعالى ، وما ضاهى ذلك . قال : ثم ليجتنب في إثباتها نقصَيْن أن يكتبها منقوصةً صورةً رامزاً إليها بحرفين أو نحو ذلك ، يعني كما يفعله الكسالى والجهلة وعوام الطلبة ، فيكتبون صورة : « صلعم » بدلاً عن « ﷺ » . والثاني : أن يكتبها منقوصة معنى بأن لا يكتب فيها : وسلم ، وإن وجد ذلك في خط بعض المتقدمين .

قلت : وقد أسلفت مسألة إفراد الصلاة عن السلام في المقدمة .

وعن أبي هريرة رضي اللّه انه قال : قال رسول اللّه ﷺ : « مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ فِي كِتَابٍ لَمْ تَزَل المَلاَئِكَةُ يَسْتَغْفِرُونَ لَهُ مَا دَامَ اسْمِي فِي ذَلِكَ الكِتَابُ » رواه الطبراني في « الأوسط » والخطيب في « شرف أصحاب الحديث » وابن بشكوال وأبو الشيخ في الثواب والمستغفري في « الدعوات » والتيمي . في « الترغيب » بسند ضعيف، وأورده ابن الجوزي في « الموضوعات » . وقال ابن كثير : إنه لا يصح . وفي لفظ لبعضهم « لَمْ تَزَلِ المَلاَئِكَةُ تَسْتَغْفِرُ لَهُ » . وفي آخر «مَنْ كتب في كتابه ﷺ لَمَ تَزَلِ المَلاَئِكَةُ تَسْتَغْفِرُ لَهُ مَا دَامَ فِي كِتَابِهِ »[1] .

وعن أبي بكر الصدّيق رضي اللّه عنه قال : قال رسول اللّه ﷺ : « مَنْ كَتَبَ عَنِّي عِلْماً فَكَتَبَ مَعَهُ صَلاَةً عَلَيَّ لَمْ يَزَلْ فِي أَجرِ مَا قُرِىءَ ذَلِكَ الكِتَابُ » أخرجه الدارقطني وابن بشكوال من طريقه وابن عدي وابن الجوزي أيضاً.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول اللّه ﷺ : / « مَنْ صَلَّىٰ ١٤٢/ب

(١) « شرف أصحاب الحديث » رقم (٦٥) .

عَلَيَّ فِي كِتَابٍ لَمْ تَزَلِ الصَّلاَةُ جَارِيَةً لَهُ مَا دَامَ اسْمِي فِي ذَلِكَ الْكِتَابُ » أخرجه أبو القاسم التيمي في « ترغيبه » ومحمد بن الحسن الهاشمي ، وفي سنده من اتهم بالكذب[1]، وقد قال ابن كثير : ليس هذا الحديث بصحيح من وجوه كثيرة . وقد روي من حديث أبي هريرة ولا يصح أيضاً. وقال الذهبي: أحسبه موضوعاً . انتهى .

وروي موقوفاً عن كلام جعفر بن محمد قال ابن القيم وهو أشبه ، يرويه محمد بن حُمير عنه ، قال : « مَنْ صَلَّىٰ عَلَىٰ رَسُولِ اللَّه ﷺ فِي كِتَابٍ صَلَّتْ عَلَيْهِ المَلاَئِكَةُ غَدْوَةً وَرَوَاحاً مَا دَامَ اسْمُ رسول اللَّه ﷺ في الكِتَابِ » .

وعن أنس رضي اللَّه عنه ، قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « إِذَا كَانَ يَوْمُ القِيَامَةِ يَجِيءُ أَصْحَابُ الحَدِيثِ وَمَعَهُمْ المَحَابِرُ فَيَقُولُ اللَّه لَهُمْ : أَنْتُمْ أَصْحَابُ الحَدِيثِ طَالَ مَا كُنْتُمْ تَكْتُبُونَ الصَّلاَةَ عَلَىٰ نَبِيٍّ ﷺ ، انْطَلِقُوا إِلَىٰ الجَنَّةِ » أخرجه الطبراني عن الدبري عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن أنس وابن بشكوال من طريقه ونقل عن طاهر بن أحمد النيسابوري أنه قال : ما أعلم حَدَّث به غير الطبراني .

قلت : وكذا أخرجه الخطيب من طريق محمد بن يوسف بن يعقوب الرّقي عن الطبراني بسنده ، وقال الخطيب : إنه موضوع ، والحمل فيه على الرّقي . انتهى . وقد رواه أبو المحاسن الروياني في « فوائده » من طريقه أيضاً عن الطبراني ، لكن قال : عن معمر عن قتادة عن أنس ، ولم ينفرد به الطبراني بل هو في « مسند الفردوس » من غير طريقه ولفظه : « إِذَا كَانَ يَوْمَ القِيَامَةِ جَاءَ أَصْحَابُ الحَدِيثِ بِأَيْدِيهُم المَحَابِرُ ، فَيَأْمُرُ اللَّه جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ أَنْ يَأْتِيَهُمْ فَيَسْأَلَهُمْ مَنْ هُمْ ، فَيَقُولُونَ : نَحْنُ أَصْحَابَ الحَدِيثِ ، فَيَقُولُ اللَّه لَهُمْ : ادْخُلُوا الجَنَّةَ فَقَدْ طَالَ مَا كُنْتُمْ تُصَلُّونَ عَلَىٰ نَبِيٍّ ﷺ » وأخرجه النميري باللفظ الأول ومن وجه آخر

---

(١) فيه كادح بن رحمة ، فقد قال الأزدي وغيره : كذاب ، وفيه أيضاً نهشل بن سعيد البصري ، فقد قال اسحاق بن راهويه : كان كذاباً .

بلفظ « يَحْشُرُ اللَّهُ أَصْحَابَ الحَدِيثَ وَأَهْلَ العِلْمِ يَوْمَ القِيَامَةِ ، وَحِبْرُهُم خَلُوقٌ يَفُوحُ ، فَيَقِفُونَ بَيْنَ يَدِي اللَّه / تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ فَيَقُولُ لَهُمْ : طَالَ مَا كُنْتُمْ تُصَلُّونَ عَلَىٰ نَبِيٍّ انْطَلِقُوا بِهِمْ إِلَى الجَنَّةِ » وهو ضعيف . وقد ذكره أبو الفرج ابن الجوزي في « كتابه » . ١٤٣/أ

وعن سفيان الثوري قال : لو لم يكن لصاحب الحديث فائدة إلَّا الصلاة على النبي ﷺ فإنه يصلي عليه ما دام في ذلك الكتاب ﷺ . أخرجه الخطيب وابن بشكوال .

وعند الخطيب أيضاً ومن طريقه ابن بشكوال عن سفيان بن عيينة أيضاً قال : ثنا خلف صاحب الخُلْقَان قال : كان لي صديق يطلب معي الحديث ، فمات ، فرأيته في المنام وعليه ثياب خضر جدد يجول فيها فقلت له : ألسْتَ كنت تطلب معي الحديث فما هذا الذي أرى ؟ فقال : كنت أكتب معكم الحديث فلا يمر بي حديث فيه ذكر النبي ﷺ إلاَّ كَتبت في أسفله ﷺ ، فكافأني بهذا الذي ترى عليَّ ﷺ .

وروى النميري عن سفيان بن عيينة أيضاً قال : كان لي أخ مُوّاحٍ وفيٍّ فمات فرأيته في النوم فقلت : ما فعل اللّه بك قال : غفر لي ، قلت : بماذا ؟ قال : كنت أكتب الحديث فإذا جاء ذكر النبي ﷺ كتبت ﷺ ابتغي بذلك الثواب فغفر لي بذلك .

وعن جعفر الزعفراني قال : سمعت خالي الحسن بن محمد يقول : رأيت أحمد بن حنبل في النوم ، فقال لي : يا أبا علي لو رأيت صلاتنا على النبي ﷺ في الكتب كيف تَزهَرُ بين أيدينا . رواه ابن بشكوال .

قلت : وقد ذكر الخطيب في كتابه « الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع » قال : رأيت بخط الإمام أحمد [بن حنبل] رضي اللّه عنه كثيراً ما يكتب اسم النبي ﷺ من غير ذكر الصلاة عليه كتابة ، قال : وبلغني انه كان يصلي عليه لفظاً . انتهى . وكأن هذا صدر منه رضي اللّه عنه في « الرحلة » وما أشبهها حين كونه مستعجلاً للضرورة كما صرح به غيره ، فاللّه أعلم .

وروى النميري عن عبد اللّٰه بن سنان قال : سمعت عباساً العنبري وعلي بن المديني يقولان : ماتركنا الصلاة على النبي ﷺ في كل حديث سمعناه ، وربما عجلنا فنبيض/ الكتاب في كل حديث حتى نرجع إليه . ١٤٣/ب

وعن أبي الحسن الميموني ، قال : رأيت الشيخ أبا علي الحسن بن عيينة في المنام بعد موته وكأن على أصابع يديه شيئاً مكتوباً بلون الذهب ـ أو بلون الزعفران ـ فسألته عن ذلك وقلت : يا استاذ أرى على أصبعيك شيئاً مليحاً مكتوباً ما هو ؟ قال : يا بني هذا لكتبتي لحديث رسول اللّٰه ﷺ أو قال لكتبتي ﷺ في حديث رسول الله ﷺ . رواه أبو القاسم النيمي في « ترغيبه » .

وأخبرني غير واحد عن القاضي برهان الدين ابن جماعة إذناً عن الإمام أبي عمرو ابن المرابط سماعاً إنّ الحافظ أبا أحمد الدمياطي أخبره عن الشيخ علي بن عبد الكريم الدمقي فيما شافهه به قال : رأيت في المنام محمد ابن الإمام زكي الدين المنذري بعد موته عند وصول الملك الصالح وتزيين المدينة له، فقال لي : فرحتم بالسلطان ؟ قلت : نعم فرح الناس به فقال : أما نحن فدخلنا الجنة وقبلنا يده يعني النبي ﷺ ، وقال : « ابشروا ، كل من كتب بيده قال رسول اللّٰه ﷺ فهو معي في الجنة » وهذا سند صحيح والمرجو من فضل اللّٰه حصول ذلك .

وعن أبي سليمان محمد بن الحسين الحراني قال : قال رجل من جواري يقال له : الفضل ، وكان كثير الصوم والصلاة : كنت أكتب الحديث ولا أصلي على النبي ﷺ فرأيته في المنام فقال لي : إذا كتبت أو ذكرت فقل : ﷺ ، لم لا تصلي عليَّ ؟ ثم رأيته ﷺ مرة أخرى من الزمان فقال لي : بلغتني صلاتك علي فإذا صليت عليَّ أو ذكرت فقل ﷺ . أخرجه الخطيب وابن بشكوال من طريقه والتيمي في « ترغيبه » .

وعنه أيضاً قال : رأيت النبي ﷺ في المنام فقال لي : يا أبا سليمان إذا ذكرتني في الحديث فصليت عَلَيَّ ألا تقول وسلم ، وهي أربعة أحرف بكل حرف عشر حسنات تترك أربعين حسنة .

وعن إبراهيم النسفي قال : رأيت النبي ﷺ في المنام كأنه منقبض مني ، فمددت يدي إليه ثم قبلت يده وقلت : يا/ رسول اللّٰه أنا من أصحاب الحديث ومن أهل السنة وأنا غريب ، فتبسم رسول اللّٰه ﷺ وقال : « إذا صليت عليَّ لم لا تسلم ؟ » فصرت بعد ذلك إذا كتبت صلى الله عليه وسلم كتبت وسلم . ١٤٤/أ

وحكي أبو اليمن ابن عساكر عَمَّن حدثه عنْ أبي العباس بن عبد الدائم ،قال ـ وكان كثير النقل لكتب العلم على اختلاف فنونه ـ : أنه حدّثه من لفظه ، قال : كنت إذا كتبت في كتب الحديث وغيرها « النبي » أكتب لفظ الصلاة دون التسليم ، فرأيت النبي ﷺ في المنام ، فقال لي : لم تحرم نفسك أربعين حسنة ؟ قلت : وكيف ذاك يا رسول اللّٰه ، قال : إذا جاء ذكري تكتب صلى اللّٰه عليه ، ولا تكتب وسلم ، وهي أربعة أحرف ، كل حرف بعشر حسنات ، قال : وعدهن ﷺ بيده أو كما قال .

وعن محمد بن أبي سليمان ـ أو عمر بن أبي سليمان ـ والأول أكثر ، قال : رأيت أبي في النوم فقلت : يا أَبَتِ ! ما فعل اللّٰه بك ، قال : غفر لي ، قلت : بماذا ، قال : بكتابتي الصلاة على النبي ﷺ في كل حديث . أخرجه الخطيب ومن طريقه ابن بشكوال .

وعن عبيد اللّٰه بن عمر بن ميسرة القواريري ، قال : كان لي جار وكان وراقاً فمات فرئي ـ أو قال فرأيته في المنام ـ فقيل له : أو فقلت له : ما فعل اللّٰه بك قال : غفر لي ، قيل : أو قال : قلت : بماذا ، قال : كنت إذا كتبت [و]* ذكر رسول اللّٰه ﷺ في الحديث كتبت ﷺ . رواها بن بشكوال .

وعن جعفر بن عبد اللّٰه قال : رأيت أبا زرعة في المنام وهو في السماء يصلي بالملائكة فقلت له : بم نلت هذا ؟ فقال: كتبت بيدي ألف ألف حديث إذا ذكرت النبي أصلي عليه ﷺ ، وقد قال ﷺ : « من صلىٰ عليَّ مرة صلّىٰ اللّٰه عليه عشراً » ذكره ابن عساكر .

وعن عبد اللّٰه بن عبد الحكم قال : رأيت الشافعي رضي اللّٰه عنه في النوم

فقلت له : ما فعل اللّٰه بك ؟قال : رحمني وغفر لي ، وزففت إلى الجنة كما تزف العروس ونثر علي كما ينثر عليَّ العروس ، فقلت له : بم بلغت هذه الحالة ؟ فقال لي قائل : يقول لك بما في كتاب/ « الرسالة » من الصلاة على محمد ﷺ قلت : ١٤٤/ب
وكيف ذلك ، قال : قال صلى اللّٰه على محمد عدد ما ذكره الذاكرون ، وعدد ما غفل عن ذكره الغافلون ، قال: فلما أصبحت نظرت في « الرسالة » فوجدت الأمر كما رأيت ـ رسول الله ﷺ ـ . رواه النميري وابن بشكوال وابن مسدي من طريق الطحاوي عنه وكذا روي .

كما أخرجه البرداني في «المنامات» ومن طريقه ابن مسدي من طريق المُزَني أنه قال: رأيت الشافعي في المنام بعد موته فقلت له: ما فعل اللّٰه بك، فقال: غفر لي بصلاة صليتها على النبي ﷺ في كتاب « الرسالة » وهي اللهم صلِّ على محمد كلما ذكره الذاكرون ، وصلِّ على محمد كلما غفل عن ذكره الغافلون ، وفي لفظ للبيهقي في «المناقب» من طريق محمد بن حمدان الطرائفي أبي عبد اللّٰه الدينوري، قال: سمعت أبا الحسن الشافعي قال : رأيت النبي ﷺ في المنام فقلت : يا رسول اللّٰه بم جزي الشافعي عنك حيث يقول في « كتاب الرسالة » وصلى اللّٰه على محمد كلما ذكره الذاكرون وغفل عن ذكره الغافلون ، فقال : جُزي عني انه لا يوقف للحساب، وكذا رواه التيمي في «الترغيب» ومن طريقه أبو اليمن ابن عساكر، لكن بلفظ : كلما ذكره ذاكر وغفل عن ذكره غافل . قال : جُزي أنه لا يوقف للحساب يوم القيامة. ورويناه في الجزء المروي لنا من حديث ابن الصلاح من طريق أبي المظفر السمعاني بسنده إلى أبي الحسين يحيى بن الحسين الطائي وكذا هو في مسلسلات ابن مسدي من طريق أبي الحسين قال : سمعت ابن بُنان الأصبهاني ـ وهو بموحدة مضمومة ـ يقول : رأيت رسول الله ﷺ في المنام فقلت : يا رسول اللّٰه ، محمد بن ادريس الشافعي ابن عمك هل خصصته بشيء أو هل نفعته بشيء ؟ قال: نعم سألت اللّٰه أن لا يحاسبه ، فقلت : يا رسول اللّٰه بم ؟ قال : لأنه كان يصلي عليَّ صلاة لم يصل عليَّ أحد مثلها ، قلت : فما تلك الصلاة قال : كان يقول اللهم صلِّ على محمد كلما ذكره الذاكرون وصلِّ على محمد كلما

غفل عن ذكره الغافلون .

قلت : وقد بَيَّنْتُ لفظ الشافعي في الفائدة التي قبيل/ الفصول من الباب ١٤٠/أ الأول ، وانه « فصلى الله على محمد نبينا كلما ذكره الذاكرون ، وغفل عن ذكره الغافلون » .

وعند البيهقي أيضاً أن الشافعي رضي الله عنه رؤي في النوم فقيل له : ما فعل الله بك ؟ قال : غفر لي ، فقيل له : بماذا ؟ قال : بخمس كلمات كنت أصلي بهن على رسول الله ﷺ فقيل له : وما هن ؟ قال : كنت أقول اللهم صلِّ على محمد عدد من صلى عليه ، وصلِّ على محمد بعدد من لم يصلِّ عليه ، وصلِّ على محمد كما أمرت أن يصلى عليه ، وصلِّ على محمد كما تحب أن يصلى عليه ، وصلِّ على محمد كما تَنْبَغِي الصلاة عليه .

ويذكر عن أبي العباس الأقليشي صاحب « كتاب النجم » أنه رؤي في المنام وكأنه يتبختر في الجنة ، فقيل له : بم نلت هذه المنزلة ؟ قال : بكثرة صلاتي على رسول الله ﷺ في « كتاب الأربعين » المختصة بفضل الصلاة عليه ﷺ - يعني من تصنيفه - وقد وقفت عليها .

وعند النميري وابن بشكوال وابن مسدي وغيرهم من طريق أبي صالح عبد الله بن صالح الصوفي قال : رؤي بعض أصحاب الحديث في المنام فقيل له : ما فعل الله بك ؟ قال : غفر لي ، فقيل له : بأي شيء ؟ قال : بصلاتي في كتبي على النبي ﷺ .

وروى ابن بشكوال من طريق اسماعيل بن علي بن الثني عن أبيه قال : رؤي بعض أصحاب الحديث في النوم فقيل له : ما فعل الله بك ؟ قال : غفر لي ، قيل : بماذا ؟ قال : بكثرة ما كتبت بهاتين الأصبعين ﷺ .

وعن أبي القاسم عبد الله المروزي قال : كنت أنا وأبي نتقابل بالليل الحديث ، فرؤي في الموضع الذي كنا نتقابل فيه عمود من نور يبلغ عنان السماء ،

فقيل : ما هذا النور فقيل : صلاتهما على النبي ﷺ إذا تقابلا صلى الله عليه وسلم وشرف وكرم . أخرجه الخطيب وابن بشكوال من طريقه .

وعن أبي إسحاق إبراهيم بن دارم الدارمي المعروف بنهشل ، قال : كنت أكتب في تخريجي للحديث قال النبي صلى الله عليه وسلم تسليماً قال : فرأيت النبي ﷺ في المنام كأنه أخذ شيئاً مما اكتبه فنظر فيه ، فقال : هذا جيد . رواه ١٤٥/ب الخطيب/ وابن بشكوال من طريقه أيضاً .

ورُؤي الحسن بن رشيق في حالة حسنة بعد موته فَقيل له : بم أوتيت هذا ؟ قال : بكثرة صلاتي على النبي ﷺ رواه ابن بشكوال وغيره .

وروى الحافظ أبو موسى المديني في كتابه عن جماعة من أهل الحديث أنهم رؤوا بعد موتهم، فأخبروا أن اللّٰه غفر لهم بكتابتهم الصلاة على النبي ﷺ في كل حديث.

وعن النميري وابن بشكوال قال : حضر أبو العباس الخياط في مجلس أبي محمد بن رشيق رحمهما اللّٰه فأكرمه الشيخ ، وقال له : هل للشيخ شيء يُقَدَّمُ ؟ فقال : اقرؤوا ، ثم قال في الثالثة : رأيت رسول اللّٰه ﷺ في المنام فقال: احضر مجلس ابن رشيق فإنه يصلي عليَّ فيه كذا وكذا مرة .

وعن الحسن بن موسى الحَضْرَمي المعروف بابن عجينة قال : كنت إذا كتبت الحديث اتخطّا فيه الصلاة على النبي ﷺ أريد بذلك العجلة ، فرأيت النبي ﷺ في المنام ، فقال : ما لك لا تصلي عليّ إذا كتبت كما يصلي عليَّ أبو عمرو الطبراني ، قال : فانتبهت وأنا فزع فجعلت للّٰه على نفسي أن لا أكتب حديثاً فيه حديث النبي إلّا كتبت ﷺ . رواه ابن بشكوال .

وفي لفظ عنده أيضاً عن الحسن المذكور قال : وَرَّقْتُ لبعض أهل المغرب فرآني وأنا كلما كتبت حديثاً فيه كتبت ﷺ فقال : لا تمحق الورق لِمَ تكتب ﷺ ؟ فقلت : للّٰه علي أن لا أكتب لك ورقة أبداً .

وعن أبي علي الحسن بن علي العطار قال : كتب لي أبو طاهر المُخَلِّصُ

أجزاء بخطه فرأيته فيها إذا جاء ذكر النبي قال : ﷺ تسليماً كثيراً كثيراً، قال أبو علي : فسألته عن ذلك وقلت له : لم تكتب هكذا ؛ فقال : كنت في حداثة سني أكتب الحديث وكنت إذا جاء ذكر النبي ﷺ لا أصلي عليه ، فرأيت النبي ﷺ في النوم فأقبلت إليه قال : وأراه قال : فسلمت عليه فأدار وجهه عني ثم دُرْتُ إليه من الجانب الآخر فأدار وجهه ثانية عني ، فاستقبلته ثالثة ، فقلت : يا/ نبي الله لم ١٤٦/أ تدير وجهك عني ؟ فقال : لأنك إذا ذكرتني في كتابك لا تصلي علي ، قال : فمن ذلك الوقت إذا كتبت النبي صلى الله عليه وسلم تسليماً كثيراً كثيراً . رواه ابن بشكوال أيضاً .

وعنده أيضاً من طريق قاسم بن محمد أنه كان يلحق في كتابه إذا أتى به ذكر النبي بين السطرين ﷺ ثم عقبه بقوله : فرضي الله عن قاسم وغفر له ، فلقد أعجبني فعله هذا وكثيراً ما أفعل في كتبي ، نفعنا الله بذلك وجعل أعمالنا لوجهه .

وعن حمزة الكناني قال : كنت اكتب الحديث وكنت أكتب عند ذكر النبي صلى الله عليه ولا أكتب وسلم فرأيت النبي ﷺ في المنام فقال : ما لك لا تتم الصلاة علي فما كتبت بعد ذلك صلى الله عليه إلَّا كتبت وسلم. رواه بن الصلاح وعنه أبو اليمن بن عساكر من طريق محمد بن إسحاق بن مندة سمعت حمزة ، فذكره ، ورواه الرشيد العطار أيضاً وأورده الذهبي في ترجمة حمزة من « تاريخه » ناقلاً له عن ابن مندة عنه بلفظ « أما تختم الصلاة عليَّ في كتابك » .

وعن أبي زكريا يحيى بن مالك بن عائذ العائذي ، قال : ثنا صاحب لنا من أهل البصرة قال : كان رجل من أصحابنا يكتب الحديث ولا يصلي على النبي ﷺ إذا ذكره ويحذف ذلك شُحاً منه على الورق ، قال : فلعهدي به وقد وقعت الأكلة في يده اليمنى . رواه ابن بشكوال .

وقال النميري : سمعت أبا جعفر أحمد بن علي المقريء يقول : سمعت أبي يقول: رأيت نسخة من كتاب «التمهيد» لأبي عمر بن عبد البر قد تعمد ناسخها اسقاط الصلاة على النبي ﷺ حيث وقع ذكره منها ، وعرضها للبيع ، فنقص ذلك

كثيراً من ثمنها وباعها ببخس ، مع أن ناسخها لم يرفع اللّه تعالى له علماً بعد وفاته ، وقد كان يحسن باباً من العلم هذا أو معناه صلى اللّه عليه وسلم تسليماً كثيراً .

وعند النميري أيضاً عن أبيه ، قال : كتب رجل من العلماء نسخة من كتاب «الموطأ» بخطه وتأنق فيها وحذف منها الصلاة على النبي ﷺ حيث ما وقع له فيه /ذكر وعوض عنها « ص » وقصد به بعض الرؤساء ممن يرغب في اقتناء [الكتب] شراء الدفاتر وقد أمل أن يرغب له في ثمنه ، ووقع الكتاب إليه فحسن موقعه عنده وأعجب به وعزم على إجزال صلته ، ثم إنه تنبّه لفعله ذلك فيه فصرفه وحرمه وأقصاه ، ولم يزل ذلك الرجل محارفاً مُقَتَّراً عليه . هذا معنى ما سمعه من أبيه ، وباللّه التوفيق ، ونسأله أن يلهمنا الصلاة على رسول اللّه ﷺ كلما ذكر خَطًّاً ونُطقاً ﷺ تسليماً كثيراً كثيراً كثيراً . آمين .

١٤٦/ب

* * *

خاتمة :

قال شيخ الإسلام أبو زكريا النووي رحمه اللّه في «الأذكار»[1] : قال العلماء من المحدثين والفقهاء وغيرهم يجوز ويستحب العمل في الفضائل والترغيب والترهيب بالحديث الضعيف ما لم يكن موضوعاً ، وأما الأحكام كالحلال والحرام والبيع والنكاح والطلاق وغير ذلك فلا يعمل فيها إلّا بالحديث الصحيح أو الحسن ، إلّا أن يكون في احتياط في شيء من ذلك كما إذا ورد حديث ضعيف بكراهة بعض البيوع أو الأنكحة ، فإن المستحب أن يتنزه عنه ، ولكن لا يجب . انتهى .

وخالف ابن العربي المالكي في ذلك فقال : إن الحديث الضعيف لا يعمل به مطلقاً .

وقد سمعت شيخنا رحمه اللّه مراراً يقول وكتب لي بخطه: إن شرائط العمل بالضعيف ثلاثة :

---

(١) ص (٨) طبعتنا ـ مكتبة دار البيان بدمشق .

الأول : متفق عليه أن يكون الضعف غير شديد فيخرج من انفرد من الكذابين والمتهمين بالكذب ومن فحش غلطه .

الثاني :أن يكون مندرجاً تحت أصل عام فيخرج ما يخترع بحيث لا يكون له أصل أصلاً .

الثالث: أن لا يعتقد عند العمل به ثبوته لئلا ينسب إلى النبي ﷺ ما لم يقله . قال : والأخيران عن ابن عبد السلام وعن صاحبه ابن دقيق العيد ، والأول نقل العلائي الاتفاق عليه[1] .

قلت : وقد نقل عن الإمام أحمد أنه يعمل بالضعيف إذا لم يوجد غيره ولم يكن ثمَّ ما يعارضه ، وفي رواية عنه ضعيف الحديث أحب إلينا من رأي الرجال ، وكذا ذكر ابن حزم أن جميع الحنفية/ مجمعون على أنَّ مذهب أبي حنيفة رحمه الله أن ضعيف الحديث أولى عنده من الرأي والقياس . ١٤٧/أ

وسئل أحمد عن الرجل يكون ببلد لا يوجد فيها إلَّا صاحب حديث لا يدري صحيحه من سقيمه وصاحب رأي فمن يسأل ، قال : يسأل صاحب الحديث ولا يسأل صاحب الرأي .

ونقل أبو عبد الله ابن مندة عن أبي داود صاحب « السنن » وهو من تلامذة الإمام أحمد أنه يخرّج الاسناد الضعيف إذا لم يجد في الباب غيره ، وأنه أقوى عنده من رأي الرجال .

---

(١) قال الحافظ الذهبي في « سير أعلام النبلا » ٥٢٠/٨ : لهذا أكثر الأئمة على التشديد في أحاديث الأحكام والترخيص قليلاً ، لا كل الترخيص في الفضائل والرقائق ، فيُقبلون في ذلك ما ضعف إسناده ، لا ما اتهم رواته ، فإن الأحاديث الموضوعة والأحاديث الشديدة الوهن لا يلتفتون إليها ، بل يروونها للتحذير منها والهتك لحالها ، فمن دلَّها أو غطى تبيانها فهو جانٍ على السُنَّة ، خائن لله ورسوله ، فإن كان يجهل ذلك ، فقد يعذر بالجهل ، ولكن سلوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون . اهـ .

فتحصل أن في الضعيف ثلاثة مذاهب .

لا يعمل به مطلقاً ، ويعمل به مطلقاً إذا لم يكن في الباب غيره ، ثالثها هو الذي عليه الجمهور يعمل به في الفضائل دون الأحكام كما تقدم بشروطه ، والله الموفق .

وأما الموضوع فلا يجوز العمل به بحال ، وكذا روايته إلاّ إن قُرن ببيانه كما سلكناه في هذا التأليف لقوله ﷺ فيما رواه مسلم في « صحيحه » من حديث سمرة رضي الله عنه « مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ يَرَىٰ أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الكَاذِبَيْنِ » ويروى مضبوطة بضم الياء بمعنى يظن، وفي الكاذبين روايتان أحداهما بفتح الباء على إرادة التثنية ، والأخرى بكسرها على صيغته الجمع ، وكفى بهذه الجملة وعيداً شديداً في حق من روى الحديث وهو يظن أنه كذب فضلاً عن أن يتحقق ذلك ولا يبينه ، لأنه ﷺ جعل المحدث بذلك مشاركاً لكاذبه في وضعه[1] .

---

(١) قال الشيخ المرحوم محمود ياسين في « مجلة الهداية الاسلامية » ٢٦٤/٨ نقلاً عن المحدث العلامة الشيخ بدر الدين الحسني رحمهما الله تعالى : لا يجوز اسناد حديث الى رسول الله ﷺ إلا إذا نص على صحة هذا الحديث حافظ من الحفاظ المعروفين، ومن قال : قال رسول الله ﷺ وهو لا يعلم صحة ذلك من طريق أحد الحفاظ يوشك أن يصدق عليه حديث « من قال عليَّ ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار » فليحذر الخطباء والمدرسون الوعاظ من اسناد حديث الى رسول الله ﷺ ما لم يعلموا صحته من طريق حافظ مشهور من حفاظ الحديث ، وعليهم اذا لم يعلموا ذلك أن يذكروا الحديث معزواً الى الكتاب الذي نقلوا منه كالترمذي والنسائي ، وبذلك يخرجون من العهدة ، أما الذين يحملون بأيديهم الكتب التي لا قيمة لها عند علماء الحديث الشريف ، ككثير من كتب الأخلاق والوعظ المنتشرة بالأيدي ، فلا يكفي غزو الحديث اليها ، ولا يخرج القارىء من الوزر ، والذين سوغوا العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال ، ذكروا له شروطاً ثلاثة : الأول أن يكون مندرجاً تحت أصل عام ، والثاني أن يكون الضعف غير شديد ، فيخرج من انفرد من الكذابين والمتهمين ومن فحش غلطة، والثالث: ألا يعتقد عند العمل به ثبوته ، لئلا ينسب الى النبي ﷺ ما لم يقله ، وقد اشترط الشيخ بدر الدين رحمه الله في جواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال شرطين : الأول عدم اسناد لفظه للنبي ﷺ ، والثاني ألا يخالف ما فيه من حكم حديثاً صحيحاً أو حكماً معروفاً .

وقال مسلم في مقدمة « صحيحه » : اعلم أن الواجب على كل أحد عرف التمييز بين صحيح الروايات وسقيمها وثقات الناقلين لها من المتهمين أن لا يروي إلَّا ما عرف صحة مخارجه والسِّتارة في ناقليه ، وأن يَنفي مَنها ما كان عن أهل التهم والمعاندين من أهل البدع .

قلت : وكلامه موافق لما دلَّ عليه الحديث ، واللَّه الموفق .

وقد قيد ابن الصلاح جواز رواية الضعيف باحتمال صدقه في الباطن ، فإنه قال عقب قوله بعدم جواز رواية الموضوع : إلَّا مقروناً بخلاف الأحاديث الضعيفة التي يحتمل صدقها في الباطن / . انتهى .

١٤٧/ب

لكن فهل يشترط في هذا الاحتمال أن يكون قوياً بحيث يفوق احتمال كذبها أو يساويه أو لا ؟ .

قال شيخنا : محل نظر ، والظاهر من كلام مسلم ومما دل عليه الحديث ان احتمال الصدق إذا كان احتمالاً ضعيفاً أنه لا يعتد به، وقد قال الترمذي : سألت أبا محمد عبد اللَّه عبد الرحمن الدارمي يعني عن حديث سمرة المذكور ، فقلت له : من روى حديثاً وهو يعلم أن إسناده خطأ اتخاف أن يكون قد دخل في هذا الحديث ، أو إذا روى الناس حديثاً مرسلاً فأسنده بعضهم أو قلب إسناده ، فقال : لا إنما معنى هذا الحديث إذا روى الرجل حديثاً ولا يعرف لذلك الحديث عن النبي ﷺ أصلاً فحدث به ، فأخاف أن يكون قد دخل في هذا الحديث .

ثم ليعلم أن حكم الأئمة النقاد بالصحة وغيرها إنما هو بحسب الظاهر فقد قال ابن الصلاح رحمه اللَّه ما لفظه بعد تعريف الصحيح من « علومه »: ومتى قالوا هذا حديث صحيح فمعناه أنه اتصل سنده مع سائر الأوصاف المذكورة وليس من شرطه أن يكون مقطوعاً به في نفس الأمر ـ إلى أن قال : وكذلك إذا قالوا في حديث أنه غير صحيح فليس ذلك قطعاً بأنه كذب في نفس الأمر ، إذ قد يكون

صدقاً في نفس الأمر ، وإنما المراد أنه لم يصح إسناده على الشرط المذكور ـ ، والله أعلم .

وينبغي كماقال النووي أيضاً : لمن بلغه شيء من فضائل الأعمال أن يعمل به ولو مرة ليكون من أهله ، ولا ينبغي أن يتركه مطلقاً ، بل يأتي بما تيسر منه لقوله ﷺ في الحديث المتفق على صحته « فإذا أمرتكم بشيء فافعلوا منه ما استطعتم » .

قلت : وقد روينا في « جزء الحسن بن عرفة » قال : حدثني خالد بن حيان الرّقي أبو يزيد ، عن فرات بن سليمان وعيسى بن كثير ، كلاهما ، عن أبي رجاء ، عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ بَلَغَهُ عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ شَيْءٌ فِيهِ فَضِيلَةٌ فَأَخَذَ بِهِ إِيْمَانَاً وَرَجَاءَ ثَوَابِهِ أَعْطَاهُ اللَّهُ/ ذَلِكَ » وإن لم يكن كذلك أخبرنيه الإمام الرحلة أبو عبد الله محمد بن أحمد الخليلي مراسلة منها عن أبي الفتح البكري حضوراً ، أنا أبو الفرج بن الصيقل ، أنا أبو الفرج بن كليب ، أنا أبو القاسم العمري ، أنا أبو الحسن بن مخلد ، أنا أبو علي الصفار ، نا أبو علي الحسن بن عرفة ، فذكره . وخالد وفرات فيهما مقال وأبو رجاء لا يعرف . لكن أخرجه أبو الشيخ من رواية بشر بن عبيد عن أبي الزبير عن جابر إلَّا أن بشراً متروك ورواه كامل بن طلحة الجحدري في نسخته المعروفة عن عباد بن عبد الصمد وهو متروك أيضاً عن أنس بن مالك رضي الله عنه بنحوه، وذكره أبو أحمد بن عدي في « كامله » من رواية بزيع عن ثابت عن أنس واستنكره ،وهكذا أخرجه أبو يعلى والطبراني في محمد بن هشام ، المستملي من « معجمه الأوسط » بلفظ « مَنْ بَلَغَهُ عَنِ اللَّهِ فَضِيلَةٌ فَلَمْ يُصَدِّق بها لَمْ يَنَلْهَا » ولهذا الحديث شواهد من حديث ابن عباس وابن عمر وأبي هريرة رضي الله عنهم وعن سائر الصحابة أجمعين .

١٤٨/أ

* * *

إذا عرف هذا فقد صنف في هذا الباب جماعة كثيرون كإسماعيل القاضي

وأبي بكر بن أبي عاصم النبيل وأبي عبد اللَّه النميري المالكي في كتاب سماه « الاعلام بفضل الصلاة على النبي عليه أفضل الصلاة والسلام » وأبي محمد جبر بن محمد بن جبر بن هشام القرطبي تلميذ ابن بشكوال وكان موصوفاً بالثقة والفضل والدين ، ومات في سنة ثلاثين وستمائة ، وأبي عبد اللَّه ابن القيم الحنبلي في كتاب سماه « جلاء الأفهام » ، والتاج أبي حفص عمر بن علي الفاكهاني المالكي شارح العمدة وغيرها في كتاب سماه « الفجر المنير في الصلاة على البشير النذير » وأبي القاسم ابن أحمد بن أبي القاسم بن بنون القرشي المالكي التونسي عَصْرِيّ الشهاب أحمد بن يحيى بن فضل اللَّه في جزء لطيف سماه « فضل التسليم على النبي الكريم » وأبي العباس أحمد بن معد بن عيسى بن وكيل التُجيبي الأندلسي الأقليشي الحافظ المشهور في جزء سماه « أنوار الآثار المختصة بفضل الصلاة على النبي المختار » والشهاب / بن أبي حجلة الشاعر الحنفي في كتاب ١٤٨/ب أسماه « دفع النقمة في الصلاة على نبي الرحمة » والمجد الفيروز أبادي اللغوي صاحب « القاموس » و « سفر السعادة » وغيرهما في كتاب سماه « الصِلات والبِشر في الصلاة على سيد البشر» وكل هؤلاء طالعتها ، ولأبي الحسين ابن فارس اللغوي أبي الشيخ ابن حيان الحافظ وأبي موسى المديني الحافظ وأبي القاسم ابن بشكوال الحافظ في جزء لطيف سماه « القربة إلى رب العالمين بالصلاة على سيد المرسلين صلى اللَّه عليه وعلى آله وصحبه أجمعين » والضياء أبي عبد اللَّه المقدسي صاحب « المختارة » وغيرها وأبي أحمد الدمياطي الحافظ النسابة ، ويقال : إن اسمه « كشف الغمة بالصلاة على نبي الرحمة » ، وأبي اليمن عبد الصمد بن عبد الوهاب بن عساكر ، وأبي الفتح بن سيد الناس اليعمري الحافظ والمحب الطبري الحافظ وأبي عبد اللَّه محمد بن عبد الرحمن التجيبي الحافظ نزيل تلمسان في أربعين حديثاً له ،وكانت وفاته في سنة عشر وستمائة،ولم أنقل عن هؤلاء إلَّا بواسطة لأني لم أقف عليهم ،والأوَّلان كل واحد منهما في كراسة لطيفة،وأما الثالث فهو مفيد بالنسبة إليهما وحجمه كبير بسبب التكرار وسياق الأسانيد واما الرابع فقد أكثر من ذكر الغرائب بلا عزو قد نقلت منها أشياء بناء على انه ثقة لكن الظاهر من حاله انه

لم يكن الحديث من صناعته، وأما الخامس فهو جليل في معناه لكنه كثير الاستطراد والاسهاب كعادة مصنفه، وأما السادس فهو في اثني عشر باباً يختص بالترجمة منها الخمسة الأولى وباقيها بعضها يصلح لكتب المناسك وبعضها للسيرة النبوية ، وأما السابع فتكلم فيه على آية الباب واستطرد لفوائد ، وأما الثامن فهو في أوراق يسيرة جمع فيه أربعين حديثاً وأما التاسع فسبب تصنيفه وقوع الطاعون وهو في الحقيقة إنما هو في ذكر الطاعون وأخباره واشعاره لكن افتتحه بمقدمة فيها هذا المعنى وما يتعلق به وهي أزيد من ثلث الكتاب/ بيسير، وأما العاشر فهو كتاب نفيس مع ما فيه من مناقشات في حكمه على الأحاديث وأحاديث غريبة اللفظ بلا غرو وغير ذلك مما يحسن الاعتناء بتحريره وختمه بقصة غار ثور إذ كان سبب تصنيفه كما ذكره عزمه على التوجه هو وجماعة لزيارة الغار المذكور ، ضاعف اللّه لنا ولهم الأجور .

١٤٩/أ

وذكر في خطبته من التصانيف التي لم أقف عليها في هذا الباب لأبي نعيم وللتقي السبكي وللجمال بن جملة . وكذا رأيت في ترجمة العباس أحمد بن الفضل بن أحمد الاصفهاني الجصّاص أنه صنف كتاباً في الصلاة النبوية حدَّث به قبل موته بسنةٍ سنة أربع وستين وأربعمائة ، وفي ترجمة الحافظ شمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الهادي الحنبلي أنه صنف جزءاً في الصلاة على النبي ﷺ مما لم أقف عليه .

وفي الجملة فأحسنها وأكثرها فوائد خامسها،ثم وقفت بعد تبيض هذا الكتاب على مصنف لبعض الرؤساء من أصحابنا المحدثين المشار إليهم بالحفظ والتيقظ [والاتقان] كثر اللّه تعالى منهم سماه « الرقم المعلم » فوجدت موضوعه ذكر المواطن التي يصلي فيها على النبي ﷺ وهو باب من جملة أبواب هذا الكتاب، وقد طالعته فلم أظفر فيه بما استفيده سوى موضعين أو ثلاثة لكنه أكثر من نقل كلام الفقهاء ، نفع اللّه بمصنفه ، وصرح بأنه نظر كتاب أبي موسى المديني في ذلك، وأخبرني بعض من أثق بعلمه ودينه من أصحابنا أيضاً نفع اللّه به أنه وقف على المصنف الذي لابن جملة في هذا الباب وهو ضخم وأنه كان في ملكه . انتهى .

والغرض بإيراد مثل هذا أن يعلم الواقف على كتابي بما لم أظفر به من ذلك فيحسن بعاريةٍ ما لعله يظفر به منها إن أمكن وإلاَّ فلينظر ما في ذلك من زائد ان وجد فيلحقه بعد إمعان النظر لئلا يكتبه ويكون موجوداً في الأصل .

ولما انتشرت نسخ هذا الكتاب أرسل إليَّ محدث مكة وحافظها وهو ممن يسارع إلى الخير بالمقصد الصالح نفع الله به بنسخة من كتاب ابن بشكوال فوجدته/ في كراستين مع كونه ساقه بإسناده فألحقت منه ما احتاج إليه، ثم وقفت ١٤٩/ب على كتاب ابن فارس وهو أربعة أوراق أكثرها في إيراد حديث عليٍّ الطول الماضي في الباب الأول وشرحه ، وعلى كتاب أبي اليمن بن عساكر ، وهو مسند في دون كراستين اقتفي أثر الحافظ أبي القاسم بن عساكر فإنه عقد لذلك باباً في السيرة النبوية التي افتتح بها « تاريخ دمشق » ولكن إلى الآن ما طالعته ورأيت كراسة للشيخ أبي عبد اللَّه محمد بن موسى بن النعمان سماها « الفوائد المدنية في الصلاة على خير البرية» فاستفدت منها، وعقد أبو سعد في كتابه «شرف المصطفى» لذلك باباً أورد فيه من الأباطيل جملة ، أضربت عن إيراد أكثرها وحسبنا اللَّه ونعم الوكيل وما توفيقي إلَّا باللَّه عليه توكلت وإليه أنيب .

وهذه جملة من أسماء الكتب التي طالعتها في هذا التأليف سوى ما تقدم الكتب الستة وهي « الصحيحان » وأبو داود والترمذي والنسائي في « سننه » الصغرى والكبرى ، وابن ماجه «والموطأ» لمالك و « المسند » للشافعي [أ] ولأحمد وهوأعلى المسانيد ، و «شرح معاني الآثار » للطحاوي و « الصحاح » لابن خزيمة ولابن حبان وللحاكم ولأبي عوانة ، و «السنن » للبيهقي والدارقطني ولسعيد بن منصور ، و « المصنف » لابن أبي شيبة ولعبد الرزاق ، و « الجامع » للدارمي و « مسند الفردوس » للديلمي ، و « المجالسة » للدينوري ، و « الترغيب » لابن زنجويه ولابن شاهين وللتيمي وللمنذري ، و « شعب الايمان » للقصري وللحليمي وللبيهقي ، و « الشفا » لعياض و « الخلافيات » للبيهقي ، و « الدعوات » له وللطبراني ، والتفسير لابن أبي حاتم ولابن كثير ولغيرهما ، وتخريج الرافعي لشيخنا

وغيره ، و « الموضوعات » لابن الجوزي و « الأحاديث الواهية » له ، و « مجمع الزوائد » للهيثمي ، ويشتمل على زوائد كل من الستة أعني / المعاجيم الثلاثة للطبراني والمسانيد الثلاثة لأحمد والبزار وأبي يعلى على الكتب الستة المشهورة ، و « المطالب العالية » في زوائد المسانيد الثمانية ، يعني العدني والحميدي والطيالسي ومسدداً وابن منيع وابن أبي شيبة وعبداً والحارث ، وفيها أيضاً الأحاديث الزوائد من المسانيد التي لم يقف عليها مصنفه أعني شيخنا تامة ، كاسحق بن راهوية والحسن بن سفيان ومحمد بن هشام السدوسي ومحمد بن هارون الروياني والهيثم بن كليب وغيرهما ، و « تهذيب الآثار » للطبري و « ترتيب أحاديث الحلية » للهاشمي وترتيب الكتب الأربعة « الغيلانيات والخلعيات » و « فوائد تمام » و « أفراد الدارقطني » للهاشمي أيضاً و « المختارة » للضياء ولم يكملها و « عمل اليوم والليلة » للمعمري ولأبي نعيم ولابن السني، وأما الذي للنسائي فهو كتاب من « سننه الكبرى » ، و « الأذكار » للنووي وتخريجه لشيخنا ولم يكمله ، و « الأدب المفرد » للبخاري وللبيهقي ، و « الصلاة » لعبد الرزاق الطبسي ، و « الأطراف » للمزي ولشيخنا .

١٥٠/أ

ومن شروح الحديث « شرح البخاري » لشيخنا أعني شيخ الاسلام خاتمة الحفاظ الأعلام أبا الفضل ابن حجر ، وكلما جاء في هذا الكتاب شيخنا فهو المراد . و « شرح مسلم للنووي » وللزواوي ، والموجود من « شرح أبي داود » وللعلامة الحجة المتقن أوحد الحفاظ شيخ الاسلام أبي زرعة بن العراقي ، و«معالم السنن » للخطابي ، و « حاشية السنن » للمنذري وما كتبه ابن القيم عليه وشرح الترمذي لابن العربي واقتصر على شرح الأحكام منه خاصة ، والموجود من شرحه لحافظ الوقت ابي الفضل ابن العراقي ، و « شرح ابن ماجة » للدميري وهو كثير الأعواز والموجود من شرحه لمغلطائي / ولو كمل لعم النفع به و « شرح الشفا » للعلامة برهان الدين الحلبي الحافظ ويحتاج إلى تهذيب كثير ، وقد اختصره

١٥٠/ب

بعض محققي شيوخنا وتداولته الطلبة نفع الله به .

ومن كتب الغريب « النهاية » لابن الأثير و « الصحاح » للجوهري وغيرهما .

ومن كتب الفقه « مواضع من الخادم » للزركشي و « شرح ابن الحاجب » و « المغني » لابن قدامة و « شرح الهداية » للسروجي وغيره ، وجملة .

ومن اسماء الرجال « تهذيب التهذيب » لشيخنا و « لسان الميزان » له ، و « تعجيل المنفعة » له ، و « ثقات ابن حبان » و « الجرح والتعديل » لابن ابي حاتم و « الكامل » لأبي احمد بن عدي ، والكثير من تاريخ الخطيب والذهبي وغيرهم .

ومن كتب العلل ، « العلل » للدارقطني ولابن ابي حاتم وللخلال الى غير ذلك من الكتب والأجزاء والفوائد والمشيخات والمعاجيم التي يطول سردها وقد أنشد بعضهم :

صَلَّى الإِلَـهُ عَلَىٰ النَّبِيِّ مُحَمَّدِ ... وَالطَّيِّبِينَ الطَّاهِرِينَ الرُّشَّدِ
مِن إِلَـهِ والأَبْـرَارِ أَعْـدَادَ الحَصَى ... وَالرَّمْلِ وَالقَطْرِ الَّذِي لَمْ يُعْدَدِ

والله المستعان وعليه الاتكال واسأله التوفيق لأقوم طريق ، والالهام لكثرة الصلاة على نبينا عليه افضل الصلاة والسلام .

آخر كتاب « القول البديع في الصلاة على الحبيب الشفيع » .

وكان الانتهاء من تصنيفه في شهر رمضان سنة ستين وثمان مائةٍ .

وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً إلى يوم الدين .

/عَلَّق كاتبه هذا الكتاب العظيم في الصلاة على الرؤوف الرحيم ، المسمى بـ « القول البديع في الصلاة على الحبيب الشفيع » لنفسه بالقاهرة المحروسة عن الآفات ، حرسها الله تعالى وسائر بلاد المسلمين عن النكبات والبليات في حِرز ١٥١/أ

الأمن والسلامة ، ببركة من تظلِلّه الغمامة ، يرجو شفاعته يوم القيـامة، يـوم الحسرة والندامة .

وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد بتاريخ مستهل شهر الله المحرم الحـرام الممجد من شهور سنة اثنين وثمانين وثمانمائة ، وكتبه أبو بكر بن أحمد بن ابراهيم الحلبي الباحسيتي موطناً إمام جامعها ، جمع الله شمله في خير وعافية . آمين .

* * *

وبهامش الأصل بخط المصنف رحمه الله تعالى :

الحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى وبعد ،

فقد سمع مني جميـع هذا الكتـاب المسمى « القول البـديع في الصـلاة على الحبيب الشفيع ﷺ » كاتبه وصاحبـه سيدي الشيـخ الإمام الأوحـد القدوة المحـدث المفيـد المجيد المسلك المـربي المرتضى زين الـدين أبو بكـر بن الشيخ المـرحوم شهـاب الدين أحمـد بن ابراهيم الحلبي الباحسيتي الشافعي البسطامي ، نفعنـا الله ببركته ومحبته وسلمه . . . أو جمع له . . . وقابل معي بنسخته هذه وأوجزت له روايته علي وإفادته لمن أحب ممن يـراه أهلاً وكـذلك أجـزت له روايـة جميع تصـانيفي ومروياتي وكان ذلك في مجالس آخرها في مستهل سنة ٨٨٣ بمنزلي . قاله وكتبـه محمد بن عبد الرحمن السخاوي الشافعي غفر الله ذنوبه وستر عيوبه وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً كثيراً .



فهرس الأحاديث والآثار النبوية

كان إذا قدم من سفر بدأ بقبر النبي ﷺ فيصلي عليه ولا يمس القبر ٣٠٤

***

فهرس المواضيع

* * *